
من لا يحضره الفقيه
للشيخ الثقة الامين خاتم
المحدثين ابى جعفر محمد
بن على بن الحسين بن
موسى بن بابويه
القمى الملقب
بالصدوق
رض
١٣٠٧ هـ
طبع فى المطبع الجعفرية
الواقع نخاس جديد
لكهنؤ

ترجمة مصنف الكتاب رضوان الله عليه

رئيس المحدثين الشيخ الثقة الوجيه والامام الفقيه محمد بن علي بن الحسين بن موسى
بن بابويه القمي نزيل الري المكنى بابي جعفر والملقب بالصدوق شيخنا وفقيهنا و
وجه الطائفة بخراسان وكان ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة وسمع
منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن كان جليلا حافظا للاحاديث بصيرا
بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه له نحو من ثلثمائة
مصنف منها كتاب دعائم الاسلام في معرفة الحلال والحرام كتاب التوحيد
والنبوة كتاب اثبات الوصية لعلي عليه السلام واثبات خلافته كتاب اثبات
النص عليه كتاب اثبات النص على الائمة عليهم السلام كتاب المعرفة في فضل
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامير المؤمنين عليه السلام والحسن والحسين عليهما
السلم كتاب مدينة العلم كتاب المقنع في الفقه كتاب العوض عن المجالس كتاب
علل الشرائع كتاب ثواب الاعمال كتاب عقاب الاعمال كتاب الاوائل كتاب الاواخر
كتاب المناهي كتاب الفرق كتاب خلق الانسان كتاب الرسالة الاولة في الغيبة
كتاب الرسالة الثانية كتاب الرسالة الثالثة كتاب الرسالة في اركان الاسلام
كتاب المياه كتاب السواك كتاب الوضوء كتاب التيمم كتاب الاغسال كتاب
الحيض والنفاس كتاب نوادر الوضوء كتاب فضائل الصلوة كتاب فرائض
الصلوة كتاب فضل المساجد كتاب مواقيت الصلوة كتاب فقه الصلوة
كتاب الجمعة والجماعة كتاب السهو كتاب الصلوة سوى الخمس كتاب نوادر الصلوة
كتاب الزكوة كتاب حق الجذاذ كتاب الجزية كتاب فضل المعروف كتاب فضل
الصدقة كتاب فضل الصوم كتاب الفطر كتاب الاعتكاف كتاب جامع الحج
كتاب جامع علل الحج كتاب جامع تفسير المنزل في الحج كتاب جامع حج الانبياء كتاب
جامع حج الائمة عليهم السلم كتاب جامع فضل الكعبة والحرم كتاب جامع آداب
المسافر للحج كتاب جامع فرض الحج والعمرة كتاب جامع فقه الحج كتاب حجية الوقف
كتاب القربان كتاب المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة
عليهم السلام كتاب جامع نوادر الحج كتاب جامع زيارات قبور الائمة عليهم السلام

كتاب النكاح كتاب الوصايا كتاب الوقف كتاب الصدقة والنحل والهبة كتاب السكنى والعمرى كتاب الحدود كتاب الديات كتاب المعايش والمكاسب كتاب الاجارات كتاب العتق والتدبير والمكاتبة كتاب القضايا والاحكام كتاب الفقه والسلم كتاب صفات الشيعة كتاب الايمان كتاب الاستسقاء كتاب فى زيارة موسى ومحمد عليهما السلام كتاب جامع الزيارة الرضا عليه السلام كتاب فى تحريم الفقاع كتاب المتعة كتاب الرجعة كتاب الشعر كتاب معانى الاخبار كتاب السلطان كتاب مصادقة الاخوان كتاب فضائل جعفر الطيار كتاب فضائل العلوية كتاب الملاهى كتاب السنة كتاب فى عبد المطلب وعبد الله وابى طالب كتاب فى زيد بن على كتاب الفوائد كتاب الابانة كتاب الهداية كتاب الضيافة كتاب التاريخ كتاب علامات آخر الزمان كتاب فضل الحسن والحسين عليهما السلام كتاب رسالة فى شهر رمضان جواب رسالة وردت فى شهر رمضان كتاب المصابيح المصباح الاول ذكر من روى عن النبى صلى الله عليه واله وسلم من الرجال المصباح الثانى ذكر من روى عن النبى صلعم من النساء المصباح الثالث ذكر من روى عن امير المؤمنين عليه السلام المصباح الرابع ذكر من روى عن فاطمة سلام الله عليها المصباح الخامس ذكر من روى عن ابى محمد الحسن بن على عليه السلام المصباح السادس ذكر من روى عن ابى عبد الله الحسين بن على عليه السلام المصباح السابع ذكر من روى عن على بن الحسين عليه السلام المصباح الثامن ذكر من روى عن ابى جعفر محمد بن على عليه السلام المصباح التاسع ذكر من روى عن ابى عبد الله الصادق عليه السلام المصباح العاشر ذكر من روى عن موسى بن جعفر عليه السلام المصباح الحادى عشر ذكر من روى عن ابى الحسن الرضا عليه السلام المصباح الثانى عشر ذكر من روى عن ابى جعفر الثانى عليه السلام المصباح الثالث عشر ذكر من روى عن ابى الحسن على بن محمد عليه السلام المصباح الرابع عشر ذكر من روى عن ابى محمد الحسن بن على عليه السلام المصباح الخامس عشر ذكر الرجال الذين خرجت اليهم التوقيعات كتاب المواعظ كتاب الرجال المختارين من اصحاب النبى صلى الله عليه واله وسلم كتاب الزهد كتاب زهد النبى صلى الله عليه واله وسلم كتاب زهد امير المؤمنين عليه السلام كتاب زهد فاطمة

الضيافة

عليها السلام كتاب زهد الحسن عليه السلام كتاب زهد الحسين عليه السلام كتاب
زهد علي بن الحسين عليه السلام كتاب زهد ابي جعفر عليه السلام كتاب زهد الصادق
عليه السلام كتاب زهد ابي ابراهيم عليه السلام كتاب زهد الرضا عليه السلام كتاب
زهد ابي جعفر الثاني عليه السلام كتاب زهد ابي الحسن علي بن محمد عليه السلام
كتاب زهد ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام كتاب اوصاف النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كتاب دلائل الائمة عليهم السلام ومعجزاتهم كتاب الروضة كتاب نوادر الفضائل
كتاب المحافل كتاب امتحان المجالس كتاب غريب حديث النبي صلى الله عليه وآله
وسلم وامير المؤمنين عليه السلام كتاب الخصال كتاب مختصر تفسير القرآن كتاب
اخبار سلمان وزهده وفضائله كتاب اخبار ابي ذر وفضائله كتاب التقية كتاب
حذو النعل بالنعل كتاب نوادر الطب كتاب جوابات المسائل الواردة عليه من
واسط كتاب الطرائف كتاب جوابات المسائل الواردة عليه من قزوين كتاب
جوابات مسائل وردت من مصر كتاب جوابات مسائل وردت من البصرة كتاب
جوابات مسائل وردت من الكوفة جواب مسئلة وردت عليه من المدائن
في الطلاق كتاب علل غير مبوب كتاب فيه ذكر من لقيه من اصحاب الحديث
وعن كل واحد منهم حديث ذكر المجلس الذي جرى له بين يدي ركن الدولة
ذكر مجلس آخر ذكر مجلس ثالث ذكر المجلس الرابع ذكر المجلس الخامس كتاب الحذاء
والخف كتاب الخاتم كتاب علل الوضوء كتاب الشورى كتاب اللباس كتاب
المسائل كتاب الخطاب كتاب فضل العلم كتاب الموالاة كتاب مسائل الوضوء
كتاب مسائل الصلوة كتاب مسائل الزكوة كتاب مسائل الخمس كتاب مسائل
الوصايا كتاب مسائل المواريث كتاب مسائل الوقف كتاب مسائل النكاح
ثلثة عشر كتابا كتاب مسائل الحج كتاب مسائل العقيقة كتاب مسائل الرضاع
كتاب مسائل الطلاق كتاب مسائل الديات كتاب مسائل الحدود كتاب
ابطال الغلو والتقصير كتاب السر المكتوم الى الوقت المعلوم كتاب مختار
بن ابي عبيدة كتاب الناسخ والمنسوخ كتاب جواب مسئلة نيسابور كتاب
رسالة الى ابي محمد الفارسي في شهر رمضان كتاب رسالة الثانية الى

اهل بغداد فى نصف شهر رمضان كتاب ابطال الاختيار واثبات النص
كتاب المعرفة بالرجال البرقى كتاب مولد امير المؤمنين عليه السلام كتاب
مصباح المصلى كتاب مولد فاطمة عليها السلام كتاب الجمل كتاب تفسير
القرآن جامع كبير كتاب اخبار عبد العظيم بن عبد الله الحسنى كتاب تفسير
قصيدة فى اهل البيت عليهم السلام مات رضى الله عنه بالرى
سنة احدى وثلثين وثلثمائة انتهى ما اردنا نقله
من كتاب الرجال للشيخ الجليل والثقة
النبيل الشيخ احمد بن على
بن احمد بن
العباس
المعروف بالنجاشى رضوان الله عليه

فهرس الجزء الاول
٩
بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه

صفحه

فهرس الجزء الاول

فهرس الجزء الاول

فهرس الجزء الثانی من کتاب من لا یحضره الفقیه

كتاب الزكوٰة — صفحه

فهرس الجزء الثانی

فهرس الجزء الثاني

فهرس الجزء الثانى

فهرس الجزء الثانی

۱۵

فهرس الجزء الثانی

۱۷

فهرس الجزء الثاني





من كتاب

من لا يحضره الفقيه

للشيخ الثقة الوجيه والامام الفقيه رئيس المحدثين محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المكنى بابي جعفر والملقب بالصدوق ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة سمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن كان جليلاً حافظاً للاحاديث بصيراً بالرجال ناقداً للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه

له

نحو من ثلثمائة مصنف وفهرس كتبه معروف رضوان الله

عليه

الطبعة الاولى

طبع في المطبعة الجعفرية

سنة ١٣[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم انی احمدك واشكرك واومن بك واتوكل عليك واتقرب الى نبيك واشهد لك
انی مقر بوحدانيتك ومنزهك عما لا يليق بذاتك مما نسبك اليه من شبهك
والحد فيك واقول انك عدل فيما قضيت حكيم فيما امضيت لطيف لما شئت
لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة فانك ابتدأتهم بالنعم رحيما و
عرضتهم للاستحقاق حكيما فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت له سبيله ولم تكلف مع
عدم الجوارح ما لا يبلغ الا بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا يدرك الا به فبعثت
رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين يدعون الى سبيلك بالحكمة
والموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة
ويحيى من حي عن بينة فعظمت بذلك منتك على بريتك واوجبت عليهم حمدك فلك
الحمد عدد ما احصى كتابك واحاط به علمك وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا
قال الشيخ الامام الفقيه السعيد ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي
الفقيه نزيل الري مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد فانه لما ساقني القضا
الى بلاد الغربة وحصلني القدر منها بارض بلخ من قصبة ايلاق وردها الشريف الدين
ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحق بن الحسين بن اسحق
ابن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام فدام
بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها
الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى واخبات فذاكرني
بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب من لا يحضره الطبيب وذكر

انه شاف في معناه وسألني ان اصنف له كتابا في الفقه والحلال والحرام والشرايع و
الاحكام موفيا على جميع ما صنفت في معناه واترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون
اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه ويشترك في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل
بمودعه هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه
على جملتها وهي مائتا كتاب وخمسة واربعون كتابا فاجبته ادام الله توفيقه الى ذلك
لاني وجدته اهلا له وصنفت له هذا الكتاب بحذف الاسانيد لئلا تكثر طرقه وان
كثرت فوائده ولم اقصد فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى
ايراد ما افتي به واحكم بصحته واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره
وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع
مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن
مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن سعيد ونوادر احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة
تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع
شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن ابي عمير وكتب المحاسن لاحمد
ابن ابي عبد الله البرقي ورسالة ابي رضي الله عنه الي وغيرها من الاصول والمصنفات
التي طرقي اليها معروفة في فهرس الكتب التي رويتها عن مشايخي واسلافي رضي الله عنهم
وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا عليه ومستغفرا من التقصير
وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم الوكيل

باب المياه واحكامها وطهرها ونجاستها

قال الشيخ السعيد الفقيه
ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه مصنف هذا الكتاب
رحمة الله عليه ان الله تبارك وتعالى يقول وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ويقول عز وجل
وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ و
يقول عز وجل وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ فاصل الماء كله من السماء
وهو طهور كله وماء البحر طهور وماء البئر طهور وقال الصادق جعفر بن محمد عليهما
السلام كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر وقال عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر
فمتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه واشرب وان وجدت فيه ما ينجسه

والحلال
صنف
معنى
كتاب

فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم الا ان يكون الماء كرا فلا بأس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شيء او لم يقع ما لم يتغير ريح الماء فان تغير فلا تشرب ولا تتوضأ منه والكر ما يكون ثلاثة اشبار طولا في عرض ثلاثة اشبار في عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف ومائتا رطل بالمدني **وقال** الصادق عليه السلام اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان ولا بأس بالوضوء منه والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي يسخنه الشمس لا تتوضأ به ولا تغتسل به من الجنابة ولا تعجن به لانه يورث البرص ولا بأس ان يتوضأ الرجل بالماء الحميم الحار ولا يفسد الماء الا ما كانت له نفس سائلة وكل ما وقع في الماء مما ليس له دم فلا بأس باستعماله والوضوء منه مات فيه او لم يمت فان كان معك اناءان فوقع في احدهما ما ينجس الماء ولم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا وتيمم ولو ان ميزابين سالا ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك منه لم يكن به بأس **وسأل** هشام بن سالم ابا عبد الله عن السطح يبال عليه فتصيبه السماء فيكف فيصيب الثوب فقال لا بأس به ما اصابه من الماء اكثر منه **وسئل** عليه السلام عن طين المطر يصيب الثوب فيه البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت يبال على ظهره ويغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر أيؤخذ من مائه فيتوضأ به للصلوة فقال اذا جرى فلا بأس به **وسأله** عن الرجل يمر في ماء المطر وقد صب فيه خمر فاصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل ان يغسله فقال لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فيه ولا بأس به **وسأل** عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن القيء يصيب الثوب فلا يغسل فقال لا بأس به **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال **واتى** اهل البادية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله ان حياضنا هذه تردها السباع والكلاب والبهائم فقال لهم عليه السلام لها ما اخذت افواهها ولكم سائر ذلك وان شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة او بعير فلا بأس باستعماله والوضوء منه فان وقع وزغ في اناء فيه ماء اهريق ذلك الماء وان وقع فيه كلب او شرب منه اهريق الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف **واما** الماء الآجن

فيجب التنزه عنه الا ان يكون لا يوجد غيره ولا باس بالوضوء بماء يشرب منه السنور
ولا باس بشربه **وقال** الصادق عليه السلام انى لا امتنع من طعام طعم منه السنور
ولا من شراب شرب منه ولا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا
والمشرك وكل من خالف الاسلام واشد من ذلك سؤر الناصب وماء الحمام سبيله
سبيل الماء الجاري اذا كانت له مادة **وقال** الصادق عليه السلام في الماء الذي
تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب انه اذا كان قدر كر لم ينجسه
شئ **وقال** الصادق عليه السلام كان بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم قطرة بول قرضوا
لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عز وجل عليكم باوسع ما بين السماء والارض وجعل
لكم الماء طهورا فانظروا كيف تكونون فان دخلت حية في حب ماء وخرجت منه صب
من الماء ثلاث اكف واستعمل الباقي وقليله وكثيره بمنزلة واحدة ولا باس بان يستقى
الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزير **وسئل** الصادق عليه السلام عن جلد الخنزير يجعل
دلوا يستقى به الماء فقال لا باس به **وسئل** الصادق عليه السلام عن جلود الميتة
يجعل فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا باس بان تجعل فيها ما شئت من ماء
او لبن او سمن وتتوضأ منه وتشرب ولكن لا تصل فيها ولا باس بالوضوء بفضل الجنب
والحائض ما لم يوجد غيره فان توضأ رجل من الماء المتغير او اغتسل وغسل ثوبه فعليه
اعادة الوضوء والغسل والصلاة وغسل الثوب وكل آنية صب فيها ذلك الماء فان دخل
رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغرف به ويداه قذرتان ضرب يده في الماء وقال بسم الله و
هذا مما قال الله عز وجل وما جعل عليكم في الدين من حرج وكذلك الجنب اذا انتهى الى الماء
القليل في الطريق ولم يكن معه اناء يغرف به ويداه قذرتان يفعل مثل ذلك **وسئل**
علي عليه السلام أيتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين احب اليك او يتوضأ من ركو ابيض
مخمر فقال لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمين فان احب دينكم الى الله الحنيفية السمحة
السهلة فان اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي ولا يجوز التطهير
بغسالة الحمام لانه يجتمع فيه غسالة اليهودي والمجوسي والنصراني والمبغض لآل محمد صلى الله
عليه وعليهم وهو اشرهم **وسئل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن مجتمع الماء
في الحمام من غسالة الناس يصيب الثوب منه فقال لا باس به ولا باس بالوضوء بالماء

النواصب
فيها
يغترف
التطهر
وآل محمد

المستعمل وكان النبي صلى الله عليه وآله اذا توضأ أخذ الناس ما يسقط من وضوئه فيتوضؤن
به والماء الذي يتوضأ به الرجل في شيء نظيف فلا بأس ان يأخذه غيره فيتوضأ به فاما الماء
الذي يغسل به الثوب ويغتسل به من الجنابة او تزال به نجاسة فلا يتوضأ به **وسئل** الصادق
عليه السلام عن ماء شربت منه دجاجة فقال ان كان في منقارها قذر لم يتوضأ منه ولم يشرب وان لم تعلم
في منقارها قذرا توضأ منه واشرب وكل ما اكل لحمه فلا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه ولا
بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه باز او صقر او عقاب ما لم ير في منقاره دم فان رأى في منقاره
دم لم يتوضأ منه ولم يشرب فان رعف رجل فامتخط فصار ذلك الدم قطعا صغارا فاصاب اناءه
ولم يستبن ذلك في الماء فلا بأس بالوضوء منه وان كان شيء بيّن فيه لم يجز الوضوء منه
والدجاجة والطير واشباههما اذا وطئ شيء منهما العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا ان
يكون الماء كرا فان سقط في راوية ماء فارة او جرذ او صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء
منه وان كان غير متفسخ فلا بأس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا خرجت طرية وكذلك الجرة
وحب الماء والقربة واشباه ذلك من اوعية الماء فان وقعت فارة او غيرها من الدواب في بئر ماء
فماتت فعجن من مائها فلا بأس بأكل ذلك الخبز اذا اصابته النار **وقال** الصادق عليه السلام
اكلت النار ما فيه فان وقعت فارة في خابية فيها سمن او زيت او عسل وكان جامدا اخذت الفارة
مع ما حولها واستعمل الباقي واكل وكذلك اذا وقعت في الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة
في دهن غير جامد فلا بأس ان يستصبح به فان وقعت فارة في حب دهن فاخرجت منه قبل ان تموت
فلا بأس بان يدهن منه ويباع من مسلم **وسئل** الصادق عليه السلام عن بئر استقي منها فتوضأ
به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم انه كان فيها ميتة فقال لا بأس ولا يغسل الثوب منه ولا تعاد منه الصلاة
والفارة والكلب اذا اكلا من الخبز او شماه فانه يترك ما شماه ويؤكل ما بقي ولا بأس بالوضوء من الحياض
التي يبال فيها اذا غلب لون الماء البول وان غلب لون البول الماء فلا يتوضأ منها ولا يجوز التوضي
باللبن لان الوضوء انما هو بالماء او الصعيد ولا بأس بالتوضي بالنبيذ لان النبي صلى الله عليه وآله
قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضأ به فاذا غير التمر لون
الماء لم يجز الوضوء به والنبيذ الذي يتوضأ به واحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي او
ينبذ بالعشي ويشرب بالغداة فان اغتسل الرجل في وهدة وخشي ان يرجع ما ينصب عنه الى الماء
الذي يغتسل منه اخذ كفا وصبه امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره وكفا من خلفه واغتسل منه

انائه ن

منهما ن

فارة ن

استقي ن

منه ن

فان انتضح على ثياب الرجل او على بدنه من الماء الذي يستنجى به فلا بأس بذلك فان ترشش من
يده في الاناء او انصب في الارض فوقع منه في الاناء فلا بأس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة
فان وقعت ميتة في ماء جار فلا بأس بالوضوء من الجانب الذي ليس فيه الميتة **وسئل** الصادق
عليه السلام عن الماء الساكن تكون فيه الجيفة قال يتوضأ من الجانب الآخر ولا يتوضأ من جانب
الجيفة **وسئل** عليه السلام عن غدير فيه جيفة فقال ان كان الماء قاهرا لها لا توجد الريح
منه فتوضأ واغتسل ومن اجنب في سفر فلم يجد الا الثلج فلا بأس بان يغتسل به ولا بأس ان
يتوضأ به ايضا يدلك به جلده ولا بأس ان يغترف الجنب الماء من الحب بيده وان اغتسل الجنب فنزا
الماء من الارض فوقع في الاناء او سال من بدنه في الاناء فلا بأس به ولا بأس بان يغتسل
الرجل والمرأة من اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها واكبر ما يقع في البئر الانسان
فيموت فيها فينزح منها سبعون دلوا واصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد وفيما بين
الانسان والصعوة على قدر ما يقع فيها فان وقع فيها فارة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد واذا تفسخت
فسبع دلاء فان وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلثون دلوا الى اربعين دلوا
وان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة نزح منها سبعة دلاء
وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء كله وان قطر فيها قطرات من دم استقى
منها دلاء وان بال فيها رجل استقى منها اربعون دلوا وان بال فيها صبي قد اكل الطعام استقى
منها ثلث دلاء وان كان رضيعا استقى منها دلو واحد فان وقع في البير زبيل من عذرة رطبة
او يابسة او زبيل من سرقين فلا بأس بالوضوء منها ولا ينزح منها شيء هذا اذا كان في
زبيل ولم ينزل منه شيء في البير ومتى وقعت في البير عذرة استقي منها عشرة دلاء فان ذابت
فيها استقى منها اربعون دلوا الى خمسين دلوا والبير اذا كانت الى جانبها كنيف فان كانت الارض
صلبة فينبغي ان يكون بينهما خمسة اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع **وقال** الرضا عليه
السلام ليس يكره من قرب ولا بعد يغتسل منها ويتوضأ ما لم يتغير الماء **وروى** عن ابي بصير
انه قال نزلنا في دار فيها بير الى جنبها بالوعة ليس بينهما الا نحو من ذراعين فامتنعوا من الوضوء
منها فشق ذلك عليهم فدخلنا على ابي عبد الله عليه السلام فاخبرناه فقال توضؤوا منها فان
لتلك البالوعة مجاري تصب في واد ينصب في البحر ومتى وقع في البير شيء وتغير ريح الماء وجب ان
ينزح الماء كله وان كان كثيرا وصعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه اربعة رجال يستقون منها

على المقرّ او سهر من الغدوة الى الليل واما ماء الحمّات فان النبي صلى الله عليه وآله انما نهى
ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضي بها وهي المياه الحارة التي تكون في الجبال يشم منها رائحة
الكبريت وقال عليه السلام انها من فيح جهنم وان قطر خمر او نبيذ في عجين فقد فسد
فلا بأس ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان يبين لهم والفقاع مثل ذلك وسأل
عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل وجد في انائه فارة وقد توضأ
من ذلك الاناء مرارا واغتسل منه او غسل ثيابه وقد كانت الفارة متسلخة فقال ان كان
رآها في الاناء قبل ان يغتسل او يتوضأ او يغسل ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما رآها في الاناء فعليه
ان يغسل ثيابه ويغسل كل ما اصابه ذلك الماء ويعيد الوضوء والصلوة وان كان انما رآها
بعد ما فرغ من ذلك وفعله فلا يمس من الماء شيئا وليس عليه شيء لانه لا يعلم متى سقطت فيه
ثم قال لعله ان يكون انما سقطت فيه تلك الساعة التي رآها وسأل علي بن جعفر اخاه موسى
ابن جعفر عليه السلام عن الرجل يجنب هل يجزيه عن غسل الجنابة ان يقوم في المطر حتى يغسل رأسه
وجسده وهو يقدر على ما سوى ذلك فقال ان غسله اغتساله بالماء اجزأه ذلك وروى
اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول لا بأس بسور الفارة
اذا شربت من الاناء ان تشرب منه او يتوضأ منه والوزغة اذا وقعت في البئر نزح منها ثلثة دلاء واذا ذبح
رجل طيرا مثل دجاجة او حمامة فوقعت بدمه في البئر نزح منها دلاء وسأل علي بن جعفر اخاه موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بئر ماء واوداجها تشخب دما هل
يتوضأ من تلك البئر قال ينزح منها ما بين ثلثين دلوا الى اربعين دلوا ثم يتوضأ منها وسأل
يعقوب بن عثيم ابا عبد الله عليه السلام فقال له بئر ماء في مائها ريح يخرج منها قطع جلود فقال
ليس بشيء لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك من ذلك دلو واحد وسأل جابر بن يزيد الجعفي
ابا جعفر عليه السلام عن السام ابرص يقع في البئر فقال ليس بشيء حرك الماء بالدلو وسأله يعقوب
ابن عثيم عن سام ابرص وجدناه في البئر قد تفسخ فقال انما عليك ان تنزح منها سبع دلاء فقال له
فثيابنا قد صلينا فيها نغسلها ونعيد الصلوة قال لا والعظاية اذا وقعت في اللبن حرم اللبن و
يقال ان فيها السم وان وقعت شاة وما اشبهها في بئر نزح منها تسعة دلاء الى عشرة دلاء وقال
الصادق عليه السلام كان في المدينة بئر في وسط مزبلة فكانت الريح تهب فتلقى فيها القذر وكان النبي
صلى الله عليه وآله يتوضأ منها وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن البئر تقع فيها الميتة

فقال ان كان لها ريح ينزح منها عشرون دلوا وسأل كردويه الهمدانى ابا الحسن موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن بئر يدخلها ماء الطريق فيه البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها و
خرء الكلاب فقال ينزح منها ثلثون دلوا وان كانت مبخرة ولا يجوز ان يبول الرجل فى الماء الراكد
فاما الماء الجارى فلا باس ان يبول فيه ولكن يتخوف عليه من الشيطان وقد روى ان البول فى الماء الراكد
يورث النسيان **باب ارتياد المكان للحدث والسنة فى دخوله والآداب
فيه الى الخروج منه** قال الصادق عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله اشد الناس
توقيا للبول حتى انه كان اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض ومكان يكون فيه التراب الكثير
كراهية ان ينضح عليه البول وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اراد دخول المتوضى قال اللهم انى اعوذ
بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط عنى الاذى واعذنى من الشيطان الرجيم
واذا استوى جالسا للوضوء قال اللهم اذهب عنى القذى والاذى واجعلنى من المتطهرين واذا تزحر قال
اللهم كما اطعمتنيه طيبا فى عافية فاخرجه منى خبيثا فى عافية وكان عليه السلام يقول ما من عبد الا وبه
ملك موكل يلوى عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته
والى ما صار فينبغى للعبد عند ذلك ان يقول اللهم ارزقنى الحلال وجنبنى الحرام ولم ير للنبى صلى الله
عليه وآله قط نجو لان الله تبارك وتعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه وكان امير المؤمنين عليه
السلام اذا اراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول
اميطا عنى فلكما الله على ان لا احدث بلسانى شيئا حتى اخرج اليكما وكان عليه السلام اذا
دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدى فاذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذى اخرج
عنى اذاه وابقى فى قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها وكان الصادق عليه
السلام اذا دخل الخلاء يقنع راسه ويقول فى نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا الله رب اخرج عنى الاذى
سرحا بغير حساب واجعلنى لك من الشاكرين فيما تصرفه عنى من الاذى والغم الذى لو حبسته عنى
هلكت لك الحمد اعصمنى من شر ما فى هذه البقعة واخرجنى منها سالما وحل بينى وبين
طاعة الشيطان الرجيم وينبغى للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطى راسه اقرارا بانه غير مبرئ نفسه
من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم من الانسان اذا كان وحده واذا خرج من
الخلاء اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى وجدت بخط سعد بن عبد الله حديثا اسنده الى

الصادق عليه السلام انه قال من كثر عليه السهو في الصلوة فليقل اذا دخل الخلاء بسم الله و
بالله اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم **وقال** ابو جعفر الباقر عليه السلام
اذا انكشف احدكم لبول او لغير ذلك فليقل بسم الله فان الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ
وقال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام اين يتوضأ الغرباء فقال يتقون شطوط الانهار
والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقيل له واين مواضع اللعن فقال ابواب الدور
وفي خبر آخر لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك **وفي**
خبر آخر من سد طريقا بتر الله عمره **وسئل** الحسن بن علي عليه السلام ما حد الغائط قال لا تستقبل
القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها **وفي** خبر آخر لا تستقبل الهلال ولا
تستدبره ومن استقبل القبلة في بول او غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم يقم من موضعه
حتى يغفر الله له **و**دخل ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القذر فاخذها
وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه فقال تكون معك لآكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلام
قال للمملوك اين اللقمة قال اكلتها يا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت
له الجنة فاذهب فانت حر فاني اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة **و**نهى رسول الله صلى الله
عليه وآله ان يطمح الرجل ببوله في الهواء من السطح او من الشيء المرتفع **وقال** عليه السلام البول
قائما من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء **وقد** روي انه لا باس اذا كانت اليسار
معتلة **وسأل** هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام فقال له اغتسل من الجنابة وغير ذلك في
الكنيف الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فاغتسل وعلي النعل كما هي فقال ان كان الماء الذي يسيل
من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل قدميك وكذلك اذا اغتسل الرجل في حفرة و
جرى الماء تحت رجليه لم يغسلهما وان كانت رجلاه مستنقعتين في الماء غسلهما **وسئل**
الصادق عن الرجل اذا اراد ان يستنجي كيف يقعد قال كما يقعد للغائط **وقال** ابو جعفر عليه
السلام اذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه **وقال** عليه السلام طول الجلوس على الخلاء يورث الباسور
وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن فقال لم يرخص
في الكنيف اكثر من آية الكرسي ويحمد الله وآية الحمد لله رب العالمين ومن سمع الاذان فليقل كما يقول
المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد والتسبيح من اجل انه على الخلاء فان ذكر الله تعالى حسن على كل حال
ولما ناجى الله موسى بن عمران على نبينا وعليه السلام قال موسى يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك

فاوحى الله جل جلاله اليه انا جليس من ذكرنى فقال موسى عليه السلام يا رب انى يكون فى احوال
اجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى ذكرنى على كل حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه
خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا
اراد الاستنجاء وكذلك اذا كان عليه خاتم فصه من حجارة زمزم نزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ
الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذى اماط عنى الاذى وهنانى طعامى وعافانى من البلوى
والاستنجاء بثلثة احجار ثم بالماء فان اقتصر على الماء اجزاه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم
لان وفد الجن جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم الروث
والعظم فلذلك لا ينبغى ان يستنجى بهما وكان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار
طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله تبارك وتعالى فيه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله فخشى الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوءه فلما دخل قال له رسول الله
صلى الله عليه وآله هل عملت فى يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطنى فاستنجيت
بالماء فقال له ابشر فان الله تبارك وتعالى قد انزل فيك ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت
انت اول التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصارى ومن
اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين ثلث مرات ثم ينتر ذكره ثلاث مرات
فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذى جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ويصب
على احليله من الماء مثلى ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزى ثم يستنجى من الغائط
ويغسل حتى ينقى ما ثم والمستنجى يصب الماء اذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر بعد ما صلى
انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلوة ومن نسى ان يستنجى من الغائط
حتى صلى لم يعد الصلوة ويجزى فى الغائط الاستنجاء بالحجارة والخزف والمدر
وقال الرضا عليه السلام فى الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الانملة ولا
يجوز الكلام على الخلاء لنهى النبى صلى الله عليه وآله عن ذلك وروى ان من تكلم على الخلاء
لم تقض حاجته وان النبى صلى الله عليه وآله قال لبعض نسائه مرى نساء المؤمنات ان يستنجين
بالماء ويبالغن فانه مطهرة للحواشى ومذهبة للبواسير ولا يجوز التغوط فى فىء النزال وتحت
الاشجار المثمرة والعلة فى ذلك ما قاله ابو جعفر الباقر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملائكة
وكلهم بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل

ملك يحفظها وما كان منها او لولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع وهوام الارض اذا كان
فيها اثمرها وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يضرب احد من المسلمين خلاءه تحت
شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملائكة الموكلين بها قال ولذلك يكون الشجر والنخل انسا
اذا كان فيه حمله لان الملائكة تحضره ومن لا ينقطع بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق
علته ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره
ومن تغوط ولم يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضأ ثم خرجت
منه ريح فليس عليه الاستنجاء وانما عليه اعادة الوضوء وروى ان ابا الحسن الرضا عليه
السلام كان يستيقظ من نومه فيتوضأ ولا يستنجي وقال كالمتعجب من رجل سماه بلغني انه
اذا خرجت منه ريح استنجى **باب اقسام الصلوة** قال الصادق عليه السلام الصلوة
ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود **باب وقت وجوب الطهور** قال
ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة ولا صلوة الا بطهور
باب افتتاح الصلوة وتحريمها وتحليلها قال علي عليه السلام افتتاح الصلوة
الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم **باب فرائض الصلوة** فرائض الصلوة سبعة
الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء **باب مقدار الماء للوضوء
والغسل** قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام للغسل صاع من ماء وللوضوء مد من ماء
وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم ستة
دوانيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوساط الحب لا من
صغاره ولا من كباره **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء مد والغسل صاع وسيأتي
اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة
القدس **وسئل** ابو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة ولم يقدر
على الماء فوجد ماء بقدر ما يتوضأ به بمائة درهم او بالف درهم هل يجب عليه ان يشتريه
ويتوضأ به او يتيمم فقال بل يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضأت وما يسوءني
بذلك مال كثير **وقال** ابو جعفر عليه السلام اغتسل رسول الله هو وزوجته من خمسة
امداد من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدأ هو فضرب يده في الماء قبلها
فانقى فرجه ثم ضربت هي فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان

يحفظها
ثمرها
عليه
يستنجي
من
يشتري
يسوءني

الذى اغتسل به النبى صلى الله عليه وآله ثلثة امداد والذى اغتسلت به مدين وانما اجزى
عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء
من ثلث اكف ملاء من ماء كف للوجه وكفان للذراعين فمن لم يقدر الا على مقدار كف
واحد فرقه ثلث فرق وقال الصادق عليه السلام ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة
وما يطيعه فى الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه

باب صفة وضوء رسول الله

صلى الله عليه وآله قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الا احكى لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله
فقيل له بلى فدعا بقعب فيه شىء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه
كفه اليمنى ثم قال هذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله
وسيله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينيه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى
فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم
غرف بيمينه ملأها فوضعه على مرفقه اليسرى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه
ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه وروى ان النبى صلى الله عليه وآله توضأ ثم
مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال بل انت نسيت هكذا امرنى ربى
وقال الصادق عليه السلام والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الا مرة مرة وتوضأ
النبى صلى الله عليه وآله مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به واما الاخبار التى
رويت فى ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو جعفر الاحول ذكره عمن رواه
عن ابى عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله للناس اثنتين اثنتين
هذا على جهة الانكار لا على جهة الاخبار كانه عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه
وآله وتعداه وقال الله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقد روى ان الوضوء حد
من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شىء وانما يكفيه مثل الدهن وقال
الصادق عليه السلام من تعدى فى وضوئه كان كناقضه وفى ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه
عمرو بن ابى المقدام قال حدثنى من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول انى لاعجب ممن يرغب ان يتوضأ
اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله اثنتين اثنتين فان النبى صلى الله عليه وآله كان يجدد
الوضوء لكل فريضة ولكل صلوة فمعنى هذا الحديث هو انى لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده
النبى صلى الله عليه وآله والخبر الذى روى ان من زاد على مرتين لم يؤجر يؤكد ما ذكرته ومعناه ان تجديده

٢ مدين

نسخة

ن جبهته جبينيه

فقال له

فاما

بروايته

التجديد لا اجر له كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين اجزأه ومن اذن للعصر كان
افضل والاذان الثالث بدعة لا اجر له فكذلك ما روى ان مرتين افضل معناه التجديد وكذلك ما
روى فى مرتين انه اسباغ وروى ان تجديد الوضوء لصلوة العشاء يمحو لا والله وبلى والله وروى
فى خبر آخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه من غير حدث آخر جدد الله عز وجل
توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى نبيه عليه السلام امر دينه ولم يفوض اليه تعدى حدوده
وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يوجر يعنى به انه اتى بغير الذى امر به ووعد الاجر عليه
فلا يستحق الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذى استوجر عليه لم تكن له اجرة

باب صفة وضوء امير المؤمنين عليه السلام

قال الصادق عليه السلام بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس
مع محمد بن الحنفية اذ قال له يا محمد ائتنى باناء من ماء اتوضأ للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفى بيده اليمنى
على يده اليسرى ثم قال بسم الله وبالله والحمد لله الذى جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى
فقال اللهم حصن فرجى واعفه واستر عورتى وحرمنى على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقنى حجتى يوم
القاك واطلق لسانى بذكرك وشكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم على ريح الجنة واجعلنى ممن
يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه وقال اللهم بيض وجهى يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود
وجهى يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى وقال اللهم اعطنى كتابى بيمينى والخلد فى الجنان
بيسارى وحاسبنى حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطنى كتابى بيسارى ولا
تجعلها مغلولة الى عنقى واعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح راسه فقال اللهم غشنى برحمتك
وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتنى على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل
سعيى فيما يرضيك عنى ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل وضوئى وقال
مثل قولى خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل
ثواب ذلك له الى يوم القيمة وكان امير المؤمنين عليه السلام اذا توضأ لم يدع احدا يصب
عليه الماء فقيل له يا امير المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا احب ان اشرك
فى صلوتى احدا وقال الله تبارك وتعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك
بعبادة ربه احدا وقال ابو جعفر عليه السلام مسح امير المؤمنين عليه السلام على النعلين ولم يستبطن
الشراكين وقال امير المؤمنين اذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله واكبر الاسماء
لله وقاهر لمن فى السماء وقاهر لمن فى الارض الحمد لله الذى جعل من الماء كل شىء حى

وَأَحْيِ قَلْبِي بِالْإِيمَانِ اَللّٰهُمَّ تُبْ عَلَيَّ وَطَهِّرْنِي وَاقْضِ لِي بِالْحُسْنَىٰ وَأَرِنِي كُلَّ الَّذِي أُحِبُّ وَافْتَحْ لِي بِالْخَيْرَاتِ مِنْ عِنْدِكَ يَا سَمِيعَ الدُّعَاءِ

باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه

قال زرارة بن اعين لابي جعفر الباقر عليه السلام اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي ان يوضأ الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي قال الله وامر الله عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت عليه الوسطى والابهام من قصاص شعر الراس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارايت ما احاط به الشعر فقال كلما احاط الله به من الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء وحد غسل اليدين من المرفق الى اطراف الاصابع وحد مسح الراس ان يمسح بثلاث اصابع مضمومة من مقدم الراس وحد مسح الرجلين ان تضع كفيك على اطراف اصابع رجليك وتمدهما الى الكعبين فتبدأ بالرجل اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون ذلك بما بقي في اليدين من النداوة من غير ان تجدد له ماء ولا ترد الشعر في غسل اليدين ولا في مسح الراس والقدمين

وقال ابو جعفر عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالراس والرجلين ولا تقدمن شيئا بين يدي شئ تخالف ما امرت به فان غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه واعد على الذراع وان مسحت الرجل قبل الراس فامسح على الراس ثم اعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به وكذلك في الاذان والاقامة فابدأ بالاول فالاول فان قلت حي على الصلوة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلوة **وروى** في حديث آخر فيمن بدأ بغسل يساره قبل يمينه انه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره **وقد** روى انه يعيد على يساره **وقال** الصادق عليه السلام اغسل يدك من البول مرة ومن الغائط مرتين ومن الجنابة ثلاثا **وقال** الصادق عليه السلام اغسل يدك من النوم مرة ومن كان وضوؤه من النوم ونسي ان يغسل يده فادخل يده الماء قبل ان يغسلها فعليه ان يصب ذلك الماء ولا يستعمله فان ادخلها في الماء من حدث البول والغائط قبل ان يغسلها ناسيا فلا بأس به الا ان يكون في يده قذر ينجس الماء والوضوء مرة مرة ومن توضأ مرتين لم يوجر ومن توضأ ثلاثا فقد ابدع ومن مسح باطن قدميه فقد تبع وسواس الشيطان **وقال** امير المؤمنين عليه السلام لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح ظاهر قدميه لظننت ان باطنهما اولى

واحيي ن
يوضئا ن
٢ من الوجه ن
قال ن
٢ احاط به الشعر
شماله ن
يغسلها ن

بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء قرحة او جراحة او دماميل
ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها وان اضر به حلها فليمسح يده على الجبائر والقروح ولا يحلها
ولا يعبث بجراحته **وقد** روي في الجبائر عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يغسل ما حولها
ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين والجوربين الا في حال التقية والخيفة
من العدو او في ثلج يخاف منه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما **وقال**
العالم عليه السلام ثلاثة لا اتقي فيها احدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج **وروت**
عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اشد الناس حسرة يوم القيمة من رأى وضوءه على
جلد غيره **وروي** عنها انها قالت لان امسح على ظهر عير بالفلاة احب الي من ان امسح على خفي
ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله خف الا خفا اهداه له النجاشي وكان موضع ظهر القدمين منه
مشقوقا فمسح النبي صلى الله عليه وآله على رجليه وعليه خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه على ان الحديث
في ذلك غير صحيح الاسناد **وسئل** موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل
يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه فقال نعم **وسئل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل قطعت
يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقي من عضده وكذلك روي في قطع الرجل واذا توضأت
المرأة القت قناعها عن موضع مسح رأسها في صلوة الغداة والمغرب وتمسح عليه ويجزيها في سائر
الصلوات ان تدخل اصبعها فتمسح على رأسها من غير ان تلقي قناعها **وقال** الرضا عليه السلام
فرض الله عز وجل على الناس في الوضوء ان تبدأ المرأة بباطن ذراعيها والرجل بظاهر الذراع **وقال**
الصادق عليه السلام من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل **وروي** ان من توضأ فذكر اسم
الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده
الا ما اصابه الماء **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من توضأ للمغرب كان وضوءه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ لصلوة الصبح كان وضوءه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله افتحوا عيونكم عند
الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم **وقال** الصادق عليه السلام من توضأ وتمندل كتب الله له حسنة ومن
توضأ ولم يتمندل حتى يجف وضوءه كتب له ثلثون حسنة ولا بأس بان يصلي الرجل بوضوء واحد صلوة
الليل والنهار كلها ما لم يحدث وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصب ماء **وقال** الصادق ع
اذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع فلم يجد

البرد فاذا كان مع الرجل خاتم فليدوّره في الوضوء ويحوّله عند الغسل وقال الصادق عليه
السلام وان نسيت حتى تقوم في الصلوة فلا آمرك ان تعيد واذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل
فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده وزكوة الوضوء ان يقول المتوضي اللهم
اني اسئلك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك والجنة فهذا زكوة الوضوء باب السواك
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالسواك حتى خشيت ان احفي
او ادرد وما زال يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت انه سيضرب
له اجلا يعتق فيه وفي خبر آخر وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغي طلاقها وقال
الصادق عليه السلام نزل جبرئيل عليه السلام بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليه
السلام اكل الاشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلي الجسد والسواك في الخلاء يورث البخر وقال
الصادق عليه السلام اربع من سنن المرسلين التعطر والسواك والنساء والحناء وقال امير المؤمنين عليه
السلام ان افواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه
السلام يا علي عليك بالسواك عند وضوء كل صلوة وقال عليه السلام السواك شطر الوضوء وقال الصادق
عليه السلام لما دخل الناس في الدين افواجا اتتهم الازد ارقها قلوبا واعذبها افواها فقيل يا رسول الله
هذا ارقها قلوبا عرفناه فلم صارت اعذبها افواها فقال لانها كانت تستاك في الجاهلية وقال
عليه السلام لكل شيء طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه
وآله كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرك تركه في فرط الايام ولا بأس ان يستاك الصائم في
شهر رمضان اي النهار شاء ولا بأس بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام لانه يورث وباء الاسنان
والسواك من الحنيفية وهي عشر سنن خمس في الرأس وخمس في الجسد فاما التي في الرأس فالمضمضة
والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق لمن طوّل شعر رأسه ومن لم يفرق شعر رأسه فرقه
الله يوم القيمة بمنشار من نار واما التي في الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص
الاظفار ونتف الابطين وقال الباقر والصادق عليهما السلام صلوة ركعتين بسواك افضل
من سبعين ركعة بغير سواك وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام في السواك لا تدعه في كل ثلثة
ايام ولو ان تمرّه مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه وآله اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا وترك
الصادق عليه السلام السواك قبل ان يقبض بسنتين وذلك ان اسنانه ضعفت وسأل
علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام الى صلوة الليل

فليدره
من
بالخرق
انها
وقت
شعر

وهو يقدر على السواك وقال اذا خاف الصبح فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وآله لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلوة وروي لو علم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحاف وروي ان الكعبة شكت الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله تعالى الى الكعبة قري يا كعبة فاني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله عز وجل نبيه محمدا صلى الله عليه وآله نزل عليه الروح الامين جبرئيل عليه السلام بالسواك وقال الصادق عليه السلام في السواك اثنتا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة

باب علة الوضوء

جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل وكان فيما سألوه اخبرنا يا محمد لاي علة توضأ هذه الجوارح الاربع وهي انظف المواضع في الجسد قال النبي صلى الله عليه وآله لما ان وسوس الشيطان الى آدم ودنا من الشجرة فنظر اليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى اليها وهي اول قدم مشت الى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها فاكل فطار الحلي والحلل من جسده فوضع آدم يده على ام راسه وبكى فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الاربع فامره الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل اليدين الى المرفقين لما تناول بهما وامره بمسح الراس لما وضع يده على ام راسه وامره بمسح القدمين لما مشى بهما الى الخطيئة وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الوضوء التي من اجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الراس والقدمين لقيامه بين يدي الله تعالى واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الراس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين

باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال ابي في رسالته الي ان فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل ان تتمه فاتيت بالماء فتمم وضوءك اذا كان ما غسلته رطبا وان كان قد جف فاعد وضوءك وان جف بعض وضوئك قبل ان تتم الوضوء من غير ان ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوءك او لم يجف

باب فيمن ترك الوضوء او بعضه او شك فيه

قال ابو جعفر عليه السلام لا صلوة الا بطهور وروي ان رجلا من الاحبار اقعد في قبره فقيل له انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى

ردوه الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيما تجلدوني فيها قالوا نجلدك انك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله تعالى فامتلأ قبره نارا **وقال** النبي صلى الله عليه وآله ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمرأة المدركة تصلي بغير خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه ان يتوضأ ويعيد الصلوة **وقال** النبي صلى الله عليه وآله وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطاء والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الانسان بشفة **وسئل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يبقى من وجهه اذا توضأ موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده **وقال** الصادق عليه السلام ان نسيت مسح راسك فامسح عليه وعلى رجليك من بلة وضوئك فان لم يكن بقي في يدك من نداوة وضوئك شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به راسك ورجليك وان لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك واشفار عينيك وامسح به راسك ورجليك وان لم يبق من بلة وضوئك شيء اعدت الوضوء **وروى** ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي مسح راسه قال فليمسح قال لم يذكره حتى دخل في الصلوة قال فليمسح راسه من بلل لحيته **وفي** رواية زيد الشحام والمفضل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل توضأ فنسي ان يمسح على راسه حتى قام في الصلوة قال فلينصرف فليمسح راسه وليعد الصلوة ومن شك في شيء من وضوئه وهو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن قام عن مكانه ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحدث فليتوضأ ومن شك في الحدث وكان على يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك الا ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء والحدث ولا يدري ايهما اسبق فليتوضأ **باب ما ينقض الوضوء** سأل زرارة بن اعين ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام عما ينقض الوضوء فقالا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذكر والدبر من غائط او بول او مني او ريح والنوم حتى يذهب العقل ولا ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والجروح والقروح ولا يوجب الاستنجاء **وقال** الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة القمل وهذا اذا لم يكن فيه ثفل فاذا كان فيه ثفل ففيه الاستنجاء والوضوء وكلما خرج من الطرفين

من دم وقيح ومذي وودي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول او غائط او ريح
او مني وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله الصادق عليه السلام اجد الريح في بطني حتى اظن انها قد
خرجت فقال ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس يجلس بين اليتي الرجل فيحدث
ليشككه وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم اظافيره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته
ورأسه هل ينقض ذلك الوضوء فقال يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة
ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيرا وسأل اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يأخذ من اظفاره وشاربه ايمسحه بالماء فقال لا هو طهور وسئل عن انشاد الشعر هل ينقض الوضوء
قال لا وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يخفق رأسه وهو في الصلوة قائما او راكعا قال ليس عليه وضوء
وسئل موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء
عليه ما دام قاعدا ان لم ينفرج وقال ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج
وضوء وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول والدم اذا كان
حين الصلوة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا ثم علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلاتين الظهر
والعصر يؤخر الظهر ويعجل العصر باذان واقامتين ويؤخر المغرب ويعجل العشاء باذان واقامتين ويفعل
ذلك في الصبح وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضأ وقام الى
الصلوة فوجد بللا قال لا شيء عليه ولا يتوضأ وروى في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد ذلك
بللا انه اذا بال فخرط ما بين المقعدة والانثيين ثلاث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فان سال ذلك
حتى يبلغ السوق فلا يبالي واذا مس الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء
وان كان في الصلوة قطع الصلوة وتوضأ واعاد الصلوة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلوة
ومن احتقن او حمل شيئا قذرا فليس عليه اعادة الوضوء وان خرج ذلك عنه الا ان يكون مختلطا
بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء **باب ما ينجس الثوب والجسد** كان امير المؤمنين عليه السلام
لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ما اصاب الثوب منه وروي ان المذي والودي بمنزلة البصاق
والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الاحليل وهي اربعة اشياء المني والمذي والوذي والودي فاما
المني وهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد
المني على اثره والودي ما يخرج على اثر البول لا يجب في شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل
ثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المني وسأل عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام

عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان الثوب لا يجنب الرجل **وفي** خبر آخر انه
لا يجنب الثوب الرجل ولا الرجل يجنب الثوب **وسأل** زيد الشحام اباعبدالله عليه السلام عن الثوب
يكون فيه الجنابة وتصيبني السماء حتى يبتل علي فقال لا بأس به واذا نام الرجل على فراش قد اصابه مني
فعرق فيه فلا بأس به واذا عرق في ثوبه وهو جنب فليتنشف فيه اذا اغتسل وان كانت الجنابة من حلال
فحلال الصلاة في الثوب وان كانت من حرام فحرام الصلاة فيه واذا عرقت الحائض في ثوب فلا بأس بالصلاة
فيه **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت له انا حائض فقال لها احيضك
في يدك **وسأل** محمد الحلبي اباعبدالله عليه السلام عن رجل اجنب في ثوبه ليس معه ثوب غيره قال يصلي
فيه فاذا وجد الماء غسله **وفي** خبر آخر واعاد الصلاة والثوب اذا اصابه البول غسل في ماء جار مرة
وان غسل في ماء راكد فمرتين ثم يعصر وان كان بول الغلام الرضيع صب عليه الماء صبا وان كان
قد اكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء **وقد** روي عن امير المؤمنين عليه السلام
انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام
لا يغسل منه الثوب قبل ان يطعم وبوله لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين **وسأل**
حكم بن حكيم ابن اخي خلاد اباعبدالله عليه السلام فقال له ابول ولا اصيب الماء وقد اصاب يدي
شيء من البول فامسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي فامسح به وجهي او بعض جسدي او يصيب
ثوبي فقال لا بأس به **وسئل** ابراهيم بن ابي محمود الرضا عليه السلام عن الطنفسة والفراش يصيبهما
البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه **وسأل** حنان بن
سدير اباعبدالله عليه السلام فقال اني ربما بلت فلا اقدر على الماء ويشتد ذلك علي فقال اذا
بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت شيئا فقل هذا من ذاك **وسئل** عليه السلام
عن امرأة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في اليوم مرة
وقال محمد بن النعمان لابي عبدالله عليه السلام اخرج من الخلاء فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في
ذلك الماء الذي استنجيت به فقال لا بأس به وليس عليك شيء **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام في طين المطر انه لا بأس به ان يصيب الثوب ثلاثة ايام الا ان يعلم انه قد نجسه شيء بعد المطر
فان اصابه بعد ثلاثة ايام غسله وان كان طريقا نظيفا لم يغسله **وسأل** ابو الاعز النخاس
اباعبدالله عليه السلام فقال اني اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت فتضرب احداها
بيديها او رجليها فينضح على ثوبي فقال لا بأس به ولا بأس بخرء الدجاجة والحمامة

منه

فامس

بيدها او برجلها

الثوب ولا باس بخرء ما طار وبوله ولا باس ببول كل شيء اكل لحمه فيصيب الثوب ولا باس بلبن المرأة المرضعة
يصيب قميصها فيكثر وييبس **وسئل** الرضا عليه السلام عن الرجل يطأ في الحمام وفي رجليه الشقاق فيطأ البول
والنورة فيدخل الشقاق اثر اسود مما وطئه من القذر وقد غسله كيف يصنع به وبرجله التي وطئ بها ايجزيه
الغسل ام يخلل اظفاره باظفاره ويستنجي فيجد الريح من اظفاره ولا يرى شيئا فقال لا شيء عليه من الريح والشقاق
بعد غسله ولا باس ان يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة فليس فيما ينفع البدن اسراف انما
الاسراف فيما اتلف المال واضر بالبدن والدم اذا اصاب الثوب فلا باس بالصلوة فيه ما لم يكن مقداره مقدار
درهم واف والوافي ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد يجب غسله ولا باس بالصلوة فيه وان
كان الدم دون حمصة فلا باس بان لا يغسل الا ان يكون دم الحيض فانه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني قليلا
كان او كثيرا وتعاد منه الصلوة علم به او لم يعلم **وقال علي** عليه السلام ما ابالي ابول اصابني او ماء اذا لم اعلم **وقد**
روي في المني انه ان كان الرجل جنبا قام ونظر وطلب فلم يجد شيئا فلا شيء عليه فان كان لم ينظر ولم يطلب فعليه ان
يغسله ويعيد صلوته ولا باس بدم السمك في الثوب ان يصلي فيه الانسان قليلا كان او كثيرا ومن اصاب قلنسوته او عمامته
او تكته او جوربه او خفه مني او بول او دم او غائط فلا باس بالصلوة فيه وذلك لان الصلوة لا تتم في شيء
من هذا وحده ومن وقع ثوبه على حمار ميت فليس عليه غسله ولا باس بالصلوة فيه ولا باس ان
يمس الرجل عظم الميت اذا جاز سنة ولا باس ان يجعل سن الميت للحي مكان سنه ومن اصاب ثوبه
كلب جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه ان يرشه بالماء وان كان رطبا فعليه ان يغسله وان كان
كلب صيد وكان جافا فليس عليه شيء وان كان رطبا فعليه ان يرشه بالماء ولا باس بالصلوة في
ثوب اصابه خمر لان الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلوة في ثوب اصابته فاما في بيت فيه خمر فلا يجوز
الصلوة فيه ومن بال فاصاب فخذه نكتة من بوله فصلى ثم ذكر انه لم يغسله فعليه ان يغسله ويعيد صلوته
وان وقعت فارة في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رايت من اثرها وما لم تره انضحه
بالماء وان كان بالرجل جرح سائل فاصاب ثوبه من دمه فلا باس بان لا يغسل حتى يبرأ او ينقطع
الدم **وسئل** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن خصي يبول فيلقى من ذلك شدة ويرى
البلل بعد البلل قال يتوضأ ثم ينضح ثوبه في النهار مرة واحدة **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليه السلام عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه ولا باس

باب العلة التي من اجلها اوجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط

جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله ان قال لاي شيء امر الله تعالى بالاغتسال

من الجنابة ولم يأمر بالغسل من الغائط والبول فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان آدم لما اكل
من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعرة
في جسده فاوجب الله على ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيمة والبول يخرج من فضلة (عز وجل)
الشراب الذي يشربه الانسان والغائط من فضلة الطعام الذي يأكله الانسان فعليهم من ذلك (في)
الوضوء قال اليهودي صدقت يا محمد وكتب الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب
مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الانسان مما اصاب من اذاه وتطهير سائر جسده لان
الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط
انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة
لا تكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم (ولا كراهة) **باب الاغتسال** قال ابو جعفر الباقر عليه (باب الاغسال)
السلام الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبعة عشر من شهر رمضان وليلة تسعة عشر وليلة احدى
وعشرين وليلة ثلثة وعشرين وفيها يرجى ليلة القدر وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم
تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت ميتا وكفنته او
مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تغتسل
فعليك ان تغتسل وتقضي الصلوة وغسل الجنابة فريضة **وقال** الصادق عليه السلام
غسل الجنابة والحيض واحد **وروى** ان من قتل وزغا فعليه الغسل **وقال** بعض مشايخنا
ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها **وروى** ان من قصد الى مصلوب فنظر
اليه وجب عليه الغسل عقوبة **وسأل** سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن غسل الجمعة
فقال واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء وغسل الجنابة واجب وغسل
الحيض واجب وغسل المستحاضة واجب واذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها
الغسل لكل صلوتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلوة و
غسل النفساء واجب وغسل المولود وغسل الميت واجب وغسل من غسل ميتا واجب وغسل مس الميت
واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من به علة و
غسل دخول البيت واجب وغسل دخول الحرم واجب ويستحب ان لا يدخله الرجل
الا بغسل وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل اول ليلة من شهر
رمضان يستحب وغسل ليلة احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلث وعشرين سنة

لا تتركه فانه يرجى في حدّ لها ليلة القدر وغسل يوم الفطر وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل
الاستخارة يستحب وقال رجل للصادق عليه السلام ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود
فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال والله ما
هو شيء اتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني فقال له الصادق عليه السلام تالله انت اما سمعت الله عز وجل يقول (يا لله انت)
إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا فقال الرجل كأني لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله (كأنني)
عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله تعالى فقال له الصادق عليه السلام قم
فاغتسل وصلّ ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك استغفر
الله واسئله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا والغسل كله سنة
ما خلا غسل الجنابة وقد يجزي الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما فرضان اجتمعا فاكبرهما يجزي عن
اصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدأ بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لان الغسل
سنة والوضوء فريضة ولا يجزي السنة عن الفرض **باب صفة غسل الجنابة** قال ابي
رضي الله عنه في رسالته الي ان اردت الغسل من الجنابة فاجهد ان تبول ليخرج ما بقي في احليلك (اذا)
من المني ثم اغسل يديك ثلاثا من قبل ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر فان ادخلتهما
الاناء وبهما قذر فاهرق ذلك الماء وان لم يكن بهما قذر فليس به بأس وان كان اصاب
جسدك مني فاغسله عن بدنك ثم استبرئ واغسل ما اتى فرجك ثم ضع على راسك ثلاث اكف من ماء
وميز الشعر بانا ملك حتى يبلغ الماء الى اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصب على سائر
بدنك مرتين وامرر يدك على بدنك كله وخلل اذنيك باصبعيك وكلما اصابه الماء
فقد طهر فانظر ان لا تبقى شعرة من راسك ولحيتك الا وتدخل الماء تحتها ومن ترك شعرة
من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول على اثر الجنابة اوشك ان تردد بقية (تردد)
الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن احب ان يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة
فليفعل وليس ذلك بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد
ان ياكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق فانه ان اكل او شرب
قبل ان يفعل ذلك خيف عليه من البرص وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله
ابن علي الحلبي سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل ينبغي له ان ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى
يتوضأ وفي حديث اخر قال انا انام على ذلك حتى اصبح وذلك اني اريد ان اعود وقال عن ابيه عليهما السلام

اذا كان الرجل جنباً لم يأكل ولم يشرب حتى يتوضأ وقال اني اكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين
تطلع وهي صفراء وقال الحلبي وسألته عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث لا يراه احد قال لا بأس
به وقال وسئل عن الرجل يصيب المرأة فلا ينزل عليه غسل قال كان علي عليه السلام يقول اذا مس
الختان الختان فقد وجب الغسل وكان علي عليه السلام يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه
وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل عن الرجل يصيب المرأة فيما دون ذلك اعليهما غسل ان هو
انزل ولم ينزل قال ليس عليها غسل وان لم ينزل هو فليس عليه غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم
يجد بعد ذلك بللاً وقد كان بال قبل ان يغتسل قال ليتوضأ وان لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل و
روي في حديث آخر ان كان قد رأى بللاً ولم يكن بال فليتوضأ ولا يغتسل انما ذلك من الحبائل
قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه اعادة الغسل اصل والخبر الثاني رخصة وسئل
عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس ذكره فرأى بللاً ولم ير في منامه شيئاً ايغتسل قال لا انما
الغسل من الماء الاكبر وعن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها الغسل
وان لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبي وحدثني من سمعه يقول اذا اغتمس الجنب في الماء
اغتماسة واحدة اجزأه ذلك عن غسله ومن اجنب في يوم او في ليلة مراراً اجزأه غسل واحد
الا ان يكون يجنب بعد الغسل ويحتلم فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام و
لا بأس بان يقرأ الجنب القرآن كله ما خلا العزائم التي يسجد فيها وهي سجدة لقمان وحم
السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن كان جنباً او على غير وضوء فلا يمس القرآن وجائز
له ان يمس الورق او يقلب له الورق غيره ويقرأه هو ويذكر الله عز وجل ولا يجوز للحائض والجنب
ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان يأخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئاً لان ما فيه
لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما في غيره واذا ارادت المرأة ان
تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت اغتسلت غسلاً واحداً
للجنابة والحيض ولا بأس بان يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله تعالى ويتنور ويذبح
ويلبس الخاتم وينام في المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل وينام الى آخره ومن اجنب في ارض و
لم يجد الماء الا ماء جامداً ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعود الى الارض التي توبق
فيها دينه وقال ابي رحمة الله عليه في رسالته الي لا بأس بتبعيض الغسل تغسل يدك وفرجك
ورأسك وتؤخر غسل جسدك الى وقت الصلوة ثم تغسل جسدك اذا اردت ذلك فان

الرجل امير المؤمنين

فيرى

ارتمس

ارتماسة

سورة

بعد

وتتأخر

الحدث حدثاً من بول او غائط او ريح بعد ما غسلت رأسك من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل
من اوله فاذا بدأت بغسل جسدك قبل الرأس فاعد الغسل على جسدك بعد غسل رأسك **باب**
غسل الحيض والنفاس قال الصادق عليه السلام اول دم وقع على وجه الارض دم حواء حين حاضت
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان الحيض للنساء نجاسة رماهن الله عز وجل بها وقد كن النساء
في زمن نوح انما تحيض المرأة في كل سنة حيضة حتى خرج نسوة من حجابهن وكن سبعمائة امرأة فانطلقن
فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثم خرجن فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد
معهم وجلسن في صفوفهم فرماهن الله عز وجل بالحيض عند ذلك في كل شهر يعني اولئك النسوة بأعيانهن
فسالت دماؤهن فاخرجن من بين الرجال فكن يحضن في كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض
وكسر شهوتهن قال وكان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل ما فعلن يحضن في كل سنة حيضة
قال فتزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة فامتزج القوم
فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة فكثر اولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة
الحيض وقل اولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك
وقال النبي صلى الله عليه وآله ان فاطمة صلوات الله عليها ليست كاحديكن انها لا ترى دماً في حيض
ولا نفاس كالحورية **وسئل** الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل لهم فيها ازواج مطهرة
قال الازواج المطهرة اللاتي لا يحضن ولا يحدثن **وقال** ابي رحمه الله في رسالته الي اعلم ان اقل ايام الحيض
ثلاثة ايام واكثرها عشرة ايام فان رأت المرأة الدم ثلاثة ايام وما زاد الى عشرة ايام فهو حيض وعليها ان
تترك الصلوة ولا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة ويجب عليها عند حضور كل صلوة ان تتوضأ
وضوء الصلوة وتجلس مستقبل القبلة وتذكر الله بمقدار صلوتها كل يوم فان رأت الدم يوما او يومين
فليس ذلك من الحيض ما لم تر الدم ثلثة ايام متواليات وعليها ان تقضي الصلوة التي تركتها في اليوم او اليومين
وان تم لها الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ايام وتغتسل يوم حادي عشر وتحتشي فان
لم يثقب الدم الكرسف صلت صلوتها كل صلوة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف ولم يسل صلت صلوة الليل و
صلوة الغداة بغسل واحد وسائر الصلوة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف وسال صلت صلوة الليل وصلوة
الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل تؤخر الظهر قليلا وتعجل العصر وتصلي المغرب والعشاء الآخرة
بغسل واحد تؤخر المغرب قليلا وتعجل العشاء الآخرة الى ايام حيضها فاذا دخلت في ايام حيضها تركت
الصلوة ومتى ما اغتسلت على ما وصفت حل لزوجها ان يأتيها واقل الطهر عشرة ايام واكثره لا حد له

والحائض تغتسل بتسعة ارطال من ماء بالرطل المدني واذا رأت المرأة الصفرة في ايام الحيض فهو
حيض وان رأت في ايام الطهر فهو طهر **وروي** في المرأة ترى الصفرة انه ان كان ذلك قبل الحيض
بيومين فهو من الحيض وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وغسل الجنابة والحيض واحد
ولا يجوز للحائض ان تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان **وسأل** سلمان الفارسي رحمه الله عليا
امير المؤمنين عليه السلام عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة فجعلها
رزقه في بطن امه والحبلى اذا رأت الدم تركت الصلوة فان الحبلى ربما قذفت بالدم وذلك اذا رأت الدم
كثيرا احمر فان كان قليلا اصفر فلتصل وليس عليها الا الوضوء والحائض اذا طهرت فعليها ان
تقضي الصوم وليس عليها ان تقضي الصلوة وفي ذلك علتان احديهما ليعلم الناس ان السنة
لا تقاس والاخرى لان الصوم انما هو في السنة شهر والصلوة في كل يوم وليلة فاوجب الله عز وجل
عليها قضاء الصوم ولو اوجب عليها قضاء الصلوة لذلك ولا يجوز ان يحضر الجنب والحائض عند
التلقين لان الملائكة تتأذى بهما ولا بأس بان يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فان حضراه
ولم يجدا من ذلك بدا فليخرجا اذا قرب خروج نفسه **وقال** الصادق عليه السلام المرأة اذا بلغت
خمسين سنة لم تر حمرة الا ان تكون امرأة من قريش وهو حد المرأة التي تيئس من الحيض والمرأة اذا حاضت
اول حيضها فدام دمها ثلثة اشهر وهي لا تعرف ايام اقرائها فاقراؤها مثل اقراء نسائها وان كن
نساؤها مختلفات فاكثر جلوسها عشرة ايام والقرء هو جمع الدم بين الحيضتين وهو الطهر لان
المرأة تقرأ الدم اي تجمعه في ايام طهرها ثم تدفعه في ايام حيضها والمرأة التي تطهر من حيضها عند
العصر فليس عليها ان تصلي الظهر انما تصلي الصلوة التي تطهر عندها ومتى رأت الطهر في
وقت صلوة فأخرت الغسل حتى تدخل وقت صلوة اخرى فان كانت فرطت فيها فعليها قضاء تلك
الصلوة بعينها وان لم تفرط وانما كانت في تهيئة ذلك حتى دخل وقت صلوة اخرى فليس عليها القضاء
انما تصلي الصلوة التي دخل وقتها فان صلت المرأة من الظهر ركعتين ثم رأت الدم قامت من
مجلسها وليس عليها اذا طهرت قضاء الركعتين فان كانت في صلوة المغرب وقد صلت منها
ركعتين قامت من مجلسها فاذا طهرت قضت الركعة واذا كانت في الصلوة فظنت انها قد حاضت ادخلت
يدها ومست الموضع فان رأت الدم انصرفت وان لم تر شيئا اتمت صلوتها **وسئل** موسى
ابن جعفر عليهما السلام عن رجل اشترى جارية فمكثت عنده اشهرا لم تطمث وليس ذلك من كبر
وذكر النساء انه ليس بها حبل هل يحل له ان ينكحها في فرجها فقال ان الطمث قد تحبسه الريح من غير

جل فلا بأس ان يمسها في الفرج واذا احتبس عن المرأة حيضها شهرا فلا يجوز ان تسقى دواء الطمث
من يومها لان النطفة اذا وقعت في الرحم تصير الى علقة ثم الى مضغة ثم الى ما شاء الله وان النطفة
اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها شيء فاذا لم تطمث شهرا وجاوز وقتها التي كانت تطمث
فيه لم تسق دواء واذا اشترى الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة
اشهر وليس بها حمل فان كانت مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به وليس على الحائض
اذا طهرت ان تغسل ثيابها التي لبستها في طمثها او عرقت فيها الا ان يكون اصابها شيء من الدم
فتغسل ذلك منها فان اصاب ثوبها دم الحيض فغسلته فلم يذهب اثره صبغته بمشق حتى يختلط
ويذهب فان انقطع الحيض عن المرأة فخضبت رأسها بالحنا فانه يعود اليها الحيض ولا بأس ان تسكب
الحائض الماء على يد المتوضئ وتناوله الخمرة ولا يجوز مجامعة المرأة في حيضها لان الله عز وجل نهى عن
ذلك فقال ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني بذلك الغسل من الحيض فان كان الرجل شبقا وقد طهرت
المرأة واراد ان يجامعها قبل الغسل امرها ان تغسل فرجها ثم يجامعها ومتى جامعها وهي حائض في اول
الحيض فعليه ان يتصدق بدينار فان كان في وسطه فنصف دينار وان كان في آخره فربع دينار و
روي انه اذا جامعها وهي حائض تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع امته وهي حائض
تصدق بثلثة امداد من طعام هذا اذا اتاها في الفرج فاذا اتاها من دون الفرج فلا شيء عليه
وقال النبي صلى الله عليه وآله من جامع امرأته وهي حائض فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا يلومن
الا نفسه وسئل الصادق عليه السلام عن المشوهين في خلقهم فقال هم الذين يأتي آباؤهم نساءهم
في الطمث وقال الصادق عليه السلام لا يبغضنا الا من خبثت ولادته او حملت به امه في حيضها
وتستبرئ الامة اذا اشتريت بحيضة ومن اشترى امة فدخل بها قبل ان يستبرئها فقد زنى بماله
وان ارادت المرأة الغسل من الحيض فعليها ان تستبرئ والاستبراء ان تدخل قطنة فان كان هناك دم
خرج ولو مثل رأس الذباب فان خرج لم تغتسل وان لم يخرج اغتسلت واذا رأت الصفرة والنتن فعليها
ان تلصق بطنها بالحائط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال وتدخل قطنة فان خرج فيها
دم فهي حائض وان لم يخرج فليست بحائض وان اشتبه عليها دم الحيض ودم القرحة فربما
كان في فرجها قرحة فعليها ان تستلقي على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن
فهو من القرحة وان خرج من الجانب الايسر فهو من الحيض وان افتضها زوجها ولم يرقأ دمها ولا
تدري دم الحيض هو ام دم العذرة فعليها ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو

كان تردّه

واذا اراد

من العلقة وان خرجت منغمسة فهو من الحيض ودم العذرة لا يجوز الشفرتين ودم الحيض حار
يخرج بحرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل منها وهي لا تعلم كذلك ذكره ابي رحمه الله في رسالته
الي فاذا رأت الدم خمسة ايام والطهر خمسة ايام او رأت الدم اربعة ايام والطهر ستة ايام فاذا رأت
الدم لم تصل واذا رأت الطهر صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلاثين يوما فاذا مضت ثلثون
يوما ثم رأت دما صبيبا اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت كل صلوة واذا رأت
صفرة توضأت والمرأة الحائض اذا رأت الطهر في السفر وليس معها ماء يكفيها لغسلها وقد
حضرت الصلوة فان كان معها من الماء قدر ما تغسل به فرجها غسلته وتيممت وصلت
وحل لزوجها ان يأتيها في تلك الحال اذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء ان ينظرن
الى انفسهن في المحيض لانهن قد نهين عن ذلك **وسأل** عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عن الحائض ما يحل لزوجها منها قال تتزر بازار الى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الازار **و**
ذكر عن ابيه عليهما السلام ان ميمونة كانت تقول ان النبي صلى الله عليه وآله كان يأمرني اذا كنت
حائضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه في الفراش وقال وكن نساء النبي صلى الله عليه وآله لا تقضين
الصلوة اذا حضن ولكن يتحشين حين يدخل وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن قريبا من المسجد
فيذكرن الله عز وجل **وقال** امير المؤمنين عليه السلام في امرأة ادعت انها حاضت في شهر
واحد ثلث حيض انه يسأل نسوة من بطانتها هل كان حيضها فيما مضى على ما ادعت فان شهدن
صدقت والا فهي كاذبة **وسأل** عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الحائض
تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء قال لا بأس به وعن المرأة تغتسل وقد امتشطت
بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال مثل الذي تشرب شعرها وهو ثلث حفنات على رأسها
وحفنتان على اليمين وحفنتان على اليسار ثم تمر يدها على جسدها كله وكان بعض نساء النبي صلى الله
عليه وآله ترجل شعرها وتغسل رأسها وهي حائض واذا ولدت المرأة قعدت عن الصلوة عشرة ايام
الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلوة ما بينها وبين ثمانية عشر يوما لان اسماء بنت
عميس نفست بمحمد بن ابي بكر في حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تقعد ثمانية عشر يوما
وقد روي انه صار حد قعود النفساء عن الصلوة ثمانية عشر يوما لان اقل الحيض ثلثة ايام
واكثره عشرة واوسطه خمسة ايام فجعل الله عز وجل للنفساء اقل الحيض واوسطه واكثره والاخبار
التي رويت في قعودها اربعين يوما وما زاد الى ان تطهر معلولة كلها وردت للتقية لا يفتى بها

الا اهل الخلاف **وروى** عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن امرأة اصابها الطلق اليوم واليومين واكثر من ذلك ترى صفرة او دما كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع صلت اذا برأت

باب التيمم

قال الله عز وجل وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ **وقال** زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله لان الله عز وجل قال فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فعرفنا حين وصلهما بالرأس ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله للناس فضيعوه ثم قال فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال الله مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ والحرج الضيق **وقال** زرارة قال ابو جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينه باصابعه وكفيه احدهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب بيديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ومسح على ظهر كفيه واذا كان التيمم للجنابة ضرب بيديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ثم ضرب بيديه على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف قليلا ويبدأ بمسح اليمنى قبل اليسرى **وسأل** عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم وعن الرجل

يجنب و معه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصلوة أيتوضأ بالماء أو يتيمم قال لا بل يتيمم ألا ترى انه انما جعل عليه نصف الوضوء ومتى أصاب المتيمم الماء ورجا ان يقدر على ماء آخر وظن انه يقدر عليه كلما أراده فعسر عليه ذلك فان نظره الى الماء ينقض تيممه وعليه ان يعيد التيمم فان اصاب الماء وقد دخل في الصلوة فلينصرف وليتوضأ ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض في صلوته فان التيمم احد الطهورين ومن تيمم ثم اصاب الماء فعليه الغسل ان كان جنباً والوضوء ان لم يكن جنباً فان اصاب الماء وقد صلى بتيمم وهو في وقت فقد تمت صلوته ولا اعادة عليه وقال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لابي جعفر عليه السلام رجل لم يصب الماء وحضرت الصلوة فتيمم وصلى ركعتين ثم اصاب الماء أينقض الركعتين او يقطعهما ويتوضأ ثم يصلي قال لا ولكنه يمضي في صلوته فيتمهما ولا ينقضهما لمكان الماء لانه دخلها وهو على طهر بتيمم وقال زرارة قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم احدث فاصاب ماء قال يخرج فيتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلوته التي صلى بالتيمم وسأل عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض للنساء سواء فقال نعم وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يكون به القروح والجراحات فيجنب فقال لا بأس بان يتيمم ولا يغتسل وقال الصادق عليه السلام المبطون والكسير يؤممان ولا يغسلان وقيل لرسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله ان فلانا اصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سألوا الا يمموه ان شفاء العي السؤال وسئل الصادق عليه السلام عن مجدور اصابته جنابة فقال ان كان اجنب هو فليغتسل وان كان احتلم فليتيمم والجنب اذا خاف على نفسه من البرد يتيمم وسأله معوية بن ميسرة عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم ويصلي ثم يأتي على الماء وعليه شيء من الوقت أيمضي على صلوته ام يتوضأ ويعيد الصلوة قال يمضي على صلوته فان رب الماء هو رب التراب واتى ابو ذر رحمة الله عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فامر النبي صلى الله عليه وآله بمحمل فاستترنا به وبماء فاغتسلت انا وهي ثم قال يا ابا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين واذا اجنب الرجل في سفر ومعه ماء قدر ما يتوضأ به يتيمم ولم يتوضأ الا ان يعلم انه يدرك الماء قبل ان يفوته وقت الصلوة وسأل عبد الرحمن بن ابي نجران ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن ثلثة نفر كانوا في سفر احدهم جنب والثاني ميت والثالث على غير وضوء وحضرت الصلوة ومعهم من الماء قدر ما يكفي احدهم من يأخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغتسل الجنب ويدفن

الميت ييمم ويتيمم الذي هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمم للآخر جائز وسأل محمد بن حمران النهدي وجميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم اصابته جنابة في السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل أيتوضأ بعضهم ويصلي بهم فقال لا ولكن يتيمم الجنب ويصلي بهم فان الله عز وجل جعل التراب طهورا كما جعل الماء طهورا وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصيبه الجنابة في الليلة الباردة ويخاف على نفسه التلف ان اغتسل فقال يتيمم ويصلي فاذا امن من البرد اغتسل واعاد الصلوة واذا كان الرجل في حال لا يقدر الا على الطين يتيمم به فان الله تبارك وتعالى اولى بالعذر اذا لم يكن معه ثوب جاف ولا لبد يقدر على ان ينفضه ويتيمم به ومن كان في وسط زحام يوم الجمعة او يوم عرفة ولم يستطع الخروج من المسجد من كثرة الناس تيمم وصلى معهم ولو يعيد اذا انصرف ومن تيمم وكان معه ماء فنسي وصلى بتيمم ثم ذكر قبل ان يخرج الوقت فليعد الوضوء والصلوة ومن احتلم في مسجد من المساجد خرج منه واغتسل الا ان يكون احتلامه في المسجد الحرام او في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله فانه ان احتلم في احد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم يمش فيهما الا متيمما

باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام وادابه وما جاء في التنظيف والزينة

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ونهى عليه السلام عن الغسل تحت السماء الا بمئزر ونهى عن دخول الانهار الا بمئزر فقال ان للماء اهلا وسكانا وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء ومن كان في سفر ووجد الماء يوم الخميس وخشي ان لا يجده يوم الجمعة فلا بأس بان يغتسل يوم الخميس للجمعة فان وجد الماء يوم الجمعة اغتسل وان لم يجد اجزاه فقد روى الحسن بن موسى بن جعفر عليهما السلام عن امه وام احمد بن موسى بن جعفر عليهما السلام قالتا كنا مع ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام في البادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء غدا بها قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة وغسل يوم الجمعة سنة واجبة ويجوز من وقت طلوع الفجر يوم الجمعة الى قرب الزوال وافضل ذلك ما قرب من الزوال ومن نسي الغسل او فاته لعلة فليغتسل بعد العصر او يوم السبت ويجزي الغسل للجمعة كما يكون للرواح الى الجمعة فيه قبل الغسل ويقول المغتسل للجمعة اللهم طهرني وطهر قلبي وانق غسلي واجر على لساني محبة منك وقال الصادق عليه السلام من اغتسل للجمعة فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له

منه

ثم يتيمم ويصلي

اذا

النبي

للزوال

غسلي

ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
كان طهورا من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلام غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما
من الذنوب من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلام في علة غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت
تعمل في نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتأذى الناس بارواح اباطهم واجسادهم فامرهم
رسول الله صلى الله عليه وآله بالغسل فجرت بذلك السنة وروى ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة
بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم الوضوء بغسل يوم الجمعة وروى يحيى بن سعيد
الاهوازي عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن حمران قال قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام اذا دخلت
الحمام فقل في الوقت الذي تنزع فيه ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق وثبتني على الايمان واذا
دخلت البيت الاول فقل اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي واستعيذ بك من اذاه فاذا دخلت البيت
الثاني فقل اللهم اذهب عني الرجس النجس وطهر جسدي وقلبي وخذ من الماء الحار وضعه على هامتك
وصب منه على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي المثانة والبث في البيت الثاني
ساعة واذا دخلت البيت الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونسأله الجنة ترددها الى وقت خروجك
من البيت الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام فانه يفسد المعدة ولا تصبن عليك
الماء البارد فانه يضعف البدن وصب الماء البارد على قدميك اذا خرجت فانه يسل الداء من جسدك
فاذا لبست ثيابك فقل اللهم البسني التقوى وجنبني الردى فاذا فعلت ذلك امنت من كل داء
ولا بأس بقراءة القرآن في الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك مئزر وسأل محمد بن مسلم
ابا جعفر عليه السلام فقال اكان امير المؤمنين عليه السلام ينهى عن قراءة القرآن في الحمام فقال
لا انما نهى ان يقرأ الرجل وهو عريان فاذا كان عليه ازار فلا بأس وقال علي بن يقطين لموسى بن جعفر
عليه السلام اقرأ في الحمام وانكح فيه قال لا بأس ويجب على الرجل ان يغض بصره ويستر فرجه من ان
ينظر اليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ فقال كلما كان في كتاب الله من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا
الا في هذا الموضع فانه للحفظ من ان ينظر اليه وروى عن الصادق عليه السلام انه قال انما اكره النظر
الى عورة المسلم فاما النظر الى عورة من ليس بمسلم مثل النظر الى عورة الحمار وقال امير المؤمنين عليه
السلام نعم البيت الحمام تذكر فيه النار ويذهب بالدرن وقال عليه السلام بئس البيت الحمام
يهتك الستر ويذهب بالحياء وقال الصادق عليه السلام بئس البيت الحمام يهتك الستر ويبدي

طهورا
خرجت
الاذى
فهو
بيت

العورة ونعم البيت الحمام يذكر حر النار ومن الآداب ان لا يدخل الرجل ولده معه الحمام فينظر
الى عورته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبعث بحليلته
الى الحمام وقال عليه السلام من اطاع امرأته اكبه الله على منخريه في النار فقيل وما تلك الطاعة قال تدعوه
الى النياحات والعرسات والحمامات ولبس الثياب الرقاق فيجيبها وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يدع غسل يوم الجمعة ناسيا او متعمدا فقال اذا كان ناسيا فقد تمت صلوته وان كان متعمدا
فليستغفر الله ولا يعود وقال الصادق عليه السلام لا تتدلك في الحمام فانه يذهب شحم الكليتين ولا تسرح
في الحمام فانه يرقق الشعر ولا تغسل راسك بالطين فانه يسمج الوجه وفي حديث آخر يذهب بالغيرة و
لا تدلك بالخزف فانه يورث البرص ولا تمسح وجهك بالازار فانه يذهب بماء الوجه وروى ان ذلك
طين مصر وخزف الشام والسواك في الحمام يورث وباء الاسنان ولا يجوز التطهير والغسل بغسالة الحمام
وقال الصادق عليه السلام ليتزين احدكم يوم الجمعة ويغتسل ويتطيب ويتسرح ويلبس انظف ثيابه
وليتهيأ للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع
فان الله جل ذكره يطلع على الارض ليضاعف الحسنات وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا
تدخلوا الحمام على الريق ولا تدخلوه حتى تطعموا شيئا وقال بعضهم خرج الصادق عليه السلام من الحمام
فلبس وتعمم قال فما تركت العمامة عند خروجي من الحمام في الشتاء والصيف وقال موسى بن جعفر
عليه السلام الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم وادمانه كل يوم يذهب شحم الكليتين وكان الصادق عليه السلام
يطلي في الحمام فاذا بلغ موضع العورة قال للذي يطلي تنح ثم يطلي هو ذلك الموضع ومن اطلى فلا باس
ان يلقى المئزر عنه لان النورة ستر ودخل الصادق عليه السلام الحمام فقال لصاحب الحمام
تخليه لك فقال لا ان المؤمن خفيف المؤنة وروى عن عبيد الله المرافقي قال دخلت
حماما بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيم الحمام فقلت له يا شيخ لمن هذا الحمام فقال لابي جعفر محمد بن
علي فقلت كان يدخله قال نعم فقلت كيف كان يصنع قال كان يدخل فيبدء فيطلي عانته وما يليها
ثم يلف ازاره على اطراف احليله ويدعوني فاطلي ساير جسده فقلت له يوما من الايام الذي تكره ان
اراه قد رأيته قال كلا ان النورة سترة وقال عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت في الحمام في
البيت الاوسط فدخل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وعليه ازار فوق النورة فقال السلام عليكم
فرددت عليه السلام ودخلت البيت الذي فيه الحوض فاغتسلت وخرجت في هذا الاطلاق في التسليم في الحمام لمن
عليه مئزر واما النهي الوارد عن التسليم فيه هو لمن لا مئزر عليه وروى حنان بن سدير عن ابيه قال

النائحات
يذهب
راسك
ليتزين
عليك
الكاظم
يذهب
المئزر
الوافقي
لا علي

انا وابی وجدی وعمی حماما فی المدینة واذا رجل فی بیت المسلخ فقال لنا ممن القوم فقلنا من اهل
العراق فقال وای العراق فقلنا الکوفیون فقال مرحبا بکم یا اهل الکوفة انتم الشعار دون
الدثار ثم قال وما یمنعکم من الازار فان رسول الله صلی الله علیه وآله قال عورة المؤمن علی المؤمن حرام
قال فبعث عمی الی کرباسة فشقها باربعة ثم اخذ کل واحد منا واحدا ثم دخلنا فیها فلما کنا فی البیت الحار
صمد لجدی فقال یا کهل ما یمنعک من الخضاب فقال لجدی ادرکت من هو خیر منی ومنک
لا یختضب فقال ومن ذاک الذی هو خیر منی فقال ادرکت علی بن ابی طالب علیه السلام ولا یختضب فنکس رأسه
وتصاب عرقا وقال صدقت وبررت ثم قال یا کهل ان تختضب فان رسول الله صلی الله علیه وآله قد خضب وهو خیر
من علی علیه السلام وان تترک فلک بعلی علیه السلام اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سألنا عن الرجل
فی المسلخ فاذا هو علی بن الحسین ومعه ابنه محمد بن علی علیهما السلام **وفی** هذا الخبر اطلاق للامام
ان یدخل ولده معه الحمام دون من لیس بامام وذلک ان الامام معصوم فی صغره وکبره لا یقع منه
النظر الی عورة فی الحمام ولا غیره **وقال** الصادق علیه السلام الفخذ لیس من العورة **وقال** علیه السلام النورة طهورة **وقال** ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام القوا الشعر عنکم فانه نجس **وقال** الصادق علیه السلام من اراد ان یتنور فلیأخذ من النورة ویجعله علی طرف انفه ویقول اللهم
ارحم سلیمان بن داود کما امرنا بالنورة فانه لا تحرقه النورة ان شاء الله عز وجل **وروی** ان من جلس وهو
متربع خیف علیه الفتق **وقال** امیر المؤمنین علیه السلام احب للمؤمن ان یطلی فی کل خمسة عشر یوما **وقال**
الصادق علیه السلام السنة فی النورة فی کل خمسة عشر یوما فان اتت علیک عشرون یوما ولیس عندک شیء
فاستقرض علی الله عز وجل **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله من کان یؤمن بالله والیوم الآخر فلا یترک
عانته فوق اربعین یوما ولا یحل لامرأة تؤمن بالله والیوم الآخر ان تدع ذلک منها فوق عشرین یوما **وقال**
رسول الله صلی الله علیه وآله احلقوا شعر البطن للذکر والانثی **وکان** الصادق علیه السلام یطلی ابطیه فی
الحمام ویقول نتف الابط یضعف المنکبین ویوهی ویضعف البصر **وقال** علیه السلام حلقه افضل من نتفه
وطلیه افضل من حلقه **وقال** علی علیه السلام نتف الابط ینفی الرائحة المکروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطیب
علیه وآله السلام **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله لا یطولن احدکم شعر ابطیه فان الشیطان یتخذه
مخبأ یستتر به والجنب لا بأس بان یطلی فان النورة تزیده نظافة **وقال** الصادق علیه السلام قال امیر المؤمنین
علیه السلام ینبغی للرجل ان یتوقی النورة یوم الاربعاء فانه یوم نحس مستمر وتجوز النورة فی سائر الایام **وروی**
انها فی یوم الجمعة تورث البرص **وروی** الریان بن الصلت عمن اخبره عن ابی الحسن علیه السلام قال من تنور

يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا بأس ان يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق و
النخالة ولا بأس ان يتدلك بالدقيق الملتوت بالزيت وليس فيما ينفع البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف
المال واضر بالبدن وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اطلى واختضب بالحناء آمنه الله تعالى من
ثلاث خصال الجذام والبرص والآكلة الى طلية مثلها وقال الصادق عليه السلام الحناء على اثر النورة
امان من الجذام والبرص وروي ان من اطلى وتدلك بالحناء من قرنه الى قدمه نفى الله عنه الفقر
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اختضبوا بالحناء فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويطيب الريح ويسكن
الزوجة وقال الصادق عليه السلام الحناء يذهب بالسهك ويزيد في ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسن
الولد ولا بأس ان يمس الرجل الخلوق في الحمام ويمسح به يده من شقاق يداويه ولا يستحب ان يدمن ولا ان
يرى اثره عليه وقال امير المؤمنين عليه السلام الخضاب هدي الى محمد صلى الله عليه وآله وهو من السنة
وقال الصادق عليه السلام لا بأس بالخضاب كله ودخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن موسى بن
جعفر عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقال ان في الخضاب اجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عز وجل في
عفة النساء ولقد ترك نساء العفة بترك ازواجهن التهيئة فقال له بلغنا ان الحناء تزيد في الشيب فقال
اي شيء يزيد في الشيب الشيب يزيد في كل يوم وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الخضاب
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يختضب وهذا شعره عندنا وروي انه عليه السلام كان في رأسه
ولحيته سبع عشرة شيبة وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم والحسين بن علي وابو جعفر محمد بن علي
عليهم السلام يختضبون بالكتم وكان علي بن الحسين يختضب بالحناء والكتم وقال الصادق عليه
السلام الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو وقال عليه السلام في قول الله تعالى واعدوا لهم ما
استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد وان رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وقد صفر لحيته فقال
له رسول الله ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحناء فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وقال هذا احسن من
ذاك ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد فضحك اليه فقال هذا احسن من ذاك وذاك وقال
الصادق عليه السلام لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي لها ان
تدع يدها من الخضاب ولو ان تمسحها بالحناء مسحا وان كانت مسنة وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام
ان الاظافير اذا اصابتها النورة غيرتها حتى انها تشبه اظافير الموتى فلا بأس بتغييرها وقد خضب
الائمة عليهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة خضاب الايمان والاحمر خضاب الاسلام والسواد
اسلام وايمان ونور وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي درهم في الخضاب افضل

من الف درهم في خيل في سبيل الله عز وجل وفيه اربع عشرة خصلة يطرد الريح من الاذنين ويجلو البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضنا ويقل وسوسة الشيطان وتفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن ويغيظ به الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر ونكير وهو براءة له في قبره **وقال** الصادق عليه السلام اني لاحلق في كل جمعة فيما بين الطلية الى الطلية **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله للرجل احلق فانه يزيد في جمالك **وقال** الصادق عليه السلام حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم ومعنى هذا في قول النبي صلى الله عليه وآله حين وصف الخوارج فقال انهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وعلامتهم التسبيد وهو الحلق وترك التدهن **وقال** الصادق عليه السلام اخذ الشعر من الانف يحسن الوجه **وقال** الصادق عليه السلام غسل الراس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص والجنون **وقال** عليه السلام غسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق وفي خبر آخر قال عليه السلام غسل الراس بالخطمي نشرة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام غسل الراس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الاقذاء وان رسول الله صلى الله عليه وآله اغتم فامره جبرئيل عليه السلام فغسل راسه بالسدر وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام غسل الراس بالسدر يجلب الرزق جلبا **وقال** الصادق عليه السلام اغسلوا رؤوسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما لم يعص الله ومن لم يعص الله دخل الجنة ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا باس وان لم يغسلهما فلا باس **وخرج** الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال له يا لكع وما تصنع بالاست ههنا فقال طاب حمامك قال اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه فقال طاب حميمك فقال ويحك اما علمت ان الحميم العرق قال له كيف اقول قال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك **وقال** الصادق عليه السلام اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام طاب حمامك فقل له انعم الله بالك **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله الداء ثلاثة والدواء ثلاثة فاما الداء فالدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرة المشي **قال** الصادق عليه السلام ثلاثة يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجائز **وروي** النسيان على الامتلاء **وروى** هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والجنون والبرص والعمى فان لم تحتج فحكها حكا **وفي** خبر آخر فان لم تحتج فامر عليها السكين او المقراض **وروى** عبد الرحيم القصير

عن ابی جعفر علیه السلام انه قال من اخذ من اظفاره وشاربه کل جمعة وقال حین یاخذه بسم الله وبالله وعلی سنة رسول الله محمد وآل محمد صلوات الله علیهم لم یسقط منه قلامة ولا جزازة الا کتب الله عز وجل له بها عتق نسمة ولم یمرض الا مرضه الذی یموت فیه وروی فی خبر آخر انه من یقلم اظافیره یوم الجمعة یبدأ بخنصره من الید الیسری ویختم بخنصره من الید الیمنی وقال الصادق علیه السلام اخذ الشارب من الجمعة الی الجمعة امان من الجذام وقال الحسین بن ابی العلا للصادق علیه السلام ما ثواب من اخذ من شاربه وقلم اظافیره فی کل جمعة قال لا یزال مطهرا الی الجمعة الاخری وقال رسول الله صلی الله علیه وآله لا یطولن احدکم شاربه فان الشیطان یتخذه مخبأ یستتر به وقال الصادق علیه السلام من قلم اظفاره یوم الجمعة لم تشعث انامله وقال الصادق علیه السلام من قص اظافره یوم الخمیس وترک واحدا لیوم الجمعة نفی الله عنه الفقر وقال عبد الله بن ابی یعفور للصادق علیه السلام جعلت فداک یقال ما استنزل الرزق بشیء مثل التعقیب فیما بین طلوع الفجر الی طلوع الشمس فقال اجل ولکن اخبرک بخیر من ذلک اخذ الشارب وتقلیم الاظفار یوم الجمعة وتقلیم الاظفار یوم الخمیس یدفع الرمد وقال ابو جعفر علیه السلام من اخذ من اظفاره کل خمیس لم یرمد ولده وقال رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم من قلم اظفاره یوم السبت ویوم الخمیس واخذ من شاربه عوفی من وجع الضرس ووجع العین وقال موسی بن بکر للصادق علیه السلام ان اصحابنا یقولون انما اخذ الشارب والاظفار یوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت یوم الجمعة وان شئت فی سائر الایام وقال الصادق علیه السلام تقلیمها اذا لم تر وقال رسول الله صلی الله علیه وآله للرجال قصوا اظافیرکم وللنساء اترکن من اظفارکن فانه ازین لکن وقال الصادق علیه السلام یدفن الرجل ظافیره وشعره اذا اخذ منهما وهی سنة وروی ان من السنة دفن الشعر والظفر والدم وسئل ابو الحسن الرضا علیه السلام عن قول الله عز وجل خذوا زینتکم عند کل مسجد قال من ذلک التمشط عند کل صلوة وقال الصادق علیه السلام مشط الرأس یذهب بالوباء ومشط اللحیة یشد الاضراس وقال ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام اذا سرحت لحیتک ورأسک فامر المشط علی صدرک فانه یذهب بالهم والوباء وقال الصادق علیه السلام من سرح لحیته سبعین مرة وعدها مرة مرة لم یقربه الشیطان اربعین یوما ولا بأس بامشاط العاج والمکاحل والمداهن وقال موسی بن جعفر علیه السلام تمشطوا بالعاج فانه یذهب بالوباء وقال الصادق علیه السلام المشط یذهب بالوباء وهو الحمی وفی روایة احمد بن ابی عبد الله البرقی یذهب بالوباء وهو الضعف وقال الله عز وجل ولا تنیا فی ذکری ای لا تضعفا وقال ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام ثلث من عرفهن لم یدعهن جز الشعر وتشمیر الثوب ونکاح الاماء

(حاشیة: المرض — من قلم اظفاره / مخبأ / من قص من اظفاره — لم تشعث انامله ای لم تتفرق — بکیر — وبعدها)

وقال الصادق عليه السلام لبعض أصحابه استأصل شعرك يقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك
ويجلو بصرك ويستريح بدنك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتخذ شعراً فليحسن ولايته أو ليجزه و
قال عليه السلام الشعر الحسن من كسوة الله تعالى فأكرموه وقال الصادق عليه السلام من اتخذ شعراً فلم
يفرقه فرقه الله تعالى بمنشار من نار وكان شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وفرة لم يبلغ الفرق وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله حفوا الشوارب وأعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود ونظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى رجل
طويل اللحية فقال ما كان على هذا لو هيأ من لحيته فبلغ الرجل ذلك فهيأ من لحيته بين اللحيتين ثم دخل على النبي
صلى الله عليه وآله فلما رآه قال هكذا فافعلوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله إن المجوس جزوا لحاهم
ووفروا شواربهم وإنا نجز الشوارب ونعفي اللحى وهي الفطرة وقال الصادق عليه السلام ما زاد من اللحية
عن القبضة فهو في النار وقال محمد بن مسلم رأيت أبا جعفر الباقر عليه السلام يأخذ من لحيته فقال دورها
وقال الصادق عليه السلام تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الشيب في مقدم الرأس يمن وفي العارضين سخاء وفي الذوائب شجاعة وفي القفا شوم وقال الصادق عليه
السلام أول من شاب إبراهيم الخليل عليه السلام وإنه ثنى لحيته فرأى طاقة بيضاء فقال يا جبرئيل ما هذا فقال
هذا وقار فقال إبراهيم اللهم زدني وقاراً وقال عليه السلام من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم
القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب نور فلا تنتفوه وكان علي عليه السلام لا يرى بجز الشيب
بأساً ويكره نتفه والنهي عن نتف الشيب نهي كراهية لا نهي تحريم لأن الصادق عليه السلام قال لا بأس بجز
الشمط ونتفه وجزه أحب إلي من نتفه وأخبارهم عليهم السلام لا تختلف في حالة واحدة لأن مخرجها
من عند الله تعالى ذكره وإنما تختلف بحسب اختلاف الأحوال وقال الصادق عليه السلام أربع
من أخلاق الأنبياء عليهم السلام التطيب والتنظيف بالموسى وحلق الجسد بالنورة وكثرة الطروقة
وقال عليه السلام قلموا أظفاركم يوم الثلثاء واستحموا يوم الأربعاء وأصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس
وتطيبوا بأطيب طيبكم يوم الجمعة

باب غسل الميت

قال الصادق عليه السلام إن رسول الله صلى
الله عليه وآله دخل على رجل من بني هاشم وهو في النزع فقال له قل لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا
الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن
ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله الحمد لله الذي أنقذه من النار وهذه الكلمات هي كلمات الفرج وقال أبو جعفر عليه
السلام إنكم تلقنون موتاكم لا إله إلا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله وقال

رسول الله صلى الله عليه وآله لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
وقال الصادق عليه السلام اعقل ما يكون المؤمن عند موته وقال الصادق عليه السلام اعتقل
لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول
الله صلى الله عليه وآله فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقدر عليه وعند
رأس الرجل امرأة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها افراضية انت عنه ام لا
فقالت لا بل ساخطة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله فاني احب ان ترضى عنه فقالت قد رضيت عنه
لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الا الله فقال لا اله الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن
الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ماذا ترى فقال ارى
اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعادها فقال ماذا ترى فقال قد تباعدا عني ودخل
ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني الآن ياخذان بنفسي فمات من ساعته
وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال استقبل بباطن قدميه القبلة وقال امير المؤمنين
عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه لغير القبلة
فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك
حتى يقبض وقال الصادق عليه السلام ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره
بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى
يموتوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في آخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال و
ان السنة لكثير من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال ان الشهر لكثير من تاب قبل موته بجمعة تاب
الله عليه ثم قال ان الجمعة لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما لكثير ومن تاب قبل
موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة لكثير ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوى بيده الى
حلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن قال ذاك اذا عاين امر الآخرة واتى رسول الله
صلى الله عليه وآله رجل من اهل البادية له حشم وجمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول الله عز
وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الآخرة فقال اما قوله تعالى لهم
البشرى في الحيوة الدنيا فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه واما قول الله عز وجل
وفي الآخرة فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند موته ان الله قد غفر لك ولمن يحملك

الى قبره وقال الصادق عليه السلام قيل لملك الموت كيف تقبض الارواح وبعضها في المغرب و
بعضها في المشرق في ساعة واحدة فقال ادعوها فتجيبني قال فقال ملك الموت عليه السلام ان الدنيا
بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم يتناول منها ما شاء والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم
يقلبه كيف يشاء وقال الصادق عليه السلام ما يخرج مؤمن عن الدنيا الا برضا منه وذلك ان الله
تبارك وتعالى يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكانه من الجنة وما اعد الله له فيها وتنصب له الدنيا كاحسن
ما كانت له ثم يخير فيختار ما عند الله عز وجل ويقول ما اصنع بالدنيا وبلائها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته فقيل للصادق عليه السلام
بماذا كان ينفعه قال كان يلقنه ما انتم عليه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان موت
الفجاءة تخفيف على المؤمن وراحة واسف على الكافر وقال الصادق عليه السلام الموت كفارة
ذنب كل مؤمن وقال عليه السلام ان بين الدنيا والآخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت
وقال الصادق عليه السلام ان الشيطان ليأتي الرجل من اوليائنا عند موته عن يمينه وعن شماله
ليضله عما هو عليه فيأبى الله عز وجل له ذلك وذلك قول الله تعالى يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ
الثَّابِتِ فِي الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وقال الصادق عليه السلام في الميت تدمع عيناه عند الموت
وان ذلك عند معاينة رسول الله صلى الله عليه وآله فيرى ما يسره ثم قال اما ترى الرجل يرى ما يسره
وما يحب فتدمع عيناه ويضحك وقال الصادق عليه السلام اذا رايت المؤمن قد شخص ببصره و
سالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فاي ذلك رأيت فحسبك به وقال
ابو جعفر عليه السلام ان آية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد من بياض لونه ويرشح
جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك آية خروج روحه وان الكافر يخرج روحه
سلا من شدقه كزبد البعير كما يخرج نفس الحمار وروي ان آخر طعم يجده الانسان عند موته
طعم العنب وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله كيف يتوفى ملك الموت المؤمن فقال ان ملك
الموت ليقف من المؤمن عند موته موقف العبد الذليل من المولى فيقوم واصحابه لا يدنوا منه
حتى يبدأ بالتسليم ويبشره بالجنة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان المؤمن اذا حضره
الموت وثقه ملك الموت فلولا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبي صلى
الله عليه وآله والحجج صلوات الله عليهم حتى يراهم فان كان مؤمنا يراهم بحيث يحب وان كان
غير مؤمن يراهم بحيث يكره وقال الله تبارك وتعالى فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ وَأَنْتُمْ

حِینَئِذٍ تَنظُرُونَ ۝ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَیْهِ مِنکُمْ وَلٰکِن لَّا تُبْصِرُونَ وقال الصادق علیه السلام انه
اذا بلغت النفس الحلقوم اُری مکانه من الجنة فیقول ردّونی الی الدنیا حتی اخبر اهلی بما اری فیقال له لیس
الی ذلک سبیل وسئل الصادق علیه السلام عن قول الله عز وجل اللّٰهُ یَتَوَفَّی الْأَنفُسَ حِینَ مَوْتِهَا
وعن قول الله عز وجل قُلْ یَتَوَفَّاکُم مَّلَکُ الْمَوْتِ الَّذِی وُکِّلَ بِکُمْ وعن قول الله عز وجل الَّذِینَ تَتَوَفَّاهُمُ
الْمَلَائِکَةُ طَیِّبِینَ والَّذِینَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِکَةُ ظَالِمِی أَنفُسِهِمْ وعن قوله عز وجل تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وعن قوله عز
وجل وَلَوْ تَرَیٰ إِذْ یَتَوَفَّی الَّذِینَ کَفَرُوا الْمَلَائِکَةُ وقد تموت فی الساعة الواحدة فی جمیع الآفاق ما لا یحصیه
الا الله عز وجل فکیف هذا فقال ان الله تبارک وتعالی جعل لملک الموت اعوانا من الملائکة یقبضون
الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس یبعثهم فی حوائجه فتتوفاهم الملائکة ویتوفاهم ملک
الموت من الملائکة مع ما یقبض هو ویتوفاها الله عز وجل من ملک الموت وقال الصادق علیه السلام ان
ولی علی علیه السلام یراه فی ثلث مواطن حیث یسره عند الموت وعند الصراط وعند الحوض وملک
الموت یدفع الشیطان عن المحافظ علی الصلوة ویلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فی تلک الحالة العظیمة وقال امیر المؤمنین علیه السلام ان العبد اذا کان فی آخر یوم من الدنیا
واول یوم من الآخرة مثل له ماله وولده وعمله فیلتفت الی ماله فیقول والله انی کنت علیک حریصا شحیحا
فما ذا عندک فیقول خذ منی کفنک فیلتفت الی ولده فیقول والله انی کنت لکم محبا وانی کنت علیکم
لحامیا فما ذا عندکم فیقولون نؤدیک الی حفرتک ونواریک فیها فیلتفت الی عمله فیقول والله انی
کنت علیّ لثقیلا وانی کنت فیک لزاهدا فما ذا عندک فیقول انا قرینک فی قبرک ویوم حشرک
حتی اعرض انا وانت علی ربک وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من مات یوم الجمعة او لیلة الجمعة
رفع الله عنه عذاب القبر وقال الصادق علیه السلام من مات ما بین زوال الشمس من یوم الخمیس
الی زوال الشمس من یوم الجمعة امن من ضغطة القبر وقال ابو جعفر علیه السلام لیلة الجمعة لیلة غراء
ویومها یوم ازهر ولیس علی وجه الارض یوم تغرب فیه الشمس فیه اکثر معتقا من النار من یوم الجمعة ومن مات
یوم الجمعة کتب الله له براءة من عذاب القبر ومن مات یوم الجمعة اعتق من النار وقال الصادق
علیه السلام ما من میت یحضره الوفات الا رد الله عز وجل علیه من بصره وسمعه وعقله للوصیة اخذ او ترک
وهی الراحة التی یقال لها راحة الموت واذا حضر الانسان فی حالة النزع یدیه یلو ورجلیه او راسه فلا یمنع من
ذلک کما یفعل بها جهال الناس فاذا اشتد علیه نزع روحه حول الی مصلاه الذی کان یصلی فیه او علیه
لا یمس فی تلک الحالة فاذا قضی نحبه فیجب ان یقال انا لله وانا الیه راجعون وسئل الصادق علیه السلام

لاي علة يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او من فيه وما يخرج احد
من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق عليه السلام من مات محرما بعثه الله
ملبيا وقال عليه السلام من مات في احد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيمة وقال عليه السلام
المرأة اذا ماتت في نفاسها المرئية ماديو اربع القيمة وقال عليه السلام موت الغريب شهادة وقال
عليه السلام في قول الله عز وجل وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ قال من قدم
الى قدم وقال عليه السلام اذا مات المؤمن بكت عليه بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل فيها وابواب الله
كان يصعد منه عمله وموضع سجوده وقال الصادق عليه السلام من عد غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت
ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله على خديجة وهي لما بها فقال لها بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت
على ضرائرك فاقرئهن السلام فقالت من هن يا رسول الله قال مريم ابنة عمران وكلثم اخت موسى وآسية امرأة
فرعون قالت بالرفاء يا رسول الله وقال امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله
الجنة ورجل خرج يعود مريضا فمات فله الجنة ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ورجل
خرج حاجا فمات فله الجنة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة رجل مسلم
فمات فله الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كرامة الميت تعجيله وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله لا القين منكم رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظر
به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال
الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله وقال ابو جعفر عليه السلام كان فيما ناجى به موسى بن عمران
عليه السلام ربه عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال وكل به ملكا يعوده في
قبره الى محشره قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام
من غسل ميتا مؤمنا فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يؤدي فيه الامانة قال لا يخبر بما يراه و
حده الى ان يدفن الميت وقال الصادق عليه السلام ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا قلبه اللهم
هذا بدن عبدك المؤمن وقد اخرجت روحه منه وفرقت بينهما فعفوك عفوك عفوك الا غفر الله له
ذنوب سنة الا الكبائر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد مؤمن يغسل ميتا مؤمنا ويقول وهو
يغسله رب عفوك عفوك الا عفى الله عنه وقال امير المؤمنين عليه السلام يغسل الميت اولى الناس به او
من يأمره الولي بذلك وقال الصادق عليه السلام من غسل ميتا فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم
ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام كم حد الماء الذي يغسل

عليه
القين
يغتسل

بالميت كما روي ان الجنب يغتسل بستة ارطال من ماء والحائض بتسعة ارطال فهل للميت حد من الماء
الذي يغسل به فوقع عليه السلام حد غسل الميت يغسل حتى يطهر انشاء الله تعالى وهذا التوقيع
في جملة توقيعاته عندي بخطه عليه السلام في صحيفة **وقال** ابو جعفر لا يسخن الماء للميت **وروي**
في حديث آخر الا ان يكون شتاء باردا فتوقى الميت مما توقى منه نفسك **وقال** الصادق عليه السلام
لا تدعن ميتك وحده فان الشيطان يعبث به في جوفه **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلام عن الميت يغسل في الفضاء فقال لا بأس وان ستر بستر فهو احب الي **وسأل**
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ايصلح له ان ينظر الى امرأته حين تموت او
يغسلها ان لم يكن عندها من يغسلها والمرأة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا بأس
بذلك انما تفعل ذلك اهل المرأة كراهية ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها **وسئل** الصادق عليه السلام عن
فاطمة الزهراء عليها السلام من غسلها فقال غسلها امير المؤمنين عليه السلام لانها كانت صديقة لم يكن ليغسلها
الا صديق **باب المس** ومن مس قطعة من جسد اكيل السبع فعليه الغسل ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه
عظم فلا غسل عليه في مسه **ومن** مس ميتة فعليه ان يغسل يده وليس عليه الغسل انما يجب ذلك في الانسان
وحده **ومن** مس ميتا قبل الغسل بحرارته فلا غسل عليه وان مسه بعد ما يبرد فعليه الغسل **ومن** مسه بعد ما
يغسل فليس عليه غسل **وقال** ابو جعفر الباقر عليه السلام مس الميت عند موته وبعد غسله والقبلة ليس بها
بأس **ومن** اصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما اصاب الثوب منه وغاسل الميت يبدأ بكفنه فيقطعه
يبدأ بالنمط فيبسطه ويبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة ويبسط الازار على الحبرة وينثر عليه
شيئا من الذريرة ويبسط القميص على الازار وينثر عليه شيئا من الذريرة ويأخذ جريدتين من النخل
خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر عظم الذراع وان كانت قدر ذراع فلا بأس او شبر فلا بأس
ويكتب على ازاره وقميصه وحبرته والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا الله ويلفهما جميعا **وسئل** الصادق
عليه السلام عن علة الجريدة فقال انه يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة **ومر** رسول الله صلى الله عليه وآله
على قبر يعذب صاحبه فدعا بجريدة فشقها نصفين فجعل واحدة عند رأسه والاخرى عند رجليه **و**
روي ان صاحب القبر كان قيس بن فهد الانصاري **وروي** قيس بن قمير وانه قيل له لم وضعتها
فقال انه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوين **وسئل** الصادق عليه السلام عن الجريدة توضع في القبر فقال
لا بأس يعني ان لم توجد الا بعد حمل الميت الى قبره او يحضره من يتقيه فلا يمكنه وضعها على ما روي
فيجعلها معه حيث امكن **وكتب** علي بن بلال الى ابي الحسن الثالث عليه السلام الرجل يموت في بلاد ليس فيها

بثوب
كراهة
بعد عند
قال
ثمانية
كانتا

نخل فهل يجوز مكان الجريدتين شيء من الشجر غير النخل فانه قد روي عن آبائكم عليهم السلام انه يتجافى عنه
العذاب ما دامت الجريدتان رطبتين فانهما تنفع المؤمن والكافر فأجاب عليه السلام يجوز من شجر آخر رطب
ومتى حضر غسل الميت قوم مخالفون وجب ان يقع الاجتهاد في ان يغسل غسل المؤمن ويخفى الجريدة عنهم
وروى عن يحيى بن عبادة المكي انه قال سمعت سفيان الثوري يسأل ابا جعفر عليه السلام عن التخضير
فقال ان رجلا من الانصار هلك فأوذن رسول الله صلى الله عليه وآله بموته فقال لمن يليه من قرابته خضروا
صاحبكم فما اقل المخضرين يوم القيمة قال وما التخضير فقال جريدة خضراء توضع من اصل اليدين
الى اصل الترقوة وسأل الحسن بن زياد ابا عبد الله عليه السلام عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال
تنفع المؤمن والكافر وقال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام أرأيت الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة
فقال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا انما الحساب والعذاب كله في يوم واحد في ساعة
واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت السعفتان كذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب
بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى وقال الصادق عليه السلام تنوقوا في الاكفان فانكم تبعثون بها وقال
عليه السلام اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا كفنت الميت فان
استطعت ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي فيه نظيفا فافعل فانه يستحب ان يكفن فيما كان يصلي فيه ولا
يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم ولكن في القطن وقال الصادق عليه السلام الكتان كان
لبني اسرائيل يكفنون به والقطن لامة محمد صلى الله عليه وآله وسئل ابو الحسن الثالث عليه السلام
عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل العصب اليماني من قز وقطن هل يصلح ان يكفن فيها الموتى فقال اذا كان
القطن اكثر من القز فلا بأس وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل اشترى من كسوة الكعبة
شيئا فقضى ببعضه حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه فقال يبيع ما اراد ويهب ما لم يرده ويستنفع
به ويطلب بركته قيل أيكفن فيه الميت قال لا وقال الصادق عليه السلام ينبغي ان يكون القميص للميت
غير مكفوف ولا مزرور وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يكون له القميص أيكفن فيه فقال اقطع
ازراره قلت وكمه قال لا انما ذلك اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له كمام فاما اذا كان ثوبا لبيسا فلا
الا ازراره فاذا فرغ غاسل الميت من امر الكفن وضع الميت على المغتسل مستقبل القبلة وينزع
القميص من فوقه الى سرته ويتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته فان لم يكن عليه
قميص القى على عورته ما يسترها به ويلين اصابعه برفق فان تصعبت عليه تركها ويمسح يده على
بطنه مسحا رفيقا ويبدأ بيديه فيغسلهما بثلث حميديات بماء السدر ثم يلف على يده اليسرى

خرقة ويجعل عليها شيئا من الحرض وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره الماء من
فوق الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع الماء عنه ثم يغسل رأسه ولحيته برغوة السدر وبعده
بثلاث حميديات ولا يقعده ثم يقلبه الى جانبه الايسر ليبدو له الايمن ويمد يده اليمنى على جنبه الايمن
الى حيث بلغت ويمد اليسرى على جانبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلاث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى
الجانب الايمن ليبدو له الايسر ويمد يده اليسرى على جنبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلاث حميديات من قرنه الى
قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى ظهره ويمسح بطنه مسحا رفيقا ويغسله مرة اخرى بماء وشيء من
جلال الكافور مثل الغسلة الاولى ثم يخضخض الاواني التي فيها الماء ويغسله الثالثة بماء قراح ولا
يمسح بطنه ثالثة ويقول عند غسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفى الله عنه والكافور السائغ
للميت وزن ثلاثة عشر درهما وثلث والعلة في ذلك ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وآله
باوقية كافور من الجنة والاوقية اربعون درهما فجعلها النبي صلى الله عليه وآله ثلاثة اثلاث ثلثا له وثلثا
لفاطمة عليها السلام وثلثا لعلي عليه السلام ومن لم يقدر على وزن ثلاثة عشر درهما وثلث كافورا حنط
الميت بوزن اربعة مثاقيل فان لم يقدر فمثقال لا اقل منه لمن وجده وحنوط الرجل والمرأة سواء
غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن يجمر الكفن ويجعل الكافور على بصره وانفه وفي مسامعه وفيه و
يديه وركبتيه ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان بقي منه شيء جعل على صدره فاذا فرغ
الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه من المرفقين الى الاصابع ويلقي على الميت ثوبا ينشف به الماء
عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي ينصب عن الميت من غسله في بئر كنيف ولكن ذلك في بلاليع وحفيرة
ولا يجوز ان يقلم اظافيره ولا يجز شاربه ولا شيئا من شعره فان سقط منه شيء جعل معه في اكفانه ثم
يغتسل الغاسل يبدأ بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت في اكفانه ويجعل الجريدتين معه احداهما
عند الترقوة يلصقها بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب الايمن والجريدة الاخرى عند وركه
من الجانب الايسر بين القميص والازار ثم يلفه في ازاره وحبرته ويبدأ بالشق الايسر فيمده على الايمن
ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة معه حتى يدخله قبره فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه ولا
يعممه عمة الاعرابي ويلقي طرفي العمامة على صدره وقبل ان يلبسه قميصه يأخذ شيئا من القطن وينثر
عليه ذريرة ويحشو به دبره ويجعل من القطن شيئا على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه الى وركه
بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ من تكفينه حنطه بما ذكرته من الكافور ثم يجعل على
موبره ويجعل على حضرته ولا يجوز ان يقال ارفقوا به او ترحموا عليه او يضرب احد يده على فخذيه

الى
القراح
يصنع
من
يصب على
يعممه

عنه المصيبة ويحبط اجره فان خرج منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله ولكن يغسل ما اصاب الكفن الى ان يوضع في اللحد فان خرج منه شيء في لحده لم يغسل كفنه ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد احد الثوبين على الآخر وقال الصادق عليه السلام من كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيمة ومن حفر لمؤمن قبرا فكانما بوأه بيتا موافقا الى يوم القيمة والجنب اذا مات غسل غسلا واحدا يجزي عنه لجنابته ولغسل الميت لانهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة وسئل ابو الجارود ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يتوفى أيقلم اظافيره وينتف ابطاه ويحلق عانته ان طالت به من مرض الموت فقال لا واذا اسقطت المرأة وكان السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن تاما فلا غسل عليه ويدفن بدمه وحد تمامه اذا اتى عليه اربعة اشهر والكفن المفروض ثلثة قميص وازار ولفافة سوى العمامة والخرقة فلا يعد ان من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ العدد خمسة اثواب فلا بأس وكفن النبي صلى الله عليه وآله في ثلثة اثواب في بردتين ظفريتين من ثياب اليمن وثوب كرسف وهو ثوب قطن وروي انه حنط بمثقال مسك سوى الكافور وقال الصادق عليه السلام كتب ابي عليه السلام في وصيته ان اكفنه في ثلثة اثواب احدها برد له حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يموت أيكفن في ثلثة اثواب بغير قميص قال لا بأس بذلك والقميص احب الي وسأل عمار بن موسى الساباطي اباعبد الله عليه السلام عن المرأة اذا ماتت في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما تغسل الطاهرة وكذلك الحائض وكذلك الجنب انما يغسل غسلا واحدا وسئل ابو الحسن الثالث عليه السلام هل يقرب الى الميت المسك والبخور قال نعم وقال الصادق عليه السلام المرأة اذا ماتت نفساء وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم او مثل الادم نظيف ثم يحشى القبل والدبر ثم تكفن بعد ذلك وسئل الصادق عليه السلام عن المرأة تموت مع رجال ليس معهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها فقال اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها وسأل عبد الله بن ابي يعفور عن الرجل يموت في السفر مع النساء وليس معهن رجل كيف يصنعن به قال يلففنه لفا في ثيابه ويدفنه ولا يغسلنه وسأل الحلبي عن المرأة تموت في السفر وليس معها ذو محرم ولا نساء قال تدفن كما هي بثيابها والرجل يموت وليس معه الا النساء وليس معهن رجال قال يدفن كما هو بثيابه وسأل ابو النمير مولى الحرث بن المغيرة فقال حدثني عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال الى ثلث سنين وذكر شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرجال في السفر قال اذا كانت ابنة اكثر من خمس سنين او ست دفنت ولم تغسل واذا كانت ابنة اقل من

بوأه

المريض

الكفان

رجال

رجال

وذكر

خمس سنين غسلته وذكر عن الحلبي حديثاً في معناه عن الصادق عليه السلام وسأله منصور بن
حازم عن الرجل يسافر مع امرأته فتموت أيغسلها قال نعم وامه واخته ونحوهما يلقي على عورتها خرقة ويغسلها
وسأله سماعة بن مهران عن رجل مات وليس معه الا النساء فقال تغسله امرأة ذات محرم منه وتصب النساء
عليها الماء ولا تخلع ثوبه وان كانت امرأة ماتت مع رجال وليس معهم امرأة ولا محرم لها فتدفن كما هي في فلتدفن
ثيابها فان كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثيابها وسأله عمار بن موسى الساباطي عن الصبية
لا تصاب امرأة تغسلها قال يغسلها اولى الناس من الرجال بها وسأله عن الرجل المسلم يموت في السفر
وليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى وعمته وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته
وخالته في قميصه ولا يقربه النصارى وعن المرأة تموت في السفر وليس معها امرأة مسلمة ومعها نساء
نصارى ومعها عمها وخالها مسلمان فقال يغسلانها ولا تقربها النصرانية غير انه يكون عليها درع
فيصب الماء من فوق الدرع وسأله عن النصراني يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت قال لا
يغسله مسلم ولا يدفنه ولا كرامة ولا يقوم على قبره وان كان اباه وسأله المفضل بن عمر فقال له جعلت
فداك ما تقول في المرأة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امرأة فتموت المرأة
ما يصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله عليه التيمم ولا يمس ولا يكشف لها شيء من محاسنها التي امر
الله عز وجل بسترها فقال له كيف يصنع بها قال يغسل باطن كفيها ثم يغسل وجهها ثم يغسل ظهر كفيها
وسأله عمار بن موسى الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم ولا امرأة مسلمة من ذوي
قرابته ومعه رجال نصارى ونساء مسلمات ليس بينهن وبينه قرابة قال يغتسل النصراني ثم يغسله
فقد اضطر وسأله عن المرأة المسلمة تموت وليس معها امرأة مسلمة ولا رجل مسلم من ذوي قرابتها
ومعها نصرانية ورجال مسلمون فقال تغتسل النصرانية ثم تغسلها وخمسة ينتظر بهم ثلاثة ايام الا ان يتغيروا
الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن والمجدور واذا مات يصب عليه الماء صباً اذا خيف
ان يسقط من جلده شيء عند المس وكذلك الكسير والمحترق والذي به القروح وقال امير المؤمنين
عليه السلام اذا مات الميت في البحر غسل وحنط وكفن ثم يوثق في رجله حجر ويرمى به في الماء وقد روي
انه يجعل في خابية ويوكى رأسها ويرمى بها في الماء هذا كله اذا لم يقدر على الشط وقال امير المؤمنين
عليه السلام المرجوم والمرجومة يغسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك ثم يرجمان ويصلى عليهما
والمقتص منه بمنزلة ذلك يغسل ويحنط ويلبس الكفن ثم يقاد ويصلى عليه فاذا كان الميت مصلوباً
انزل عن الخشبة بعد ثلاثة ايام وغسل وكفن ودفن ولا يجوز صلبه اكثر من ثلاثة ايام

وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يأكله السبع او الطير فيبقى عظامه
بغير لحم كيف يصنع به قال يغسل و يكفن ويصلى عليه و يدفن وفى خبر آخر ان عليا عليه السلام لم يغسل
عمار بن ياسر ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال و دفنهما فى ثيابهما بدمائهما ولم يصل عليهما هكذا روى
لكن الاصل انه لا يترك احد من الامة اذا مات بغير صلوة وروى ابو مريم الانصارى عن الصادق عليه
السلام انه قال الشهيد اذا كان به رمق غسل و كفن و حنط و صلى عليه وان لم يكن به رمق كفن فى اثوابه
وسأل ابان بن تغلب عن الرجل يقتل فى سبيل الله ايغسل و يكفن ويحنط فقال يدفن كما هو فى ثيابه بدمه
الا ان يكون به رمق فان كان به رمق ثم مات فانه يغسل و يكفن و يحنط و يصلى عليه لان رسول الله صلى
الله عليه وآله صلى على حمزة وكفنه و حنطه لانه كان جرد واستشهد حنظلة بن ابى عامر الراهب باحد فلم
يأمر النبى صلى الله عليه وآله بغسله فقال رايت الملائكة بين السماء والارض تغسل حنظلة بماء المزن فى
صحاف من فضة وكان يسمى غسيل الملائكة وقال امير المؤمنين عليه السلام ينزع عن الشهيد الفرو
والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك
عليه شىء معقود الا حل والمحرم اذا مات غسل وكفن و دفن و عمل به ما يعمل بالمحل الا انه لا يقرب الكافور
وقتيل المعركة فى غير طاعة الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت و يضم رأسه الى عنقه و يغسل مع البدن
واذا ماتت المرأة وهى حامل و ولدها يتحرك فى بطنها شق بطنها من الجانب الايسر واخرج الولد
وان مات الولد فى جوفها ولم يخرج وهى حية ادخل انسان يده فى فرجها و قطع الولد بيده واخرجه
وروى انه لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام لم يزل ابو عبد الله عليه السلام يأمر بالسراج فى
البيت الذى كان يسكنه حتى قبض ابو عبد الله عليه السلام ثم امر ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
بمثل ذلك فى بيت ابى عبد الله عليه السلام حتى خرج به الى العراق ثم لا يدرى ما كان ومن كان جنبا
واراد ان يغسل الميت فليتوضأ وضوء الصلوة ثم يغسله ومن اراد الجماع بعد غسله الميت فليتوضأ
ثم يجامع وان غسل ميت وخرج منه دم كثير لا ينقطع فانه يجعل عليه الطين الحر فانه ينقطع
وسأل سليمن بن خالد ابا عبد الله عليه السلام ايغتسل من غسل الميت قال نعم قال فمن
ادخله القبر قال لا انما مس الثياب وقال الصادق عليه السلام لما مات اسمعيل امرت به وهو
مسجى ان يكشف عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطى ثم قلت اكشفوا عنه
فقبلت ايضا جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت
اكشفوا عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له باى شىء عوذته

فقال بالقرآن **وقال** الصادق علیه السلام ان رسول الله صلی الله علیه واله قبل عثمان بن مظعون رضی الله عنه بعد موته

باب الصلوة علی المیت

قال امیر المؤمنین علیه السلام من تبع جنازة کتب الله له اربعة قراریط قیراط لاتباعه ایاها وقیراط للصلوة علیها وقیراط للانتظار حتی یفرغ من دفنها وقیراط للتعزیة **وقال** ابو جعفر علیه السلام من مشی مع جنازة حتی یصلی علیها ثم رجع کان له قیراط واذا مشی معها حتی یدفن کان له قیراطان والقیراط مثل احد **وقال** علیه السلام من تبع جنازة امرء مسلم اعطی یوم القیمة اربع شفاعات ولم یقل شیئا الا قال الملک وله مثل ذلک **وقال** الصادق علیه السلام من اخذ بجوانب السریر الاربعة غفر الله له اربعین کبیرة **وقال** علیه السلام من شیع جنازة مؤمن حتی یدفن فی قبره وکل الله به سبعین ملکا من المشیعین یشیعونه ویستغفرون له اذا خرج من قبره الی الموقف **وقال** علیه السلام اول ما یتحف به المؤمن فی قبره ان یغفر لمن شیع جنازته **وقال** ابو جعفر علیه السلام اذا دخل المؤمن قبره نودی الا ان اول حبائک الجنة الا ول حباء من تبعک المغفرة **وقال** ابو جعفر علیه السلام من حمل اخاه المیت بجوانب السریر الاربعة محی الله عنه اربعین کبیرة من الکبائر والسنة ان یحمل السریر من جوانبه الاربعة وما کان بعد ذلک فهو تطوع **وقال** الصادق علیه السلام من اخذ بقوائم السریر غفر الله له خمسا وعشرین کبیرة فاذا ربع خرج من الذنوب **وقال** علیه السلام لاسحق بن عمار اذا حملت جوانب سریر المیت خرجت من الذنوب کما ولدتک امک **وقال** ابو جعفر علیه السلام ان المشی خلف الجنازة افضل من المشی بین یدیها ولا باس ان مشیت بین یدیها **وکتب** الحسین بن سعید الی ابی الحسن الرضا علیه السلام یسأله عن سریر المیت یحمل له جانب یبدأ به فی الحمل من جوانبه الاربع او ما خف علی الرجل یحمل من ای الجوانب شاء فکتب علیه السلام من ایها شاء **وسئل** علیه السلام عن الجنازة یخرج معها بالنار فقال ان ابنة رسول الله صلی الله علیه واله اخرج بها لیلا ومعها مصابیح **وروی** محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن المشی مع الجنازة فقال بین یدیها وعن یمینها وعن شمالها وخلفها **وروی** عبد الله بن سنان عن الصادق علیه السلام انه قال لما مات آدم علیه السلام فبلغ الی الصلوة علیه فقال هبة الله لجبرئیل علیه السلام تقدم یا رسول الله فصل علی نبی الله فقال جبرئیل علیه السلام ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابیک فلسنا نتقدم ابرار ولده وانت برهم فتقدم فکبر علیه خمسا عدة الصلوة التی فرضها الله تعالی علی امة محمد صلی الله علیه واله وهی السنة الجاریة فی ولده الی یوم القیمة **وکان** رسول الله صلی الله علیه واله اذا صلی علی میت کبر وتشهد ثم کبر فصلی علی النبی واله ودعا ثم کبر ودعا للمؤمنین والمؤمنات ثم کبر الرابعة ودعا للمیت ثم کبر وانصرف فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة علی المنافقین فکبر وتشهد ثم کبر فصلی علی النبی واله ثم کبر

تبع (ن)
له (ن)
تبع (ن)
الجواب (ن)
الآمر (ن)
علی (ن)
وانت من ابرارهم (ن)

ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف فلم يدع للميت ومن صلى على ميت فليقف
عند رأسه بحيث ان هبت ريح فرفعت ثوبه اصاب الجنازة ويكبر ويقول اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة
ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد
كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر
للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات ويكبر الرابعة ويقول اللهم
هذا عبدك ابن عبدك ابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت
اعلم به منا اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك
في اعلى عليين واخلف على اهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا ارحم الراحمين ثم يكبر الخامسة
ولا يبرح عن مكانه حتى يرى الجنازة على ايدي الرجال والعلة التي من اجلها يكبر على الميت خمس
تكبيرات ان الله تبارك وتعالى فرض على الناس خمس فرائض الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية
فجعل للميت عن كل فريضة تكبيرة وروي ان العلة في ذلك ان الله تعالى فرض على الناس خمس صلوات
فجعل لكل صلوة فريضة للميت تكبيرة ومن صلى على المرأة وقف عند صدرها وليس في الصلوة على الميت تسليم الا
في حال التقية وكبر رسول الله صلى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي عليه السلام على سهل
ابن حنيف خمسا وعشرين تكبيرة وقال ابو جعفر عليه السلام كان امير المؤمنين عليه السلام يكبر خمسا خمسا
كان اذا ادركه الناس قالوا يا امير المؤمنين لم ندرك الصلوة على سهل بن حنيف فيضعه فيكبر عليه خمسا حتى
انتهى الى قبره خمس مرات ومن كبر على جنازة تكبيرة او تكبيرتين فوضعت جنازة اخرى معها فان شاء
كبر الآن عليهما خمس تكبيرات وان شاء فرغ من الاولى واستأنف الصلوة على الثانية ومن صلى
على جنازة وكانت مقلوبة فليسوها وليعد الصلوة عليها وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اذا ادرك الرجل التكبيرة او التكبيرتين من الصلوة على الميت فليقض ما بقي متتابعا وروى
عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلا من المؤمنين
وقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا قال الله تبارك وتعالى قد اجزت شهاداتكم
وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون وسأله المفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت في المسجد
قال نعم وسأله ابو بصير عن المرأة تموت من احق بالصلوة عليها قال زوجها قال له الزوج احق من
الاب والولد والاخ قال نعم ويغسلها وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالصلوة

[Margin: كأفضل ما صليت]

على الميت من يقدمه ولي الميت وان كان في القوم رجل من بني هاشم فهو احق بالصلوة عليه اذا قدمه
ولي الميت فان تقدم من غير ان يقدمه ولي الميت فهو غاصب وقال الصادق عليه السلام اذا
فاتتك الصلوة على الميت حتى يدفن فلا بأس بان تصلي عليه وقد دفن وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله اذا فاتته الصلوة على الميت صلى على قبره وسأل اليسع بن عبد الله القمي ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يصلي على الجنازة وحده قال نعم قلت فاثنان يصليان عليها قال نعم ولكن يقوم الآخر خلف
الآخر ولا يقوم بجنبه وقال جابر قال ابو جعفر عليه السلام اذا لم يحضر الرجال الميت تقدمت امرأة وسطهن
وقام النساء عن يمينها وشمالها وهي وسطهن تكبر حتى تفرغ من الصلوة وقال الحسن بن زياد
الصيقل سئل ابو عبد الله عليه السلام كيف يصلي النساء على الجنازة اذا لم يكن معهن رجل فقال يقمن جميعا
في صف واحد ولا تتقدمهن امرأة قيل ففي صلوة مكتوبة أيؤم بعضهن بعضا قال نعم وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله صلوا على المرجوم من امتي وعلى القاتل نفسه من امتي ولا تدعوا احدا من امتي
بلا صلوة وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن شارب الخمر والزاني والسارق يصلى عليهم
اذا ماتوا فقال نعم وقال عمار بن موسى الساباطي قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في قوم كانوا
في سفر لهم يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل ميت عريان قد لفظه البحر وهم عراة ليس معهم الا ازار
فكيف يصلون عليه وهو عريان وليس معهم فضل ثوب يكفنونه به قال يحفر له ويوضع في لحده ويوضع
اللبن على عورته فيستر عورته باللبن وبالحجر ويصلى عليه ثم يدفن وروى اسحق بن عمار عن الصادق
عن ابيه عليهما السلام ان عليا صلوات الله عليه وجد قطعا من ميت فجمعت ثم صلى عليها ثم دفنت
وروى الفضل بن عثمان الاعور عن الصادق عن ابيه عليهما السلام في الرجل يقتل فيوجد رأسه
في قبيلة ووسطه وصدره ويداه في قبيلة والباقي منه في قبيلة قال ديته على من وجد في قبيلته
صدره ويداه والصلوة عليه وقال الصادق عليه السلام اذا وجد الرجل قتيلا فان وجد له
عضو من اعضائه تاما صلى على ذلك ودفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن واذا وسط
الرجل بنصفين صلي على النصف الذي فيه القلب وان لم يوجد منه الا الراس لم يصل عليه وروى
زرارة وعبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الصلوة على الصبي متى يصلى
عليه فقال اذا عقل الصلوة فقلت متى تجب الصلوة عليه فقال اذا كان ابن ست سنين والصيام اذا
اطاقه ومن حضر مع قوم يصلون على طفل فليقل اللهم اجعله لابويه ولنا فرطا وصلى ابو جعفر
عليه السلام على ابن له صبي صغير له ثلث سنين ثم قال لولا ان الناس يقولون ان بني هاشم لا يصلون

ان
الرجل
وعلى من قتل
فليستر

على الصغار من اولادهم ما صليت عليه وسئل متى تجب الصلوة عليه قال اذا عقل الصلوة وكان
ابن ست سنين وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه قال الصلوة على المستضعف
والذى لا يعرف مذهبه يصلى على النبى صلى الله عليه وآله ويدعى للمؤمنين والمؤمنات ويقال اللهم اغفر
للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ويقال فى الصلوة على من لا يعرف مذهبه اللهم ان
هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت وروى صفوان
بن مهران الجمال عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين بن على عليهما
السلام يمشى فلقى مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلى عليه فقال له
الحسين عليه السلام قم الى جنبى فما سمعتنى اقول فقل مثله قال فرفع يديه فقال اللهم اخز عبدك فى عبادك
وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يوالى اعداءك ويعادى اولياءك ويبغض
اهل بيت نبيك وروى عبيد الله بن على الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت
على عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش
جوفه نارا وعجل له الى النار فانه كان يوالى اعداءك ويعادى اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم
ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين
تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذا كنت لا تدرى ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله
فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة منك
لا على وجه الولاية وكان على عليه السلام اذا صلى على الرجل والمرأة قدم المرأة واخر الرجل واذا صلى
على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير وروى
هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس بان يقدم الرجل وتؤخر المرأة او تقدم
المرأة ويؤخر الرجل يعنى فى الصلوة على الميت وافضل المواضع للصلوة على الميت الصف الاخير والعلة فى
ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال فى الصلوة على الجنازة فقال النبى صلى الله عليه وآله افضل المواضع
فى الصلوة على الميت الصف الاخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقى فضله على ما ذكره عليه السلام واذا
دعى الرجل الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر امر الآخرة ويدع الوليمة لانها تذكر الدنيا
وقال النبى صلى الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا وقال
ابى رضى الله عنه فى رسالته الى لا تصل على الجنازة بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة وقال اذا صلى
رجلان على جنازة قام احدهما خلف الآخر ولم يقم بجنبه وقال اذا اجتمع جنازة رجل وامرأة و

لا
فى الصلوة
من
بيمينه

غلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل
بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام خلف الرجل فيصلي عليهم جميعا صلوة واحدة وسأل يونس
بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الجنازة يصلى عليها على غير وضوء فقال نعم انما هي تكبير وتسبيح
وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح في بيتك وفي خبر آخر انه يتيمم ان احب وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام ان الحائض تصلي على الجنازة ولا تصف معهم وفي رواية سماعة بن مهران
عن ابي عبد الله عليه السلام في الطامث اذا حضرت الجنازة تيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها بارزة
من الصف يعني انها تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا قدم للصلاة على الجنازة تيمم وصلى
عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا يفاجأ به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ حامله بالله من هول
المطلع ويضعه قرب شفير القبر ويصبر عليه هنيئة ثم يقدمه ويصبر عليه هنيئة ليأخذ اهبته
ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخله القبر من يأمره ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال عند
النظر الى القبر اللهم اجعله روضة من رياض الجنة ولا تجعله حفرة من حفر النيران وقال
الصادق عليه السلام حد القبر الى الترقوة فقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم قامة الرجل
حتى يمد الثوب على رأس من في القبر واما اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه وقد روي
عن ابي الحسن الثالث عليه السلام اطلاق في ان يفرش القبر بالساج ويطبق على الميت الساج ولكل شيء
باب وباب القبر عند رجلي الميت والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف زوجها في موضع يتناول
وركها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه يسل سلا وقال ابي رحمه الله عليه في رسالته الي اذا دخلت
القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي فاذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول
الله صلى الله عليه وآله ثم ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده
على التراب وقل اللهم جاف الارض عن جنبيه واصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا وقد
روى سالم بن مكرم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يجعل له وسادة من تراب ويجعل خلف
ظهره مدرة لئلا يستلقي ويحل عقد كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعو له ويقال اللهم عبدك
ابن عبدك ابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره ولقنه حجته والحقه
بنبيه وقه شر منكر ونكير ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك اليسرى
على منكبه الايسر وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك
والاسلام دينك وعلي وليك وامامك وتسمي الائمة عليهم السلام واحدا واحدا الى آخرهم

تيمم
قدم
حامله
اجعلها نار
بتلقينه واحدا

ائمتك ائمة هدى بي ابرارا ثم تعيد عليه التلقين مرة اخرى واذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم ارحم غربته وصل وحدته وآنس وحشته وآمن روعته واسكن اليه من رحمتك رحمة تستغني بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه ومتى زرت قبره فادع له بهذا الدعاء وانت مستقبل القبلة ويداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب انا لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلث مرات وقل اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فانه من فعل ذلك وقال هذه الكلمات كتب الله له بكل ذرة حسنة فاذا استوى قبره فصب على قبره الماء وتجعل القبر امامك وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء عند رأسه وتدور به على قبره من اربع جوانبه حتى ترجع الى الرأس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر ثم ضع يدك على القبر وادع للميت واستغفر له وروى عن يحيى بن عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما على اهل الميت منكم ان يدرؤا عن ميتهم لقاء منكر ونكير فقلت وكيف تصنع فقال اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى الناس به فيضع فاه على رأسه ثم ينادي باعلى صوته يا فلان ابن فلان او يا فلانة بنت فلان هل انت على العهد الذي فارقتنا عليه من شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا صلى الله عليه وآله عبده ورسوله سيد النبيين وان عليا امير المؤمنين وسيد الوصيين وان ما جاء به محمد حق وان الموت حق والبعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور فاذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد لقن حجته

باب التعزية والجزع عند المصيبة وزيارة القبور والنوح والمأتم

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى حزينا كسى في الموقف حلة يحبر بها وروى عن هشام بن الحكم انه قال رأيت موسى بن جعفر عليه السلام يعزي قبل الدفن وبعده وقال الصادق عليه السلام التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية بان يراك صاحب المصيبة واتى ابو عبد الله عليه السلام قوما قد اصيبوا بمصيبة فقال جبر الله وهنكم واحسن عزاكم ورحم متوفاكم ثم انصرف وقال رسول الله صلى الله عليه وآله التعزية تورث الجنة وعزى الصادق عليه السلام رجلا بابن له فقال عليه السلام الله خير لابنك منك وثواب الله خير لك منه فبلغه جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال له قد مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما لك به اسوة فقال له انه كان مراهقا فقال له ان امامه

ن ٢ سوى

ن اربعة

ن عند

ن فارقتنا

ن أن

ن متوفاكم

ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله فلن تفوته
واحدة منهن ان شاء الله عز وجل **وروى** ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ينبغي لصاحب
الجنازة ان لا يلبس رداءه وان يكون في قميص حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلثة ايام **وقال**
عليه السلام ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره **ولما** قبض علي بن محمد العسكري رئي
الحسن بن علي عليهما السلام قد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف وقدام **ووضع** رسول
الله صلى الله عليه وآله رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمة الله عليه فسئل عن ذلك فقال اني رأيت الملائكة
قد وضعت ارديتها فوضعت ردائي **وقال** الصادق عليه السلام لولا ان الصبر خلق قبل البلاء
لتفطر المؤمن كما تتفطر البيضة على الصفا **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله اربع من كن فيه كان في
نور الله عز وجل الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله ومن اذا اصابته
مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله رب العالمين ومن اذا اصاب
خطيئة قال استغفر الله واتوب اليه **وقال** ابو جعفر عليه السلام ما من مؤمن يصاب بمصيبة
في الدنيا فيسترجع عند مصيبته ويصبر حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه
الا الكبائر التي اوجب الله عز وجل عليها النار وكلما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فاسترجع
عندها وحمد الله عز وجل عندها غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول
الى الاسترجاع الاخير الا الكبائر من الذنوب **وروى** ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال ان ملكا موكل بالمقابر فاذا انصرف اهل الميت من جنازتهم عن ميتهم اخذ قبضة من
تراب فرمى بها في آثارهم ثم قال انسوا ما رأيتم فلولا ذلك ما انتفع احد بعيش **وقال** الصادق
عليه السلام من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها او لم يصبر كان ثوابه من الله
عز وجل الجنة **وقال** عليه السلام ثواب المؤمن من ولده اذا مات الجنة صبر او لم يصبر **وقال**
عليه السلام من قدم ولدا كان خيرا من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل وقاتل في سبيل
الله عز وجل **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط فقال له
رجل فمن لم يولد له ولم يقدم ولدا يا رسول الله او كلنا افراط فقال نعم ان من فرط الرجل المؤمن اخاه
في الله عز وجل **وقال** عليه السلام لفاطمة عليها السلام حين قتل جعفر بن ابي طالب لا تدعي بذل
ولا ثكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت **وروى** مهران بن محمد عن الصادق عليه السلام انه
قال ان الميت اذا مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله فمسح على قلبه فانساه لوعة الحزن

لولا ذلك لم تعمر الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال
العبد فيسأل الملائكة قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فماذا قال عبدي المؤمن
فيقولون حمدك ربنا واسترجع فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسمعيل
خرج الصادق عليه السلام فتقدم السرير بلا حذاء ولا رداء وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا رأى
جنازة قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم وقال الصادق عليه السلام لما مات ابراهيم بن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال النبي صلى الله عليه وآله الحزنا عليك يا ابراهيم انا لصابرون يحزن القلب وتدمع العين
ولا نقول ما يسخط الرب وقال عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله حين جاءته وفاة جعفر بن ابي طالب عليه السلام
وزيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني فذهبا جميعا و
قال عليه السلام ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن فياتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان الى
الكافر فياتيه البلاء وهو جزوع وروي عن الكاهلي انه قال قلت لابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
ان امرأتي واختي وهي امرأة محمد بن مارد تخرجان في المأتم فانهاهما فقالتا لي ان كان حراما انتهينا وان
لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع لنا من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق تسألني كان ابي يبعث امي وام
فروة تقضيان حقوق اهل المدينة وقال الصادق عليه السلام لا يسئل في القبر الا من محض الايمان
محضا او محض الكفر محضا والباقون يلهى عنهم الى يوم القيامة وسأل سماعة بن مهران عن زيارة القبور
وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا بأس بها ولا يبنى عندها مساجد وقال النبي صلى الله
عليه وآله لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
وسأل جراح المدائني ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور فقال تقول السلام على اهل
الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المتقدمين منا والمتأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مر على القبور قال السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء
الله بكم لاحقون وقال امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر قال يا اهل التربة ويا اهل الغربة
اما الدار فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا خبرنا عندنا وليت
شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه فقال لو اذن لهم في الجواب لقالوا ان خير الزاد التقوى ووقف
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قتلى بدر وقد جمعهم في قليب فقال يا اهل القليب انا قد وجدنا
ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه وآله
يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو اذن لهم في الكلام لقالوا نعم ان خير الزاد التقوى وكانت فاطمة

نباد المأتم فانتهينا
تقفوا على اهل
المستقدمين منا والمستاخرين
يقول
اخر

عليها السلام تأتي قبور الشهداء كل غداة سبت فتأتي قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له **وقال** الصادق عليه السلام اذا دخلت الجبانة فقل السلام على اهل الجنة **وقال** ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مؤمنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه **وروى** عن محمد بن مسلم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون بنا اذا اتيناهم فقال اي والله انهم ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستأنسون اليكم قال قلت فاي شيء نقول اذا اتيناهم قال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم منك رضوانا واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتونس به وحشتهم انك على كل شيء قدير **وقال** الرضا عليه السلام ما من عبد زار قبر مؤمن فقرأ عليه انا انزلناه في ليلة القدر سبع مرات الا غفر الله له ولصاحب القبر **وسأل** اسحق بن عمار ابا الحسن الاول عليه السلام عن المؤمن يزور اهله فقال نعم قال في كم فقال على قدر فضائلهم ومنهم من يزور في كل يوم ومنهم من يزور في كل يومين ومنهم من يزور في كل ثلثة ايام قال ثم رأيت في مجرى كلامه انه يقول ادناهم جمعة فقال له في اي ساعة قال عند زوال الشمس وقبل ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه ما يسر به ويستر عنه ما يكرهه فيرى سرورا ويرجع الى قرة عين **وروى** حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكافر يزور اهله فيرى ما يكره ويستر عنه ما يحب **وقال** صفوان بن يحيى لابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام بلغني ان المؤمن اذا اتاه الزائر انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش **وقال** ابو جعفر عليه السلام يصنع للميت مأتم ثلثة ايام من يوم مات **واوصى** ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم لمأتمه **وكان** يرى ذلك من السنة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اتخذوا لآل جعفر بن ابي طالب طعاما فقد شغلوا **واوصى** ابو جعفر عليه السلام ان يندب في المواسم عشر سنين **وقال** الصادق عليه السلام الاكل عند اهل المصيبة من عمل اهل الجاهلية والسنة البعث اليهم بالطعام كما امر به النبي صلى الله عليه وآله في آل جعفر بن ابي طالب عليه السلام لما جاء نعيه **وقال** عليه السلام لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام ان تأتي اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع لهم طعاما ثلثة ايام فجرت بذلك السنة **وقال** الصادق عليه السلام ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلثة ايام الا المرأة على زوجها حتى تنقضي عدتها **وسئل** عن اجر النائحة فقال لا بأس به قد نيح على رسول الله صلى الله عليه وآله **وروى** انه قال لا بأس بكسب النائحة اذا قالت صدقا **وفي** خبر آخر قال تستحل بضرب احدى يديها على الاخرى ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وقعة احد الى المدينة

فتترحم

بثلثمائة

ونساءها

[illegible]

[illegible]

سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال عليه السلام لكن حمزة
لا بواكى عليه فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه
فهم الى اليوم على ذلك وقال عمر بن يزيد قلت لابى عبد الله عليه السلام نصلى عن الميت فقال نعم حتى
انه ليكون فى ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلاة فلان
اخيك عنك قال فقلت له فاشرك بين رجلين فى ركعتين قال نعم فقال عليه السلام ان الميت
ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحى بالهدية تهدى اليه ويجوز ان يجعل الحى حجته او
عمرته او بعض صلوته او بعض طوافه لبعض اهله وهو ميت وينتفع به حتى انه ليكون مسخوطا عليه
فيغفر له ويكون مضيقا عليه فيوسع له ويعلم الميت بذلك ولو ان رجلا فعل ذلك عن ناصب لخفف
عنه والبر والصلة والحج يجعل للميت والحى فاما الصلوة فلا يجوز عن الحى وقال عليه السلام ستة
يلحقن المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له ومصحف يخلفه وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وقليب
يحفره وسنة يؤخذ بها من بعده وقال عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميت عملا صالحا
اضعف الله له اجره ونفع الله به الميت وقال عليه السلام يدخل على الميت فى قبره الصلوة والصوم
والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذى يفعله وللميت ولما مات ذر بن ابى ذر رحمة الله عليه
وقف ابو ذر على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بى لبرا ولقد قبضت
وانى عنك لراض والله ما بى فقدك وما علىّ من غضاضة وما لى الى احد سوى الله من حاجة ولولا
هول المطلع لسرنى ان اكون مكانك ولقد شغلنى الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت
لك ولكن بكيت عليك فليت شعرى ما قلت وما قيل لك اللهم انى قد وهبت له ما افترضت
عليه من حقى فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود منى والكرم

باب النوادر

قال الصادق عليه السلام ما من احد يموت احب الى ابليس من موت فقيه
وسئل عن قول الله عز وجل ولم يروا انا نأتى الارض ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء
وسئل عن قول الله عز وجل ولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثمانى عشرة سنة وسئل
عن قول الله عز وجل وان من قرية الا نحن مهلكوها قبل يوم القيمة او معذبوها قال هو الفناء
بالموت وقال الصادق عليه السلام ليس لكم ان تعزونا ولنا ان نعزيكم انما لكم ان تهنونا لانكم
تشاركونا فى المصيبة وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يقول لابنه
او لابنته بابى انت وامى او بابوى انت اترى بذلك بأسا فقال ان كان ابواه مؤمنين حيين فارى ذلك

عقوقا وان كانا قد ماتا فلا بأس **وقال** الصادق عليه السلام الصبر صبران فالصبر عند المصيبة حسن
جميل وافضل من ذلك الصبر عما حرم الله عز وجل عليك فيكون لك حاجزا **وقال** عليه السلام ان الله
تبارك وتعالى تطول على عباده بثلاث القى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميما والقى عليهم
السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل والقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما
يكنزون الذهب والفضة **وقال** عليه السلام انا اهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا نزل امر الله عز وجل رضينا
بقضائه وسلمنا لامره وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا **وقال** عليه السلام من خاف على نفسه من وجده بمصيبة
فليفض من دموعه فانه يسكن عنه فقال ابن ابي ليلى للصادق عليه السلام اي شيء احلى مما خلق الله عز
وجل قال الولد الشاب فقال اي شيء امر مما خلق الله قال فقده فقال اشهد انكم حجج الله على خلقه **وقال**
عليه السلام ما من عبد يمسح يده على رأس يتيم ترحما له الا اعطاه الله عز وجل بكل شعرة نورا يوم القيمة **وروي**
انه يكتب الله عز وجل له بكل شعرة مرت عليها يده حسنة **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من انكر منكم قساوة
قلبه فليدن يتيما فيلاطفه وليمسح رأسه يلين قلبه باذن الله عز وجل فان لليتيم حقا **وروي** انه قال يقعده
على خوانه ويمسح رأسه يلين قلبه **وقال** الصادق عليه السلام اذا بكى اليتيم اهتز له العرش فيقول الله تبارك
وتعالى من هذا الذي ابكى عبدي الذي سلبته ابويه في صغره فوعزتي وجلالي وارتفاعي في مكاني
لا يسكته عبد مؤمن الا وجبت له الجنة **وقال** الصادق عليه السلام من قدم اولادا يحتسبهم عند الله
حجبوه من النار باذن الله عز وجل **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى كره
لي ست خصال وكرهتهن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في
الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور **وقال**
الصادق عليه السلام كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت **وروي** ان السندي
بن شاهك قال لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام احب ان تدعني على ان اكفنك فقال انا اهل بيت
حج صرورتنا ومهور نسائنا واكفاننا من طهور اموالنا **وقال** الصادق عليه السلام ان اعداءنا يموتون
بالطاعون وانتم تموتون بعلة البطون الا انها علامة فيكم يا معشر الشيعة **وقال** امير المؤمنين ع
من جدد قبرا او مثل مثالا فقد خرج من الاسلام **واختلف** مشايخنا في معنى هذا الخبر فقال محمد
بن الحسن الصفار رحمة الله عليه هو جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد
رضي الله عنه يحكي عنه انه قال لا يجوز تجديد القبر ولا تطيين جميعه بعد مرور الايام عليه وبعد ما طين
في الاول ولكن اذا مات ميت وطين قبره فجائز ان يرم سائر القبور من غير ان يجدد ق

عنه
بثلث
اهل البيت
الشاب
له
فيمسح

ذكر عن سعد بن عبد الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدد قبرا بالحاء غير المعجمة يعني به من
سنم قبرا وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي انه قال انما هو من جدث قبرا وتفسير الجدث القبر فلا ندري
ما عنى به والذي اذهب اليه انه جدد بالجيم ومعناه نبش قبرا لان من نبش قبرا فقد جدده واحوج
الى تجديده وقد جعله جدثا محفورا واقول ان التجديد على المعنى الذي ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار
والتحديد بالحاء غير المعجمة الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من انه جدث كله داخل
في معنى الحديث وان من خالف الامام عليه السلام في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئا
من ذلك فقد خرج من الاسلام والذي اقوله في قوله عليه السلام من مثل مثالا يعني به انه من ابدع
بدعة ودعا اليها او وضع دينا فقد خرج من الاسلام وقولي في ذلك قول ائمتي عليهم السلام فان اصبت
فمن الله على السنتهم وان اخطأت فمن عند نفسي وروي عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله
عليه السلام عن الميت هل يبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى فقال
تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة وقال الصادق عليه السلام ان الله عز
وجل حرم عظامنا على الارض وحرم لحومنا على الدود ان يطعم منها شيئا وقال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم حياتي خير لكم ومماتي خير لكم قالوا يا رسول الله وكيف ذلك فقال ص اما حيوتي فان الله
عز وجل يقول وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما
كان من حسن استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رممت يا رسول
الله يعنون صرت رميما فقال كلا ان الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الارض ان تطعم
شيئا منها وروي ان اعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى الائمة
عليهم السلام كل يوم ابرارها وفجارها فاحذروا وذلك قول الله عز وجل وقل اعملوا فسيرى الله
عملكم ورسوله والمؤمنون وسئل الصادق عليه السلام عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال
ان رب الارض هو رب الهواء فيوحي الله عز وجل الى الهواء فيضغطه اشد من ضغطة القبر وروی
عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان غسلت رأس الميت ولحيته بالخطمي فلا بأس
وذكر هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام غسل الميت مثل
غسل الجنب فان كان كثير الشعر فرد عليه ثلث مرات وقال الصادق عليه السلام لا بأس ان
تجعل الميت بين رجليك وان تقوم فوقه فتغسله اذا قلبته يمينا وشمالا تضبطه برجليك كي لا يسقط برجليك
لوجهه وان رسول الله صلى الله عليه وآله مشى خلف جنازة فقيل له الا تركب يا رسول الله

قال انی لاکرہ ان ارکب والملئکۃ یمشون وقال الصادق علیہ السلام فی اٰخر حدیث یذکر فیہ غسل المیت ایاک ان تحشو مسامعہ شیئاً فان خفت ان یظہر من المنخرین شیئاً فلا علیک ان تصیر علیہ قطناً وان لم تخف فلا تجعل فیہ شیئاً وقال علیہ السلام فی اٰخر حدیث طویل یصف فیہ غسل المیت لا تخلل اظافیرہ وقال علیہ السلام اذا مات لاحد کم میت فسجوہ تجاہ القبلۃ وکذالک اذا غسل یحفر لہ موضع المغتسل تجاہ القبلۃ وقال الصادق علیہ السلام اذا قبضت الروح فہی مظلۃ فوق الجسد روح المؤمن وغیرہ ینظر الی کل شیء یصنع بہ واذا کفن ووضع علی السریر وحمل علی اعناق الرجال عادت الروح الیہ ودخلت فیہ فیمد لہ فی بصرہ فینظر الی موضعہ من الجنۃ او من النار فینادی باعلی صوتہ ان کان من اہل الجنۃ عجلونی عجلونی وان کان من اہل النار ردونی ردونی وہو یعلم کل شیء یصنع بہ ویسمع الکلام وقال الصادق علیہ السلام ان الارواح فی صفۃ الاجساد فی شجرۃ من الجنۃ تتسائل وتتعارف فاذا قدمت الروح علی الروح تقول دعوہا فقد اقبلت من ہول عظیم ثم یسألونہا ما فعل فلان وما یفعل فلان فان قالت لہم ترکتہ حیا ارتجوہ وان قالت لہم قد ہلک قالوا اہوی ہوی وقال الصادق علیہ السلام ان اللہ تبارک وتعالی اوحی الی موسی بن عمران علیہ السلام ان اخرج عظام یوسف علیہ السلام من مصر ووعدہ طلوع القمر فابطأ طلوع القمر علیہ فسأل عمن یعلم موضعہ فقیل لہ ہہنا عجوز تعلم علمہ فبعث الیہا فاتی بعجوز مقعدۃ عمیاء فقال تعرفین قبر یوسف علیہ السلام قالت نعم قال فاخبرینی بموضعہ قالت لا افعل حتی تعطینی خصالاً تطلق رجلی وتعید الی بصری وترد الی شبابی وتجعلنی معک فی الجنۃ فکبر ذلک علی موسی فاوحی اللہ عزوجل الیہ انما تعطی علی فاعطہا ما سألت ففعل ودلتہ علی قبر یوسف علیہ السلام فاستخرجہ من شاطئ النیل فی صندوق مرمر فلما اخرجہ طلع القمر فحملہ الی الشام فلذلک یحمل اہل الکتاب موتاہم الی الشام وہو یوسف بن یعقوب علیہ السلام وما ذکر اللہ عزوجل یوسف فی القرآن غیرہ وقال الصادق علیہ السلام اکبر ما یکون الانسان یوم یولد واصغر ما یکون یوم یموت وقال علیہ السلام ما خلق اللہ عزوجل یقیناً لا شک فیہ اشبہ بشک لا یقین فیہ من الموت وقال علیہ السلام اول من جعل لہ النعش فاطمۃ بنت محمد صلوات اللہ علیہما

ابواب الصلوۃ وحدودہا

قال الرضا علیہ السلام الصلوۃ لہا اربعۃ آلاف باب وقال الصادق علیہ السلام الصلوۃ لہا اربعۃ آلاف حد

باب فرض الصلوۃ

قال زرارۃ بن اعین قلت لابی جعفر اخبرنی عما فرض اللہ من الصلوات قال خمس صلوات فی اللیل والنہار قلت لہ ہل سماہن اللہ

وبيّنهن في كتابه فقال نعم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله أقم الصلوة لدلوك الشمس الى
غسق الليل ودلوكها زوالها ففيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات سماهن الله
وبيّنهن ووقّتهن وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فهذه الخامسة
وقال في ذلك اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل وهي صلوة
العشاء الآخرة وقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اوّل صلوة
صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وهي وسط صلوتين بالنهار صلوة العصر وصلوة الغداة وقال
في بعض القراءة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين في صلوة
الوسطى وقيل نزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وآله في سفر فقنت فيها وتركها
على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى
الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها
اربعا كصلوة الظهر في سائر الايام وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت
على المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما اسري
به امره ربه بخمسين صلوة فمر على النبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى انتهى الى موسى بن
عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بخمسين صلوة فقال اسئل ربك التخفيف فان
امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر
بموسى بن عمران عليه السلام فقال بأيّ شيء امرك ربك فقال باربعين صلوة فقال اسئل ربك
التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن
شيء حتى مر بموسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بثلثين صلوة فقال
اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مرّ بالنبيين
نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مرّ بموسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال
بعشرين صلوة فقال اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا
ثم مرّ بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء
امرك ربك فقال بعشر صلوات فقال اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني جئت
الى بني اسرائيل بما افترض الله عز وجل عليهم فلم يأخذوا به ولم يقروا عليه فسأل النبي صلى الله
عليه وآله ربه عز وجل فخفف عنه فجعلها خمسا ثم مرّ بالنبيين نبيّ نبي لا يسألونه عن شيء حتى

الخامسة

سئل

٢ يا محمد

موسى عليه السلام فقال له باى شئ امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال سئل ربك التخفيف
عن امتك فان امتك لا تطيق ذلك فقال انى لاستحيى ان اعود الى ربى فجاء رسول الله صلى
الله عليه واله بخمس صلوات وقال رسول الله صلى الله عليه واله جزى الله موسى بن عمران
عن امتى خيرا وقال الصادق عليه السلام جزى الله موسى عليه السلام عنا خيرا وروى
عن زيد بن على بن الحسين عليه السلام انه قال سألت ابى سيد العابدين عليه السلام فقلت له يا
ابت اخبرنى عن جدنا رسول الله صلى الله عليه واله لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين
صلوة كيف لم يسأله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران عليه السلام ارجع الى ربك فاسئله
التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بنى ان رسول الله صلى الله عليه واله لا يقترح على ربه
عز وجل فلا يراجعه فى شئ يأمره به فلما سأله موسى ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له ان يرد
شفاعة اخيه موسى عليه السلام فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات
قال فقلت له يا ابت فلم لم يرجع الى ربه عز وجل فيسأله التخفيف من خمس صلوات وقد سأله موسى عليه
السلام ان يرجع الى ربه عز وجل ويسأله التخفيف فقال يا بنى اراد عليه السلام ان يحصل لامته التخفيف
مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه عليه السلام لما هبط
الى الارض نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين
ما يبدل القول لدى وما انا بظلام للعبيد قال فقلت له يا ابت اليس الله جل ذكره لا يوصف بمكان
فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قلت فما معنى قول موسى عليه السلام لرسول الله صلى الله
عليه واله ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول ابراهيم عليه السلام انى ذاهب الى ربى سيهدين
ومعنى قول موسى عليه السلام وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعنى حجوا
الى بيت الله يا بنى ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله
فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلى ما دام فى صلوته فهو واقف بين يدى الله
عز وجل فان لله تبارك وتعالى بقاعا فى سمواته فمن عرج به الى بقعة منها فقد عرج به اليه الا
تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملائكة والروح اليه ويقول عز وجل فى قصة عيسى بن مريم عليه
السلام بل رفعه الله اليه ويقول الله عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد
اخرجت هذا الحديث مسندا فى كتاب المعراج والصلوة فى اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة
منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات وهى اول صلوة فرضها الله عز وجل والعصر اربع

صار ردّ
ولم يسأله
لقوله

ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة
فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا تتم الفرائض الا بها اما نافلة الظهرين فست عشرة ركعة ونافلة
المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس فانهما
تعدان بركعة فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك آخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر
واذا ادرك آخر الليل صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل ثمان ركعات والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا
الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن ادرك آخر الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعد الركعتين
من جلوس بعد العشاء الآخرة شيئا وكانت الصلوة له في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين
ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر
الى طلوع الشمس ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلام
كان الذي فرض الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله
صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن السهو وليس فيهن القراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على
يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلام ارأيت
قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت
فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن
داود عليه السلام حين صلاها بغير وقتها ولكنه متى ما ذكرها صلاها قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان عليه السلام اشتغل ذات يوم بعرض الخيل حتى
توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني
عن ذكر ربي وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان عليه السلام عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب
فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة
والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام عرض عليه ذات يوم
بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى اصلي
صلوتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل ذلك وكان
ذلك وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل
ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت

الخبر عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الحديث
مسندا في كتاب الفوائد وقد روي ان الله تبارك وتعالى رد الشمس على يوشع بن نون وصي موسى عليه السلام
حتى صلى الصلوة التي فاتته في وقتها وقال النبي صلى الله عليه وآله يكون في هذه الامة كلما كان في بني اسرائيل حذو
النعل بالنعل وحذو القذة بالقذة وقال الله عز وجل سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله
تبديلا وقال عز وجل ولا تجد لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي ابن ابيطالب
عليه السلام في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام رسول الله صلعم ومرة بعد وفاته عليه السلام
اما في ايامه عليه السلام فروي عن اسماء بنت عميس انها قالت بينا رسول الله صلى الله عليه وآله نائم ذات
يوم ورأسه في حجر علي عليه السلام ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك
وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قالت اسماء فرأيتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل
ولا ارض الا طلعت عليه حتى قام علي عليه السلام وتوضأ وصلى ثم غربت واما بعد وفاة النبي صلى الله
عليه وآله فانه روي عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي ابن ابيطالب عليه السلام
من قتل الخوارج حتى اذا قطعنا ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين عليه
السلام ونزل الناس فقال علي ايها الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلث مرات
وفي خبر آخر مرتين وهي تتوقع الثالثة وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي
ولا لوصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد منكم ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون
وركب هو عليه السلام بغلة رسول الله صلعم قال جويرية فقلت والله لاتبعن امير المؤمنين عليه السلام
ولاقلدنه صلوتي اليوم فمضيت خلفه فوالله ما جزنا جسر سوراء حتى غابت الشمس فشككت فالتفت
الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين فنزل عليه السلام عن ناحية فتوضأ ثم قام فنطق
بكلام لا احسنه الا كانه بالعبراني ثم نادى الصلوة فنظرت والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين
لها صرير فصلى العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلوتنا عاد الليل كما كان فالتفت الي وقال
يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سالت الله عز وجل
باسمه العظيم فرد علي الشمس وروي ان جويرية لما رأى ذلك قال وصي نبي ورب الكعبة وقال سليمان
بن خالد للصادق عليه السلام جعلت فداك اخبرني عن الفرائض التي فرض الله عز وجل على عباده ما هي
قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة الخمس وايتاء الزكوة وحج البيت
وصيام شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب كل مسكر دخل الجنة

العباد

منكر

وكان امير المومنين عليه السلام يقول ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله ورسوله والجهاد
فی سبيل الله وكلمة الاخلاص فانها الفطرة واقام الصلوة فانها الملة وايتاء الزكوة فانها من فرائض الله
عز وجل والصوم فانه جنة من عذابه وحج البيت فانه منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم
فانها مثراة فی المال منسأة فی الاجل وصدقة السر فانها تطفئ الخطيئة وتطفئ غضب الله عز وجل و
صنائع المعروف فانها تدفع ميتة السوء وتقی مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله مع الصادقين وجانبوا
الكذب فانه يجانب الايمان الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة
وهلكة الا وقولوا خيرا تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم وصلوا
ارحام من قطعكم وعودوا بالفضل على من حرمكم وروی عن معمر بن يحيی قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول اذا جئت بالخمس الصلوة لم تسئل عن صلوة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسئل عن صوم
وروی عن عائذ الاحمسی انه قال دخلت على ابی عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن الصلوة فبدأنی
فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس لم يسألك عما سواهن وروی عن مسعدة بن صدقة انه
قال سئل ابو عبد الله عليه السلام ما بال الزانی لا تسميه كافرا وتارك الصلوة تسميه كافرا وما الحجة فی ذلك فقال
لان الزانی وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها
وذلك لانك لا تجد الزانی يأتی المرأة الا وهو مستلذ لاتيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا
لتركها فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر و
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس منی من استخف بصلاته لا يرد علی الحوض لا والله ليس منی من شرب
مسكرا لا يرد علی الحوض لا والله وقال الصادق عليه السلام ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوة وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله من اتقی على ثوبه فی صلوته فليس لله اكتسی وروی زرارة عن ابی جعفر عليه السلام انه قال
فرض الله الصلوة وسن رسول الله صلوة عشرة اوجه صلوة السفر وصلوة الحضر وصلوة الخوف
على ثلثة اوجه وصلوة كسوف الشمس والقمر وصلوة العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت
وقال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة **باب فضل الصلوة**
قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة ميزان فمن وفی استوفی يعنی بذلك ان يكون ركوعه مثل
سجوده ولبثه فی الاولى والثانية سواء ومن وفی بذلك استوفی الاجر وقال الصادق عليه السلام ان
طاعة الله عز وجل خدمته فی الارض وليس شیء من خدمته يعدل الصلوة فمن ثم نادت الملائكة
زكريا وهو قائم يصلی فی المحراب وقال النبی صلى الله عليه وآله ما من صلوة يحضر وقتها الا نادی ملك

بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفئوها بصلوتكم ودخل
رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد وفيه ناس من اصحابه فقال أتدرون ما قال ربكم قالوا الله و
رسوله اعلم فقال ان ربكم يقول ان هذه الصلوة الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن وحافظ
عليهن لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن
لوقتهن ولم يحافظ عليهن فذلك الى ان شئت عذبته وان شئت غفرت
له وقال الصادق عليه السلام اول ما يحاسب به العبد عن الصلوة فاذا
قبلت قبل منه سائر عمله واذا ردت عليه رد عليه سائر عمله وقال عليه السلام ان
العبد اذا صلى الصلوة في وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك
الله واذا لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها ارتفعت[2] سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك
الله وقال الصادق عليه السلام اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال الله تعالى واسجد
واقترب وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من
خالفه ملائكة يصلون خلفه ويدعون الله عز وجل له حتى يفرغ من صلاته وروي عن الصادق عليه السلام
صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق منه حتى يفنى و
قال عليه السلام اياكم والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل ليصلي[2] الركعتين يريد بهما وجه الله
تعالى فيدخله الله بهما الجنة فانه ليتصدق بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله تعالى عز وجل فيدخله الله
به الجنة وانه ليصوم اليوم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وقال الصادق عليه السلام لا
تجتمع الرغبة والرهبة في قلب الا اوجب[2] الله له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل فانه ليس من
عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين اليه و
ايده مع مودتهم اياه بالجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء
وابواب الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح وسأل معوية بن وهب
اباعبدالله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل ما هو فقال ما اعلم
شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى ابن مريم عليه السلام قال واوصاني
بالصلوة واتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ادع الله ان يدخلني الجنة فقال له اعني بكثرة السجود
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال للمصلي ثلث خصال اذا هو قام في صلوته حفت
به الملائكة من قدميه الى اعنان السماء ويتناثر البر عليه من اعنان السماء الى مفرق رأسه وملك موكل

[2] نسخة: رجعت عليه
[2] نسخة: يصلي
[2] نسخة: وجبت

به ينادي لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام الصلوة قربان كل تقي وقال الصادق عليه السلام
احب الاعمال الى الله عز وجل الصلوة وهي آخر وصايا الانبياء عليهم السلام فما احسن من الرجل ان يغتسل
او يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع او ساجد ان العبد اذا
سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر
العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشاء وقال عليه السلام انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر على باب
احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن مع الغسل خمس مرات ولم يبق
الذنوب مع الصلوة خمس مرات وقال الصادق عليه السلام من قبل الله منه صلوة واحدة لم يعذبه
ومن قبل الله له حسنة لم يعذبه وقال عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من حبس
نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها
ثم مجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل وقت صلوة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج
والمعتمر وكان من اهل عليين وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة مع ما رويت في معناها في كتاب
فضائل الصلوة

باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت

روي عن الحسن بن
ابي طالب عليه السلام انه قال جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله فسالوه عن مسائل فكان
مما سالوه انه قال اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت
على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل
فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي
يصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس
الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة فما من مؤمن يوافق تلك
الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على النار واما صلوة العصر فهي
الساعة التي اكل آدم فيها من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله عز وجل ذريته بهذه
الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوة الى الله عز وجل واوصاني ان
احفظها من بين الصلوة واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على
آدم عليه السلام وكان ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلثمائة
سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء فصلى

آدم عليه السلام ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حواء وركعة لتوبته ففرض الله
عز وجل هذه الثلث ركعات على امتي وهي من الساعات التي يستجاب فيها الدعاء
فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي امرني ربي بها في قوله
تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما الصلوة العشاء الاخرة فان للقبر ظلمة
وليوم القيمة ظلمة امرني ربي عز وجل وامتي بهذه الصلوة لتنور القبر وليعطيني وامتي
النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرم الله عز وجل جسدها
على النار وهي الصلوة التي اختارها الله عز وجل وتقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة
الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرني شيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس
صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر لتسجد امتي لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل
وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار وعلة اخرى لذلك وهي ما رواه
الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اهبط آدم من الجنة ظهرت
به شامة سوداء في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل عليه السلام
فقال له ما يبكيك يا آدم قال من هذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا آدم فصل فهذا وقت
الصلوة الاولى فقام وصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال قم
فصل يا آدم فهذا وقت الصلوة الثانية فقام وصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في
الصلوة الثالثة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام فصلى فانحطت
الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الرابعة
فقام فصلى فانحطت الشامة الى قدميه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا آدم قم فصل
هذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل عليه السلام
يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم و
ليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة علة اخرى لوجوب الصلوة
كتب الرضا علي بن موسى عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة
الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذلة
والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على
الارض كل يوم اعظاما لله جل جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا

[illegible]

فقال

علة اخرى لوجوب الصلوة

في

حتى لا يدعو طالبا الزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والملل او فتر عن ذكر الله
عز وجل بالليل والنهار بعد ما لا يشتغل عنه بسبب وملّ تركه وخالفه فيبطر ويطغى ويكون ذلك
في ذكره لربه عز وجل وقيامه بين يديه زاجرا له عن المعاصي ومانعا له من انواع الفساد وقد اخرجت
هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرائع والاحكام والاسباب **باب مواقيت الصلوة**
سأل مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت
الصلوتين فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك وسأله عبيد بن زرارة عن
وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه
ثم انت في وقت منهما جميعا حتى تغيب الشمس **وروى** زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه
قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر فاذا غابت الشمس دخل الوقتان
المغرب والعشاء الآخرة **وروى** الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد
ابن مسلم وبريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا وقت الظهر
بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال الصادق عليه السلام اول الوقت
زوال الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما **وقال** عليه السلام اول الوقت رضوان الله
وآخره عفو الله والعفو لا يكون الا من ذنب وقال عليه السلام لفضل الوقت الاول على الآخر خير
للمؤمن من ولده وماله وسأل زرارة ابا جعفر الباقر عليه السلام عن وقت الظهر فقال ذراع
من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر فذاك اربعة اقدام من زوال الشمس ثم
قال ان حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله كان قامة فكان اذا مضى منه ذراع صلى الظهر
واذا مضى منه ذراعان صلى العصر ثم قال اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل
ذلك قال لمكان النافلة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ فيئك
ذراعا بدأت بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت
النافلة **وقال** ابو جعفر عليه السلام لابي بصير ما خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك في
العصر صلها والشمس بيضاء نقية فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الموتور اهله
وماله من ضيع صلوة العصر قيل وما الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة
قيل وما تضييعها **قال** يدعها والله حتى تصفر او تغيب الشمس **وقال** ابو جعفر عليه السلام
وقت المغرب اذا غاب القرص **وقال** سماعة بن مهران قلت لابي عبد الله عليه السلام في المغرب

انا ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل وقد سترنا منها الجبل فقال لي ليس
عليك صعود الجبل ووقت المغرب لمن كان في طلب المنزل في سفر الى ربع الليل والمفيض من عرفات
الى جمع كذلك وروى بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله سائل عن وقت المغرب
فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لابراهيم عليه السلام فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا
ربي فهذا اول الوقت واخر ذلك غيبوبة الشفق فاول وقت العشاء الآخرة ذهاب الحمرة
واخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل وفي رواية معوية بن عمار وقت العشاء الآخرة
الى ثلث الليل وكان الثلث هو الاوسط والنصف هو آخر الوقت وروى فيمن نام عن
العشاء الآخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائما عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه
عنها الى نصف الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم
على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم
وقال الصادق عليه السلام ملعون ملعون من اخر المغرب طلبا لفضلها وقيل له ان اهل العراق
يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال ابو اسامة
زيد الشحام صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرأيت الشمس لم تغب وانما
توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله عليه السلام فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت
ذلك بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل غابت او غارت ما لم يتجللها
سحاب او ظلمة تظلها فانما عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا وقال الصادق
ع اذا غابت الشمس فقد حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء
الآخرة الى انتصاف الليل وقال ابو جعفر عليه السلام ملك موكل يقول من بات عن العشاء الآخرة
الى نصف الليل فلا انام الله عينيه وقال الصادق عليه السلام من صلى المغرب ثم عقب
ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة ووقت الفجر
حين يعترض الفجر ويضيء حسنا ويتجلل الصبح السماء ويكون كالقباطي او مثل نهر سوراء
ومن صلى الغداة في اول وقتها اثبتت له مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار
ومن صلاها في آخر وقتها اثبتت له مرة واحدة قال الله عز وجل وقرآن الفجر ان قرآن
الفجر كان مشهودا يعني انه تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار وقال ابو جعفر

عليه السلام وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر الايام وروى اسمعيل بن رباح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت وانت ترى انك في وقت ولم يدخل الوقت فدخل الوقت وانت في الصلوة فقد اجزأت عنك وسأله سماعة بن مهران عن الصلوة بالليل والنهار اذا لم تر الشمس والقمر ولا النجوم فقال تجتهد برأيك وتعمد القبلة بجهدك وروى ابو عبد الله الفراء عن الصادق عليه السلام انه قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علينا الوقت في يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي تكون عندكم بالعراق يقال لها الديوك فقال نعم قال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت فعند ذلك فصل وروى الحسين بن المختار عنه عليه السلام انه قال اني مؤذن فاذا كان يوم غيم لم اعرف الوقت فقال اذا صاح الديك ثلثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس ودخل وقت الصلوة ومن صلى لغير القبلة في يوم غيم ثم علم فان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا اعادة عليه وحسبه اجتهاده وقال ابو جعفر عليه السلام لان اصلي بعد ما مضى الوقت احب الي من ان اصلي وانا في شك من الوقت وقبل الوقت وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان المؤذن ياتي النبي صلى الله عليه وآله في الحر في صلوة الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله ابرد ابرد قال مصنف هذا الكتاب يعني عجل عجل واخذ ذلك من التبريد

باب معرفة زوال الشمس

روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلثة اقدام ونصف وفي النصف من تشرين الاول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من شباط على خمسة ونصف وفي النصف من آذار على ثلثة ونصف وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف من ايار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم وقال الصادق عليه السلام تبيان زوال الشمس ان تأخذ عودا طوله ذراع واربع اصابع فيجعل اربع اصابع في الارض فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب السماء وتهب الرياح وتقضى الحوائج العظام

باب ركود الشمس

سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن ركود الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك وانك لاهل للجواب

تجتهد

[illegible]

ان الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك بعد ان اخذ بكل شعاع منها خمسة آلاف من الملائكة من بين ‏(شعبة)
جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكو قلبها ملك النور ظهرا لبطن فصار ما يلي الارض الى السماء وبلغ
شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا
ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا فقال له جعلت فداك احافظ على هذا
الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها
يسبحون الله في فلك الجو الى ان تغيب وسئل الصادق عليه السلام عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة
ركود فقال لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام قال لانه لا يعذب
المشركين في ذلك اليوم لحرمته عنده **وروى** عن حريز بن عبد الله انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة من قبل ان تزول فقال انها تؤامر ‏(تنقضي)
تزول او لا تزول **باب معرفة زوال الليل** سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلام فقال له زوال الشمس ‏(ثم)
نعرفه بالنهار كيف لنا بالليل فقال الليل زوال كزوال الشمس قال فبأي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت
باب صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عليها قال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى
الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئا حتى تزول الشمس فاذا زالت صلى ثماني ركعات وهي صلوة الاوابين
تفتح في تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا فاء الفيء ذراعا
صلى الظهر اربعا وصلى بعد الظهر ركعتين ثم ركعتين اخراوين ثم صلى العصر اربعا اذا فاء الفيء ذراعا
ثم لا يصلي بعد العصر شيئا حتى تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلثا وبعد المغرب اربعا ثم
لا يصلي شيئا حتى يسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشاء ثم اوى رسول الله صلى الله عليه وآله الى
فراشه ولم يصل شيئا حتى يزول نصف الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثماني ركعات
واوتر في الربع الاخير من الليل بثلث ركعات فقرأ فيهن فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين
الثلث بتسليمة ويتكلم ويأمر بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت
فيها قبل الركوع ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي الصبح وهي الفجر ‏(قبيل)
اذا اعترض الفجر واضاء حسنا فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عز وجل عليها **باب فضل
المساجد وحرمتها وثواب من صلى فيها** **روى** خالد بن ماد القلانسي عن الصادق عليه السلام انه قال مكة حرم
الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بمائة الف صلوة والدرهم فيها بمائة الف
درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بعشرة آلاف صلوة

والدرهم فيها بعشرة آلاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها
بالف صلوة وسكت عن الدرهم وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في المسجد الحرام
صلوة مكتوبة قبل الله منه كل صلوة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلوة وكل صلوة يصليها الى ان يموت
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدي كالف صلوة في غيره الا في المسجد الحرام فان الصلوة
في المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي وسأل عبد الاعلى مولى آل سام ابا عبد الله عليه السلام
كم كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كان ثلثة آلاف وستمائة ذراع مكسرة
وقال ابو جعفر عليه السلام لابي حمزة الثمالي المساجد الاربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله
عليه وآله ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة والنافلة تعدل
عمرة وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قبر فاطمة عليها السلام فقال دفنت في بيتها فلما زادت
بنو امية في المسجد صارت في المسجد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى مسجدي مسجد
قبا فصلى فيه ركعتين رجع بعمرة وكان عليه السلام يأتيه فيصلي فيه باذان واقامة ويستحب
اتيان المساجد بالمدينة مسجد قبا فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم ومشربة ام
ابراهيم عليه السلام ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء باحد ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح و
يستحب الصلوة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد فان ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واما الجانب الآخر فهو
موضع فسطاط المنافقين الذين لما رأوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران
كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما
سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين اخبر الصادق عليه السلام بذلك حسان
الجمال لما حمله من المدينة الى مكة فقال له يا حسان لولا انك جمالي ما حدثتك بهذا الحديث واما
مسجد الخيف بمنى فانه روى جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي وروى
ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في مسجد الخيف بمنى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة
سبعين عاما ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب الله له كاجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة
تهليلة عدلت اجر احياء نسمة ومن حمد الله فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج العراقين يتصدق به
في سبيل الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله عند المنارة التي
في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحوا من ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحوا من ذلك

نحوا من ذلك

ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي وانما سمي الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع منه يسمى خيفا **وقال** الصادق عليه السلام حد مسجد الكوفة آخر السراجين خطه آدم عليه السلم وانا اكره ان ادخله راكبا قيل له فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في زمن نوح عليه السلم ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان ثم غيره زياد بن ابي سفيان **وقال** عليه السلم كاني انظر الى ديراني في مسجد الكوفة في دير له فيما بين الزاوية والمنبر فيه سبع نخلات وهو مشرف من ديره على نوح يكلمه **وقال** ابو بصير سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي والف وصي ومنه فار التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من رياض الجنة وميسرته مكر يعني منازل الشياطين **وقال** امير المؤمنين عليه السلم لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد الكوفة **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل عليه السلام فقال لي يا محمد انزل فصل في هذا المكان قال فنزلت فصليت فقلت يا جبرئيل اي شيء هذا الموضع قال يا محمد هذه كوفان وهذا مسجدها اما انا فقد رايتها عشرين مرة خرابا وعشرين مرة عمارا بين كل مرتين خمسمائة سنة **وروي** عن الاصبغ بن نباتة انه قال بينا نحن ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل الكوفة لقد حباكم الله عز وجل بما لم يحب به احدا من فضل مصلاكم بيت آدم وبيت نوح وبيت ادريس ومصلى ابرهيم الخليل ومصلى اخي الخضر عليه السلام ومصلاي وان مسجدكم هذا لاحد المساجد الاربعة التي اختارها الله عز وجل لاهلها وكاني به قد اتي به يوم القيمة في ثوبين ابيضين يتشبه بالمحرم ويشفع لاهله ولمن يصلي فيه فلا ترد شفاعته ولا تذهب الايام والليالي حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه زمان يكون مصلى المهدي من ولدي ومصلى كل مؤمن ولا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه فلا تهجروه وتقربوا الى الله عز وجل بالصلوة فيه وارغبوا اليه في قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس ما فيه من البركة لاتوه من اقطار الارض ولو حبوا على الثلج **واما مسجد السهلة** فقد قال الصادق عليه السلم لو استجار عمي زيد به لاجاره الله سنة ذلك موضع بيت ادريس عليه السلم الذي كان يخيط فيه وهو الموضع الذي خرج منه ابراهيم عليه السلم الى العمالقة وهو الموضع الذي خرج منه داود الى جالوت وتحته صخرة خضراء فيها صورة وجه كل نبي خلقه الله عز وجل ومن تحته اخذت طينة كل نبي وهو موضع الراكب وقيل له وما الراكب قال الخضر عليه السلم **واما مسجد براثا** ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين عليه السلم

لما رجع من قتال اهل النهروان وروي عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال صلى بنا علي ببراثا بعد رجوعه
من قتال الشراة ونحن زهاء عن مائة الف رجل فنزل نصراني من صومعته فقال من عميد هذا الجيش فقلنا هذا فاقبل
اليه فسلم عليه فقال يا سيدي انت نبي فقال لا النبي سيدي قد مات قال فانت وصي نبي قال نعم ثم قال له اجلس كيف
سألت عن هذا قال انا بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو براثا وقرأت في الكتب المنزلة انه لا يصلي في
هذا الموضع بهذا الجمع الا نبي او وصي نبي وقد جئت اسلم فاسلم وخرج معنا الى الكوفة فقال له علي فمن صلى ههنا قال صلى
عيسى بن مريم وامه فقال له علي عليه السلام افاخبرك من صلى ههنا قال نعم قال الخليل عليه السلام وقال الصادق
عليه السلام من تنخع في المسجد ثم ردها في جوفه لم تمر بداء الا ابرأته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم من كنس المسجد يوم الخميس وليلة الجمعة فاخرج منه من التراب ما يذر في العين غفر الله له وقال
الصادق عليه السلام من مشى الى المسجد لم يضع رجليه على رطب ولا يابس الا سبحت له الى الارضين السابعة
وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة وما رويت في معناها في كتاب فضل المساجد وحرمتها وما
جاء فيها وقال علي عليه السلام صلوة في بيت المقدس تعدل الف صلوة وصلوة في المسجد الاعظم
تعدل مائة الف صلوة وصلوة في مسجد القبيلة تعدل خمسا وعشرين صلوة وصلوة في مسجد السوق
تعدل اثنتي عشرة صلوة وصلوة الرجل في بيته تعدل صلوة واحدة وقال ابو جعفر عليه السلام
من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة وقال ابو عبيدة الحذاء ومر بي ابو عبد الله عليه السلام وانا
بين مكة والمدينة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عليه السلام عن المساجد المظللة أيكره القيام فيها قال نعم ولكن لا تضركم الصلوة فيها وقال ابو جعفر
عليه السلام اول ما يبدأ به قائمنا سقوف المساجد فيكسرها ويأمر بها فيجعل عريشا كعريش موسى و
كان علي عليه السلام اذا رأى المحاريب في المساجد كسرها ويقول كأنها مذابح اليهود ورأى علي عليه
السلام مسجدا بالكوفة قد شرف فقال كأنه بيعة ان المساجد لا تشرف تبنى جما وسئل ابو الحسن الاول عليه
السلام عن الطين فيه التبن يطين به المسجد او البيت الذي يصلى فيه فقال لا بأس وسئل عن الجص
يطبخ بالعذرة أيصلح ان يجصص به المسجد فقال لا بأس وسئل عن بيت قد كان حشا
زمانا هل يصلح ان يجعل مسجدا فقال اذا نظف واصلح فلا بأس وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا
عبد الله عليه السلام في مسجد يكون في الدار فيبدو لاهله ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه عن مكانه
فقال لا بأس بذلك قال فقلت فيصلح المكان الذي كان حشا زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا قال نعم
اذا القي عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول من

اختلف الى المسجد اصاب احدى الثمان اخا مستفادا في الله عز وجل او علما مستطرفا او آية محكمة او رحمة منتظرة
او كلمة ترده عن ردى او يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنبا خشية او حياء وسمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلا
ينشد ضالة في المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها لغير هذا بنيت وقال عليه السلام جنبوا مساجدكم
صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم وشراءكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام وينبغي ان يجنب المساجد
انشاد الشعر فيها وجلوس المعلم للتاديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في
ذلك المسجد ضوء من السراج وقال ابو جعفر عليه السلام اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها
في مكانها او في مسجد آخر فانها تسبح ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين وقال الصادق
عليه السلام خير مساجد نسائكم البيوت وسئل عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز فان المجوس وقفوا
على بيوت النار وروي ان في التورية مكتوبا ان بيوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم
زارني في بيتي الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيمة
وروي ان البيوت التي يصلى فيها بالليل يضيء نورها لاهل السماء كما يضيء نور الكواكب لاهل الارض وروي
ان عليا عليه السلام مر على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد وان الله تبارك
وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعا حتى لا يحاشي منهم احدا فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم الى الصلوات و
الولدان يتعلمون القرآن رحمهم الله فاخر ذلك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخل على سكون ووقار
فان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عز وجل اولهم دخولا وآخرهم خروجا ومن دخل المسجد
فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد و
آل محمد وافتح لنا ابواب رحمتك واجعلنا من عمار مساجدك جل ثناء وجهك واذا خرج فليخرج رجله اليسرى
قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لي باب رحمتك باب المواضع التي تجوز الصلوة فيها والمواضع
التي لا تجوز فيها قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض مسجدا وطهورا
ونصرت بالرعب واحل لي المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة ويجوز الصلوة في الارض كلها الا في
المواضع التي خصت بالمنع عن الصلوة فيها وقال الصادق عليه السلام عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء و
الحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخ والثلج وروي انه لا يصلى في البيداء
ولا ذات الصلاصل ولا في وادي الشقرة ولا في وادي ضجنان فان حصل في الطين او الماء وقد دخل وقت الصلوة ولم
يمكنه الخروج منه صلى ايماء ويكون سجوده اخفض من ركوعه ولا بأس بالصلوة في مسلخ الحمام انما يكره في الحمام لانه

مأوى الشياطين وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الصلوة في بيت الحمام فقال اذا كان
الموضع نظيفا فلا باس يعني المسلخ واما الطرق فلا يجوز ان يتخذ قبلة ولا مسجدا ولا باس بالصلوة بين القبور
ما لم يتخذ شيئا منها قبلة والمستحب ان يكون بين المصلي وبين القبور عشرة اذرع من كل جانب واما مسان
الطرق فلا يجوز الصلوة فيها ولا على الجواد فاما على الظواهر التي بين الجواد فلا باس وقال الرضا عليه
السلم كل طريق يوطا ويتطرق كانت فيه جادة او لم تكن لا ينبغي الصلوة فيه قيل فاين اصلي قال يمنة ويسرة
وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في مرابض الغنم فقال صل ولا تصل في اعطان الابل الا ان تخاف على
متاعك الضيعة فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه قال وكره الصلوة في السبخة الا ان يكون مكانا لينا تقع عليه
الجبهة مستوية وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في بيوت المجوس وهي ترش بالماء قال لا باس به ثم قال ورايته
في طريق مكة احيانا يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان الذي يرى انه نظيف وقال
صالح بن الحكم سئل الصادق عليه السلم عن الصلوة في البيع والكنائس فقال صل فيها قال فقلت وان كانوا يصلون فيها
قال نعم اما تقرأ القران قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل الى القبلة ودعهم وسأل زرارة
ابا جعفر عليه السلم عن البول يكون على السطح او في المكان الذي يصلى فيه فقال اذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسأل
عمار بن نعيم القمي ابا عبد الله عليه السلم عن المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين ويدخلها اليهود
والنصارى كيف نصنع بالصلوة فيها فقال صل على ثوبك وسأل علي ابن مهزيار ابا الحسن الثالث عليه السلم عن
الرجل يصير بالبيداء فتدركه صلوة فريضة فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلوة وقد نهى ان يصلي
بالبيداء فقال يصلي فيها ويتجنب قارعة الطريق وروي عنه عليه السلم ايوب بن نوح انه قال تتنحى عن الجواد
يمنة ويسرة وتصلي وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس و
يصيبهما البول ويغتسل فيهما من الجنابة ايصلى فيهما اذا جفا قال نعم وقال وسألته عن الصلوة بين القبور هل تصلح
قال لا باس به وسأل عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن البارية يبل قصبها بماء قذر هل تجوز الصلوة
عليها فقال اذا جفت فلا باس بالصلوة عليها وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلم عن الشاذكونة يكون
عليها الجنابة ايصلى عليها في المحمل فقال لا باس بالصلوة عليها وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه
قال لا باس بان تصلي على التماثيل اذا جعلتها تحتك وسأل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلم عن الوسائد تكون
في البيت فيها التماثيل عن يمين او عن شمال فقال لا باس به ما لم تكن تجاه القبلة وان كان شيء منها بين يديك
مما يلي القبلة فغطه وصل وسئل عن التماثيل تكون في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان كان لها عين
واحدة فلا باس وان كان لها عينان وانت تصلي فلا وقال عليه السلم لا باس بالصلوة وانت تنظر الى

ابا عبد الله
المحمل
على محمل

النصارى اذا كانت بعين واحد وقال الصادق عليه السلام لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون كلب صيد
اغلقت دونه بابا فلا باس وان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع
في آنية ولا يجوز الصلاة في بيت فيه خمر محصور في آنية وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال من
كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة وسأل سماعة بن مهران
عن الاسير يأسره المشركون فتحضره الصلاة فيمنعه الذي اسره منها قال يومي ايماء وسأل معوية
ابن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يصليان في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر
شبر صلت بحذاه وحدها وهو وحده لا باس وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام اذا كان
بينها وبينه قدر ما لا يتخطى او قدر عظم ذراع فصاعدا فلا باس صلت بحذاه وحدها وروى جميل
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كان يصلي وعايشة مضطجعة بين يديه وهي حائض وكان اذا اراد ان يسجد غمز رجليها او
رفعت رجليها حتى يسجد ولا باس ان يكون بين يدي الرجل والمرأة وهما يصليان مرفقة او شيء باب
ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الانواع روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه
سأله عن جلد الميتة يلبس في الصلاة اذا دبغ فقال لا ولو دبغ سبعين مرة وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى قال كانتا من جلد حمار ميت
وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام فقيل لهما انا نشتري ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير عند
حاكتها انصلي فيها قبل ان نغسلها فقالا نعم لا باس انما حرم الله اكله وشربه ولم يحرم لبسه ومسه والصلوة
فيه وسأل محمد بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على
غسله قال يصلي فيه وسأل عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الرجل يجنب في ثوب ليس معه غيره ولا يقدر على غسله
قال يصلي فيه وفي خبر آخر قال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله واعاد الصلاة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليهما السلام عن رجل عريان وحضرت الصلاة فاصاب ثوبا نصفه دم او كله دم يصلي فيه او يصلي
عريانا فقال ان وجد الماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا وكتب صفوان بن يحيى الى ابي
الحسن عليه السلام يسأله عن الرجل معه ثوبان فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو
وحضرت الصلوة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله يعني على الانفراد وقال محمد بن مسلم لابي جعفر عليه السلام الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلوة
فقال ان رأيته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل في غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلوتك

ما لم يزد على مقدار درهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء رأيته او لم تره واذا كنت قد رأيته وهو اكثر
من مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت فيه صلوة كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة المني والبول ثم ذكر
المني فشدد فيه وجعله اشد من البول ثم قال ان رأيت المني قبل او بعد ما فعليك الاعادة اعادة
الصلوة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه ثم صليت فيه فلا اعادة عليك وكذا البول وقال
امير المؤمنين عليه السلام السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء ولا
يجوز للرجل ان يصلي وبين يديه سيف لان القبلة امن روي ذلك عن امير المؤمنين ع وسأل علي بن
جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب عليه ثياب فقال
لا بأس وسأله عن الرجل وامامه ثوم او بصل قال لا بأس وسأله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي
على الرطبة النابتة قال اذا الصق جبهته على الارض فلا بأس وسأله عن الصلوة على الحشيش النابت
والثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا بأس وعن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين
يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار هذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به فاما الحديث الذي
روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي
يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروي عن ثلثة من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن
بن علي الكوفي وهو معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم الهمداني وهم مجهولون يرفع
الحديث قال قال ابو عبد الله عليه السلام ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم
اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق هو رخصة
والرخصة رحمة وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في القلنسوة السوداء فقال لا تصل فيها فانها
لباس اهل النار وقال امير المؤمنين عليه السلام فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف والكساء وروي انه
هبط جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر
فقال م يا جبرئيل ما هذا الزي فقال زي ولد عمك العباس يا محمد ويل لولدك من ولد عمك العباس
فخرج النبي صلى الله عليه وآله الى العباس فقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال يا رسول الله أفأجب
نفسي قال جرى القلم بما فيه وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام انه قال اوحى الله عز
وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا تلبسوا لباس اعدائي ولا تطعموا مطاعم اعدائي ولا تسلكوا مسالك
اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي فاما لبس السواد للتقية فلا اثم فيه فقد روي عن حذيفة

بن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا
بممطر احد وجهيه اسود والآخر ابيض فلبسه ثم قال عليه السلم اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد وقال عليه السلم ما طهرت
يد فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد
قال لا ولا يتختم به لانه من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي عليه السلم اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا
تختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة
حمراء فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله لبس
الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا وسئل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يصلي وامامه شيء من الطير قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه
النخلة وفيها حملها قال لا باس وعن الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا باس وعن الرجل يصلي امامه حمار واقف قال يضع
بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا باس وعن الرجل يصلي ومعه دبة من جلد حمار او بغل
قال لا يصلح ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه وعن الرجل تحرك
بعض اسنانه وهو في الصلوة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فليمض وعن الرجل يصلي وفي
كمه طير فقال ان خاف عليه ذهابا فلا باس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع
الثالول وهو في صلوته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس
وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعل وعن الرجل يكون في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله
ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا يعتد بشيء مما
صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير او غيره هل يحكه وهو في صلوته قال لا باس وقال لا باس ان يرفع الرجل
طرفه الى السماء وهو يصلي وسأله عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء والصبيان قال ان كن صما فلا باس
وان كانت لها صوت فلا يصلح وسأله عن فارة المسك تكون مع من يصلي وهي في جيبه او ثيابه قال لا باس بذلك وسأله عن الرجل
هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قراءته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس وسأل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت فان كان في غلاف قال نعم وعن الرجل يصلي وبين
يديه [illegible] فيه نصول قال نعم قلت يصلي وبين يديه مجمرة شبه قال نعم قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها
عن قبلته وعن الصلوة في ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه

نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا تجوز الصلوة فيه وسأل حبيب بن المعلّا ابا عبد الله عليه السلم فقال له اني رجل كثير السهو فما احفظ صلوتي الا بخاتمي احوّله من مكان الى مكان فقال لا باس به وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم فقال له ايصلي الرجل وهو متلثم فقال اما على الدابة فنعم واما على الارض فلا و سأل عبد الرحمن بن الحجّاج ابا عبد الله عليه السلم عن الدراهم السود يكون مع الرجل وهو يصلّي مربوطة او غير مربوطة فقال ما اشتهي ان يصلّي ومعه هذه الدراهم التي فيها التماثيل ثم قال عليه السلم ما للناس بدّ من حفظ بضايعهم فان صلّى وهي معه فليكن من خلفه ولا يجعل شيئاً منها بينه وبين القبلة و سأل موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلم فقال اشدّ الازار والمنديل فوق قميصي في الصلوة فقال لا بأس وسأل العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلّي في ثوب المرأة وازارها ويعتم بخمارها فقال نعم اذا كانت مأمونة وروى عن عبد الله بن سنان انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن رجل ليس معه الا سراويل فقال يحلّ التكة منه فيضعها على عاتقه ويصلّي وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلّد السيف ويصلّي قائماً وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلّي فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحي الخطاف قال ابو بصير لابي عبد الله عليه السلم ما يجزي الرجل من الثياب ان يصلّي فيه فقال صلّى الحسين بن علي صلوات الله عليه في ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقارب ركبتيه ليس على منكبيه منه الا قدر جناحي الخطاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه وكلما سجد يناله عنقه فرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دابه ودابه مشتغلا به حتى انصرف وروى الفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال صلّت فاطمة عليها السلم في درع وخمارها على رأسها ليس عليها اكثر مما وارت به شعرها واذنيها وروى زرارة عنه انه قال لرجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلّي هل يقتلها قال نعم ان شاء فعل وسأل سليمان بن جعفر الجعفري العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يأتي السوق فيشتري جبة فراء لا يدري اذكية هي ام غير ذكية ايصلّي فيها فقال نعم ليس عليكم المسئلة ان ابا جعفر عليه السلم كان يقول ان الخوارج ضيقوا على انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من ذلك وسأل اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عن الجلود والفراء يشتريه الرجل في سوق من اسواق الجبل ايسأل عن ذكاته اذا كان البايع مسلماً غير عارف قال عليكم ان تسألوا عنه اذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك وان رأيتم هم يصلّون فلا تسألوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن الفرو والخف ألبسه واصلّي فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب لا باس به وروى عن قاسم الخياط انه قال

ملتثم

فيعطي (؟) بمثل رواية (؟)

يناله

ان الرجل

عليكم

الجبل الختل الخيل

هاشم

سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول ما اكل الورق والشجر فلا باس بان تصلي فيه وما اكل الجيف فلا تصل
فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام خرج امير المؤمنين عليه السلام على قوم فرآهم يصلون
في المسجد قد سدلوا ارديتهم فقال لهم ما لكم قد سدلتم ثيابكم كأنكم يهود قد خرجوا من
فهرهم يعني بيعتهم اياكم وسدل ثيابكم وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام اياك والتحاف
الصماء قال قلت وما الصماء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد
وروي في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلاة انه يصلي عريانا قائما ان لم يره احد وان رآه
احد صلى جالسا وروى ابو جميلة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن ثوب المجوسي البسه واصلي
فيه قال نعم قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية فنلبسها ولا نغسلها
وروى زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلام انه سأله رجل وهو حاضر عن الرجل يخرج
من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق ازاره فيصلي وهو كذلك قال هذا من عمل
قوم لوط فقلت له انه يتوشح فوق القميص قال هذا من التجبر قلت ان القميص رقيق يلتحف به
قال هو حل الازرار في الصلاة والخذف بالحصى ومضغ الكندر في المجالس وعلى ظهر الطريق
من عمل قوم لوط وقد رويت رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح عليه
السلام وعن ابي الحسن الثالث وعن ابي جعفر الثاني عليهم السلام وبها آخذ وافتي وسأل عبد الله بن
بكير ابا عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا باس به وسأله ابو بصير عن
الرجل يصلي في حر شديد فيخاف على جبهته من الارض قال يضع ثوبه تحت جبهته وسأل داود
الصرمي ابا الحسن علي بن محمد عليهما السلام فقال له اني اخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلي
فيه من الثلج فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد عليه وان لم يمكنك فسوه
واسجد عليه وقال ابراهيم بن ابي محمود للرضا عليه السلام الرجل يصلي على سرير من ساج ويسجد
على الساج قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس بالصلاة
على البوريا والخصفة وكل نبات الا الثمرة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن
لحوم السباع من الطير والدواب قال اما لحومها فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا
تلبسوا منها شيئا تصلون فيه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا باس بالصلاة في شعر ووبر كل ما اكلت
لحمه وان كان عليك غيره من سنجاب او سمور او فنك واردت الصلاة فانزعه وقد روي
في ذلك رخص واياك ان تصلي في ثعلب ولا في الثوب الذي يليه من تحته وفوقه وقد روي عن سليمان

الميتة
قائما
يشربون
الازار
فانه
الصيرمي
لحومها

بن جعفر الجعفري انه قال رأيت الرضا عليه السلم يصلي في جبة خز وروى علي بن مهزيار قال رأيت
ابا جعفر الثاني عليه السلم يصلي الفريضة وغيرها في جبة خز طاروي وكساني جبة خز وذكر انه لبسها على بدنه
وصلى فيها وامرني بالصلوة فيها وروي عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه
السلم في السنجاب والفنك والخز وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب بخطه
الي صل فيها وروي عن داود الصرمي انه قال سال رجل ابا الحسن الثالث عليه السلم عن الصلوة في الخز
يغش بوبر الارانب فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الآخذ بها ماجور ورادها ماثوم والاصل
ما ذكره ابي رحمه الله في رسالته الي وصل في الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب وقال فيها فلا تصل في
ديباج ولا حرير ولا وشي ولا في شيء من ابريسم محض الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان وكتب ابراهيم بن
مهزيار الى ابي محمد الحسن عليه السلم يساله عن الصلوة في القرمز فان اصحابنا يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا باس مطلق والحمد لله
قال مصنف هذا الكتاب وذلك اذا لم يكن القرمز من ابريسم محض والذي نهي عنه هو ما كان من ابريسم محض
وكتب اليه في الرجل يجعل في جبته بدل القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا باس به يعني به قز المعز لا قز الابريسم
وقد وردت الاخبار بالنهي عن لبس الديباج والحرير والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ووردت
الرخصة في لبس ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلوتهن فيه فالنهي عن الصلوة في ابريسم المحض على العموم للرجال
والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق لهن في الصلوة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج
الا في الحرب ولا باس به وان كان فيه تماثيل روى ذلك سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلم وروى
يوسف بن محمد بن ابراهيم عنه انه قال لا باس بالثوب ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا وانما كره الحرير
المبهم للرجال وروي عن مسمع بن عبد الملك البصري انه قال لا باس ان ياخذ من ديباج الكعبة فيجعله
غلاف مصحف او يجعله مصلى يصلي عليه وسأل محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام عن
الصلوة في الثوب المعلم فكره ما فيه من التماثيل ولا تجوز الصلوة في تكة راسها من ابريسم ولا باس بالصلوة في الفراء
الخوارزمية وما يدبغ بارض الحجاز ولا باس بالصلوة في صوف الميتة لان الصوف ليس فيه روح وسأل عثمان بن مهران ابا عبد الله عليه السلم
عن تقليد السيف في الصلوة وفيه الفراء والكيمخت فقال لا باس ما لم تعلم انه ميتة وسأل علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث
عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا باس وسأل يونس
بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي وعليه البرطلة فقال لا يضره وسمعت مشايخنا
رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلوة في الطابقية ولا يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك و
روى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من خرج في سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه

طاري

الصرمي

يغش

مطلقا

الطابقية

الولادة وداء لا دواء له فلا يلومنّ الا نفسه وقال الصادق عليه السلام ضمنت لمن خرج من بيته معتمّاً تحت حنكه ان يرجع اليهم سالماً وقال عليه السلام انّي لأعجب ممن يأخذ في حاجة وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته واني لأعجب ممن يأخذ في حاجة وهو معتمّ تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الفرق بين المسلمين والمشركين التلحي بالعمائم وذلك في اوّل الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله عليه وآله اهل الخلاف ايضاً انه امر بالتلحي ونهى عن الاقتعاط وسأل الحلبي وعبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام هل يقرأ الرجل في صلاته وثوبه على فيه فقال لا بأس بذلك وفي رواية الحلبي اذا سمع الهمهمة وسأل سماعة بن موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن المختضب اذا تمكّن من السجود والقراءة ايصلّي في خضابه فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضّياً ولا بأس بان تصلّي المرأة وهي مختضبة ويداها مربوطتان وروى ذلك عمار الساباطي عن الصادق عليه السلام وروى علي بن جعفر وعلي بن يقطين عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام انهما سألاه عن الرجل والمرأة يختضبان ايصلّيان وهما مختضبان بالحناء والوسمة فقال اذا ابرز الفم والمنخر فلا بأس وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يصلّي ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج يديه فلا بأس وروى زياد بن سوقة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا بأس ان يصلّي احدكم في الثوب الواحد وازراره محلولة ان دين محمد صلى الله عليه وآله حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة وقال عليه السلام السجود على طين قبر الحسين عليه السلام ينوّر الى الارضين السابعة ومن كان معه سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبّحاً وان لم يسبّح بها والتسبيح بالاصابع افضل منه بغيرها لانها مسؤولات يوم القيمة وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال السجود على ما انبتت الارض الا ما أكل او لبس وروي عن ياسر الخادم انه قال مرّ بي ابو الحسن عليه السلام وانا اصلّي على الطبري وقد القيت عليه شيئاً فقال لي ما لك لا تسجد عليه أليس هو من نبات الارض وقال ابي رحمه الله عليه في رسالته اليّ اسجد على الارض او على ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلد ولا تسجد على شعر ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا نحاس ولا ريش ولا رماد وان كانت الارض حارّة تخاف على جبهتك الاحراق او كانت ليلة مظلمة خفت عقرباً او شوكة تؤذيك فلا بأس ان تسجد على كمّك اذا كان من قطن او كتان وان كان بجبهتك دمّل فاحفر حفرة فاذا سجدت جعلت الدمّل فيها وان كانت بجبهتك علّة لا تقدر على السجود من اجلها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على قرنك الايسر من جبهتك

٢ نسخه: عنه

نسخه: ابرزوا

٢ نسخه: السجود من اجلها

فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك لقول الله عز وجل ان الذين اوتوا العلم من
قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله ويزيدهم خشوعا ولا بأس بالقيام ووضع الكفين والركبتين و
الابهامين على غير الارض وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك
كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه تكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه وسأل معلى بن خنيس ابا
عبد الله عليه السلام عن الصلوة على القفر والقير فقال لا بأس به وسأل الحسن بن محبوب ابا الحسن عليه السلام عن
الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه فكتب اليه بخطه ان النار والماء
قد طهراه وسأل داود بن ابي يزيد ابا الحسن الثالث عليه السلم عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها
هل يجوز السجود عليها فكتب يجوز وسأل علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يسجد على
المسح والبساط فقال لا بأس اذا كان في حال التقية ولا بأس بالسجود على الثياب في حال التقية وسأل
معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة على القار فقال لا بأس به وروى زرارة عن احدهما
عليهما السلم انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال اذا مس شيء من جبهته الارض فيما
بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزأ عنه وقال يوسف بن يعقوب رأيت ابا عبد الله عليه السلم يسوي
الحصا في موضع سجوده بين السجدتين وروى عن علي بن بجيل انه قال رأيت جعفر بن محمد عليه
السلم كلما سجد فرفع رأسه اخذ الحصا من جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلم انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزأك و
روى زرارة عنه عليه السلم مثل ذلك وسأل رجل الصادق عليه السلم عن المكان يكون فيه الغبار فانفخه
اذا اردت السجود فقال لا بأس وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ
فليكن قبل دخولك في الصلوة وروى عن الصادق عليه السلم انه قال انما يكره ذلك خشية ان يؤذي
من الى جانبه ويكره ان يمسح الرجل التراب عن جبهته وهو في الصلوة ويكره ان يتركه بعد ما صلى فان
مسح التراب من جبهته وهو في الصلوة فلا شيء عليه لورود الرخصة فيه باب علة النهي عن السجود

على المأكول والملبوس دون الارض وما انبتت من سواهما

قال هشام بن الحكم
لابي عبد الله عليه السلم اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما
انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله
عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل ويلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون والساجد
في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين

اعفروا بغروها والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل **باب القبلة**
قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة
لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا **وسأل** المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلام عن
التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل من الجنة
ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث يلحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة
اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنا عشر ميلاً فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج
عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجاً عن حد القبلة
ومن كان في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها شاء ومن صلى في الكعبة صلى الى اي
جوانبها شاء وافضل ذلك ان تقف بين العمودين على البلاطة الحمراء وتستقبل الركن الذي
فيه الحجر الاسود ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلوة اضطجع واومى برأسه الى البيت المعمور ومن
كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء **وصلى** رسول الله
صلى الله عليه وآله الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهراً بالمدينة
ثم عيرته اليهود فقالوا انك تابع لقبلتنا فاغتم لذلك غماً شديداً فلما كان في بعض الليل خرج صلى الله
عليه وآله وسلم يقلب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جاء جبرئيل عليه السلام فقال
له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها فول وجهك شطر المسجد الحرام الآية
ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحول وجهه الى الكعبة وحول من خلفه وجوههم حتى قام
الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اول صلوته الى بيت المقدس وآخرها
الى الكعبة **وبلغ** الخبر مسجداً بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحولوا نحو الكعبة فكانت
اول صلوتهم الى بيت المقدس وآخرها الى الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون
صلوتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني
صلوتكم الى بيت المقدس **وقد** اخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة **وروى**
عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سأل الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى الى غير القبلة فقال ان كان
في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعد قال وسألته عن رجل صلى وهي متغيمة ثم تجلت
فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعيد **وروى**
زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي المتحير ابداً اينما توجه اذا لم يعلم

عيرته نصف
فلما يقلب
وجوههم الى القبلة
ذو
القوي

این وجه القبلة وسأله معاوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يمينا او شمالا فقال له قد مضت صلوته فما بين المشرق والمغرب قبلة ونزلت هذه الاية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في القبلة يستره بشئ ولا يقطع صلوة المسلم شئ يمر بين يديه من كلب او امرأة او حمار او غير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن البزاق في القبلة ورأى عليه السلام نخامة في المسجد فمشى اليه بعرجون من عراجين ارطاب فحكها ثم رجع القهقرا فبنى على صلوته وقال الصادق عليه السلام وهذا يفتح من الصلوة ابوابا كثيرة ونهى عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهى عن استقبال القبلة ببول او غائط وقال ابو جعفر عليه السلام لا يبزقن احدكم في الصلوة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى قال الصادق عليه السلام من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلوته اورثه الله صحة حتى الممات وقد روى فيمن لا يهتدي الى القبلة في مفازة انه يصلي الى اربع جوانب وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة الا الى القبلة قال قلت اين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبلة كله قال قلت فمن صلى لغير القبلة في يوم غيم في غير الوقت قال يعيد وقال في حديث اخر ذكره له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه واله وسلم في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك وقال لزرارة لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت ان تصلي نافلة وانت راكب فاستقبل براس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة ومستدبرها ويمينا ويسارا فان صليت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة وكبر تكبيرة الافتتاح ثم امض حيث توجهت بك دابتك واقرأ فاذا اردت الركوع والسجود فاركع واسجد على شئ يكون معك مما يجوز عليه السجود ولا تصلها الا على حال الاضطرار الشديد وتفعل فيها اذا صليت ماشيا مثل ذلك الا انك اذا اردت السجود سجدت على الارض وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلوة

الى
الصلوة
قام
يصلي
أو
اضطرارا وشدة

فاستقبل القبلة وصل صلوتك بالايماء وان خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف ما دار وصل بالايماء وروى انه اذا عصفت الريح بمن في السفينة ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته وقال رجل للصادق عليه السلام اني اكون في السفر ولا اهتدي الى القبلة بالليل فقال اتعرف الكوكب الذي يقال له الجدي قلت نعم قال فاجعله على يمينك واذا كنت على طريق الحج فاجعله بين كتفيك

باب الحد الذي يوخذ فيه الصبيان بالصلوة

قال الصادق عليه السلام انا نأمر صبياننا بالصلوة وهم ابناء خمس سنين فامروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا ابناء سبع سنين ونحن نأمر صبياننا بالصوم اذا كانوا ابناء سبع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم وان كان الى نصف النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش والجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فأمروا صبيانكم بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين ما اطاقوه من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش افطروا وروى عن الحسين بن قارن انه قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقال ابن ثماني سنين فقال سبحان الله يترك الصلوة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر وروى عبد الله بن فضالة عن ابي عبد الله او ابي جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله على محمد وآله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى يتم له سبع سنين واذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تمت له تسع سنين علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل له ولوالديه ان شاء الله

باب الاذان والاقامة وثواب المؤذنين

روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه وآله حضرت الصلوة فأذن جبرئيل عليه السلام فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملئكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله الا الله قالت الملئكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملئكة نبي بعث فلما قال حي على الصلوة قالت الملئكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح قالت الملئكة افلح من اتبعه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال هبط جبرئيل عليه السلام

بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان رأسه في حجر علي عليه السلام فاذن جبرئيل واقام فلما انتبه رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال يا علي سمعت قال نعم يا رسول الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فدعا بلالا
فعلمه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قائما او قاعدا
وايما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا للصلاة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام
انه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال لا بأس ان
تؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء ولا تقم وانت راكب ولا جالس الا من عذر او تكون في ارض ملصة وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في
سبيل الله عز وجل فقال علي عليه السلام انهم يجتلدون على الاذان فقال كلا انه يأتي على الناس زمان يطرحون
الاذان على ضعفائهم وتلك لحوم حرمها الله على النار وقال علي عليه السلام آخر ما فارقت عليه حبيب قلبي صلى الله
عليه وآله وسلم ان قال يا علي اذا صليت فصل صلاة اضعف من خلفك ولا تتخذن مؤذنا يأخذ على اذانه
اجرا وروى خالد بن نجيح عن الصادق عليه السلام انه قال التكبير جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف
وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام انه قال ان بلالا كان عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فترك يومئذ حي على خير العمل وروى الحسن بن السري عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه وروى خالد بن نجيح عنه
انه قال الاذان والاقامة مجزومان وفي خبر آخر موقوفان وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال لا يجزيك من الاذان الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل على النبي وآله كلما
ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان او غيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع
اكثر وكان اجرك في ذلك اعظم وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان فقال
اجهر وارفع به صوتك فاذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلاة
واحدر اقامتك حدرا وروى عنه عمار الساباطي انه قال اذا قمت الى صلوات الفريضة فاذن واقم
وافصل بين الاذان والاقامة بقعود او بكلام او تسبيح وقال سألته كم الذي يجزي بين الاذان
والاقامة من القول قال الحمد لله وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يؤذن وهو يمشي
وهو على غير طهر او هو على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس وروى
زرارة انه قال اذا اقيمت الصلاة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام
وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤمكم اقرأكم ويؤذن لكم خياركم

ابي عبد الله
يجتلدون يجتاز
يجتلدون اي يميلون ميلا عظيما
تتخذن
تنتظر
الصلوة
لا المتشهد

وفی حدیث اٰخر افصحکم وقال رسول الله صلی الله علیه واٰله وسلم من اذّن فی مصر من امصار المسلمین سنة وجبت له الجنة وقال ابو جعفر علیه السلام المؤذن یغفر الله له مدّ بصره ومدّ صوته فی السماء ویصدقه کل رطب ویابس سمعه وله من کل من یصلی معه فی مسجده سهم وله بکل من یصلی بصوته حسنة وقال علیه السلام من اذن سبع سنین محتسبا جاء یوم القیمة لا ذنب له وروی ان الملئکة اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد صلی الله علیه واٰله بتوحید الله فیستغفرون الله لامة محمد صلی الله علیه واٰله حتی یفرغوا من تلک الصلوٰة وروی زرارة عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ان ادنی ما یجزی من الاذان ان تفتتح اللیل باذان واقامة وتفتتح النهار باذان واقامة ویجزیک فی سائر الصلوٰة اقامة بغیر اذان وجمع رسول الله صلی الله علیه واٰله وسلم بین الظهر والعصر بعرفة باذان واحد واقامتین وجمع بین المغرب والعشاء بجمع باذان واحد واقامتین وروی عبد الله بن سنان عن الصادق علیه السلام ان رسول الله صلی الله علیه واٰله وسلم جمع بین الظهر والعصر باذان واقامتین وجمع بین المغرب والعشاء فی الحضر من غیر علة باذان واحد واقامتین وروی ان من صلی باذان واقامة صلی خلفه صفان من الملائکة ومن صلی باقامة بغیر اذان صلی خلفه صف واحد وحد الصف ما بین المشرق والمغرب وفی روایة العباس بن هلال عن ابی الحسن الرضا علیه السلام انه قال من اذن واقام صلی خلفه صفان من الملائکة وان اقام بغیر اذان صلی عن یمینه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفین وفی روایة ابن ابی لیلی عن علی علیه السلام انه قال من صلی باذان واقامة صلی خلفه صفان من الملئکة لا یری طرفاهما ومن صلی باقامة صلی خلفه ملک وقال الصادق علیه السلام من قال حین یسمع اذان الصبح اللهم انی اسئلک باقبال نهارک وادبار لیلک وحضور صلواتک واصوات دعائک ان تتوب علی انک انت التواب الرحیم وقال مثل ذلک حین یسمع اذان المغرب ثم مات من یومه او لیلته مات تائبا وکان ابن النباح یقول فی اذانه حی علی خیر العمل حی علی خیر العمل فاذا راٰه علی علیه السلام قال مرحبا بالقائلین عدلا وبالصلوٰة مرحبا واهلا وروی حارث بن المغیرة النضری عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال من سمع المؤذن یقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اکتفی بهما عن کل من ابی وجحد واعین بهما من اقر وشهد کان له من الاجر عدد من انکر وجحد وعدد من اقر واشهد وقال ابو جعفر لمحمد بن مسلم یا محمد بن مسلم لا تدعن ذکر الله علی کل حال ولو سمعت المنادی ینادی بالاذان وانت علی الخلاء فاذکر الله عز وجل

صلی الله علیه واٰله

واحد

ورائه

النضری

اکتفی

وقل كما يقول المؤذن وسأل زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينسى الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة فقال ان كان ذكر قبل ان يقرأ فليصل على النبي وآله وليقم وان كان قد دخل في القرائة فليتم صلوته وروى عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي من الاذان حرفا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى آخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه وكان علي عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا بأس ان يؤذن المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه حكى لهما الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله والاقامة كذلك ولا بأس ان يقال في صلوة الغداة على اثر حي على خير العمل الصلوة خير من النوم مرتين للتقية وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخبارا وزادوا في الاذان محمد وآل محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان عليا ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير المؤمنين حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا وآله صلوات الله عليهم خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا وقال الصادق عليه السلام في المؤذنين انهم الامناء وقال عليه السلام صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة جلسة الا المغرب فانه يجزي ان يكون بين الاذان والاقامة نفس وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان وروى ابو بصير عن ابي عبد الله انه قال اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزاك وكان علي عليه السلام يؤذن ويقيم غيره وكان يقيم وقد اذن غيره وشكى هشام بن ابي ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد له ولد فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة من خدمي وعيالي حتى انني كنت ابقى وما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به قال فاذهب الله

حديث بلال وفيه ثواب المؤذن

٩٤

عني وعز عليك له الصلاة والحمد لله شكوراً وان من سمع الاذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه وروي عن عبد الله
بن علي قال حملت متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها فبينما انا في بعض الطريق اذا انا بشيخ طويل شديد
الادمة ابيض الرأس واللحية عليه طمران احدهما ابيض والآخر اسود فقلت من هذا فقالوا هذا
بلال مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذت الواحا فاتيته فسلمت عليه فقلت السلام عليك
ايها الشيخ فقال وعليك السلام قلت يرحمك الله تعالى حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فبكى وبكيت حتى
اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت قلت من اهل العراق قال بخ بخ ثم سكت ساعة
ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول المؤذنون
امناء المؤمنين على صلواتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئاً الا اعطاهم ولا يشفعون
في شيء الا شفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن اربعين عاماً محتسباً بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله عمل
اربعين صديقاً عملاً مبروراً متقبلاً قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن عشرين عاماً بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله من النور مثل زنة
السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم يقول من اذن عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابراهيم الخليل ع في قبته او في درجته قلت زدني
يرحمك الله عز وجل قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيمة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت
مثل زنة جبل احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه
وآله يقول من اذن في سبيل الله صلوة واحدة ايماناً واحتساباً وتقرباً الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف
من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني يرحمك الله
حدثني باحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال ويحك يا غلام قطعت انياط
قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يقول اذا كان يوم القيمة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد بعث الله
عز وجل الى المؤذنين بملائكة من نور معهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها زبرجد اخضر
وحقائبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياماً تقودهم الملئكة ينادون

فبينا
الواقى
مولى
نور
ملئكة جنائب
حقائبها
دقائقها

يا علا صوتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحب وبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك تذكرني
اشياء سمعت حبيبي وصفيي عليه السلام يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق قياما على النجائب
فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا فسأله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج
ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد في
الدنيا فيقال صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله قالت امتي هذا الذي اتانا برسالة ربنا
جل جلاله وامنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي ادى اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين
فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رأت ولا
اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا
وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وادّ الي ما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانك قد رأيته ولم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله
بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان
سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت
الاحمر والاخضر والاصفر قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت
فما حلقته فقال ويحك كف عني فقد كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي الي ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب
صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها
مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي قال قلت هل
يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال والاكرام واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو
باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من ياقوتة
صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل فيه قلت يرحمك الله زدني وتفضل علي فاني فقير فقال
يا غلام لقد كلفتني شططا اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد
والورع والراغبون الى الله عز وجل المستأنسون به قلت يرحمك الله فاذا دخلوا الجنة فماذا يصنعون
قال يسيرون على نهرين في مصاف في سفن الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم
ثياب خضر شديدة خضرتها قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب
خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله ليسيرون على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم

ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل يوسطها غيرها قال نعم جنة عدن وهي وسط الجنان واما
جنة عدن فسورها ياقوت احمر وحصاها اللؤلؤ فقلت وهل فيها غيرها قال نعم جنة الفردوس
قلت فكيف سورها قال ويحك كف عني حيرت علي قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك ما انا بكاف
عنك حتى تتم لي الصفة وتخبرني عن سورها قال سورها نور قلت فالغرف التي فيها قال هي من نور رب
العالمين عز وجل قلت زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم طوبى لك ان انت وصلت الى بعض هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله
من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن بهذا او يصدق بهذا الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا
ولا في زينتها وحاسب نفسه قلت انا مؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدد و
لا تيأس من العمل ولا تفرط وارج وخف واحذر ثم بكى وشهق ثلث شهقات فظننا انه قد مات
ثم قال فداكم ابي وامي لو رآكم محمد صلى الله عليه وآله وسلم لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفة
ثم قال النجاء النجاء الوحا الوحا الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم والتفريط واياكم والتفريط ثم قال
ويحكم اجعلوني في حل مما قد فرطت فقلت له انت في حل مما قد فرطت جزاك الله الجنة كما اديت
وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله وادّ الى امة محمد ص ما اديت اليك فقلت افعل
ان شاء الله قال استودع الله دينك وامانتك وزودك التقوى واعانك على طاعته بمشيته وقد
اذن رسول الله صلى الله عليه وآله فكان يقول اشهد اني رسول الله وقد كان يقول فيه اشهد
ان محمدا رسول الله لان الاخبار قد وردت بهما جميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
مؤذنان احدهما بلال والآخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى كان يؤذن قبل الصبح وكان
بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه وآله ان ابن ام مكتوم يؤذن بالليل فاذا سمعتم
اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا الحديث عن جهته وقالوا انه
عليه السلام قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم
وروى انه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم امتنع بلال من الاذان وقال لا اؤذن
لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان فاطمة عليها السلام قالت ذات يوم اني
اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي عليه السلام بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان
فلما قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها عليه السلام وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما بلغ الى قوله
اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة عليها السلام شهقة وسقطت لوجهها وغشي عليها فقا

الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الدنيا وظنوا انها قد ماتت
فقطع اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمة عليها السلام وسألته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان
انى اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت صوتى بالاذان فاعفته عن ذلك **وقال** الصادق عليه السلام
ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة بين الصفا و
المروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن **وروى** انه يكفيها من التقصير مثل طرف الانملة **وفى** خبر
آخر قال الصادق عليه السلام ليس على المرأة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان القبيلة وتكفيها الشهادتان
ولكن اذا اذنت واقامت فهو افضل وليس فى صلوة العيدين اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس
وقال الصادق عليه السلام اذا تغولت لكم الغول فاذنوا **وقال** عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن فى
اذنه اليمنى ويقام فى اليسرى **وقال** الصادق عليه السلام من لم ياكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه
ومن ساء خلقه فاذنوا فى اذنه **وقال** عليه السلام كان اسم النبى صلى الله عليه وآله وسلم يكرر فى الاذان فاول
من حذفه ابن اروى وهو عثمان **وروى** انه كان بالمدينة اذا اذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم
البيع حرم البيع لقول الله عز وجل يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا
إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ **وفيما** ذكره الفضل بن شاذان رح من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال
انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافلين وتعريفا لمن جهل
الوقت واشتغل عنه ويكون المؤذن بذلك داعيا لعبادة الخالق ومرغبا فيها ومقرا له بالتوحيد
مجاهرا بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالاذان
بالصلوة وانما بدأ فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره و
اسمه واسم الله فى التكبير فى اول الحرف وفى التهليل فى آخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون تكرارا
فى آذان المستمعين موكدا عليهم ان سهى احد عن الاول لم يسه عن الثانى ولان الصلوة ركعتان
ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير فى اول الاذان اربعا لان اول الاذان
انما يبدأ غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاوليان تنبيها للمستمعين لما بعده من
الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان هو التوحيد والاقرار لله تبارك وتعالى
بالوحدانية والاقرار للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان
ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين شهادتين كما جعل فى سائر الحقوق شاهدان فاذا اقر
العبد لله عز وجل بالوحدانية واقر للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان

اصل الايمان انما هو بالله وبرسوله وانما جعل بعد الشهادتين الدعاء الى الصلوة لان الاذان انما وضع لموضع الصلوة
وانما هو نداء الى الصلوة في وسط الاذان والدعاء الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه

باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

روى عن حماد بن عيسى انه قال
قال لي ابو عبد الله عليه السلام يوما تحسن ان تصلي يا حماد قلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة
قال فقال عليه السلام لا عليك قم صل قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة
وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل ان ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة
فما يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة
فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين
قدميه حتى كان بينهما ثلاثة اصابع مفرجات فاستقبل باصابع رجليه جميعا لم يحرفهما عن القبلة بخشوع
واستكانة فقال الله اكبر ثم قرأ الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنية بقدر ما تنفس و
هو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه مفرجات
ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد
ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلاثا بترتيل وقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى
قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه وسجد
ووضع يديه الى الارض قبل ركبتيه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم يضع شيئا من بدنه
على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكفين وعيني الركبتين وانامل ابهامي الرجلين والانف
فهذه السبعة فرض ووضع الانف على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوى
جالسا قال الله اكبر ثم قعد على جانبه الايسر ووضع ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى وقال
استغفر الله ربي واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يستعن بشيء
من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على
هذا ثم قال يا حماد هكذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك ولا تبزق عن يمينك ولا
يسارك ولا بين يديك وقال الصادق عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني اقدم اليك
محمدا بين يدي حاجتي واتوجه اليك به فاجعلني به وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين واجعل صلوتي
به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم فاذا قمت الى الصلوة فلا تأت
ها متكاسلا ولا متناعسا ولا مستعجلا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت في صلوتك

فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان الله عزوجل يقول والذين هم في صلوتهم خاشعون ويقول
وانها لكبيرة الا على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد
صلوتك وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه واله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك
ولا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل قلبك بصلوتك فانه لا يقبل من صلوتك الا
ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة ربعها او ثلثها او نصفها ولكن الله عزوجل يتمها
للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك في الصلوة قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل واعلم انك
بين يدي من يراك ولا تراه وصل صلوة مودع كانك لا تصلي بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك
ولا بيديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على رجل وزاوج بين قدميك واجعل بينهما قدر
ثلث اصابع الى شبر ولا تمط ولا تتثاوب ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة ولا تتورك فان الله
عزوجل قد عذب قوما على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة الصلوة ولا تكفر
فانما يصنع ذلك المجوس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم
بصلوتك ولا تشغل عنها نفسك فانك اذا حركتهما كان ذلك يلهيك ولا تستند الى جدار الا ان تكون
مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة
الصلوة فان العبد اذا التفت في صلوته ناداه الله عزوجل فقال عبدي الى من تلتفت اتلتفت
الى من هو خير لك مني فان التفت ثلث مرات صرف الله عزوجل عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك
ابدا ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة فانه يكره ثلث
نفخات في موضع السجود وعلى الرقى وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمتخط فان من حبس ريقه اجلالا
لله تعالى في صلوته اورثه الله تعالى صحة الى الممات وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا تجاوز
بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا وكبر ثلث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق
المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر
الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير في
يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت عبدك وابن عبديك ذليلا بين يديك
منك وبك ولك واليك لا ملجأ ولا منجا ولا مفر منك الا اليك تباركت وتعاليت
سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفا مسلما وما انا من

الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلَوتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وان شئت
كبرت سبع تكبيرات ولاءً الا ان الذي وصفناه تعبّد وانما جرت السنة في افتتاح الصلوة بسبع تكبيرات
لما رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى الصلوة وقد كان
الحسين عليه السلام ابطأ عن الكلام حتى تخوفوا انه لا يتكلم وان يكون به خرس فخرج به عليه السلام حامله
على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلوة فكبر
الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكبيره عاد فكبر فكبر الحسين حتى
كبر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك
وقد روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لذلك علة اخرى وهي ان
النبي صلى الله عليه واله لما اسرى به الى السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله
عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة وذكر الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام علة اخرى وهي
انه انما صارت التكبيرات في اول الصلوة سبعا لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما
بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة في الركوع وتكبيرتا السجدتين وتكبيرة الركوع في الثانية و
تكبيرتي السجدتين فاذا كبر الانسان في اول صلوته سبع تكبيرات ثم نسي شيئا من تكبيرات الافتتاح
من بعد وسهى عنها لم يدخل عليه نقص في صلوته وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة العلل
للشيء تزيده تأكيدا ولا يدخل هذا في التناقض ويجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله
الرحمن الرحيم وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع يديك
في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالاخماس
ولا يدرك بالحواس فاذا كبرت تكبيرة الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة معها موسّع عليك اي السور
قرأت في فرائضك الا اربع سور وهي سورة والضحى وألم نشرح لانهما جميعا سورة واحدة ولايلاف
وألم تر كيف لانهما جميعا سورة واحدة فان قرأتهما كان قراءة الضحى وألم نشرح في ركعة
ولايلاف وألم تر كيف في ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور في ركعة فريضة
ولا تقرن بين سورتين في فريضة فاما في النافلة فاقرن ما شئت ولا تقرأ في الفريضة شيئا
من العزائم الاربع وهي سورة سجدة لقمن وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن قرأ

شيئاً من العزائم الاربع فليسجد وليقل الهي امنّا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا
الهي فالعفو العفو ثم يرفع راسه ويكبر وقد روي انه يقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقاً حقاً
لا اله الا الله ايماناً وتصديقاً لا اله الا الله عبودية ورقاً سجدت لك يا رب تعبداً ورقاً لا
مستنكفاً ولا مستكبراً بل انا عبد ذليل خائف مستجير ثم يرفع راسه ثم يكبر ومن سمع رجلاً يقرأ
العزائم فليسجد وان كان على غير وضوء ويستحب ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا
ان الواجب في هذه العزائم الاربع وافضل ما يقرأ في الصلوة في اليوم والليلة في الركعة الاولى
الحمد وانّا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فان
الافضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلوة الغداة والظهر والعصر
يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين فان قرأت في العشاء
الآخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرأ في صلوة
الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرأت غيرهما
ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم
السورة واجعلها ركعتي نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين وقد رويت
رخصة في القراءة في صلوة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال
السفر والمرض وخيفة فوت حاجة وفي صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد
وهل اتى على الانسان وفي الثانية الحمد وهل اتيك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلوة الغداة
يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين وحكى من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما
اشخص اليها انه كان يقرأ في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في
هذا الكتاب واجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر بجميع القراءة في المغرب والعشاء
الآخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديداً وليكن ذلك وسطاً لان الله
عز وجل يقول وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ولا تجهر بالقراءة
في صلوة الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى بالقراءة في المغرب والعشاء والغداة
متعمداً فعليه اعادة صلوته فان فعل ذلك ناسياً فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه
يجهر فيها وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح وقال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الاولتين
والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبينما فرضه الله

تعالى من عند رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وسأل محمد بن عمران ابا عبد الله عليه السلام فقال لاي علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة وسائر الصلوات الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولاي علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال لان النبي صلى الله عليه واله وسلم لما أسري به الى السماء كان اول صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز وجل اليه الملئكة تصلي خلفه وامر نبيه عليه السلام ان يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ثم فرض الله عليه العصر ولم يضف اليه احدا من الملئكة وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد ثم فرض عليه المغرب واضاف اليه الملئكة فامره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عز وجل عليه الفجر فامره بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملئكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة في الاخيرتين لان النبي صلى الله عليه واله لما كان في الاخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة وسأل يحيى بن اكثم القاضي ابا الحسن الاول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهر في صلوة الليل فقال لان النبي صلى الله عليه واله كان يغلس بها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال امر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القرآن مهجورا مضيعا وليكن محفوظا مدروسا فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدأ بالحمد دون سائر السور لانه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله عز وجل الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد واقرار بانه الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له بالبعث والحساب والمجازاة وايجاب ملك الآخرة له كايجاب ملك الدنيا اياك نعبد رغبة وتقرب الى الله تعالى ذكره واخلاص له بالعمل دون غيره واياك نستعين استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما انعم الله عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه واعتصام بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل صراط الذين انعمت عليهم توكيد في السؤال والرغبة وذكر لما تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه ولا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من امر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء وذكر العلة التي من اجلها جعل الجهر

التغليس ظلمة آخر الليل

هو الخالق

بعض

في بعض الصلوة دون البعض لان الصلوة التي يجهر فيها انما هي في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم
المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلاتان اللتان
لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيها الى السماع فاذا قرأت
الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع
راحتيك على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك في الركوع ما بين
قدميك الى موضع سجودك وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما
معنى مد عنقك في الركوع فقال تأويله آمنتُ بالله ولو ضربت عنقي فاذا ركعت فقل اللهم لك ركعتُ
ولكَ خشعتُ ولك اسلمتُ وبك آمنتُ وعليك توكلتُ وانت ربي خشع لك وجهي وسمعي وبصري
وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما اقلّت الارض مني لله رب العالمين ثم
قل سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل و
يجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل
ثم ارفع راسك من الركوع وارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين
الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود
وضع يديك جميعا قبل ركبتيك وسأل طلحة الشامي ابا عبد الله عليه السلام لاي علة توضع اليدان
على الارض في السجود قبل الركبتين قال لان اليدين بهما مفتاح الصلوة وان كان بين يديك وبين
الارض ثوب في السجود فلا بأس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل وروى اسمعيل بن مسلم
عن الصادق عن ابيه عليهما السلام انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يرفع عنه
الغل يوم القيمة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه يكون شبه المعلق لا يكون شيء
من جسدك على شيء منه ويكون نظرك في السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك
كافتراش السبع ولكن اجنحهما وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى
الحاجبين مقدار درهم ومن لا يرغم انفه فلا صلوة له وتقول في سجودك اللهم لك سجدتُ و
بك آمنتُ ولك اسلمتُ وعليك توكلت سجد لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي وعصبي
وعظامي سجد وجهي للذي خلقه وصوّره وشقّ سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين ثم تقول
سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك
ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي المريض والمستعجل ثم ارفع

راسك من السجود واقبض اليك يديك قبضا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وعافني واعف عني وبعزتك اللهم اغفر لي وارحمني وارفع يديك وكبر واسجد الثانية وقل فيها ما قلت في الاولى فلا بأس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا بأس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف في السجود منتهى العبادة من ابن آدم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله تعالى اذا كان في سجوده وذلك قوله عز وجل وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ **وسأل** رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى قال تأويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الارض وتأويل رفع راسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى **وسأل** ابو بصير اباعبدالله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وانما يقال في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده لانه لما انزل الله تبارك وتعالى فسبح باسم ربك العظيم قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم فلما انزل الله عز وجل سبح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اجعلوها في سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض وارفع يديك وكبر ثم قم الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت الى الثانية قرات الحمد وسورة وقنت بعد القراءة وقبل الركوع وانما يستحب ان تقرأ في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبي صلى الله عليه وآله واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين فيجعلهم المصلي وسيلة الى الله تعالى ذكره لانه بهم وصل الى معرفة الله تعالى ويقرأ في الثانية سورة التوحيد لان الدعاء على اثره مستجاب فيستجاب القنوت والقنوت سنة واجبة من تركها متعمدا في كل صلوة فلا صلوة له قال الله عز وجل وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ يعني مطيعين داعين وادنى ما يجزي من القنوت انواع منها ان تقول رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ ومنها ان تقول سبحان من دانت له السموات والارض بالعبودية ومنها ان تسبح ثلث تسبيحات ولا بأس ان تدعو في قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك وقعودك للدنيا والآخرة وتسمي حاجتك ان شئت **وسأل** الحلبي اباعبدالله عليه السلام عن القنوت فيه قول معلوم فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة **وروي** عنه اذا

القنوت في كل الصلوات **وذكر** شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رض عن سعد بن عبد الله انه
كان يقول لا يجوز الدعاء في القنوت بالفارسية **وكان** محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذي
اقول به انه يجوز لقول ابي جعفر الثاني عليه السلام لا بأس ان يتكلم الرجل في صلوة الفريضة بكل شيء يناجي
به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر لكنت اجيزه بالخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال
كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعاء بالفارسية في الصلوة غير موجود والحمد لله **وقال** الحلبي
له اسمي الائمة في الصلوة قال اجملهم **وقال** الصادق عليه السلام كل ما ناجيت به ربك في الصلوة
فليس بكلام **وسأله** منصور بن يونس بزرج عن الرجل يتباكى في الصلوة المفروضة حتى يبكي فقال قرة
عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرني عنده **وروي** ان البكاء على الميت يقطع الصلوة والبكاء لذكر
الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلوة **وروي** انه ما من شيء الا وله كيل او وزن الا البكاء من خشية الله
عز وجل فان القطرة منه تطفئ بحارا من النيران ولو ان باكيا بكى في امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة
الا ثلث اعين عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله
وروي عن صفوان الجمال انه قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام اياما وكان يقنت في كل
صلوة يجهر فيها او لا يجهر فيها **وروى** زرارة انه قال قال ابو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار
والقول في قنوت الفريضة في الايام كلها الا في يوم الجمعة اللهم اني اسألك لي ولوالدي ولولدي واهل بيتي
واخواني المؤمنين فيك اليقين والعفو والمعافاة والرحمة والمغفرة والعافية في الدنيا
والاخرة **فاذا** فرغت من القنوت فاركع واسجد فاذا فرغت من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله
وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكأت على يديك
الى القيام بِحَوْلِ اللهِ وَقُوَّتِهِ اَقُومُ وَاَقْعُدُ وقل في الركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام سبحان الله
وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ وَلَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ واللهُ اكبر ثلث مرات وان شئت قرات في كل ركعة منهما الحمد الا ان
التسبيح افضل فاذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل في تشهدك بسم الله وبالله والحمد لله
والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات
الطيبات الطاهرات الزاكيات الناميات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات لله ما
طاب وطهر وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغير الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد

ان محمداً عبده و رسوله ارسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة واشهد ان الجنة حق وان النار حق
وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واشهد ان ربي نعم الرب وان محمداً
نعم الرسول ارسل واشهد ان ما على الرسول الا البلاغ المبين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله و
بركاته السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الائمة الراشدين المهديين السلام على جميع
انبياء الله ورسله وملئكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويجزيك في التشهد الشهادتان
وهذا افضل لانها العبادة ثم تسلم وانت مستقبل القبلة وتميل بعينك الى يمينك ان كنت اماماً واذا
صليت وحدك قل السلام عليكم مرة واحدة مستقبل القبلة وتميل بانفك الى يمينك وان كنت
خلف امام تأتم به فسلم تجاه القبلة واحدة رداً على الامام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة
الا ان يكون على يسارك انسان فلا تسلم على يسارك الا ان تكون بجنب الحائط فتسلم على يسارك ولا
تدع التسليم على يمينك كان على يمينك احد او لم يكن وقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام يا ابن
عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تأويله اللهم امت
الباطل واقم الحق وما معنى قول الامام السلام عليكم قال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في
ترجمته لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة فاذا سلمت فمد يديك وكبرت ثلثاً
وقلت لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده
فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وسبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام وهي اربع
وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة فانه روي عن الصادق عليه السلام انه
قال من سبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام في دبر الفريضة قبل ان يثني رجليه غفر الله تعالى له وروي
ان امير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة انها كانت عندي
فاستقت بالقربة حتى اثر في صدرها وطحنت بالرحا حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت
ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فاصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو اتيت
اباك فسألتيه خادماً يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل فاتت النبي صلى الله عليه وآله فوجدت عنده
حداثاً فاستحيت فانصرفت فعلم عليه السلام انها عليها السلام قد جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في
لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام
عليكم فخشينا ان لم نرد عليه ان ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلثاً فان اذن له والا انصرف
فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك

اسر عند محمد فخشيت ان لم تجبه ان يقوم فاخرجت رأسي فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت
بالقربة حتى اثرت في صدرها وجرّت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت
تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حرّ ما انت فيه من هذا
العمل قال افلا اعلّمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبّرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبّحا
ثلثا وثلثين تسبيحة واحمدا ثلثا وثلثين تحميدة فاخرجت فاطمة رأسها وقالت قد رضيت عن الله وعن رسوله
رضيت عن الله وعن رسوله **فاذا** فرغت من تسبيح فاطمة عليها السلام فقل اللهم انت السلام ومنك السلام
ولك السلام واليك يعود السلام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الهادين المهديين
السلام على جميع انبياء الله ورسله وملئكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين **ثم** تسلّم على الائمة
واحدا واحدا وتدعو بما احببت **باب التعقيب** قال الصادق عليه السلام ادنى
ما يجزيك من الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم انا نسألك من كل خير
احاط به علمك ونعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم انا نسألك عافيتك في جميع امورنا كلها
ونعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام من احب ان يخرج من الدنيا
وقد خلص من الذنوب كما يخلص الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل في دبر صلوات
الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يديه ويقول اللهم اني اسئلك باسمك المكنون
المخزون الطاهر الطهر المبارك واسئلك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلي على محمد وآل
محمد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب من النار اسئلك ان تصلي
على محمد وآل محمد وان تعتق رقبتي من النار وان تخرجني من الدنيا آمنا وان تدخلني الجنة
سالما وان تجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا وآخره صلاحا انك انت علام الغيوب **ثم قال** امير
المؤمنين عليه السلام هذا من المخبيات مما علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامرني ان اعلم الحسن
والحسين عليهما السلام **وقال** الصادق عليه السلام جاء جبرئيل الى يوسف عليه السلام وهو في السجن
فقال يا يوسف قل في دبر كل فريضة اللهم اجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث
لا احتسب **وقال** ابو جعفر عليه السلام يقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك وافض
علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك **وقال** صفوان بن مهران الجمال رايت
ابا عبد الله عليه السلام اذا صلى وفرغ من صلوته رفع يديه فوق رأسه **وقال** ابو جعفر عليه السلام ما بسط

المخبيات

صلوة

عبد يديه الى الله عز وجل الا واستحيى الله ان يردها صفرا حتى يجعل فيها من فضل رحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم
فلا يرد يديه حتى يمسح بهما على رأسه ووجهه **وفي** خبر آخر على وجهه وصدره **وقال** امير المؤمنين عليه السلام
من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن آخر قوله سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فان له من كل مسلم حسنة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام اذا فرغ احدكم من الصلوة
فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء فقال ابن سبأ يا امير المؤمنين اليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم
يرفع يديه الى السماء قال او ما تقرأ وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من
موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء **وكان** امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا
فرغ من الزوال اللَّهُمَّ اِنِّي اَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِجُودِكَ وَكَرَمِكَ وَاَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَ
اَتَقَرَّبُ اِلَيْكَ بِمَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَاَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ وَبِكَ اللَّهُمَّ اَنْتَ الْغَنِيُّ عَنِّي وَبِيَ الْفَاقَةُ اِلَيْكَ
اَنْتَ الْغَنِيُّ وَاَنَا الْفَقِيرُ اِلَيْكَ اَقَلْتَنِي عَثْرَتِي وَسَتَرْتَ عَلَيَّ ذُنُوبِي فَاقْضِ الْيَوْمَ حَاجَتِي وَلَا تُعَذِّبْنِي بِقَبِيحِ
مَا تَعْلَمُ مِنِّي بَلْ عَفْوُكَ يَسَعُنِي وَجُودُكَ ثُمَّ يَخِرُّ سَاجِدًا وَيَقُولُ يَا اَهْلَ التَّقْوَى وَيَا اَهْلَ الْمَغْفِرَةِ
يَا بَرُّ يَا رَحِيمُ اَنْتَ اَبَرُّ بِي مِنْ اَبِي وَاُمِّي وَمِنْ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ اَقْلِبْنِي بِقَضَاءِ حَاجَتِي مُجَابًا دُعَائِي مَرْحُومًا
صَوْتِي قَدْ كَشَفْتَ اَنْوَاعَ الْبَلَاءِ عَنِّي **وقال** الصادق عليه السلام من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات الْحَمْدُ
لِلَّهِ الَّذِي يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَلَا يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ غَيْرُهُ اعطي خيرا كثيرا **وكان** عليه السلام يقول بين العشائين
اللَّهُمَّ بِيَدِكَ مَقَادِيرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَقَادِيرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَقَادِيرُ الْمَوْتِ وَالْحَيَوةِ وَمَقَادِيرُ
الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَمَقَادِيرُ النَّصْرِ وَالْخِذْلَانِ وَمَقَادِيرُ الْغِنَى وَالْفَقْرِ اللَّهُمَّ ادْرَأْ عَنِّي شَرَّ فَسَقَةِ
الْجِنِّ وَالْاِنْسِ وَاجْعَلْ مُنْقَلَبِي اِلَى خَيْرٍ دَائِمٍ وَنَعِيمٍ لَا يَزُولُ **وروي** عن محمد بن الفرج رحمه الله قال كتب الي
ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة الفجر لم يلتمس
حاجة الا تيسرت له وكفاه الله ما اهمه بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَاُفَوِّضُ اَمْرِي اِلَى اللَّهِ اِنَّ
اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ فَوَقَيهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا لَا اِلَهَ اِلَّا اَنْتَ سُبْحَانَكَ اِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا
لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ
مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ اِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ مَا شَاءَ اللَّهُ
لَا مَا شَاءَ النَّاسُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَاِنْ كَرِهَ النَّاسُ حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْمَرْبُوبِينَ حَسْبِيَ الْخَالِقُ
مِنَ الْمَخْلُوقِينَ حَسْبِيَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِينَ حَسْبِيَ الَّذِي لَمْ يَزَلْ حَسْبِي حَسْبِي مَنْ كَانَ مُذْ كُنْتُ
لَمْ يَزَلْ حَسْبِي حَسْبِيَ اللَّهُ لَا اِلَهَ اِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ **وقال** عليه السلام اذا انصرفت

من صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبالقرآن كتابا وبالكعبة قبلة وبمحمد نبيا وبعلي وليا والحسن والحسين
وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي
وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمة اللهم وليك الحجة فاحفظه من
بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له في عمره واجعله القائم
بامرك المنتصر لدينك وارده ما يحب وتقر به عينه في نفسه وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته
وفي عدوه وارهم منه ما يحذرون وارده فيهم ما يحب وتقر به عينه واشف به صدورنا وصدور
قوم مومنين **وكان** النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا فرغ من صلوته اللهم اغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت
المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت
الحيوة خيرا لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر
والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنا واسئلك نعيما لا ينفد
وقرة عين لا تنقطع واسئلك الرضا بالقضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر الى وجهك وشوقا
الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مظلمة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين
اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك
شكر نعمتك وحسن عافيتك واداء حقك واسئلك يا رب قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك
لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم وما لا نعلم وانت علام الغيوب **وقال**
الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات عند كل صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله
وولده وهي اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني بالله الواحد الاحد الصمد
الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد واجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل
ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق الى اخرها وبرب الناس الى اخرها وباية الكرسي الى
اخرها **وروى** هلقام بن ابي هلقام انه قال اتيت ابا ابراهيم عليه السلام فقلت له جعلت فداك
علمني دعاء جامعا للدنيا والاخرة واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله العظيم
وبحمده استغفر الله واسئله من فضله قال هلقام ولقد كنت اسوء اهل بيتي حالا فما علمت
حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما علمت ان بيني وبينه قرابة واني اليوم ايسر اهل بيتي مالا وما
ذاك الا مما علمني مولاي العبد الصالح عليه السلام **قال** زرارة سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول

الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا وبذلك جرت السنة **وقال** هشام بن سالم لابي عبد الله عليه السلام اني اخرج واحب ان اكون معقبا فقال ان كنت على وضوء فانت معقب **وقال** النبي ع قال الله عز وجل جلاله يا ابن آدم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفيك ما اهمك **وقال** الصادق ع الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض

باب سجدة الشكر والقول فيها

روى عبد الله ابن جندب عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال يقول في سجدة الشكر اللهم اني اشهدك واشهد ملئكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك انك انت الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وعلي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرأ اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلثا اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا وايدي المومنين اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثا وتقول اللهم اني اسئلك اليسر بعد العسر ثلثا ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنيا صل على محمد وآل محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثا ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ثلثا ثم تعود الى السجود وتقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسأل حاجتك ان شاء الله ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف واستعمل التقية في تركها **وروى** جعفر بن ابي جهم قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وقد سجد بعد الثلث الركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك سجدت بعد الثلث فقال ورايتني فقلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب **وفي** رواية ابراهيم بن عبد الحميد ان الصادق ع قال لرجل اذا اصابك هم فامسح يدك على موضع سجودك ثم امسح يدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن قال ابن ابي عمير كذلك وصفه لنا ابراهيم بن عبد الحميد ثم قل بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلثا **وروي** عن سليمن بن حفص المروزي انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلام قل في سجدة الشكر مائة مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا

له قوله فذهبوا نكر بلا تميز وقرئ تمن فذهبوا ... ١٢

عفواً وكان ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يسجد بعدما يصلي فلا يرفع رأسه حتى يتعالى النهار ثم
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سجد سجدة الشكر وهو متوضئ كتب الله
له بها عشر صلوات ومحى عنه عشر خطايا عظام وسأل سعد بن سعد الرضا عليه السلام عن سجدة الشكر
فقال اري اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا
انعم الله على عبده ان يقول سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ
وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان موسى بن عمران
عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض وقال ابو جعفر
اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى بن عمران عليه السلام اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال
موسى لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي بطناً وظهراً فلم اجد فيهم احداً اذل نفساً منك يا موسى
انك اذا صليت وضعت خديك على التراب وقال الصادق عليه السلام ان العبد اذا سجد فقال يا رب
يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك وكان علي بن الحسين عليه السلام
يقول في سجوده اَللّٰهُمَّ إِنْ كُنْتُ قَدْ عَصَيْتُكَ فَإِنِّي قَدْ اَطَعْتُكَ فِي اَحَبِّ الْاَشْيَاءِ اِلَيْكَ وَهُوَ الْاِيمَانُ
بِكَ مَنّاً عَلَيَّ لَا مَنّاً مِنِّي عَلَيْكَ وَتَرَكْتُ مَعْصِيَتَكَ فِي اَبْغَضِ الْاَشْيَاءِ اِلَيْكَ وَهُوَ اَنْ اَدْعُوَ لَكَ وَلَداً
اَوْ اَدْعُوَ لَكَ شَرِيكاً مَنّاً مِنْكَ عَلَيَّ لَا مَنّاً مِنِّي عَلَيْكَ وَقَدْ عَصَيْتُكَ فِي اَشْيَاءَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ مُكَابَرَةٍ وَلَا
مُعَانَدَةٍ وَلَا اِسْتِكْبَارٍ عَنْ عِبَادَتِكَ وَلَا جُحُودٍ لِرُبُوبِيَّتِكَ وَلٰكِنِ اتَّبَعْتُ هَوَايَ وَاسْتَزَلَّنِيَ الشَّيْطَانُ
بَعْدَ الْحُجَّةِ عَلَيَّ وَالْبَيَانِ وَالْبُرْهَانِ فَاِنْ تُعَذِّبْنِي فَبِذُنُوبِي غَيْرَ ظَالِمٍ لِي وَاِنْ تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي فَبِجُودِكَ
وَبِكَرَمِكَ يَا اَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق
جؤجؤه بالارض وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام قال انما
يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما منّ به عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي
فيها شكراً لله ثلث مرات وروى احمد بن عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن جريح عن مرازم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل مؤمن تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب
الملئكة منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين
العبد وبين الملئكة فيقول يا ملئكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا
على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا له عندي قال فيقول الملئكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك
وتعالى ثم ماذا له فيقول الملئكة يا ربنا جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فيقول

للملائكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال ولا يبقى شيء من الخير الا قالته الملائكة فيقول الله تبارك وتعالى يا ملائكتي ثم ماذا فيقول الملائكة ربنا لا علم لنا فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له كما شكرني واقبل اليه بفضلي واريه وجهي **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله من وصف الله تعالى ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم العباد الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق على كل ثواب وقد قال الله عز وجل كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وقال عز وجل فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ يعني فثم التوجه الى الله ولا يجب ان ينكر من الاخبار الفاظ القرآن

باب ما يستحب من الدعاء في كل صباح ومساء

روى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق عليه السلام قال من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كان كفارة لذنوبه في ذلك اليوم **وروى** عن حفص بن البختري انه قال كان نوح عليه السلام يقول اذا اصبح وامسى اللهم اني اشهدك ان ما اصبح وامسى بي من نعمة وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح عشرا واذا امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة لا تنفع واعوذ بك من امرأة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ بك من صاحب خديعة ان رأى حسنة دفنها وان رأى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا ولا منة **وروى** عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان ابي عليه السلام يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه ويا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم يا اجود من سئل ويا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل مرتجى ويا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا خير الناصرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد وآل محمد واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر

الفقر ثم یقول مرحبا بالحافظین وحیاکما الله من کاتبین اکتبا رحمکما الله انی اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شریک له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدین کما شرع وان الاسلام کما وصف وان الکتاب کما انزل وان القول کما حدث وان الله هو الحق المبین اللهم بلغ محمدا وال محمد افضل التحیة وافضل السلام اصبحت وربی محمود اصبحت لا اشرک بالله شیئا ولا ادعو مع الله احدا ولا اتخذ من دونه ولیا اصبحت عبدا مملوکا لا املک الا ما ملکنی ربی اصبحت لا استطیع ان اسوق الی نفسی خیر ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا بعملی واصبحت فقیرا لا اجد افقر منی بالله اصبح وبالله امسی وبالله احیی وبالله اموت والی الله النشور وروی عمار بن موسی عن ابی عبد الله علیه السلام قال یقول اذا اصبحت وامسیت اصبحنا والملک والحمد والعظمة والکبریاء والجبروت والحلم والعلم والجلال والجمال والکمال والبهاء والقدرة والتقدیس والتعظیم والتسبیح والتکبیر والتهلیل والتحمید والسماح والجود والکرم والمجد والمن والخیر والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة والقدرة والفتق والرتق واللیل والنهار والظلمات والنور والدنیا والاخرة والخلق جمیعا والامر کله وما سمیت وما لم اسم وما علمت منه وما لم اعلم وما کان وما هو کائن لله رب العالمین الحمد لله الذی اذهب باللیل وجاء بالنهار وانا فی نعمة منه وعافیة وفضل عظیم الحمد لله الذی له ما سکن فی اللیل والنهار وهو السمیع العلیم الحمد لله الذی یولج اللیل فی النهار ویولج النهار فی اللیل ویخرج الحی من المیت ویخرج المیت من الحی وهو علیم بذات الصدور اللهم بک نمسی وبک نصبح وبک نحیا وبک نموت والیک نصیر واعوذ بک ان اذل او اذل او اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او یجهل علی یا مصرف القلوب ثبت قلبی علی طاعتک وطاعة رسولک اللهم لا تزغ قلبی بعد اذ هدیتنی وهب لی من لدنک رحمة انک انت الوهاب ثم تقول اللهم ان اللیل والنهار خلقان من خلقک فلا تبتلینی فیهما بجرءة علی معاصیک ولا رکوب لمحارمک وارزقنی فیهما عملا متقبلا وسعیا مشکورا وتجارة لن تبور وروی عن سمع کردین انه قال صلیت مع ابی عبد الله علیه السلام اربعین صباحا فکان اذا انفتل رفع یدیه الی السماء وقال اصبحنا واصبح الملک لله اللهم انا عبیدک وابناء عبیدک اللهم احفظنا من حیث نحتفظ ومن حیث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حیث نحترس ومن حیث لا نحترس اللهم استرنا من حیث نستتر ومن حیث لا نستتر اللهم استرنا بالغنی والعافیة اللهم ارزقنا العافیة ودوام العافیة

احمد

التحمید

مقبولا

ای علی ما ینکر من الخطأ من انکسر وانکسر او اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل ای یجهل او یجهل علی

وارزقنا الشكر على العافية **باب احكام السهو في الصلوة** روى اسمعيل بن مسلم عن
الصادق عليه السلام عن ابائه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتاه رجل فقال
يا رسول الله انى اشكو ما القى من الوسوسة في صلوتي حتى لا اعقل ما صليت من زيادة او نقصان
فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخلت في صلوتك فاطعن فخذك اليسرى باصبعك اليمنى
المسبحة ثم قل بسم الله وتوكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فانك تنحره
وتزجره وتطرده عنك **وروى** عن عمر بن يزيد انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام السهو
في المغرب فقال صلها بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ففعلت ذلك فذهب عني **وروى**
ابو حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اتى النبي صلى الله عليه وآله رجل فقال يا رسول الله
لقيت من وسوسة صدري شدة وانا رجل معيل مدين محوج فقال له كرر هذه الكلمات توكلت
على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له
ولي من الذل وكبره تكبيرا قال فلم يلبث الرجل ان عاد اليه فقال يا رسول الله اذهب الله عني
وسوسة صدري وقضى ديني ووسع رزقي **وروى** رواية عبد الله بن المغيرة انه قال لا بأس ان يعد
الرجل صلوته بخاتمه او بحصا ياخذ بيده فيعد به **قال** الرضا اذا كثر عليك السهو في الصلوة
فامض على صلوتك ولا تعد **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام اذا كثر عليك السهو
فدعه فانه يوشك ان يدعك انما هو من الشيطان **وفي رواية** ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة
ان الصادق ع قال اذا كان الرجل ممن يسهو في كل ثلث فهو ممن كثر عليه السهو **وروى** زرارة
عن ابي جعفر ع انه قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود
ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة والاصل في السهو ان من سهى
في الركعتين الاولتين من كل صلوة فعليه الاعادة ومن شك في المغرب فعليه الاعادة ومن شك
في الغداة فعليه الاعادة ومن شك في الجمعة فعليه الاعادة ومن شك في الثانية والثالثة او في
الثالثة والرابعة اخذ بالاكثر فاذا سلم اتم ما ظن انه قد نقص **وروى** ابو عبد الله عليه السلام
لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى ما شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم
ما ظننت انك قد نقصت ومعنى الخبر الذي روى ان الفقيه لا يعيد الصلوة انما هو في الثلث
والاربع لا في الاولتين ولا تجب سجدتا السهو الا على من قعد في حال قيامه او قام في حال قعوده
او ترك التشهد او لم يدر زاد او نقص وهما بعد التسليم في الزيادة والنقصان **وقال** امير المؤمنين

من الانصاف
اعقل
ثم قل
انه

عليه السلام سجدتا السهو بعد التسليم وقبل الكلام **اما** حديث صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سألته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده فاني
افتي به في حال التقية **وسأله** عمار الساباطي عن سجدتي السهو هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انما هما
سجدتان فقط فان كان الذي سهى هو الامام كبّر اذا سجد واذا رفع رأسه ليعلم من خلفه انه قد سهى
فليس عليه ان يسبح فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال يقول في سجدتي السهو بسم الله وبالله اللهم صل على محمد وآل محمد قال وسمعته مرة اخرى
يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته **ومن** شك في اذانه وقد اقام
الصلوة فليمض ومن شك في الاقامة بعد ما كبّر فليمض ومن شك في التكبير بعد ما قرأ فليمض ومن
شك في القراءة بعد ما ركع فليمض ومن شك في الركوع بعد ما سجد فليمض كل شيء يشك فيه
وقد دخل في حالة اخرى فليمض ولا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان
والاقامة ثم ذكر ولم يكن قرأ عامة السورة فلا بأس بترك الاذان فليصل على النبي صلى الله عليه وآله
وليقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة ومن استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلوته
وكيف له بان يستيقن **وقد روي** عن الصادق ع انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح وسأل
الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلوة فقال أليس كان في نيته ان يكبر
قال نعم قال فليمض في صلوته **وسأل** احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي الرضا عليه السلام عن رجل نسي
ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبّر للركوع فقال اجزأه **وقد روي** زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل
نسي اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبّر ثم قرأ ثم ركع وان ذكرها في الصلوة كبّرها في مقامه
في موضع التكبير قبل القرأة او بعد القرأة قلت فان ذكرها بعد الصلوة قال فليقضها ولا شيء عليه
وروى زرارة عن ابي جعفر ع انه قال اذا انت كبّرت في اول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى عشر
تكبيرة ثم نسيت التكبير كله او لم تكبّر اجزأك التكبير الاول عن تكبير الصلوة كلها **وروى** حريز
عن زرارة عن ابي جعفر ع في رجل جهر فيما لا ينبغي الجهر فيه او اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال
اي ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلوته وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدري
فلا شيء عليه وقد تمت صلوته فقال قلت له رجل نسي القرأة في الاولتين فذكرها في الاخيرتين
فقال يقضي القرأة والتكبير والتسبيح الذي فاته في الاولتين ولا شيء عليه **وروى** الحسين
بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اسهو عن القرأة في الركعة الاولى قال اقرأ

انّما

وصلى الله على محمد وآل محمد

الاجهار

الفعل

في الثانية قال قلت اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة قال قلت اسهو في صلوتي كلها فقال اذا حفظت الركوع
والسجود فقد تمت صلوتك وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع
والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمداً اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه وروى العلاء عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر ع في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع فقال يمضي في صلوته حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن
انه لم يركع فليلق السجدتين اللتين لا ركوع لهما ويبني على صلوته التي على التمام فان كان لم يستيقن الا من
بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه وروى عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله ع انه قال اذا نسيت شيئاً من الصلوة ركوعاً او سجوداً او تكبيراً ثم ذكرت فاقض الذي فاتك سهواً
وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن نسي ان يسجد واحدة فذكرها
وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وحدها
وليس عليه سهو وسأله منصور بن حازم عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا يعيد صلوته
من سجدة ويعيدها من ركعة وروى عامر بن خزاعة عنه عليه السلام انه قال اذا سلمت الركعتان الاولتان
سلمت الصلوة وروى عن النعمان الرازي انه قال كنت مع اصحابي في سفر وانا امامهم فصليت بهم
المغرب فسلمت في الركعتين الاولتين فقال اصحابي انما صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلموني فقالوا
اما نحن فنعيد فقلت ولكني لا اعيد واتم بركعة فاتممت بركعة ثم سرنا واتيت ابا عبد الله عليه السلم
وذكرت له الذي كان من امرنا فقال لي انت كنت اصوب منهم فعلاً انما يعيد من لا يدري ما صلى وروى عنه
عمار ان من سلم في ركعتين من الظهر او العصر او المغرب او العشاء الآخرة ثم ذكر فليبن على صلوته
ولو بلغ الصين ولا اعادة عليه وسأل عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الغداة
ركعة ويتشهد وينصرف ويذهب ويجيء ثم يذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة وسأل
ابو كهمس ابا عبد الله ع عن الركعتين الاولتين فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فهو انصراف وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين
صليت ام اربعاً ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرأ فيهما
بام الكتاب ثم تتشهد وتسلم وان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع وان كنت صليت
اربعاً كانتا هاتان نافلة وروى جميل بن دراج عنه انه قال في رجل صلى خمساً انه ان كان جلس في
الرابعة مقدار التشهد فعبادته جائزة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال

سألته عن رجل صلى الظهر خمساً فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر
ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات فيضيفهما الى الخامسة فتكون نافلة
وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من يحفظ سهوه فاتمه فليس عليه
سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلوته ام نقص منها وروى الحلبي عنه انه قال
اذا لم تدر اربعاً صليت ام خمساً ام زدت ام نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتي السهو بغير ركوع ولا
قراءة فتشهد فيهما تشهداً خفيفاً وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل
مع الامام في صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه قد فاتته ركعة
قال يعيد ركعة واحدة وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
رجل لم يدر اثنتين صلى ام ثلثاً ام اربعاً فقال يصلي ركعتين من قيام ثم يسلم ثم يصلي ركعتين وهو جالس
وروى عن علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة
صلى او اثنتين او ثلثاً او اربعاً تلبس عليه صلوته فقال كل ذا فقلت نعم قال فليمض في صلوته وليتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا عليه
السلام انه قال يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهداً خفيفاً وقد روى انه
يصلي ركعة من قيام وركعتين من جلوس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب هذا السهو بالخيار باي
خبر منها اخذ فهو مصيب وروى عن اسحاق بن عمار انه قال قال لي ابو الحسن الاول عليه السلام
اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قائم في الثالثة فليجلس وان
لم يذكر حتى يركع فليتم صلوته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلثاً صلى ام اربعاً وكان يقينه حين انصرف انه كان
قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك وفي نوادر ابراهيم بن هاشم انه كان ابو
عبد الله عليه السلام عن امام يصلي باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلثاً ويسبح ثلثة على انهم
صلوا اربعاً يقولون هؤلاء قوموا ويقولون هؤلاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل
الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ من خلفه سهو باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو
اذا لم يسه الامام ولا سهو في سهو وليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين
من كل صلوة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط والاعادة والاخذ بالجزم

وان نسيت صلوة ولا تدري اي صلوة هي فصلّ ركعتين وثلث ركعات واربع ركعات فان كان الظهر او العصر او العشاء الآخرة يكون قد صلّيت اربعا وان كانت المغرب يكون قد صلّيت ثلثا وان كانت الغداة يكون قد صلّيت ركعتين وان تكلّمت في صلوتك ناسيا فقلت اقيموا صفوفكم فاتمّ صلوتك واسجد سجدتي السهو وروي انّه من تكلّم في صلوته ناسيا كبّر تكبيرات ومن تكلّم في صلوته متعمّدا فعليه اعادة الصلوة ومن انّ في صلوته فقد تكلّم وان نسيت الظهر حتّى غربت الشمس وقد صلّيت العصر فان امكنك ان تصلّيها قبل ان تفوتك المغرب فابدأ بها والا فصلّ المغرب ثمّ صلّها بعد وان نسيت الظهر وقد ذكرتها وانت تصلّي العصر فاجعل التي تصلّيها الظهر ان لم تخش ان تفوتك وقت العصر ثمّ صلّ العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدأ بالعصر وان نسيت الظهر والعصر ثمّ ذكرتهما عند غروب الشمس فصلّ الظهر ثمّ صلّ العصر ان كنت لا تخاف فوات احدهما فان خفت ان يفوتك احدهما فابدأ بالعصر ولا تؤخّرها فيكون قد فاتتك جميعا ثمّ صلّ الاولى بعد ذلك على اثرها ومتى فاتتك صلوة فصلّها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصلّ التي انت في وقتها ثمّ صلّ الصلوة الفائتة ومن فاتته الظهر والعصر جميعا ثمّ ذكرهما وقد بقي من النهار بمقدار ما يصلّيهما جميعا بدأ بالظهر ثمّ بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلّي احديهما بدأ بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلّي ستّ ركعات بدأ بالظهر وقال الصادق عليه السلام لا يفوت الصلوة من اراد الصلوة ولا تفوت صلوة النهار حتّى تغرب الشمس ولا صلوة الليل حتّى تطلع الفجر وذلك للمضطرّ والعليل والناسي وان نسيت ان تصلّي المغرب والعشاء الآخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلّهما جميعا ان كان الوقت باقيا وان خفت ان تفوتك احديهما فابدأ بالعشاء الآخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصلّ الصبح ثمّ المغرب ثمّ العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عن الغداة حتّى تطلع الشمس فصلّ الركعتين ثمّ صلّ الغداة وان نسيت التشهّد في الركعة الثانية وذكرته في الثالثة فارسل نفسك وتشهّد ما لم تركع وان ذكرت بعد ما ركعت فامض في صلوتك فاذا سلّمت سجدت سجدتي السهو وتشهّدت فيهما ما فاتك وان رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قلت الشهادتين فقد مضت صلوتك وان لم تكن قلت ذلك فقد مضت صلوتك فتوضّأ ثمّ عد الى مجلسك فتشهّد فان نسيت التشهّد والتسليم فذكرته وقد فارقت مصلّاك فاستقبل القبلة قائما كنت او قاعدا وتشهّد وسلّم ومن استيقن انّه قد صلّى ستّا فليعد الصلوة ومن لم يدر كم صلّى ولم يقع وهمه على شيء فليعد الصلوة واذا صلّى رجل الى جانب رجل فقام على يساره وهو لا يعلم ثمّ علم وهو في صلوته حوّله الى يمينه ومن وجب

يسجد تا السهو وينوي ان يسجدهما ثم يسجدهما متى ذكر ومن دخل مع قوم في الصلاة وهو يرى انها الاولى وكانت
العصر فليجعلها الاولى وليصل العصر ومن نسي ومن قام في الصلاة المكتوبة فهي يظن انها نافلة او قام في نافلة فظن
انها مكتوبة فهو على ما افتتح الصلاة عليه ولا بأس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي
العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهمها العصر فيصلي معه العصر ثم يعلم انها كانت الظهر فتجزي عنها
وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله تبارك وتعالى
انام رسوله صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين
قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلاته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك
رحمة لهذه الامة لئلا يعير الرجل المسلم اذا هو نام عن صلاته او سها فيها فيقال قد اصاب ذلك رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون
سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام في الصلاة جاز ان يسهو في التبليغ
لان الصلاة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع
على النبي صلى الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلاة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من
سواه بنبي كهو فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ
ما يقع عليه في الصلاة لانها عبادة مخصوصة والصلاة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية وباثبات
النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة
ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه
ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا من الشيطان
وليس للشيطان على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة صلوات الله عليهم سلطان انما سلطانه على
الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله
عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف
وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين وقد نقل عنه المخالف والموافق وقد اخرجت عنه اخبارا
في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله
يقول اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا
المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب
منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء الله تعالى وسأل حماد بن

عنه
يتوهما
عن
قبيل الركعتين
مستعبد بالصلاة متعبد
الدافعون
الموافق

عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال
فليصلّ حين يذكر **باب صلوة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ الكبير وغير ذلك** قال الصادق ع يصلّي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلّى جالسا فان لم يقدر ان
يصلّي جالسا صلّى مستلقيا يكبّر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمّض عينيه ثم سبّح فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح
عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمّض عينيه ثم سبّح فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه
رفع رأسه من السجود ثم يتشهّد وينصرف وسئل عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلّي وهو مضطجع ويضع على
جبهته شيئا فقال نعم لم يكلّفه الله الا طاقته وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع
الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو على
حاله فقال لا بأس بذلك وسأل بزيع المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت
انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلّي قاعدا قال افعل وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله
المريض يصلّي قائما فان لم يستطع صلّى جالسا فان لم يستطع صلّى على جنبه الايسر فان لم يستطع صلّى على
جنبه الايمن فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه
ويجوز للمريض ان يصلّي الفريضة على الدابّة يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع بوجهه في الفريضة
على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلّى الله عليه وآله
على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلّي فقال ان استطعتم ان تجلسوه
فاجلسوه والا فوجّهوه الى القبلة ومروه فليومئ برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان
لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤوا عنده واسمعوه وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته
عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة او على سواك يرفعه اليه وهو افضل من الايماء انما كره
من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قطّ فاسجدوا
على المروحة وعلى السواك وعلى عود وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل يقضي الصلوات
اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث ع يسئله
عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوات ام لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة
وسأله علي بن مهزيار عن هذه المسئلة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلوة وكل ما غلب الله عليه فالله اولى
بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلوة شهر وما روي
انه يقضي صلوة ثلثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء

عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن الغالب يتوضأ ويبني على
صلوته وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفّل فيها فقلت ذلك لابي عبد الله عليه
السلام فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وسال
علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد
وهو يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في
صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين
به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا باس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام
قد اشتد علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي
من السورة آيتان فقم واتم ما بقي واركع واسجد فذلك صلوة القائم وسأل سهل بن
اليسع ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او
حضر فقال لا باس به وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلام انا نتحدث ونقول من صلى وهو
جالس من غير علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم
وروى عن حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلام قال كان علي عليه السلام اذا صلى
جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه وروى معوية بن ميسرة انه سال ابا عبد الله عليه السلام ايصلي
الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا باس بذلك وقال الصادق عليه السلام
في الصلوة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك وروي عن ابراهيم بن ابي زياد
الكرخي انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء
لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليؤم براسه ايماء وان كان له من يرفع الخمرة اليه فليسجد فان
لم يمكنه ذلك فليؤم براسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله
عنه فان كانت له مقدرة فصدقة مد من الطعام بدل عن كل يوم احب الي فان لم يكن له يسار
فلا شيء عليه وسأل عبد الله بن سليمن ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياخذه الرعاف في الصلوة
ولا يريد ان يستنشقه ايجزيه ان ينفخ فقال نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر رأى رجلا رعف
وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وصل وسال
ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرعف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي
ايماء براسه عن كل صلوة وروى عمر بن اذينة عنه عليه السلام انه ساله عن الرجل يرعف وهو في

الصلوة وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من غير ان
يلتفت وليبن على صلوته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال والقئ مثل ذلك وفي رواية
ابي بصير عنه ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة وقال له ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله
تعالى واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وانا في الصلوة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال
لاعمى اذا صلى لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى عن الفضيل
بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا
فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا فان تكلمت
ناسيا فلا شئ عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم
وان قلب وجهه عن القبلة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الغمز يصيب الرجل
في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحالة ام لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف
اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر وقال الصادق عليه السلام لا يقطع التبسم الصلوة ويقطعها القهقهة ولا
ينقض الوضوء

باب التسليم على المصلي

سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل
يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك
واشر باصبعك وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم
عليك رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وروى عنه
منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال وقال ابو جعفر عليه
السلام سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلوة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلام
ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل

باب المصلي تعرض له السباع والهوام فيقتلها

سأل الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال
يقتلهما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر ع عن الرجل يؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء
او يدفنها في الحصى وسأل الحلبي ابا عبد الله ع عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا بأس
وسأله عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب وهو في الصلوة اينقض ذلك صلوته و
وضوءه قال لا وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلوة الفريضة قائما فينسى كيسه او متاعا
يخاف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه قال قلت فتفلت عليه دابته فيخاف ان تذهب
او يصيبه فيها عنت فقال لا بأس ان يقطع صلوته ويتحرز ويعود الى صلوته وسأل عمار الساباطي عن

الرجل یکون فی الصلوة فیری حیة بحیاله هل یجوز ان یتناولها ویقتلها قال ان کان بینها وبینه خطوة واحدة فلیخط ویقتلها والا فلا وروی حریز عن ابی عبد الله قال اذا کنت فی صلوة الفریضة فرایت غلاما لك قد ابق او غریما لك علیه مال او حیة تخوفها علی نفسك فاقطع الصلوة فاتبع غلامك او غریمك واقتل الحیة **باب المصلی یرید الحاجة** روی عبد الله بن ابی یعفور عن ابی عبد الله علیه السلام فی الرجل یرید الحاجة وهو فی الصلوة فقال یومی براسه ویشیر بیده والمراة اذا ارادت الحاجة تصفق بیدیها وروی الحلبی انه سأله عن الرجل یرید الحاجة وهو یصلی فقال یومی براسه ویشیر بیده والمرأة اذا ارادت الحاجة وهی تصلی تصفق بیدیها وسأله حنان بن سدیر ایومی الرجل فی الصلوة فقال نعم قد اومی النبی صلی الله علیه واله فی مسجد من مساجد الانصار بمحجن کان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بنی عبد الاشهل وسأله عمار بن موسی عن رجل یسمع صوتا بالباب وهو فی الصلوة فیتنحنح لیسمع جاریته او اهله لتاتیه فیشیر الیها بیده لیعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا بأس به وعن الرجل والمرأة یکونان فی الصلوة ویریدان شیئا ایجوز لهما ان یقول سبحان الله قال نعم ویومیان الی ما یریدان والمرأة اذا ارادت شیئا ضربت علی فخذها وهی فی الصلوة وروی محمد بن بجیل اخو علی بن بجیل قال رایت ابا عبد الله علیه السلام یصلی فمر به رجل وهو بین السجدتین فرماه ابو عبد الله بحصاة فاقبل الرجل الیه وروی عنه ابن ابی ذکریا الاعور قال رایت ابا الحسن یصلی قائما والی جنبه رجل کبیر یرید ان یقوم ومعه عصی له فاراد ان یتناولها فانحط ابو الحسن علیه السلام وهو قائم فی صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الی موضعه الی الصلوة وقال ابو حبیب ناجیه لابی عبد الله علیه السلام ان لی رحی الطحن فیها السمسم فاقوم واصلی واعلم ان الغلام نائم فاضرب الحائط لا وقظه قال نعم وانت فی طاعة ربك تطلب رزقك لا بأس **باب اداب المرأة فی الصلوة** لیس علی المرأة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة واذا قامت المرأة فی صلوتها جمعت بین قدمیها ولم تفرج بینهما ووضعت یدیها علی صدرها لمکان ثدییها فاذا رکعت وضعت یدیها فوق رکبتیها علی فخذیها لئلا تطأطئ کثیرا فترتفع عجیزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطیة بالارض وتضم ذراعیها الی الارض فاذا ارادت النهوض الی القیام رفعت راسها من السجود وجلست علی الیتیها لیس کما یقعی الرجل ثم نهضت الی القیام من غیر ان ترفع عجیزتها تنسل انسلالا واذا قعدت للتشهد رفعت رجلیها وضمت فخذیها والحرة لا تصلی بغیر قناع والامة تصلی بغیر قناع وروی محمد بن مسلم عن ابی جعفر

عليه السلام قال المرأة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت فالمراة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان لا تجده وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المراة ليس لها الا ملحفة واحدة كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي راسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك فلا بأس وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار ولا مقنعة قال لا بأس اذا التفت بها وان لم تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس على الامة قناع في الصلوة ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة اذا اشترط عليها مولاها قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحد كلها قال وسألته عن الامة اذا ولدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت وليس عليها التقنيع في الصلوة وروى عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مأمونة وروى ان خير مساجد النساء البيوت وصلوة المرأة في بيتها افضل من صلوتها في صفتها وصلاتها في صفتها افضل من صلوتها في صحن دارها وصلوتها في صحن دارها افضل من صلوتها في سطح بيتها ويكره للمرأة الصلوة في سطح غير محجر وقال ابو عبد الله عليه السلام لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة ولا تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور وتسبيح المرأة عقده على الانامل لانهن مسئولات يوم القيمة

باب الاداب في الانصراف من الصلوة

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف عن يمينك

باب الجماعة وفضلها

قال الله تبارك وتعالى وَأَقِيمُوا الصَّلٰوةَ وَآتُوا الزَّكٰوةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ فامر الله بالجماعة كما امر بالصلوة وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة فيها صلوة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة فاما سائر الصلوات فليس الاجتماع اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له ومن ترك ثلث جمعات متواليات من غير علة فهو منافق وصلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة في الجنة والصلوة في الجماعة تفضل صلوة الفرد باربع وعشرين صلوة فيكون خمسا وعشرين صلوة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة لمن لا يشهد الصلوة من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتقوم او لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم وقال عليه السلام من صلى صلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلام الاثنان

جماعة وسأل حسن الصيقل أبا عبد الله عليه السلام عن أقل ما تكون الجماعة قال رجل وامرأة وإذا لم يحضر
المسجد أحد فالمؤمن وحده جماعة لأنه متى أذن وأقام صلى خلفه صفان من الملائكة ومتى أقام ولم يؤذن
صلى خلفه صف واحد وقد قال النبي صلى الله عليه وآله المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة وصلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر ذات يوم فلما انصرف أقبل بوجهه على أصحابه فسأل عن أناس يسميهم
بأسمائهم هل حضروا الصلاة قالوا لا يا رسول الله فقال أغيب هم فقالوا لا يا رسول الله قال أما إنه ليس
من صلاة أثقل على المنافقين من هذه الصلاة وصلاة العشاء الآخرة ولو علموا الفضل الذي فيهما لا
توهما ولو حبوا وقال الصادق عليه السلام من صلى الغداة والعشاء الآخرة من جماعة فهو في ذمة الله عز
وجل ومن ظلمه فإنما يظلم الله ومن حقره فإنما يحقر الله عز وجل وإذا كان مطر وبرد شديد فجائز للرجل أن
يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله عليه وآله إذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال وقال
أبي رضي الله عنه في رسالته إلي اعلم يا بني أن أولى الناس بالتقدم في جماعة أقرأهم للقرآن فإن كانوا في القراءة سواء فأفقههم
وإن كانوا في الفقه سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأسنهم فإن كانوا في السن سواء فأصبحهم
وجها وصاحب المسجد أولى بمسجده وليكن من يلي الإمام منكم أولو الأحلام والتقى فإن نسي الإمام أو تعايا
فقوموه وأفضل الصفوف أولها وأفضل أولها ما دنى إلى الإمام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله إمام القوم
وافدهم فقدموا أفضلكم وقال عليه السلام إن سركم أن تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم وفيهم من هو أعلم منه لم يزل أمرهم إلى سفال إلى يوم القيامة
وقال أبو ذر رحمه الله إن إمامك شفيعك إلى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا وروى
الحسين بن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سأله رجل عن القراءة خلف الإمام فقال لا إن الإمام
ضامن للقراءة وليس يضمن الإمام صلاة الذين هم من خلفه إنما يضمن القراءة وروى محمد بن مسلم
عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلاة فريضة في جماعة الأبرص
والمجذوم وولد الزنا والأعرابي حتى يهاجر والمحدود وقال أمير المؤمنين عليه السلام لا
يصلين أحدكم خلف الأجذم والأبرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والأعرابي لا يؤم المهاجرين
وقال عليه السلام لا يؤمن الأغلف القوم وإن كان أقرأهم للقرآن لأنه ضيع من السنة أعظمها ولا تقبل
له شهادة ولا يصلى عليه إلا أن يكون ترك ذلك خوفا على نفسه وقال الصادق عليه السلام لا يؤم صاحب القيد
المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الأصحاء وقال الباقر والصادق عليهما السلام لا بأس أن يؤم
الأعمى إذا رضوا به وكان أكثرهم قراءة وأفقههم وقال أبو جعفر عليه السلام إنما الأعمى على القبلة

فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور **وقال** الصادق عليه السلام ثلثة لا تصلّ خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا **وقال** علي بن محمد ومحمد بن علي عليهما السلام من قال بالجسم فلا تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلّوا خلفه **وكتب** ابو عبد الله البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام ايجوز جعلت فداك الصلوة خلف من وقف على ابيك وجدك عليهما السلام فاجاب لا تصلّ وراءه **وسأل** عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن امام لا بأس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما اقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا **وروى** محمد بن علي الحلبي عنه انه قال لا تصلّ خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر **وروى** سعيد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلام انه قال سألته عن الرجل يقارف الذنب يصلي خلفه ام لا قال لا **وروى** عن اسمعيل بن مسلم انه سأل الصادق عليه السلام عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها خلفه **وقال** اسمعيل الجعفي لابي جعفر رجل يحب امير المؤمنين عليه السلام ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو احب اليّ ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه **وقال** ابي في رسالته اليّ لا تصلّ خلف احد الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه واخر تتقي سيفه وسطوته وشناعته على الدين وصلّ خلفه على سبيل التقية والمداراة واذّن لنفسك واقم واقرأ فيها غير مؤتم به فان فرغت من قراءة السورة قبله فبقّ منها اية ومجّد الله عز وجل فاذا ركع الامام فاقرأ الاية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع وان كنت في صلوة نافلة واقيمت الصلوة فاقطعها وصلّ الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلّم في الركعتين ثم صلّ مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع صلوتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخط الى الصف وصلّ معه فاذا قام الامام الى رابعته فقم معه وتشهد من قيام وسلّم من قيام **وقال** ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالسا **وقال** الصادق عليه السلام كان النبي صلى الله عليه واله وقع عن فرس فشجّ شقه الايمن فصلى بهم جالسا في غرفة ام ابراهيم **وسأله** جميل بن صالح ايهما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او يؤخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده ان كان الامام **وسأله** رجل فقال له ان لي مسجدا على باب داري فايهما افضل اصلي في منزلي واطيل الصلوة او اصلي بهم واخفف فكتب عليه السلام

صل بهم واحسن الصلوة ولا تنقل فان عليا عليه السلام قال فى رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال
الآخر كنت امامك قال صلوتهما تامة قال احدهما كنت ائتم بك وقال الآخر كنت ائتم بك فصلاتهما
فاسدة فليستأنفا وسأل جميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم اجنب وليس معهم من الماء
ما يكفيه للغسل ومعهم ما يتوضؤن به فيتوضأ بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله
عز وجل جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا وروى عنه عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلى
صلوة فريضة فى وقتها ثم يصلى معهم صلوة تقية وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة
فارغبوا فى ذلك وروى عنه حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم فى الصف الاول كان كمن صلى
خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فى الصف الاول وروى عنه حفص بن البخترى انه قال يحسب
لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدى بهم مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدى به وروى
مسعدة بن صدقة ان قائلا قال لجعفر بن محمد جعلت فداك انى امر بقوم ناصبية وقد اقيمت لهم
الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم فى الصلوة قالوا ما شاؤوا ان يقولوا فاصلى معهم ثم
اتوضأ اذا انصرفت واصلى الصلوة قال جعفر بن محمد عليهما السلام سبحان الله افما يخاف من يصلى
على غير وضوء ان تأخذه الارض خسفا وروى عنه زيد الشحام انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم
صلوا فى مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين
فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه
واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان اسوء ما يؤدب اصحابه وقال الصادق
عليه السلام اذن خلف من تقرأ خلفه وقال له رجل اصلى فى اهلى ثم ادخل الى المسجد فيقدمونى
فقال تقدم لا عليك وصل بهم وروى هشام بن سالم عنه انه قال فى الرجل يصلى الصلوة وحده
ثم يجد جماعة قال يصلى معهم ويجعلها الفريضة ان شاء وقد روى انه يحسب له افضلهما واتمهما
وسأل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلى بالقوم وعليه سراويله
ورداء قال لا بأس به وروى زرارة عن ابى جعفر انه قال ان آخر صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه
وآله بالناس فى ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها
فكانت سبعة اذرع فى ثمانية اشبار وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التى
يروون انه لا ينبغى ان يتطوع فى وقت كل فريضة ما حد هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم فى الاقامة
فقال له ان الناس يختلفون فى الاقامة قال المقيم الذى يصلى معه وسأله جعفر بن بشير سألوا اذا قال

المؤذن قد قامت الصلوة أتقوم الناس على أرجلهم أو يجلسون حتى يجيء إمامهم قال لا بل يقومون على
أرجلهم فإن جاء إمامهم وإلا فليؤخذ بيد رجل من القوم فيقدم وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام
أنه قال إذا أقيمت الصلوة حرم الكلام على الإمام وأهل المسجد إلا في تقديم إمام وروى عنه محمد بن مسلم
أنه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة قال نعم
يجعله عن يمينه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله أقيموا صفوفكم فإني أراكم من خلفي كما أراكم
من قدامي ومن بين يدي ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
إن الصلوة في الصف الأول كالجهاد في سبيل الله عز وجل وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام
أنه قال لا أرى بالصفوف بين الأساطين بأسا وقال أتموا صفوفكم إذا رأيتم خللا ولا يضرك أن تتأخر
وراءك إذا وجدت ضيقا في الصف الأول إلى الصف الذي خلفك وتمشي منحرفا وروى زرارة عن أبي
جعفر عليه السلام أنه قال ينبغي للصفوف أن تكون تامة متواصلة بعضها إلى بعض ولا يكون بين الصفين
ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد إنسان إذا سجد وقال أبو جعفر عليه السلام إن صلى
قوم بينهم وبين الإمام ما لا يتخطى فليس ذلك الإمام لهم بإمام وأي صف كان أهله يصلون بصلوة
الإمام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلوة وإن كان سترا أو جدارا
فليس تلك لهم بصلوة إلا من كان حيال الباب قال وقال هذه المقاصير إنما أحدثها الجبارون
وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها صلوة قال وقال أيما امرأة صلت خلف إمام وبينها وبينه
ما لا يتخطى فليس لها تلك بصلوة قال قلت إن جاء إنسان يريد أن يصلي كيف يصنع وهي إلى
جانب الرجل قال يدخل بينها وبين الرجل وتنحدر هي شيئا وفي رواية عبد الله بن سنان عن
أبي عبد الله عليه السلام قال أقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز وأكثر ما يكون مربض فرس
وقال عمار بن موسى سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الإمام يصلي وخلفه قوم أسفل من الموضع
الذي يصلي فيه قال إن كان الإمام على شبه الدكان أو على أرفع من موضعهم لم تجز صلوتهم
وإن كان أرفع منهم بإصبع أو أكثر أو أقل إذا كان الارتفاع بقطع سيل وإن كانت أرضا مبسوطة
وكان في موضع منها ارتفاع فقام الإمام في الموضع المرتفع وقام من خلفه أسفل منه و
الأرض مبسوطة إلا أنها في موضع منحدر فلا بأس به وسئل فإن قام الإمام أسفل من موضع
من يصلي خلفه قال لا بأس به وقال عليه السلام إن كان الرجل فوق بيت أو غير ذلك دكانا كان
أو غيره وكان الإمام يصلي على الأرض والإمام أسفل منه كان للرجل أن يصلي خلفه ويقتدي

بصلوته وان كان ارفع منه بشبر او اكثر وسأل موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل
يقوم في الصف وحده قال لا بأس انما يبدو واحد بعد واحد وروى عن عبد الرحمن بن
ابي عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع وظننت
انك ان مشيت اليه رفع راسه قبل ان تدركه فكبر واركع فاذا رفع راسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان
جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف وروى انه يمشي في الصلوة يجر رجليه ولا يتخطى وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام راسه
فقد ادركت الركعة وان رفع راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة وفي روى ابو اسامة انه سأله عن
رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك وقال رجل لابي جعفر عليه السلام
ان امام مسجد الحي ركع بهم واسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان
انقطعوا والا فانتصب قائما وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ينبغي للامام
ان يكون صلوته على صلوة اضعف من خلفه وكان رجل يوم في مسجد على عهد رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم وطول القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب
راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك
بالشمس وضحيها وذواتها وان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي بالناس يوما مع اصحابه فيسمع بكاء
الصبي فيخفف الصلوة وعلى الامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئا من
ذلك ويصلي واذا فرغ الامام من قرائة الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز ان
يقال بعد قراءة فاتحة الكتاب آمين لان ذلك كان يقوله النصارى وروى زرارة ومحمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات
بعث على غير فطرة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا
تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع فاقرأ وفي رواية عبيد
بن زرارة انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تقرأن
في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما
اقول فيهما قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات تكمله
تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع وروى وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليهما السلام قال
ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وفي

رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال وان كنت خلف امام فلا تقرأن شيئا في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فالاخيرتان تبعا للاولتين وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف الامام صلوة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ادرك الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف امام يحتسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرك اول صلوته ان ادرك من الظهر والعصر والعشاء الاخرة ركعتين وفاتته ركعتان قرأ في كل ركعة مما ادرك خلف الامام في نفسه بام الكتاب فاذا سلم الامام قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو تسبيح وتهليل ودعاء وليس فيهما قراءة وان ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرأ ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد فقال يسلم ويمضي لحاجته ان احب وسأل اسحاق بن عمار فقال له ادخل المسجد وقد ركع الامام فاركع بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا رفعت رأسي فاي شيء اصنع قال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم وسأله سماعة عن الرجل يأتي المسجد وقد صلوا اهله ايبدأ بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان في وقت حسن فلا بأس بالتطوع قبل الفريضة وان كان خاف خروج الوقت اخره وليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة قال يركع قبل ان يبلغ القوم ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم وروى ابراهيم بن ميمون عن الصادق عليه السلام في الرجل يؤم النساء ليس معهن رجل في الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه وروى عنه عمار الساباطي انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له نصلي جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا يؤم حتى يحتلم فان ام جازت صلوته وفسدت صلوة من يصلي خلفه وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام حين يسلم قال عليه ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلوة وسئل عن الرجل يأتي المسجد وهو في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة فيكبر فيعتل الامام فيأخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه

فيقعد منفتلا ثم يقوم بهم الصلوة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومى بيده عن اليمين والشمال وكان اوماه ذلك الذي يومي بيده التسليم او تقضي صلوتهم واتموهو ما كان فاتهم وروى محمد بن سهل عن ابيه قال سالت الرضا عليه السلم عمن ركع مع امام قوم يقتدي به ثم رفع راسه قبل الامام قال يعيد ركوعه معه وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام ياتم به ثم رفع راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى الحسين ابن يسار انه سمع من يسأل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع اذا علم وهو في الصلوة قال تحوله الى يمينه وقال امير المومنين عليه السلام كان النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه واله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤسهن قبل الرجال لضيق الازر وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله ع عن المرأة هل تؤم النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له المرأة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن في الصف فتكبر ويكبرون وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة المرأة في مخدعها افضل من صلاتها في بيتها وصلاتها في بيتها افضل من صلوتها في الدار والرجل اذا ام المرأة كانت خلفه عن يمينه سجودها مع ركبتيه وسأله الحلبي عن الرجل يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموا بهم بين ايديهن وان كانوا عبيدا وروى داود بن الحصين عنه انه قال لا يؤم الحضري المسافر ولا يؤم المسافر الحضري فان ابتلى الرجل بشيء من ذلك فام قوما حاضرين فاذا اتم الركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم فقدمه فامهم فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وقد روي انه ان خاف على نفسه من اجل من يصلي معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلهما تطوعا وقد روي انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة والاخيرتين نافلة وان كان في صلوة العصر جعل الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة وقد روي انه كان في صلوة الظهر جعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست بمختلفة والمصلي فيها بالخيار بايها اخذ جاز وروى عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر وقال الصادق عليه السلام يجزيك من القراءة معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فقرأ السجدة ولم يسجد فليوم براسه واذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان

عن الحسن بن بشار

الازر

معهم قال ربنا آتنا الخ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم وروى ابو بصير عن احدهما قال لا تسمعن الامام دعاك خلفه وقد روى عن ابي بكر بن ابي سماك قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته نحوا مما كان يقرأ وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلوتهم وينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئا يعني الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وقال الصادق عليه السلام افسد ابن مسعود على الناس صلوتهم بشيئين بقوله تبارك اسم ربك وتعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة فحكى الله تعالى عنها وبقوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول واما في التشهد الثاني بعد الشهادتين فلا بأس به لان المصلي اذا تشهد الشهادتين في التشهد الاخير فقد فرغ من الصلوة وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون خلف امام فيطول في التشهد فيأخذه البول او يخاف على شيء ان يفوت او يعرض له وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الامام وعلى الامام ان لا يقوم من مصلاه حتى يتم من خلفه الصلوة فان تم فلا شيء عليه وقال ابي رحمه الله في رسالته الي ان خرجت منك ريح او غيرها مما ينقض الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء فسلم في اي حال كنت في الصلوة وقدم رجلا يصلي بالقوم بقية صلوتهم وتوضأ واعد صلوتك وقال امير المؤمنين عليه السلام ما كان من امام تقدم في الصلوة وهو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعف رعافا او اذى في بطنه فليجعل ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه به من الصلوة وان كان جنبا فليغتسل وليصل الصلوة كلها وروى معوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام انه قال لا ينبغي للامام اذا احدث ان يقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا بركعة فان عبد الله بن سنان روى عنه انه قال اذا اتم صلوتهم فليومئ اليهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم ليكمل هو ما فاته من صلوته وروى جميل بن دراج عنه عليه السلام في رجل ام قوما على غير وضوء فانصرف وقدم رجلا ولم يدر المقدم ما صلى الامام قبله قال يذكره من خلفه وقال زرارة لابي جعفر عليه السلام رجل دخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة واحدث امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم اتجزيهم صلوتهم بصلوته وهو لا ينويها صلوة قال لا ينبغي للرجل ان يدخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة بل ينبغي له ان ينويها وان كان قد صلى فان له صلوة اخرى والا فلا يدخل

في النهاية للطهارة وابن ابي عقيل وتقوا في المعتبر م

مهم وقد يجزي عن القوم صلوتهم وان لم ينوها وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام
عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احدا ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام فليتقدم بعضهم فليتم
فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلوتهم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل ام
قوما وصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر فيعتد بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل
من مسه ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه
ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف كان يصنع بمن قد خرج الى خراسان وكيف كان يصنع
بمن لا يعرف قال هذا عنه موضوع وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا فاتك شيء
مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلوتك آخرها ومن اجلسه
الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجافى واقعى اقعاء ولم يجلس متمكنا وروى عن عبيد بن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل دخل مع الامام في الصلوة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع
الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وفي كتاب زياد بن مروان القندي وفي
نوادر محمد بن ابي عمير ان الصادق عليه السلام قال في رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان
حتى قدموا مكة فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا
يقولون انه ليس عليهم اعادة شيء مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث المفصل
يحكم على المجمل وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع
صوتها بالتكبير والقراءة فقال قدر ما تسمع وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته عن الرجل ينسى وهو خلف الامام ان يسبح في السجود او في الركوع او ينسى ان يقول بين
السجدتين شيئا قال ليس عليه شيء وقال ابو جعفر عليه السلام لرجل اي شيء يقول هؤلاء في الرجل اذا
فاتته مع الامام الركعتان قلت يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد والسورة فقال هذا يقلب صلوته يجعل
اولها آخرها قلت فكيف يصنع قال تقرأ فاتحة الكتاب في كل ركعة وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل سهى خلف امام بعد ما افتتح الصلوة ولم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى
يسلم فقال قد جازت صلوته وليس عليه شيء اذا سهى خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من
من خلفه وروى محمد بن سهل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة
الافتتاح والذي رواه ابو بصير عن الصادق حين قال له ايضمن الامام الصلوة قال لا ليس
بضامن ليست بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه متى سهى

عن شيء منها غير تكبيرة الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمداً او وجه اخر وهو انه ليس على الامام ضمان لاتمام الصلوة بالقوم فربما حدث به حادث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل يصلي بقوم ركعتين ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلوتهم فانه ليس على الامام ضمان جل جلال الله ان يكون اخبارهم مختلفة لا لاختلاف الاحوال وقال ابو العلاء حميد بن المثنى كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعوا واتعوذ قال نعم فادع وروى الحسين بن ابي عبد الله الارجاني عنه عليه السلام انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجداً من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن سنان عنه عليه السلام انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمساً وعشرين درجة وقال عليه السلام انا نطلب باب مسجد يكون فيه قوم مخالفون معاندون فهم يمسون في صلوتهم وانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان تحسب لك باربع وعشرين صلوة وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروى الحلبي عنه عن ابيه عليهما السلام قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد فاقيمت الصلوة فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحاً وروى اسحاق بن عمار عنه عليه السلام
اي نافلة قد يطلق التسبيح على النافلة ١٢ اسنا

انه قال صل واجعلها لما فات وروى معوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادراً والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلوة واحدة فقد روى محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل وقال صلينا في مسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام ومن نسي التسليم خلف الامام اجزأه تسليم الامام ومن سها فسلم قبل الامام فليس به بأس وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمساً قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلوة والخطبة فيها قال ابو جعفر الباقر
عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة منها
صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون
والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل
فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية
بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرد بهذه
الرواية حريز عن زرارة والذي استعمله وافتى به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم هو ان
القنوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع
وقال زرارة قلت له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل
من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم **وقال**
ابو جعفر عليه السلام انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم
الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربعا
كصلوة الظهر في سائر الايام **وقال** وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها
في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر
الايام **وروى** عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تدع
الجمعة في المطر **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر
من المؤمنين ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه والمدعي حقا والمدعى عليه والشاهدان والذي يضرب
الحدود بين يدي الامام **وقال** ابو جعفر عليه السلام اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى
ان تمضي ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل الله عز وجل عبد
فيها خيرا الا اعطاه **وقال** ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة
اذا طلعت الشمس ست ركعات فاذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين
وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل **وفي** نوادر احمد بن محمد بن عيسى وركعتين
بعد العصر وان قدمت نوافلك كلها في يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها الى بعد
المكتوبة فهي ست عشرة ركعة وتاخيرها افضل من تقديمها واذا زالت الشمس في يوم
الجمعة فلا تصل الا المكتوبة واقرأ في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح

وفى صلوة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما فى الصلوة الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين ولا بأس بان تصلى العشاء والغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل فى ان تصليها بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقرأ فى صلوته بسورة فقرأ غيرها فليرجع اليها الا ان تكون السورة منها قل هو الله احد فلا يرجع عنها الى غيرها الا يوم الجمعة فى صلوة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة والمنافقين **وما** روى من الرخص فى قراءة غير الجمعة والمنافقين فى صلوة الظهر يوم الجمعة فهو للمريض والمستعجل والمسافر **وروى** صفوان بن يحيى عن على بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الجمعة فى السفر ما اقرأ فيهما قال اقرأ فيهما قل هو الله احد **وروى** جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول فى صلوة الجمعة لا بأس ان تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان تزول الشمس وهو سنة واجبة ويبدأ فيها بالوضوء **وكان** موسى بن جعفر عليه السلام يتهيأ يوم الخميس للجمعة **وروى** الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال وقت الجمعة زوال الشمس ووقت صلوة الظهر فى السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة فى الحضر نحو من وقت الظهر فى غير يوم الجمعة **وقال** امير المؤمنين عليه السلام لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل فى الصلوة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهى صلوة حتى ينزل الامام **وروى** العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلوة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزأه **وروى** سماعة عنه عليه السلام انه قال صلوة يوم الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده فهى اربع ركعات **وروى** حماد بن عثمان عن عمران الحلبى قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلى الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت فى الثانية وهذه رخصة الاخذ بها جائز والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا صلاها الانسان وحده فهى كصلوة الظهر فى سائر الايام يخفى فيها القراءة وكذلك فى السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة فى السفر جهر فيهما **وروى** الفضل بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة فان فاتته فليصل اربعا **وروى** الحلبى عنه عليه السلام انه قال اذا ادرك

الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلوة وان ادركته بعد ما ركع فهي اربع بمنزلة
الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما
ركع الامام الجأه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رفع القوم رؤسهم
ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم يقوم في الصف و
لا بأس بذلك وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود
وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا على الركوع في
الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع
تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان
نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة فيسجد
بها ثم تشهد ويسلم وان كان لم يكن نوى السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية
وعليه ان يسجد سجدتين وينوي انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها وروى
ربعي بن عبد الله وفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في السفر جمعة ولا فطر
ولا اضحى وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادي كل ليلة جمعة
من فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا عبد مؤمن يدعوني لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر
فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه
رزقه يسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسألني
ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من حبسه
فاخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسألني ان آخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ بظلامته منه
قال فما يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني رحمه الله عن
ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس
عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء
الدنيا فقال لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك
انما قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى سماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير
وليلة الجمعة في اول الليل فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل

الجمعة
يتشهد
يسار
ابي جعفر
رضي الله عنه
السماء
الثلث

من مستغفر فيغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادى بهذا حتى يطلع الفجر فاذا
طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثنى بذلك ابى عن جدى عن آبائه عن رسول الله صلى
الله عليه واله وروى انه ما طلعت الشمس فى يوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذى نصب فيه
رسول الله صلى الله عليه واله امير المؤمنين عليه السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام
يكون فى يوم الجمعة وتقوم القيمة فى يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والاخرين قال الله عز وجل ذلك يوم
مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروى محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول يعقوب
لبنيه سوف استغفر لكم ربى قال اخرها الى سحر ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام
قال ان العبد المؤمن ليسأل الله جل جلاله الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التى سأل الى
يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابى عبد الله عليه السلام فى قوله
عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى المعلى بن خنيس عنه ايضا انه قال من
وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن بشىء غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمة وروى
الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات
ليلة الجمعة كتب الله له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار وروى
هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة و
الصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول
الله صلى الله عليه واله اطرفوا اهاليكم كل يوم الجمعة بشىء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة وفى رواية
ابراهيم بن ابى البلاد عمن ذكره عن ابى عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظه
من ذلك اليوم وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا رأيتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث
الجاهلية فارموا رأسه ولو بالحصى وروى عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال من
قال فى آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قال كل ليلة فهو افضل اللهم انى اسألك
بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلى على محمد وال محمد وان تغفر لى ذنبى العظيم سبع مرات
انصرف وقد غفر له وقال وقال عليه السلام اذا كانت عشية الخميس ليلة الجمعة نزلت ملئكة من
السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة
الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبى صلى الله عليه واله ويكره السفر والسعى فى الحوائج يوم الجمعة
بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به وبعد ذلك فى جواب السرى عن ابى الحسن

علی بن محمد علیهم السلام وسأل ابو ایوب الخزاز ابا عبد الله علیه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضیت
الصلوة فانتشروا فی الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة یوم الجمعة والانتشار یوم السبت
قال علیه السلام السبت لبنی هاشم والاحد لبنی امیة فاتقوا الاحد وقال رسول الله صلی
الله علیه وآله اللهم بارک لامتی فی بکورها یوم سبتها وخمیسها وقال الرضا علیه السلام ینبغی للرجل
ان لا یدع ان یمس شیئا من الطیب فی کل یوم فان لم یقدر فیوم ویوم وان لم یقدر ففی کل جمعة لا یدع
ذلک وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا کان یوم الجمعة ولم یصب طیبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران
فرش علیه الماء ثم مسح بیده ثم مسح به وجهه ویستحب ان یعتم الرجل یوم الجمعة وان یلبس احسن اثوابه
وانظفها ویتطیب فیدهن بالطیب منه وروی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه قال
اذا کان بین القریتین ثلثة امیال فلا بأس ان یجمع هولاء وهولاء ولا یکون بین الجماعتین اقل من
ثلثة امیال وقال علیه السلام ان الملئکة المقربین یهبطون فی کل یوم الجمعة معهم قراطیس الفضة واقلام الذهب
فیجلسون علی ابواب المسجد علی کراسی من نور فیکتبون من حضر الجمعة الاول والثانی والثالث
حتی یخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اتی
الجمعة ایمانا واحتسابا استأنف العمل وقال امیر المومنین علیه السلام لا یشرب احدکم
الدواء یوم الخمیس فقیل یا امیر المومنین ولم قال لئلا یضعف من اتیان الجمعة وقال النبی صلی الله
علیه وآله وسلم کل واعظ قبلة وکل موعوظ قبلة للواعظ یعنی فی الجمعة والعیدین وصلوة الاستسقاء و
خطب امیر المومنین م فی الجمعة فقال الحمد لله الولی الحمید الحکیم المجید الفعال لما یرید
علام الغیوب وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنیا والاخرة ووارث السموات و
الارض الذی عظم شأنه فلا شیء مثله تواضع کل شیء لعظمته وذل کل شیء لعزته واستسلم کل
شیء لقدرته وقر کل شیء قراره لهیبته وخضع کل شیء لملکته وربوبیته الذی یمسک السماء
ان تقع علی الارض الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره وان یحدث فی السموات والارض شیء
الا بعلمه نحمده علی ما کان ونستعینه من امرنا علی ما یکون ونستغفره ونستهدیه ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شریک له ملک الملوک وسید السادات وجبار الارض و
السموات القهار الکبیر المتعال ذو الجلال والاکرام دیان یوم الدین رب آبائنا الاولین
ونشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق داعیا الی الحق وشاهدا علی الخلق فبلغ
رسالات ربه کما امره لا متعدیا ولا مقصرا وجاهد فی الله اعداءه لا وانیا ولا ناکلا ونصح

له في عبادة صابرًا محتسبًا فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه واله
اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملًا به من طاعته في هذه الايام الخالية وبالرفض
لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها
فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلًا فكانه قد قطعوه وافضوا الى علم فكانه قد بلغوه وكم
عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب
حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها فلا تتنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا من زينتها و
نعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها فان عزها وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى
زوال وان ضرها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء اوليس
لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون الم تروا الى الماضين
منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم لا يبقون قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية
اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح
عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور اولستم ترون الى اهل الدنيا وهم
يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكى واخر يعزى وصريع يتلوى وعائد ومعود واخر
بنفسه يجود وطالب الدنيا والموت يطلبه وغافل وليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي
الباقون والحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش
العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤول الخلق ويرجع الامور الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم
عيدًا وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم
رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا فيه التضرع والدعاء ومسألة الرحمة والغفران فان
الله عز وجل يستجيب لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل
ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة
مباركة لا يسأل الله عبد مؤمن فيها شيئًا الا اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي
والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على رأس
فرسخين غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الآثام
بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ان الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم تبدأ بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا

ايها الكافرون ... الى آخره ...

يا ايها الكافرون او باذا زلزلت الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد
ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وآله ومغفرته ورضوانه
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلوة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضله وصل
على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة
اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون آياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم
والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وبأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين اللهم
انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير
اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة
في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله
الحق وخالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو
لاحق بهم من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره واسألوا الله من رحمته
وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وقال
ابو عبد الله ع اول من قدم الخطبة على الصلوة يوم الجمعة عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف
الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما رأى ذلك
قدم الخطبة على الصلوة وسألت شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رض عما يستعمله العامة من التهليل
والتكبير على اثر الجمعة ما هو فقال رويت ان بني امية كانوا يلعنون امير المؤمنين ع بعد صلوة
الجمعة ثلث مرات فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة
افضل **باب الصلوة التي تصلى في كل وقت** روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف
الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات كلها **باب
الصلوة في السفر** روي عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام ما تقول
في الصلوة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم
جناح ان تقصروا من الصلوة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال

نسخة: وآل محمد
نسخة: اجرك
نسخة: الخطبتين

الله عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال عم اوليس قد قال
الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما
واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه صلعم وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلعم وذكره الله
تعالى ذكره في كتابه قالا قلنا فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه آية التقصير وفسرت
له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوة كلها في السفر الفريضة ركعتان كل
صلوة الا المغرب فانها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلعم في السفر والحضر ثلث ركعات وقد سافر
رسول الله صلعم الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون ميلا فقصر
وافطر فصارت سنة وقد سمى رسول الله صلعم قوما صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة الى
يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عم فقال له الرجل
يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت له الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا
خرجت فصل ركعتين وقد روي عن الصادق عم انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه
وسمع عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير في الصلوة بريد في بريد اربعة وعشرين ميلا ثم قال كان ابي
عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ومتى
كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من
يومه فالتقصير عليه واجب وان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء
اتم وان شاء قصر وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله عم انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام عشرة
ايام فاتم الصلوة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج او بعد غد
ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا تم الشهر فاتم الصلوة قال قلت ان دخلت بلدا
اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا فقال قصر وافطر قلت فان مكثت كذلك
اقول غدا او بعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت
قصرت وقال ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله عم اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم
بها عشرا فاتممت الصلوة ثم بدا لي ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال لي ان كنت حين دخلت المدينة
وصليت بها صلوة واحدة فريضة بتمام فليس لك ان تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها
على نيتك في التمام ولم تصل فيها صلوة فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك الحال
بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك

شهر فاتم الصلوة وسأل زرارة ابا جعفر ع عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت
وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلوة
التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلوته ولا يعيد وقال رسول الله صلعم من صلى في السفر اربعا
فانا الى الله منه برئ يعني متعمدا وقال الصادق ع المتم في السفر كالمقصر في الحضر وسأله ابو بصير عن
الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى يمضي ذلك
اليوم فلا اعادة عليه وروى زرارة عن ابي جعفر ع انه قال اربعة يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في
الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان لانه عملهم وروى الملاح والاشتقان البريد وروى
محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال ليس على الملاحين في سفنهم تقصير ولا على المكاري
والجمال وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة
ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في
البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر
قصر في سفره وافطر وقال الصادق ع الجمال والمكاري اذا جد بهما السير قصرا فيما بين المنزلين واتما
في المنزل وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن شرف قال كتبت الى ابي الحسن الثالث ع ان لي جمالا
ولي قوام عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي في الحج او في الندرة الى بعض المواضع فما
يجب علي اذا انا خرجت معها ان اعمل أيجب التقصير في الصلوة والصوم في السفر او التمام فوقع اذا كنت
لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر الا الى مكة فعليك تقصير وفطور وسأل عبد الرحمن بن
الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل له الضياع بعضها قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم
او يقصر قال يتم وروى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال
سبعة لا يقصرون في الصلوة الجابي الذي يدور في جبايته والامير الذي يدور في امارته والتاجر الذي
يدور في تجارته من سوق الى سوق والراعي والبدوي الذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر و
الرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي يقطع السبيل وروى موسى بن بكر عن
زرارة عن ابي جعفر ع قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها
فليقض الذي وجب عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص ومن نسي اربعا فليقض اربعا حين يذكرها مسافرا
كان او مقيما وان نسي ركعتين صلى ركعتين حين يذكرها مسافرا كان او مقيما وقال الصادق ع من الامر
المذخور اتمام الصلوة في اربعة مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة وحائر الحسين ع

٢ ن المكري

٢ ن سفينتهم

٢ ن جزك عن النقي ع

٢ ن عن ابي عبدالله

٢ ن تقضي

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك ان يعزم على مقامه عشرة ايام في هذه المواطن حتى يتم
ويصدق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن
الصلوة بمكة والمدينة يقصر او يتم قال قصر ما لم تعزم على مقامة عشرة ايام وما رواه
محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما ان نفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت
الصلوة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد بداً من المصير الى المنزل فلم ادر اتمّ ام اقصر وابو الحسن عليه السلام
يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال ارجع الى التقصير وروى الفضيل بن يسار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يدخل عليّ وقت الصلوة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صلّ واتمّ الصلوة قلت
فيدخل عليّ وقت الصلوة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج قال صلّ وقصّر فان لم تفعل فقد خالفت
رسول الله صلى الله عليه وآله واما خبر حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يدخل
من سفره وقد دخل وقت الصلوة وهو في الطريق قال يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة
فليصلّ اربعاً فانه يعني به اذا كان لا يخاف فوت الوقت اتمّ وان خاف خروج الوقت قصّر وتصديق
ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الرجل يقدم من سفره في وقت صلوة
فقال ان كان لا يخاف خروج الوقت فليتمّ وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث
اسمعيل بن جابر وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام في الرجل يكون مسافراً
ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتمّ الصلوة ام يكون مقصراً حتى يدخل الى اهله قال بل يكون مقصراً
حتى يدخل الى اهله وروى سيف التمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال له بعض اصحابنا انا كنا
نقضي صلوة النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الآخرة قال لا الله اعلم بعباده حين رخص انما
فرض الله عز وجل على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شيء الا صلوة الليل على بعيرك حيث توجه
بك وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن صلوة النافلة بالنهار في السفر فقال لو صلحت النافلة في السفر تمّت الفريضة ولا
بأس بقضاء صلوة الليل بالنهار في السفر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي على راحلته الفريضة في يوم مطير وقال ابراهيم
الكرخي قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في المحمل فقال هذا الضيق اما لكم في رسول الله صلى الله عليه وآله اسوة
وسأل سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون معه المرأة الحائض في المحمل ايصلي
وهي معه قال نعم وسأل سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي صلوة الليل
وهو على دابته اله ان يغطي وجهه وهو يصلي قال اما اذا قرأ فنعم واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه

٢ نسـ خرجه من المنزل
٢ ن من سفره
٢ نسـ خروج
٢ نسـ فليتمم
٢ نسـ مطر
٢ قال
٢ نسخ وليكشفه

حيث ما دامت به الدابة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي
النوافل في الأمصار وهو على دابته حيثما توجهت به قال لا بأس وسأل علي بن يقطين أبا الحسن
عليه السلام عن الرجل يخرج في السفر ثم يبدو له في الإقامة وهو في الصلاة قال يتم إذا بدت له
الإقامة وعن الرجل يشيع أخاه إلى المكان الذي يجب عليه فيه التقصير والإفطار قال لا بأس بذلك
ولا بأس بالجمع بين الصلاتين في السفر والحضر من علة ومن غير علة ولا بأس بتأخير المغرب
في السفر حتى تغيب الشفق ولا بأس بتعجيل المغرب للمسافر إذا كان في طلب المنزل إلى ربع الليل و
في رواية أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال أنت في وقت المغرب في السفر إلى خمسة أميال من
بعد غروب الشمس ولا بأس بتعجيل العتمة في السفر قبل مغيب الشفق وسأل عمار الساباطي أبا عبد الله
عليه السلام عن حد الطين الذي لا يسجد فيه ما هو قال إذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الأرض وقال معاوية
ابن عمار لأبي عبد الله عليه السلام إن أهل مكة يتمون الصلاة بعرفات فقال ويلهم أو ويحهم وأي
سفر أشد منه لا يتم وقال الصادق عليه السلام إن رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل عليه جبرئيل بالتقصير
قال له النبي صلى الله عليه وآله في كم ذلك فقال في بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل عير إلى فيء وعير فذرعته
بنو أمية ثم جزؤه على اثني عشر ميلا وكان كل ميل ألفا وخمسمائة ذراع وهو أربعة فراسخ يعني أنه
إذا كان السفر أربعة فراسخ وأراد الرجوع من يومه فالتقصير واجب عليه ومتى لم يرد الرجوع من
يومه فهو بالخيار إن شاء أتم وإن شاء قصر وتصديق ما فسرته من ذلك خبر جميل بن دراج
عن زرارة بن أعين قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جائي وكان رسول
الله صلى الله عليه وآله إذا أتى ذبابا قصر وذباب على بريد وإنما فعل ذلك لأنه إذا رجع كان سفره بريدين
ثمانية فراسخ وسأل زكريا بن آدم أبا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم يقصر الرجل إذا كان في
ضياع أهل بيته وأمره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين وثلاثة أيام ولياليهن فكتب
التقصير في مسير يوم وليلة وروى محمد بن أبي عمير عن محمد بن إسحاق بن عمار قال سألت أبا الحسن الرضا عليه
السلام عن امرأة كانت في طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية الظهر ركعتين فقال ليس عليها إعادة
وفي رواية الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن محمد بن إسحاق بن عمار عن أبي الحسن عليه السلام قال ليس عليها قضاء
وفي رواية العلاء عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال إذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم
صلاته ركعتين ويسلم وإن صلى معهم الظهر فليجعل الأولتين الظهر والأخيرتين العصر وسأل
إسماعيل بن الفضل أبا عبد الله عليه السلام عن رجل يسافر من أرض إلى أرض وإنما ينزل قراه وضيعته

فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلوة واذا كنت في غير ارضك فقصر قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه يعني بذلك
اذا اراد المقام في قراه وارضه عشرة ايام ومتى لم يرد المقام بها عشرة ايام قصر الا ان يكون لهما منزل يكون فيه في السنة
ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال
سألته عن الرجل يقصر في ضيعته فقال لا بأس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه قال قلت لها
الاستيطان فقال ان يكون له بها منزل يقيم فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها وما رواه علي بن يقطين
عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير وقال الصادق
عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلثة ايقصر او يتم فقال ان خرج لقوته وقوت عياله
فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة وروى ابو بصير انه قال ليس على صاحب الصيد
تقصير ثلثة ايام فاذا جاوز الثلثة لزمه يعني الصيد للفضول وروى عيص بن القاسم عليه السلام انه سئل
عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر ولو ان مسافرا ممن
يجب عليه التقصير مال من طريقه الى صيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في
رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية لله عز وجل فعليه التمام في الصلوة والصوم وعلى المسافر ان يقول
في دبر كل صلوة يقصرها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة لتمام الصلوة وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان خشيت ان لا تقوم في اخر الليل او كانت بك علة او اصابك
برد فصل واوتر في اول الليل في السفر وسأل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة
الليل والوتر في السفر في اول الليل قال نعم وسأل سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلام
عن وقت صلوة الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح وروى حريز عمن حدثه
عن ابي جعفر عليه السلام انه كان لا يرى بأسا بان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل

باب العلة التي من اجلها لا يقصر المصلي في المغرب ونوافلها في السفر والحضر

سئل الصادق عليه السلام لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله
تبارك وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وآله كل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله لكل
صلوة ركعتين في الحضر وقصرها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلام المغرب بلغه مولد فاطمة
عليها السلام فاضاف اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين
شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فقال للذكر
مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر

باب علة التقصير في السفر

علة التقصير في السفر

ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري رحمه الله في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلام ان الصلوة انما قصرت في
السفر لان الصلوة المفروضة اولا انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيها بعد فخفف الله عز وجل عن العبد
تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه واقامته لئلا يشتغل عما لا بد منه
من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفا عليه الا صلوة المغرب فانها لا تقصر لانها صلوة مقصرة
في الاصل وانما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم
للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف
سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب
في نظيره اذ كان نظيره مثله لا فرق بينهما وانما ترك تطوع النهار ولم يترك تطوع الليل لان كل صلوة لا يقصر فيها
لا تقصير في تطوعها وذلك ان المغرب لا تقصير فيها فلا تقصير فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة
لا تقصير فيها فلا تقصير فيما قبلها من التطوع وانما صارت العتمة مقصورة وليس تترك ركعتاها لان
الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في الخمسين تطوعا ليتم بهما بدل كل ركعة من
الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلوة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه
وليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته وليشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسال سعيد
بن المسيب عن علي بن الحسين عليه السلام فقال له متى فرضت الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال
بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله
صلى الله عليه وآله في الصلوة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء
الآخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار
الى الارض فكانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة
الفجر فلذلك قال الله تبارك وتعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون وتشهده
ملائكة النهار وملائكة الليل

باب الصلوة في السفينة

سال عبيد الله بن علي
الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فاذا
دارت واستطاع ان يتوجه الى القبلة والا فليصل حيث توجهت به وان امكنه القيام فليصل
قائما والا فليقعد ثم يصلي وقال له جميل بن دراج تكون السفينة قريبة من الجد فاخرج
واصلي قال صل فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلام وقال له ابراهيم بن ميمون نخرج
الى الاهواز في السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس به باس

به باس فقال له فیسجد علی مایمکنها او علی الکبة فقال لا باس وروی عنه منصور بن حازم انه سأل الفقیه عن نبات
الارض وسأل زرارة ابا جعفر ع فی الرجل یصلی النوافل فی السفینة قال یصلی نحو رأسها وسأل یونس بن یعقوب
ابا عبد الله ع عن الصلوة فی الفرات وما هو اصغر منه من الانهار فی السفینة فقال ان صلیت فحسن وان خرجت
فحسن وسئله عن الصلوة فی السفینة وهی تأخذ شرقا وغربا فقال استقبل القبلة ثم کبر ثم در مع السفینة حیث
دارت بک وسأله هرون بن حمزة الغنوی عن الصلوة فی السفینة فقال ان کانت محملة ثقیلة اذا قمت فیها
لم تتحرک فصل قائما وان کانت خفیفة تکفأ فصل قاعدا وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیهما السلم
عن الرجل یکون فی السفینة هل یجوز له ان یضع الحصیر علی المتاع او القت والتبن والحنطة والشعیر
وغیر ذلک ثم یصلی علیه فقال لا باس وقال علی علیه السلام اذا رکبت السفینة وکانت تسیر فصل وانت جالس
واذا کانت واقفة فصل وانت قائم وقال ابو جعفر علیه السلم لبعض اصحابه اذا عزم الله لک علی البحر فقل
الذی قال الله عز وجل بسم الله مجریها ومرسیها ان ربی لغفور رحیم فاذا اضطرب بک البحر فاتک علی جانبک
الایمن وقل بسم الله اسکن بسکینة الله وقر بقرار الله واهدأ باذن الله ولا حول ولا قوة الا بالله
وروی محمد بن مسلم عن احدهما علیهما السلام قال کان ابی یکره الرکوب فی البحر للتجارة وسأل محمد بن
مسلم ابا عبد الله علیه السلم عن رکوب البحر فی هیجانه فقال ولم یغرر الرجل بدینه ونهی رسول الله
صلی الله علیه واله عن رکوب البحر فی هیجانه وقال علیه السلام ما اجمل فی الطلب من رکب البحر
صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسایفة روی عبد الرحمن بن ابی عبد الله عن
الصادق علیه السلم انه قال صلی النبی صلی الله علیه واله باصحابه فی غزاة ذات الرقاع ففرق اصحابه
فرقتین فاقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فکبر وکبروا فقرأ وانصتوا فرکع ورکعوا فسجد وسجدوا
ثم استمر رسول الله صلی الله علیه واله قائما فصلوا لانفسهم رکعة ثم سلم بعضهم علی بعض ثم
خرجوا الی اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلی الله علیه
واله فکبر وکبروا وقرأ وانصتوا ورکع فرکعوا وسجد فسجدوا ثم جلس رسول الله صلی الله علیه
واله فتشهد ثم سلم علیهم فقاموا ثم قضوا لانفسهم رکعة ثم سلم بعضهم علی بعض وقد قال الله
تعالی لنبیه صلی الله علیه واله واذا کنت فیهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معک ولیأخذوا
اسلحتهم فاذا سجدوا فلیکونوا من ورائکم ولتأت طائفة اخری لم یصلوا فلیصلوا
معک ولیأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذین کفروا لو تغفلون عن اسلحتکم وامتعتکم
فیمیلون علیکم میلة واحدة ولا جناح علیکم ان کان بکم اذی من مطر او کنتم

مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلوة
فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين
كتابا موقوتا فهذه صلوة الخوف التي امر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه وآله وقال من صلى المغرب
في خوف بالقوم صلى بالطائفة الاولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ومن تعرض له سبع وخاف
فوت الصلوة استقبل القبلة وصلى صلوته بالايماء فان خشي السبع وتعرض له فليدر معه كيف
دار وليصل بالايماء وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يلقاه السبع
وقد حضرت الصلوة فلم يستطع المشي مخافة السبع قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي برأسه ايماء وهو قائم
وان كان الاسد على غير القبلة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل اخذه المشركون فتحضره
الصلوة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء وروى زرارة عن ابي جعفر عليه
السلام قال قلت له صلوة الخوف وصلوة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من
صلوة السفر لان فيها خوفا وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي يقول رويت انه سئل الصادق عليه السلم
عن قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان
يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو ان يرد الرجل الركعتين الى ركعة وقد رواه حريز
عن ابي عبد الله عليه السلام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلم في صلوة الزحف
قال تكبير وتهليل لقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا وروى عن ابي بصير انه قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلم يقول ان كنت في ارض مخوفة فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على دابتك
وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال الذي يخاف اللصوص يصلي ايماء على دابته وقد
رخص في صلوة الخوف من السبع اذا خشيه الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومي رواه محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الذي يخاف اللصوص
والسبع يصلي صلوة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارأيت ان لم يكن المواقف على وضوء كيف
يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا
ويصلي ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابته غير انه
يستقبل القبلة باول تكبيرة حين يتوجه وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال صلوة الزحف على الظهر ايماء برأسك وتكبير والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة
ايماء يصلي كل رجل على حياله وقال عليه السلم فات الناس مع علي عليه السلام يوم صفين

ما
فقال تكبير وتهليل
ان
يتيمم
مع

صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فانهم يكبرون ويهللون ويسبحون رجالا او ركبانا وفي كتاب عبد الله بن المغيرة
ان الصادق عليه السلام قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلوة الا المغرب فان لها ثلاثا و
سأله سماعة بن مهران عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ التكبير واذا كانوا وقوفا لا
يقدرون على الجماعة فالصلوة ايماء والعريان يصلي قاعدا ويضع يده على عورته وان كانت امرأة وضعت يدها
على فرجها ثم يوميان ايماء ويكون سجودهما اخفض من ركوعهما ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما
ولكن ايماء برؤسهما وان كانوا جماعة صلوا وحدانا وفي الماء والطين تكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض من السجود

باب ما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه **قال** الصادق عليه السلام من تطهر ثم اوى الى فراشه بات
وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فليتيمم من دثاره كائنا ما كان لم يزل في صلوة ما ذكر الله عز
وجل **وروى** العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لي ابو جعفر عليه السلام اذا توسد الرجل يمينه فليقل
بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك و
توكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك
الذي ارسلت ثم يسبح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام ومن اصابه فزع عند منامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه المعوذتين
وآية الكرسي **وروى** العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا يدع الرجل ان يقول عند
منامه اعيذ نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين
لامة فذلك الذي عوذ به جبرئيل عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام **وروى** عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال يقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك وقل هو
الله احد نسبة الرب عز وجل **وروى** بكر بن محمد عنه عليه السلام انه قال حين ياخذ مضجعه ثلث
مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي
يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه **وقال** النبي صلى
الله عليه وآله من قرأ هذه الآية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد الى آخرها
سطع له نور الى المسجد الحرام حشي ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح **وروى** عامر بن
عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من عبد يقرأ آخر الكهف حين ينام الا استيقظ في
الساعة التي يريد **وروى** سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال هذه الكلمات
فانا ضامن له ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن
بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خفت الجنابة فقل في فراشك اللهم اني اعوذ
بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في اليقظة والمنام وروى العباس بن
هلال عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلام قال لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك
السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا الى اخر الآية فسقط عليه البيت

باب ثواب صلوة الليل

نزل جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله فقال له يا جبرئيل عظني فقال يا محمد عش ما شئت
فانك ميت احبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المومن صلوته
بالليل وعزه كف الاذى عن الناس وروى بحر السقاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان من روح
الله عز وجل ثلثة التهجد بالليل وافطار الصائم ولقاء الاخوان وقال ابو الحسن الاول عليه السلام في قول الله
عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل وقال الصادق عليه السلام
عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم وداب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم وروى هشام بن سالم عنه انه قال
في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال قيام الرجل عن فراشه يريد به وجه الله عز وجل
لا يريد به غيره وقال الصادق عليه السلام يقوم الناس من فرشهم على ثلثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه
ولا له وصنف لا عليه ولا له فاما الصنف الذي له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل
فذلك الذي له ولا عليه واما الصنف الثاني فلم يزل في معصية الله عز وجل فذلك الذي عليه ولا له واما الصنف
الثالث فلم يزل نائما حتى اصبح فذلك الذي لا عليه ولا له وسأل عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم
في وجوههم من اثر السجود قال هو السهر في الصلوة وروى عن الفضيل بن يسار انه قال ان البيوت التي يصلى فيها
بالليل بتلاوة القرآن تضيء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل الارض وقال عليه السلام في قول
الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار ومدح الله تبارك
وتعالى امير المومنين عليه السلام في كتابه بقيام صلوة الليل فقال عز وجل امن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر
الآخرة ويرجو رحمة ربه وآناء الليل ساعاته وقال امير المومنين عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اذا
اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون
بالاسحار لولاهم لانزلت عذابي وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار
وجاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكى اليه الحاجة فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشكو
الجوع فقال له ابو عبد الله عليه السلام اتصلي بالليل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله
عليه السلام الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله تبارك و

تمام الآية ان امسكهما
من احد من بعده انه
كان حليما غفورا

وتعالى ضمن صلوة الليل قوت النهار وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة
بلا رفث المتوحد بالفكر المتحلي بالعبر الساهر بالصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لابي ذر
رحمة الله عليه يا ابا ذر احفظ وصية نبيك تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة
والحديث فيه طويل اخذت منه موضع الحاجة وروى جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن
ابيه عليهما السلام ان رجلا سأل علي بن ابي طالب عليه السلام عن قيام الليل بالقراءة فقال له ابشر
من صلى من الليل عشر ليلة مخلصا ابتغاء ثواب الله قال الله تبارك وتعالى للملائكة اكتبوا لعبدي
هذا من الحسنات عدد ما انبت في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلى
تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه الله كتابه بيمينه ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر
شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته ومن صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة
البدر حتى يمر على الصراط مع الآمنين ومن صلى سدس ليلة كتب في الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى
خمس ليلة زاحم ابراهيم خليل الرحمن في قبته ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط
كالريح العاصف ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من
الله عز وجل وقيل له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملء الارض
ذهبا سبعين الف مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل من سبعين رقبة يعتقها من
ولد اسمعيل ومن صلى ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر
مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من
الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور
في قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث
من الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته يا ملائكتي انظروا الى عبدي احيى ليلة ابتغاء مرضاتي
اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر
على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة

باب وقت صلوة الليل

روى عبد الله بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وآله اذا صلى العشاء آوى الى فراشه فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل وقال ابو جعفر عليه السلم
وقت صلوة الليل ما بين نصف الليل الى آخره وقال عمر بن حنظلة لابي عبد الله عليه
السلام اني مكثت ثمانية عشر ليلة انوي القيام فلا اقوم فاصلي اول الليل قال لا اقض

بالنهار فاني اكره ان يتخذ ذلك خلقا وروى عن معوية بن وهب انه قال قلت له ان
رجلا من مواليك من صلحائهم شكى الى ما يلقى من النوم وقال لي اني اريد القيام بالليل
فيغلبني النوم حتى اصبح فربما قضيت صلوتي الشهر المتتابع والشهرين اصبر على ثقله
فقال قرة عين والله قرة عين والله لم يرخص في الوتر اول الليل فقال القضاء بالنهار
افضل وروى عبد الله بن مسكان عن ليث المرادي قال سألت اباعبد الله عليه السلام عن
الصلوة في الصيف في الليالي القصار صلوة الليل في اول الليل فقال نعم نعم ما رأيت ونعم ما
صنعت يعني في السفر وقال وسألته عن الرجل يخاف الجنابة في السفر او في البرد فيعجل
صلوة الليل والوتر في اول الليل فقال نعم وروى ابو جرير بن ادريس عن ابي الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام قال قال صل صلوة الليل في السفر من اول الليل في المحمل والوتر و
ركعتي الفجر وكلما روى من الاطلاق في صلوة الليل من اول الليل فانما هو في السفر لان
المفسر من الاخبار يحكم على المجمل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه
السلام قال ليس من عبد الا وهو يوقظ في ليلته مرة او مرتين فان قام كان ذلك و
الا فجاء الشيطان فبال في اذنه اولا يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه قام و
هو متخثر[1] ثقيل كسلان وروى الحسن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
اني لامقت الرجل يأتيني فيسألني عن عمل رسول الله صلى الله عليه وآله فيقول ازيد كانه
يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله قصر في شيء واني لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم
يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان عند الصبح قام يبادر بصلوته وروى
ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما نوى عبد ان يقوم اية ساعة نوى فعلم
الله تعالى[1] ذلك منه الا[2] وكل به ملكين يحركانه تلك الساعة وروى عيص بن القسم
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا غلب الرجل النوم وهو في الصلوة فليضع رأسه
فلينم فاني اتخوف عليه ان اراد ان يقول اللهم ادخلني الجنة ان يقول اللهم ادخلني[2]
النار وروى زكريا النقاض عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل لا تقربوا
الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال منه سكر النوم باب ما يقول
الرجل اذا استيقظ من النوم كان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا اوى الى فراشه قال باسمك اللهم احيا وباسمك اموت فاذا استيقظ

[1] المتخثر الثقيل [illegible] والخاثر [illegible] المستثقل من مرض او نعاس
[1] تبارك وتعالى [2] ان
[2] اني اذا

فيما يقول الرجل اذا استيقظ من النوم

قال الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور وروى جابر المدايني عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا قام احدكم فليقل سبحان الله رب النبيين واله المرسلين ورب
المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير فانه اذا قال ذلك يقول
الله تبارك وتعالى صدق عبدي وشكر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا قام على اخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار ويقول
اللهم اعني على هول المطلع ووسع علي المضجع وارزقني خير ما قبل الموت وارزقني
خير ما بعد الموت وفي خبر اخر عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت من فراشك
فانظر في افق السماء وقل الحمد لله الذي رد علي روحي اعبده واحمده اللهم انه
لا يواري منك ليل ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات
بعضها فوق بعض ولا بحر لجي تدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة
الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم
لا تأخذك سنة ولا نوم سبحان رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين و
الحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم
ثم اقرأ خمس ايات من اخر ال عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك
لا تخلف الميعاد وعليك بالسواك فان السواك في السحر قبل الوضوء من السنة ثم
توضأ وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل
تتجافى جنوبهم عن المضاجع فقال فلعلك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت
الله ورسوله اعلم فقال لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى تخرج نفسه فاذا خرج
النفس استراح البدن ورجعت الروح فيه وفيه قوة على العمل فانما ذكرهم فقال
تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت في امير المومنين و
اتباعه من شيعتنا ينامون في اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا
الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل في كتابه
لنبيه عليه السلام واخبرهم بما اعطاهم وانه اسكنهم في جواره وادخلهم
جنته وامن خوفهم وامن روعتهم قلت جعلت فداك ان انا قمت في اخر
الليل اي شيء اقول اذا قمت فقال قل الحمد لله رب العالمين واله المرسلين

والحمد لله الذی یحیی الموتی ویبعث من فی القبور فانک اذا قلتها ذهب عنک
رجز الشیطان ووسواسه ان شاء الله تعالی **باب القول عند
صراخ الدیک** قال الصادق ع اذا سمعت صراخ الدیک فقل سبوح
قدوس رب الملائکة والروح سبقت رحمتک غضبک لا اله الا انت سبحانک
وبحمدک عملت سوءا وظلمت نفسی فاغفر لی انه لا یغفر الذنوب الا انت
وقال تعلموا من الدیک خمس خصال محافظته علی اوقات الصلوة والغیرة
والسخاء والشجاعة وکثرة الطروقة **وقال** علیه السلام تعلموا من الغراب
ثلث خصال استتاره بالسفاد وبکوره فی طلب الرزق وحذره **وقال** ابو
جعفر علیه السلام ان لله تبارک وتعالی ملکا علی صورة دیک ابیض راسه
تحت العرش ورجلاه فی تخوم الارض السابعة له جناح فی المشرق وجناح
فی المغرب لا تصیح الدیوک حتی یصیح فاذا صاح خفق بجناحیه ثم قال سبحان الله سبحان
الله العظیم الذی لیس کمثله شیء قال فیجیبه الله تبارک وتعالی فیقول لا یحلف
بی کاذبا من یعرف ما تقول **وروی** ان فیه نزلت والطیر صافات کل قد علم
صلوته وتسبیحه **وروی** ان حملة العرش الیوم اربعة واحد منهم علی صورة
الدیک یسترزق الله عز وجل للطیر وواحد علی صورة الاسد یسترزق
الله تعالی للسباع وواحد علی صورة الثور یسترزق الله تعالی للبهائم
وواحد منهم علی صورة ابن ادم یسترزق الله تعالی لولد ادم فاذا کان یوم
القیمة صاروا ثمانیة قال الله عز وجل ویحمل عرش ربک فوقهم یومئذ
ثمانیة **باب القول عند القیام الی صلوة اللیل** قال الصادق
علیه السلام اذا اردت ان تقوم الی صلوة اللیل فقل اللهم انی اتوجه
الیک بنبیک نبی الرحمة وآله واقدمهم بین یدی حوائجی فاجعلنی بهم
وجیها فی الدنیا والاخرة ومن المقربین اللهم ارحمنی بهم ولا تعذبنی بهم واهدنی
بهم ولا تضلنی بهم وارزقنی بهم ولا تحرمنی بهم واقض لی حوائجی للدنیا
والاخرة انک علی کل شیء قدیر وبکل شیء علیم **باب الصلوات
التی جرت السنة بالتوجه فیهن** من السنة التوجه فی ست

صلوات وهي اول ركعة من صلوة الليل والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتي
الزوال واول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة
من الفريضة كذلك ذكره ابي رضي الله عنه في رسالته الي **باب صلوة
الليل** قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ومن الليل فتهجد به
نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلوة الليل فريضة
على رسول الله صلى الله عليه وآله بقول الله عز وجل فتهجد وهي لغيره سنة ونافلة
وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك بصلوة
الليل وعليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل فاذا اردت ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا و
احمده سبعا ثم توجه ثم صل ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي
الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقرأ في الست ركعات بما احببت ان شئت
طولت وان شئت قصرت **وروي** ان من قرأ في الركعتين الاولتين من
صلوة الليل في كل ركعة منها الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس
بينه وبين الله ذنب الا غفر له وتقرأ في ركعتي الشفع وركعة الوتر قل هو الله
احد وافصل بين الشفع والوتر بتسليمة **وروي** ان من قرأ في الوتر بالمعوذتين
وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك والقنوت في كل
ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة والقراءة بها جهارا والقنوت في الوتر
قبل الركوع وان قمت ولم يكن عليك من الوقت بقدر ما تصلي فيه صلوة
الليل على ما تريد فصلها وادرجها ادراجا وادراجها ان تقرأ في كل ركعة
الحمد لله وحدها فان خشيت طلوع الفجر فصل ركعتين واوتر بالثالثة وان طلع الفجر فصل ركعتي
الفجر وقد مضى الوقت بما فيه واذا صليت من صلوة الليل اربع ركعات قبل طلوع الفجر فاتم الصلوة طلع الفجر
او لم يطلع **وقد** روي رخصة في ان يصلي الرجل صلوة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا تتخذ
ذلك عادة واذا كان عليك قضاء صلوة الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلي
الفائتة وصلوة ليلتك فابدأ بالفائتة فصل ثم صل صلوة ليلتك فان
كان الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلوة ليلتك لئلا تصير اجمعا
قضاء ثم اقض الصلوة الفائتة من الغد او بعد ذلك **باب دعاء**

الركعات

الله عز وجل

قنوت الوتر كان النبی صلی الله علیه وآله یقول فی قنوت الوتر اللهم اهدنی فیمن هدیت وعافنی فیمن عافیت وتولنی فیمن تولیت وبارك لی فیما اعطیت وقنی شر ما قضیت فانك تقضی ولا یقضی علیك سبحانك رب البیت استغفرك واتوب الیك واؤمن بك واتوكل علیك لا حول ولا قوة الا بك یا رحیم **وقال** رسول الله صلی الله علیه وآله اطولكم قنوتاً فی دار الدنیا اطولكم راحة یوم القیمة فی الموقف **وقال** ابو جعفر علیه السلام القنوت فی یوم الجمعة تمجید الله والصلوة علی نبی الله وكلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت فی الوتر كقنوتك یوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك اللهم تم نورك فهدیت فلك الحمد ربنا وبسطت یدك فاعطیت فلك الحمد ربنا وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك خیر الجهات وعطیتك افضل العطیات واهنأها تطاع ربنا فتشكر وتعصی ربنا فتغفر لمن شئت تجیب المضطر وتكشف الضر وتشفی السقیم وتنجی من الكرب العظیم لا یجزی بالائك احد ولا تحصی نعمائك قول قائل اللهم الیك رفعت الابصار ونقلت الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الایدی ودعیت بالالسنة والیك سرهم ونجواهم فی الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بیننا وبین قومنا بالحق وانت خیر الفاتحین اللهم انا نشكو الیك غیبة نبینا عنا وشدة الزمان علینا ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء وكثرة عدونا وقلة عددنا فافرج ذلك یا رب بفتح منك تعجله ونصر منك تعزه وامام عدل تظهره اله الحق رب العالمین ثم تقول استغفر الله ربی واتوب الیه سبعین مرة وتعوذ بالله من النار كثیرا **وروی** عمر بن یزید عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال من قال فی وتره اذا اوتر استغفر الله ربی واتوب الیه سبعین مرة وواظب علی ذلك حتی تمضی سنة كتبه الله عنده من المستغفرین بالاسحار ووجبت له الجنة والمغفرة من الله عز وجل **وروی** عبد الله بن ابی یعفور عن ابی عبد الله علیه السلام قال استغفر الله فی الوتر سبعین مرة تنصب یدك الیسری وتعد بالیمنی الاستغفار **وكان** رسول الله صلی الله علیه وآله یستغفر الله

[Margin notes: خ ل — خیر؛ خ ل — الاصوات؛ خ ل — بالالسن؛ خ ل — الاقدام؛ خ ل — علینا]

فی الوتر سبعین مرة ویقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وروی عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال تدعو فی الوتر علی العدو وان شئت سمیتهم وتستغفر وترفع یدیك فی الوتر حیال وجهك وان شئت فتحت ثوبك وكان علی بن الحسین علیهما السلام سید العابدین یقول العفو العفو ثلثمائة مرة فی الوتر فی السحر وروی معروف بن خربوذ عن احدهما یعنی ابا جعفر وابا عبد الله علیهما السلام قال قل فی قنوت الوتر لا اله الا الله الحلیم الكریم لا اله الا الله العلی العظیم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضین السبع وما فیهن وما بینهن ورب العرش العظیم اللهم انت الله نور السموات والارض وانت الله زین السموات والارض وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات والارض وانت الله قوام السموات والارض وانت الله صریخ المستصرخین وانت الله غیاث المستغیثین وانت الله المفرج عن المكروبین وانت الله المروح عن المغمومین وانت الله مجیب دعوة المضطرین وانت الله اله العالمین وانت الله الرحمن الرحیم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة یا الله لیس یرد غضبك الا حلمك ولا ینجی من عذابك الا رحمتك ولا ینجی منك الا التضرع الیك فهب لی من لدنك یا الهی رحمة تغنینی بها عن رحمة من سواك بالقدرة التی بها احییت جمیع ما فی البلاد وبها تنشر میت العباد لا تهلكنی غما حتی تغفر لی وترحمنی وتعرفنی الاستجابة فی دعائی وارزقنی العافیة الی منتهی اجلی واقلنی عثرتی ولا تشمت بی عدوی ولا تمكنه فی رقبتی اللهم ان رفعتنی فمن ذا الذی یضعنی وان وضعتنی فمن ذا الذی یرفعنی وان اهلكتنی فمن ذا الذی یحول بینك وبینی او یتعرض لك فی شیء من امری وقد علمت ان لیس فی حكمك ظلم ولا فی نقمتك عجلة انما یعجل من یخاف الفوت وانما یحتاج الی الظلم الضعیف وقد تعالیت عن ذلك یا الهی فلا تجعلنی للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلنی ونفسنی واقلنی عثرتی ولا تتبعنی ببلاء علی اثر بلاء فقد تری ضعفی وقلة حیلتی استعیذ بك اللیلة فاعذنی واستجیر بك من النار فاجرنی واسئلك الجنة فلا تحرمنی ثم ادع الله

سبحان الله رب الارضین السبع وما فیهن وما بینهن ورب العرش العظیم

و نقمتك

بما اجبت واستغفر الله سبعین مرة **وروی** عن ابی حمزة الثمالی قال کان علی بن الحسین علیهما
السلام یقول فی اخر وتره وهو قائم رب اسأت وظلمت نفسی وبئس ما صنعت وهذه یدای جزاء بما
صنعتا قال ثم یبسط یدیه جمیعا قدام وجهه ویقول وهذه رقبتی خاضعة لک لما اتت قال ثم
یطأطأ راسه ویخضع برقبته ثم یقول وها انا ذا بین یدیک فخذ لنفسک الرضا من نفسی حتی
ترضی لک العتبی لا اعود لا اعود لا اعود قال وکان والله اذا قال لا اعود لم یعد **وروی** عبد الرحمن
ابن ابی عبد الله عن الصادق علیه السلام انه قال القنوت فی الوتر الاستغفار وفی الفریضة الدعاء
وکان امیر المؤمنین علیه السلام یدعو فی القنوت الوتر بعد الدعاء اللهم خلقتنی بتقدیر
وتدبیر وتبصیر بغیر تقصیر واخرجتنی من ظلمات ثلث بحولک وقوتک اخلوک الدنیا ثم ازاولها
ثم ازایلها وآتیتنی فیها الکلاء والمرعی وبصرتنی فیها الهدی فنعم الرب انت ونعم المولی فیا من کرمنی
وشرفنی ونعمنی اعوذ بک من الزقوم واعوذ بک من الحمیم واعوذ بک من مقیل فی النار بین اطباق
النار فی ظلال النار یوم النار یا رب النار اللهم انی اسألک مقیلا فی الجنة بین انهارها واشجارها
وثمارها وریحانها وخدمها وازواجها اللهم انی اسألک خیر الخیر رضوانک والجنة واعوذ بک
من شر الشر سخطک والنار هذا مقام العائذ بک من النار ثلث مرات اللهم اجعل خوفک فی
جسدی کله واجعل قلبی اشد مخافة لک مما هو واجعل لی فی کل یوم ولیلة حظا ونصیبا من
عمل بطاعتک واتباع مرضاتک اللهم انت منتهی غایتی ورجائی ومسئلتی وطلبتی اسألک یا الهی کمال الایمان
وتمام الیقین وصدق التوکل علیک وحسن الظن بک یا سیدی اجعل احسانا مضاعفا وصلواتی
تضرعا ودعائی مستجابا وعملی مقبولا وسعیی مشکورا وذنبی مغفورا ولقنی منک نضرة وسرورا
وصلی الله علی محمد وآله **وروی** محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام قال القنوت فی کل رکعتین
فی التطوع والفریضة **وروی** عن زرارة انه قال القنوت فی کل الصلوات **وروی**
ابان بن عثمان عن الحلبی انه قال لابی عبد الله علیه السلام اسمی الائمة علیهم السلام فی الصلوة فقال
اجملهم **وقال** علیه السلام کلما ناجیت به ربک فی الصلوة فلیس بکلام **وروی** عن ابی ولاد
حفص بن سالم الحناط انه قال سمعت ابا عبد الله علیه السلام یقول لا باس ان یصلی الرجل رکعتین من الوتر
ثم ینصرف فیقضی حاجته ثم یرجع فیصلی رکعة ولا باس ان یصلی الرجل رکعتین من الوتر ثم یشرب
الماء ویتکلم وینکح ویقضی ما یشاء من حاجته ویحدث وضوءا ثم یصلی الرکعة قبل ان یصلی الغداة
وسأل معویة بن عمار ابا عبد الله علیه السلام عن القنوت فی الوتر قال قبل الرکوع قال فان نسیت

اقنت اذا رفعت راسي فقال لا قال مصنف هذا الكتاب حكم من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت اذا رفع راسه من الركوع وانما منع الصادق عليه السلام من ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلق ذلك في سائر الصلوة لان جمهور العامة لا يرون القنوت فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتي الفجر وقال الصادق عليه السلام صل ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده تقرأ في الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويجوز للرجل ان يحشوهما في صلوة الليل حشوا وكلما قرب من الفجر فهو افضل فاذا طلع الفجر فصل الغداة وافصل بين ركعتي الفجر وبين الغداة باضطجاع ويجزيك التسليم فقه قال الصادق عليه السلام اي قطع اقطع من التسليم وروى عن سعيد الاعرج انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اكون في الوتر واكون قد نويت الصوم واكون في الدعاء واخاف الفجر واكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون القلة امامي قال فقال لي فاخط اليها الخطوة والخطوتين والثلث واشرب وارجع الى مكانك ولا تقطع على نفسك الدعاء وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم ثلث مرات ثم تقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها رزقا وخيرها لي عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة له باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة اضطجع بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على يمينك مستقبل القبلة وقل في ضجعتك استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم واعوذ بالله من شر فسقة الجن والانس سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح ثم تقول بسم الله وضعت جنبي لله فوضت امري الى الله والجات ظهري الى الله توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا اللهم ومن اصبح وحاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وتقرأ خمس آيات من آخر آل عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وصل على محمد وآل محمد مائة مرة فانه روى انه من صلى على محمد وآل محمد مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر النار ومن قال مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه بنى الله له بيتا في الجنة ومن قرأ احدى وعشرين مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قرأها اربعين مرة غفر الله له باب المواضع التي يستحب ان يقرأ فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون لا تدع ان تقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواطن في الركعتين

وفي نسخة: وبعده

ومنه قول عليه السلام ... في بعض النسخ ... اي ... في نسخة ... [illegible]

كالاولتين من صلوة الليل وفي الركعتين اللتين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي الركعتين اللتين بعد المغرب
وركعتي الطواف وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بها **باب** افضل النوافل **قال** ابي رضي الله عنه في
رسالته الي اعلم يا بني ان افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدها ركعة الوتر وبعدها ركعتا الزوال وبعدهما
نوافل المغرب وبعدها تمام صلوة الليل وبعدها تمام نوافل النهار **باب** قضاء صلوة الليل **قال** الشافعي
عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار
خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل بالنهار وما فاته بالنهار
بالليل واقض ما فاتك من صلوة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن وقت فريضة فان
فاتتك فريضة فصلها اذا ذكرتها فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في
وقتها ثم صل الصلوة الفائتة **وقال** الصادق عليه السلام قضاء صلوة الليل بعد الغداة و
بعد العصر من سر آل محمد المخزون **وقد** روي النهي عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها
لان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني الشيطان الا انه روى لي جماعة من مشايخنا
عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله من محمد بن عثمان
العمري قدس الله روحه واما ما سألت عنه من الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان
الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان فما ارغم انف الشيطان بشيء افضل من
الصلوة فصلها وارغم انف الشيطان **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى ليباهي
ملائكته بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه عليه
اشهدكم اني قد غفرت له **وروى** بريد بن معاوية العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال افضل
قضاء صلوة الليل في ساعة التي فاتتك آخر الليل وليس بأس ان تقضيها بالنهار وقبل ان تزول
الشمس **وروى** عن مرازم بن حكيم الازدي انه قال كنت مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة
فيها فقلت لابي عبد الله عم اني مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء
ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه **وروى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو
خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه **وسأل** سليمان بن خالد عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال
اقضه وترا ابدا كما فاتك **وسأل** حماد بن عثمان فقال له اصبح عن الوتر الى الليل فكيف اقضي
فقال مثلا بمثل **وروى** عن حريز انه قال كان ابي عليه السلام ربما قضى عشرين وترا في ليلة

شيطان

وسأل عبد الله بن المغيرة ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يفوته الوتر فقال
يقضيه وترا ابدا **باب معرفة الصبح والقول عند النظر اليه** روى علي بن عطية
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الفجر هو الذي اذا رأيته كان معترضا كانه بياض نهر سورى
وروي ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر فاضاء حسنا واما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذاك
الفجر الكاذب والفجر الصادق هو المعترض كالقباطي وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح سبحان رب المساء والصباح اللهم صبح آل
محمد ببركة وعافية وسرور وقرة عين وارزقني واسلم وصبحني واهل بيتي ببركة وعافية وسرور وقرة
عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي وعلى اهل بيتي من بركة السماوات والارض
رزقا حلالا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك **باب كراهية النوم بعد الغداة**
روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن النوم بعد الغداة
فقال ان الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنود النهار من حين
يطلع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان نبي الله عليه السلام كان يقول اكثروا ذكر الله عز وجل في هاتين
الساعتين وتعوذوا بالله عز وجل من شر ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين فانهما
ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلام نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه
وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك وتعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم
وتلك النومة وقال الباقر عليه السلام النوم اول النهار خرق والقايلة نعمة والنوم بعد العصر حمق
والنوم بين العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه نوم الانبياء عليهم السلام على اقفيتهم
لمناجاة الوحي ونوم المؤمنين على يمينهم ونوم الكفار على يسارهم ونوم الشياطين على وجوههم
وقال الصادق عليه السلام من رأيتموه نائما على وجهه فانبهوه وقال الصادق عليه السلام ثلثة فيهن
المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابي النبي صلعم
فقال يا رسول الله صلعم اني كنت ذكورا واني صرت نسيا فقال اكنت تقيل قال نعم قال وتركت ذاك
قال نعم قال عد فعاد فرجع اليه ذهنه وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو المال الكثير لا امين له والقائل في الناس الزور والبهتان
عن عرض من الدنيا يناله والمأخوذ بالمال الكثير ولا مال له والمحب حبيبا يتوقع فراقه وروى

قيلوا فان الله يطعم الصائم في منامه ويسقيه وروي قيلوا فان الشياطين لا تقيل وقال عليه السلام
نوم الغداة شوم يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل على بني اسرائيل ما بين طلوع
الفجر الى طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه فكان اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج
الى السؤال والطلب وقال الرضا عليه السلام في قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق
بني آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام فيما بينهما نام عن رزقه وروى عمر بن خلاد
عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال كان وهو بخراسان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه الى ان تطلع
الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحدا بعد واحد ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم
يدع ذلك فيؤتى بالمصحف فيقرأ فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من جلس في مصلاه من صلوة الفجر الى طلوع
الشمس ستره الله من النار باب صلوة العيدين روى جميل بن دراج عن الصادق عليه السلام
انه قال صلوة العيدين فريضة وصلوة الكسوف فريضة يعني انهما من صغار الفرائض وصغار الفرائض
سنن لرواية حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال صلوة العيدين مع الامام سنة وليس قبلهما ولا
بعدهما صلوة ذلك اليوم الى الزوال ووجوب العيد انما هو مع امام عدل وروى سماعة
بن مهران عن الصادق عليه السلام انه قال لا صلوة في العيدين الا مع امام وان صليت وحدك فلا
بأس وروى زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال لا صلوة يوم الفطر والاضحى الا مع امام
وسئل الصادق عليه السلام عن صلوة الاضحى والفطر فقال صلهما ركعتين في جماعة وكبر سبعا وخمسا
وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال مرض ابي يوم الاضحى فصلى في بيته
ركعتين ثم ضحى وروى جعفر بن بشير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله قال من لم
يشهد جماعة الناس في العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد وليصل في بيته وحده كما يصلي في
جماعة وروى هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الخروج يوم الفطر و
الاضحى الى الجبانة حسن لمن استطاع الخروج اليها قال فقلت أرأيت ان كان مريضا لا يستطيع ان يخرج
أيصلي في بيته فقال لا وروى ابن المغيرة عن القسم بن الوليد قال سألته عن غسل الاضحى قال واجب
الا بمنى وروى ان غسل العيدين سنة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة عليها غسل يوم الجمعة و
الفطر والاضحى ويوم عرفة قال نعم عليها الغسل كله ومن السنة ان يأكل الانسان يوم الفطر
قبل ان يخرج الى المصلى ولا يأكل في الاضحى الا بعد الخروج الى المصلى وكان علي عليه السلام
يأكل يوم الفطر قبل ان يغدو الى المصلى ولا يأكل يوم الاضحى حتى يذبح وروى حريز عن

الشيطان الرجيم

نيام

زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال لا تخرج یوم الفطر حتی تطعم شیئا ولا تأکل یوم الاضحی شیئا الا
من هدیتک واضحیتک ان قویت علیه وان لم تقو فمعذور قال وقال ابو جعفر علیه السلام
کان امیر المؤمنین علیه السلام لا یأکل یوم الاضحی شیئا حتی یأکل من اضحیته ولا یخرج یوم الفطر حتی
یطعم ویؤدی الفطرة ثم قال وکذلک نفعل نحن وروی حفص بن غیاث عن جعفر بن محمد عن
ابیه علیهما السلام قال السنة علی اهل الامصار ان یبرزوا من امصارهم فی العیدین الا اهل مکة
فانهم یصلون فی المسجد الحرام وروی علی بن رئاب عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام
قال لا ینبغی ان تصلی صلوة العیدین فی مسجد مسقف ولا فی بیت انما تصلی فی الصحراء او فی مکان
بارز وروی الحلبی عن ابی عبد الله عن ابیه علیهما السلام انه کان اذا خرج یوم الفطر والاضحی
ابی ان یؤتی بطنفسة یصلی علیها یقول هذا یوم کان رسول الله صلی الله علیه وآله یخرج حتی یبرز
لآفاق السماء ثم یضع جبهته علی الارض وروی اسمعیل بن جابر عن ابی عبد الله علیه السلام
قال قلت له أرأیت صلوة العیدین هل فیهما اذان واقامة قال لیس فیهما اذان ولا اقامة ولکن
ینادی الصلوة الصلوة ثلث مرات ولیس فیهما منبر المنبر لا یحرک من موضعه ولکن یصنع للامام
شبه المنبر من طین فیقوم علیه فیخطب الناس ثم ینزل وروی حریز عن زرارة عن ابی عبد الله
علیه السلام قال لا تقض وتر لیلتک یعنی فی العیدین ان کان فاتک حتی تصلی الزوال فی ذلک الیوم
وروی محمد بن الفضیل الهاشمی عن ابی عبد الله علیه السلام قال رکعتان من السنة لیس تصلیان
فی موضع الا بالمدینة وتصلی فی مسجد رسول صلعم فی العید قبل ان یخرج الی المصلی ولیس ذلک الا
بالمدینة لان رسول الله صلی الله علیه وآله فعله وروی اسمعیل بن مسلم عن الصادق عن ابیه
علیهما السلام قال کانت لرسول الله صلی الله علیه وآله عنزة فی اسفلها عکاز یتوکأ علیها و
یخرجها فی العیدین یصلی الیها وسأل الحلبی ابا عبد الله علیه السلام عن الفطر والاضحی اذا
اجتمعا یوم الجمعة قال اجتمعا فی زمان علی علیه السلام فقال من شاء ان یأتی الجمعة فلیأت و
من قعد فلا یضره ولیصل الظهر وخطب علی علیه السلام خطبتین جمع فیهما خطبة العید
وخطبة الجمعة وسئل الصادق علیه السلام عن قول الله عز وجل قد افلح من تزکی قال من اخرج
الفطرة فقیل له وذکر اسم ربه فصلی قال خرج الی الجبانة فصلی وفی روایة السکونی ان النبی صلی الله
علیه وآله کان اذا خرج الی العید لم یرجع فی الطریق الذی بدأ فیه یأخذ فی طریق غیره وروی ابو
بصیر عن ابی عبد الله ع قال ان اردت الشخوص فی یوم العید فانفجر الفجر وانت فی البلد فلا تخرج حتی

هدیتک
بالمدینة
الفضیل
اذا

تشهد ذلك العيد وروى سعد بن سعد عن الرضا ع في المسافر الى مكة وغيرها هل عليه
صلوة العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال
النبي صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد يا ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال
يا جابر جوائز الله ليس كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز ونظر الحسن بن علي عليه السلام
الى ناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان
مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب
كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء
لشغل محسن باحسانه ومسئ باسائته وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد للمسلمين اضحى
ولا فطر الا وهو يجدد فيه لآل محمد صلى الله عليه وآله حزن قيل ولم ذلك قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم
وصلوة العيدين ركعتان في الفطر والاضحى ليس قبلهما ولا بعدهما شئ ولا يصليان الا مع امام
في جماعة ومن لم يدرك الامام في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه وليس لهما اذان ولا اقامة اذانهما
طلوع الشمس يبدأ الامام فيكبر واحدة ثم يقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى ثم يكبر خمسا ويقنت
بين كل تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد سجدتين فاذا نهض الى الثانية كبر وقرأ الحمد والشمس
وضحيها ثم كبر تمام اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام ثم ركع بالخامسة وقد روى محمد بن الفضيل
عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله ع عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة تكبيرة سبع في
الاولى وخمس في الاخرى واذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود و
الجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلى
الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين و
انبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء
منهم والاموات اللهم اني اسألك من خير ما سألك عبادك المرسلون واعوذ بك من شر
ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شئ وآخره وبديع كل شئ ومنتهاه وعالم كل شئ ومعاده
ومصير كل شئ اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال ومبدي الخفيات معلن
السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما
يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار

وكلّت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك
ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ في كل شيء امرك وقام
كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء
لملكتك الله اكبر وتقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرأ
الحمد والشمس وضحيها ويقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة في تتمة كله كما قلته اول التكبير يكون هذا
القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات وخطب امير المومنين عليه السلام يوم الفطر
فقال الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم
يعدلون لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دونه وليا والحمد لله الذي له ما في السموات وما في
الارض وله الحمد في الدنيا والآخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل
من السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله الا هو اليه المصير والحمد لله الذي
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك
واعممنا بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله الذي لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته
ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته بكلمته قامت السموات السبع واستقرت الارض
المهاد وثبتت الجبال الرواسي وجرت الرياح اللواقح وسار في جو السماء السحاب وقامت على
حدودها البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون ويتضاءل له المتكبرون ويدين له طوعا
وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار وما توارى منه ظلمة
ولا تغيب عنه غائبة وما تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمة الا يعلمها لا اله الا هو ولا
رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ويعلم ما يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب ينقلبون
ونستهدي الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه ورسوله الى خلقه وامينه على وحيه وانه قد
بلغ رسالات ربه وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وآله وسلم
عباد الله بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفد منه رحمة ولا تستغني العباد عنه ولا يجزي
انعمه الاعمال الذي رغب في التقوى وزهد في الدنيا وحذر المعاصي وتعزز بالبقاء وذلل خلقه
بالموت والفناء والموت غاية المخلوقين وسبيل العالمين ومعقود بنواصي الباقين لا يعجزه اباق

الهاربين وعند حلوله يأسر أهل التقوى يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع كل بهجة والدنيا دار كتب الله لها الفناء ولأهلها منها الجلاء فأكثرهم ينوي بقاءها ويعظم بناءها وهي حلوة خضرة قد عجلت للطالب والتبست بقلب الناظر ويضني ذو الثروة الضعيف ويجتويها الخائف الوجل فارتحلوا منها يرحمكم الله بأحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها أكثر من القليل ولا تسألوا منها فوق الكفاف وارضوا منها باليسير ولا تمدن أعينكم منها إلى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا توطنوها وأضروا بأنفسكم فيها وإياكم والتنعم والتلهي والفاكهات فإن في ذلك غفلة واغترارا ألا إن الدنيا قد تنكرت وأدبرت واحلولت وآذنت بوداع ألا وإن الآخرة قد رحلت فأقبلت وأشرفت وآذنت باطلاع ألا وإن المضمار اليوم والسباق غدا ألا وإن السبقة الجنة والغاية النار أفلا تائب من خطيئته قبل يوم منيته ألا عامل لنفسه قبل يوم بؤسه وفقره جعلنا الله وإياكم ممن يخافه ويرجو ثوابه ألا إن هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وجعلكم له أهلا فاذكروا الله يذكركم وادعوه يستجب لكم وأدوا فطرتكم فإنها سنة نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليؤدها كل امرئ منكم عنه وعن عياله كلهم ذكرهم وأنثاهم صغيرهم وكبيرهم حرهم ومملوكهم عن كل إنسان منهم صاعا من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير وأطيعوا الله فيما فرض الله عليكم وأمركم به من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم شهر رمضان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإحسان إلى نسائكم وما ملكت أيمانكم وأطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة وإتيان الفاحشة وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف عصمنا الله وإياكم بالتقوى وجعل الآخرة خيرا لنا ولكم من الأولى إن أحسن الحديث وأبلغ موعظة المتقين كتاب الله العزيز الحكيم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان ثم يقوم بالخطبة التي كتبناها في آخر خطبة يوم الجمعة بعد جلوسه وقيامه وخطب عليه السلام في يوم الأضحى فقال الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد الله أكبر على ما هدانا وله الشكر فيما أبلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الأنعام وكان علي عليه السلام يبدأ بالتكبير إذا صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير آخر أيام التشريق عند الغداة وكان يكبر في دبر كل صلاة فيقول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد فإذا انتهى إلى المصلى تقدم فصلى بالناس بغير أذان ولا إقامة فإذا فرغ من [illegible]

الدنيا

ذكرناها عيد

أبلانا

تعالى الله اكبر الله اكبر تفرّد عن شبهه ورضي لنفسه وعلا فقطر سمائه وبحار ارضه له الاسماء الحسنى ان يحمد الله حتى يرضى وهو العزيز الغفور الله اكبر الله اكبر كبيرا متكبرا والها متعززا ورحيما متحننا يعفو بعد القدرة ولا يقنط من رحمته الا الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله كثيرا وسبحان الله حنانا قديرا والحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا عبده ورسوله من يطع الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا اوصيكم عباد الله بتقوى الله وكثرة ذكر الموت والزهد في الدنيا التي لم يتمتع بها من كان فيها من قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون انها قد تصرمت وآذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى بالموت فقد امرّ منها ما كان حلوا وكدر منها ما كان صفوا فلم يبق منها الا سملة كسملة الاداوة وجرعة كجرعة الاناء ولو تمززها الصديان لم تنقع غلته فازمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار المقدور على اهلها الزوال الممنوع اهلها من الحيوة المذللة انفسهم بالموت فما حي يطمع في البقاء ولا نفس الا مذعنة بالمنون ولا يغلبنكم الامل ولا يطل عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالآمال وتعبدوا الله ايام الحيوة فوالله لو حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم بمثل دعاء الانام وجأرتم جؤار متبتلي الرهبان وخرجتم الى الله من الاموال والاولاد التماس القربة اليه في ارتفاع درجة عنده او غفران سيئة احصتها كتبته وحفظتها رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه وبالله لو انماثت قلوبكم انمياثا وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة منه دما ثم عمرتم في الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما جزت اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم وهداه اياكم الى الايمان ما كنتم لتستحقوا ابد الدهر ما الدهر قائم باعمالكم جنته ولا رحمته ولكن برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون جعلنا الله واياكم برحمته من التائبين العابدين وان هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة والمغفرة فيه مرجوة فاكثروا ذكر الله تعالى واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع من المعز فانه لا يجزي عنه والجذع من الضأن يجزي ومن تمام الاضحية استشراف عينها واذنها اذا سلمت العين والاذن تمت الاضحية وان كانت عضباء القرن او تجر برجليها الى المنسك فلا تجزي واذا ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام فان ثواب ذلك عظيم لا ينفد وتركه وبال لا يبيد وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا

يتمتع [1] فيها [2]
[illegible]
كتبة
جرت

المظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما ملكت ايمانكم واصدقوا الحديث وادّوا الامانة
وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة
المتقين كتاب الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ويقرأ قل يا ايها الكافرون الى آخرها او الهيكم التكاثر الى آخرها
او والعصر وكان ممن يدوم عليه قل هو الله احد فكان اذا قرأ احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة
العجلان ثم ينهض وهو عليه السلام كان اول من حفظ عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب بالخطبة
التي كتبناها بعد الجمعة **وفي** العلل التي تروى عن الفضل بن شاذان النيسابوري رضي الله عنه ويذكر انه
سمعها من الرضا عليه السلام انه قال انما جعل يوم الفطر العيد ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون
فيه ويبرزون لله عز وجل ويمجدونه على ما منّ عليهم فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم
زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل فيه الاكل والشرب لان اول شهور
السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل ان يكون لهم في ذلك مجمع يحمدونه فيه و
يقدسونه وانما جعل التكبير فيها اكثر منه في غيرها من الصلوة لان التكبير انما هو تعظيم لله و
تمجيد على ما هدى وعافى كما قال الله عز وجل ولتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون وانما جعل فيها
اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون في ركعتين اثنتا عشرة تكبيرة وجعل سبع في الاولى وخمس في الثانية
ولم يسوّ بينهما لان السنة في صلوة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدئ هيهنا بسبع
تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لان التحريم من التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات
وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
في صلوة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة **وقال**
يقنت في الركعة الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم والعمامة احب الي **وروى** ابو الصباح الكناني
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى
فاذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله اللهم اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان
والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلواتك عليه وآله ذخرا ومزيدا
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا
ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسألك

ن: التعظيم
ن: فلذلك
ن: انت

من خير ما سألك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ به عبادك المخلصون
الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء اليه و
مرجعه ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدي الخفيات معلن السرائر الله اكبر
عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن
فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت
الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك
ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ كل شيء امرك وقام
كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكتك الله
اكبر وتقرأ الحمد والشمس وضحيها وتركع بالسابعة وتقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه
كله كما قلت اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات والخطبة في
العيدين بعد الصلوة **باب صلوة الاستسقاء** روى عبد الرحمن بن كثير عن
الصادق عليه السلام انه قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشى الزنا ظهرت الزلازل
واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء
واذا خفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه
قال اذا غضب الله تعالى على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها
ولم تربح تجارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلط عليها
اشرارها وروى حفص بن غياث عن ابي عبد الله عم انه قال ان سليمان بن داود عم
خرج ذات يوم مع اصحابه ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء وهي
تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم فقال
سليمان عليه السلام لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم وروى حفص بن البختري عنه عم انه
قال ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان ينفعنا بالمطر امر السحاب فاخذ الماء من تحت العرش واذا لم
يرد النبات امر السحاب فاخذ الماء من البحر قيل ان ماء البحر مالح قال ان السحاب يعذبه
وروى سعدان عنه انه قال ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك يضعها
الموضع الذي قدرت له وقال النبي صلعم ما اتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله

عز وجل الا والسماء فيها امطار فيجعل الله عز وجل ذلك حيث يشاء وقال رسول الله صلعم ما خرجت
ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد
وما نزل مطر قط الا بوزن الا زمن نوح عليه السلام فانه عتى على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة
فاغرق الله به قوم نوح وقال امير المومنين عليه السلام السحاب غربال المطر لولا ذلك لافسد
كل شيء وقع عليه وسأل ابو بصير ابا عبد الله ع عن الرعد اي شيء يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في
الابل فيزجرها هاي هاي كهيئة ذلك قال قلت جعلت فداك فما حال البرق فقال تلك مخاريق الملائكة
تضرب السحاب فتسوقه الى المواضع التي قضى الله عز وجل فيه المطر وقال عليه السلام الرعد
صوت الملك والبرق سوطه وروى ان الرعد صوت ملك اكبر من الذباب
واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته
وقال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا غار ماء النيل وفيه هلاكنا فقال انصرفوا اليوم
فلما كان من الليل توسط النيل ورفع يديه الى السماء وقال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا يقدر على ان يجيء
بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل يتدفق ولا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الى السماء ولا يستسقى في
شيء من المساجد الا بمكة واذا احببت ان تصلي صلوة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه يوم الاثنين
ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون بين يديك حتى تنتهي الى المصلى فتصلي بالناس ركعتين
بغير اذان ولا اقامة ثم تصعد المنبر وتقلب رداءك الذي على يمينك على يسارك والذي على يسارك
على يمينك ثم تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يمينك فتسبح الله
مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تستقبل
الناس بوجهك فتحمد الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم ترفع يديك فتدعو ويدعو الناس ويرفعون
اصواتهم فان الله عز وجل لا يخيبكم ان شاء الله تعالى وكان رسول الله صلعم اذا استسقى قال اللهم
اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة يرددها ثلث مرات وخطب
امير المؤمنين ع في الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل
السموات لكرسيه عمادا والجبال للارض اوتادا والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها و
حملة العرش على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس واطفأ بشعاعه
ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم تجلى فتمكن وخلق فاتقن واقام
فتهيمن فخضعت له نخوة المتكبر وطلبت اليه خلة المتمسكن اللهم فبدرجتك الرفيعة ومحلتك

امره — هو — ذلك — ان يجيء — وأن — عن — فتهلل — عرشه — بعزته — المتمكن — المستكبر

المنيعة وفضلك البالغ وسبيلك الواسع اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان لك ودعا
الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك على
عهدك الى عبادك القائم باحكامك ومؤيد من اطاعك وقاطع عذر من عصاك
اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك وانضر من اشرق وجهه بسجال
عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم حظا من رضوانك واكثرهم
صفوف امة في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل السباء ولم يشرب
الدماء اللهم خرجنا اليك حين اجأتنا المضائق الوعرة والجأتنا المحابس العسرة
وعضتنا علائق الشين وتاثلت علينا لواحق المين واعتكرت علينا حدابير
السنين واخلفتنا مخائل الجود واستظمأنا لصوارخ العود فكنت رجاء المبتئس والثقة للملتمس
ندعوك حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم والملائكة
الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين ولا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا وانشر
علينا رحمتك بالسحاب المتاق والنبات المونق وامنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ
الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا درها سحابا
وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثا
مغيثا ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر وصوبه
مستبطر لا تجعل ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه اجاجا
ونباته رمادا رمددا اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي
الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن
الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا ونتوب اليك من عوام
خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة
يدافع الودق بالودق ويتلو القطر منه القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه
ريا يغص بالري ربابه وفاض فانصاع به سحابه جرى آثاره هيدبه حبابه سقيا منك محيية مروية محفلة
مفضلة زاكيا نبتها ناميا زرعها ناضرا عودها ممرعة آثارها جارية بالخصب والخير على اهلها
تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك وتخرج
بها المخزون من رحمتك وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لامراعها المجدبون ويحيى ببركتها

المسنتون وتنزع بالقيعان عدد انهارها وتورق ذرى الاكام زهرات نباتها ويدها بنبت الاكام شجرها
وتستحق علينا بعد اليأس شكرا منة من منك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة
وبلادك المغربة وبهائمك المعملة ووحشك المهملة اللهم منك ارتجاؤنا واليك مآبنا فلا تحبسه
عنا لتبطنك سرائرنا ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا و
تنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى وقال سيدي صاخت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت
دوابنا وقنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكالى على
اولادها وملت الدوران في مراتعها حين حبست عنها قطر السماء فدق عظمها وذهب لحمها و
ذاب شحمها وانقطع درها اللهم ارحم انين الآنة وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في
مرابضها وقال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي الاستسقاء ركعتين ويستسقي وهو قاعد و
قال بدأ بالصلوة قبل الخطبة وجهر بالقراءة وسئل الصادق ع عن تحويل النبي صلعم رداءه اذا استسقى
قال علامة بينه وبين اصحابه تحول الجدب خصبا وجاء قوم من اهل الكوفة الى علي بن ابي طالب عليه السلام
فقالوا له يا امير المؤمنين ادع لنا بدعوات في الاستسقاء فدعا علي ع الحسن والحسين عليهما السلام فقال للحسن ادع فقال
الحسن عليه السلام اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب ورباب بانصباب وانسكاب يا وهاب واسقنا
مطبقة مغدقة مونقة فتح اغلاقها وسهل اطلاقها وعجل سياقها بالاندية في الاودية يا وهاب
بصوب الماء يا فعال اسقنا مطرا قطرا طلا مطلا طبقا مطبقا عاما معما رهما بهما رحيما رشا مرشا
واسعا كافيا عاجلا طيبا مباركا سلاطح بلاطح يناطح الاباطح مغدودقا مطبوبقا مغرورقا واسق سهلنا و
جبلنا وبدونا وحضرنا حتى ترخص به اسعارنا وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق موجودا و
الغلا مفقودا آمين يا رب العالمين ثم قال للحسين عليه السلام ادع فقال الحسين ع اللهم معطي الخيرات من
مظانها ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها منك الغيث المغيث وانت
الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم
ارسل السماء علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا مسبغا
مهطلا مريئا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا سحا سحساحا بسا بساسا مسبلا عاما ودقا
مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه غير خلب البرق ولا مكذب الرعد
تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به الميت من بلادك منا علينا منك آمين رب العالمين فما تم
كلامه حتى صب الله الماء صبا وسئل سلمان الفارسي ره فقيل له يا ابا عبد الله هذا شيء علما

فقال ويحكم الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي

وروى عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب خرج يستسقي فقال للعباس قم فادع ربك و استسق وقال اللهم انا نتوسل اليك بعم نبيك فقام العباس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اللهم ان عندك سحابا وان عندك مطرا فانشر السحاب وانزل فيه الماء ثم انزله علينا واشدد به الاصل واطلع به الفرع واحي به الضرع اللهم انا شفعاء اليك عمن لا منطق له من بهائمنا وانعامنا شفعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعو الا اياك ولا نرغب الا اليك اللهم اسقنا سقيا وادعا نافعا مطبقا مجللا اللهم انا نشكو اليك جوع كل جائع وعري كل عار وخوف كل خائف و سغب كل ساغب يدعو الله

باب صلوة الكسوف والزلازل والرياح والظلم وعلتها

قال سيد العابدين علي بن الحسين ع ان من الآيات التي قدرها الله عز وجل للناس مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله بين السماء والارض قال وان الله تبارك وتعالى قد قدر منها مجاري الشمس والقمر والنجوم وقدر ذلك كله على الفلك ثم وكل بالفلك ملكا معه سبعون الف ملك فهم يديرون الفلك فاذا ادارو دارت الشمس والقمر والنجوم معه فنزلت في منازلها التي قدرها الله تعالى ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحب الله ان يستعتبهم باية من اياته امر الملك الموكل بالفلك ان يزيل الفلك عن مجاريه قال فيامر الملك السبعين الف ملك ان يزيلوا الفلك عن مجاريه قال فيزيلونه فتصير الشمس في ذلك البحر الذي كان فيه الفلك فينطمس ضوؤها وتغير لونها فاذا اراد الله عز وجل ان يعظم الآية غمست في البحر على ما يحب ان يخوف عباده بالآية قال وذلك عند انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر فاذا اراد الله عز وجل ان يجليها ويردها الى مجراها امر الملك الموكل بالفلك ان يرد الفلك على مجراه فيرد الفلك وترجع الشمس الى مجراها قال فتخرج من الماء وهي كدرة والقمر مثل ذلك قال ثم قال علي بن الحسين عليهما السلام اما انه لا يفزع للآيتين ولا يرهب الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منهما فافزعوا الى الله تعالى وراجعوه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الذي يخبر به المنجمون من الكسوف فيتفق على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب الفزع الى المساجد والصلوة عند رؤيته لانه مثله في المنظر وشبيه له في المشاهدة كما ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام انما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلوة لانه آية تشبه آيات الساعة وكذلك الزلازل والرياح والظلم وهي آيات تشبه آيات الساعة فامرنا بتذكر القيامة عند مشاهدتها والرجوع الى الله تعالى بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض

٢ نسخة فيما

١ نسخة نوزعا
٢ نسخة مجللا

١ نسخة يخبرونه
٢ نسخة فيتفق

والمستجير بها محفوظ في ذمة الله تعالى ذكره وقته **قال** النبي صلعم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
تجريان بتقديره وتنتهيان الى امره ولا تنكسفان لموت احد ولا لحيوة احد فاذا انكسف احدهما
فبادروا الى مساجدكم **و**انكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين عم فصلى بهم حتى كان الرجل ينظر
الى الرجل قد ابتلت قدمه من عرقه **وسئل** عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الريح والظلمة تكون
في السماء والكسوف فقال الصادق عليه السلم صلوتهما سواء **وفي** العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان رح
عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت للكسوف صلوة لانه من آيات الله تبارك الله وتعالى لا يدري
الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبي صلعم ان تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم
شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات
لان اصل الصلوة التي نزل فرضها من السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات
ههنا وانما جعل فيها السجود لانه لا تكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلوتهم ايضا
بالسجود والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها من اربع سجدات
لا تكون صلوة لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع
سجود لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا يرى وانما
غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله تعالى لانه صلى لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت
العلة تغير المعلول **وقال** الصادق عم ان ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات
فاذا هو بملك قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك
فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله الا وله عرق الى
هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الي فزلزلتها وقد تكون الزلزلة من غير ذلك **وقال**
الصادق عم ان الله تبارك وتعالى خلق الارض فامر الحوت فحملتها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل
اليها حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا
تراءت لها تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من غير هذا الوجه . **وقال**
الصادق عم ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان على فلس من فلوسه فاذا اراد الله
عز وجل ان يزلزل الارض امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه ولو رفع الفلس لانقلبت
الارض باذن الله تعالى والزلزلة قد تكون من هذه الوجوه الثلثة وليست هذه الاخبار
بمختلفة **وسأل** سليمان الديلمي اباعبد الله عليه السلام عن الزلزلة ما هي فقال
آية فقال وما سببها قال ان الله تبارك وتعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا

نسخه: تغيير

منفصل لهذا الجبل

الفرق بالتحريك الخوف والفزع

نسخه: ارضا

اراد الله ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرك عرق كذا وكذا قال فيحرك ذلك الملك
عرق تلك الارض التي امر الله تبارك وتعالى فتحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صل
صلوة الكسوف فاذا فرغت خررت لله عز وجل ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السموات و
الارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شيء قدير وروى عن
علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر ع وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت ترى لي
التحول عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا وطهروا
ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل وقال
الصادق ع ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا وقال علي عليه السلام للريح راس
وجناحان وروى عن كامل قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت ريح شديدة
فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح وقال عليه السلام ما بعث الله عز
وجل ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رايتموها فقولوا اللهم انا نسألك خيرها وخير ما ارسلت
له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله لا تسبوا الرياح فانها مامورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام
ولا الليالي فتاثموا ويرجع اليكم وقال عليه السلام ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد
فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وروى علي بن رياب
عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا والدبور و
قلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله عز وجل جنودا
من الريح يعذب بها من عصاه وموكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله عز وجل ان
يعذب قوما بعذاب اوحى الله الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم
به فيامرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله
عز وجل انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وقال عز وجل الريح العقيم وقال
فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذب بها من عصاه
ولله عز وجل رياح رحمة لواقح ورياح تهيج السحاب فتسوق السحاب ورياح تحبس السحاب بين السماء والارض
ورياح تعصر السحاب فتمطر باذن الله ورياح تفرق السحاب ورياح مما عد الله عز وجل في الكتاب فاما الرياح

الاربع فانها اسماء الملائکة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلی کل ریح منهن ملک موکل
بها فاذا اراد الله تبارک وتعالی ان یهب شمالاً امر الملک الذی اسمه الشمال فهبط علی البیت الحرام
فقام علی الرکن الیمانی فضرب بجناحیه فتفرقت ریح الشمال حیث یرید الله عز وجل فی البر
والبحر واذا اراد الله تبارک وتعالی ان یبعث الصبا امر الملک الذی اسمه الصبا فهبط علی
البیت الحرام فقام علی الرکن الیمانی فضرب بجناحیه فتفرقت ریح الصبا حیث یرید الله عز وجل
فی البر والبحر واذا اراد الله تبارک وتعالی ان یبعث جنوبا امر الملک الذی اسمه الجنوب فهبط
علی البیت الحرام فقام علی الرکن الیمانی فضرب بجناحیه فتفرقت ریح الجنوب حیث
یرید الله فی البر والبحر واذا اراد الله عز وجل ان یبعث دبوراً امر الملک الذی اسمه الدبور
فهبط الی البیت الحرام فقام علی الرکن الیمانی فضرب بجناحیه فتفرقت ریح الدبور حیث
یرید الله فی البر والبحر وقال الصادق علیه السلام نعم الریح الجنوب تکسر البرد عن المساکین
وتلقح الشجر وتسیل الاودیة وقال علی علیه السلام الریاح خمسة منها العقیم فنعوذ بالله من شرها وکان
النبی صلعم اذا هبت ریح صفراء او حمراء او سوداء تغیر وجهه واصفر وکان کالخائف الوجل حتی
تنزل من السماء قطرة من مطر فیرجع الیه لونه ویقول جاءتکم بالرحمة وروی زرارة
ومحمد بن مسلم عن ابی جعفر ع قالا قلنا له أرأیت هذه الریاح والظلم التی تکون هل یصلی لها
قال کل اخاویف السماء من ظلمة او ریح او فزع فصل لها صلوة الکسوف حتی تسکن وروی
محمد بن مسلم وبرید بن معاویة عن ابی جعفر ع وابی عبد الله ع قالا اذا وقع الکسوف او بعض
هذه الآیات صلیتها ما لم تتخوف ان یذهب وقت الفریضة فان تخوفت فابدأ بالفریضة
واقطع ما کنت فیه من صلوة الکسوف فاذا فرغت من الفریضة فارجع الی حیث کنت قطعت
واحتسب بما مضی وروی عن علی بن الفضل الواسطی انه قال کتبت الی الرضا ع اذا انکسف
الشمس او القمر وانا راکب لا اقدر علی النزول فکتب علیه السلام صل علی مرکبک الذی انت علیه وروی محمد
ابن مسلم والفضیل بن یسار انهما قالا قلنا لابی جعفر ع ایقضی صلوة الکسوف من اذا اصبح
فعلم واذا امسی فعلم قال ان کان القرصان احترقا کلهما قضیت وان کان انما احترق بعضهما
فلیس علیک قضاؤه وسأل الحلبی ابا عبد الله ع عن صلوة الکسوف کسوف الشمس
والقمر قال عشر رکعات واربع سجدات ترکع خمساً ثم تسجد فی الخامسة ثم ترکع خمساً ثم تسجد فی
العاشرة وان شئت قرأت سورة فی کل رکعة وان شئت قرأت نصف سورة فی کل رکعة فاذا قرأت

الاربعة
لونه
صلیتها

سورة فى كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك ان لا تقرأ فاتحة الكتاب
الا فى اول ركعة حتى تستانف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده فى رفع راسك من الركوع الا فى
الركعة التى تريد ان تسجد فيها (فيه) وروى عمر بن اذينة ان القنوت فى الركعة الثانية قبل
الركوع ثم فى الرابعة ثم فى السادسة ثم فى الثامنة ثم فى العاشرة وان لم تقنت الا فى الخامسة و
العاشرة فهو جائز لورود الخبر به واذا فرغ الرجل من صلوة الكسوف ولم تكن انجلت فليعد
الصلوة وان شاء قعد ومجد الله عز وجل حتى ينجلى ولا يجوز ان يصليهما فى وقت فريضة
حتى يصلى الفريضة واذا كان (اذا كان) فى صلوة الكسوف ودخل عليه وقت الفريضة فليقطعها وليصل الفريضة ثم يبنى على
ما صلى من صلوة الكسوف وروى حماد بن عثمان عن ابى عبد الله عليه السلام قال ذكروا عنده انكساف
القمر وما يلقى الناس من شدته فقال عليه السلام اذا انجلى منه شىء فقد انجلى (انجلى) باب صلوة
الحبوة والتسبيح وهى صلوة جعفر بن ابى طالب عليه السلام روى ابو حمزة الثمالى عن ابى جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلعم لجعفر بن ابى طالب يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك الا اعلمك صلوة
اذا انت صليتها لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا غفرت لك قال
بلى يا رسول الله قال تصلى اربع ركعات اذا شئت ان شئت كل ليلة وان شئت كل يوم وان شئت
فمن جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة تفتتح الصلوة ثم تكبر
خمس عشرة مرة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثم تقرأ الفاتحة وسورة و
تركع فتقولهن فى ركوعك عشر مرات ثم ترفع راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات فتخر
ساجدا وتقولهن عشر مرات فى سجودك ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات فتخر
ساجدا وتقولهن (فى سجودك) عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تنهض فتقولهن
خمس عشرة مرة ثم تقرأ فاتحة الكتاب وسورة ثم تركع فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من
الركوع فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن
عشر مرات ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات
ثم تتشهد (تشهد) وتسلم ثم تقوم وتصلى ركعتين اخراوين تصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم قال ابو
جعفر عليه السلام فذلك (فذلك) خمس وسبعون مرة فى كل ركعة ثلثمائة تسبيحة تكون ثلثمائة مرة فى الاربع الركعات
الف ومائتا تسبيحة يضاعفها الله عز وجل ويكتب لك بها اثنتى عشرة الف حسنة الحسنة منها
مثل جبل احد واعظم وقد روى ان التسبيح فى صلوة جعفر بعد القراءة وان ترتيب التسبيح سبحان الله

والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فبأي الحديثين أخذ المصلي فهو مصيب وجائز له والقنوت في كل
ركعتين منهما قبل الركوع والقراءة في الركعة الأولى الحمد وإذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعاديات
وفي الثالثة الحمد وإذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله أحد وإن شئت صليتها كلها بالحمد
وقل هو الله أحد وفي رواية عبد الله بن المغيرة عن الصادق ع قال اقرأ في صلوة جعفر عليه السلام بقل هو الله
أحد وقل يا أيها الكافرون وروى عن إبراهيم بن أبي البلاد قال قلت لأبي الحسن يعني موسى بن جعفر ع أي شيء
لمن صلى صلوة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله له قال قلت هذه لنا قال
فلمن هي إلا لكم خاصة قال قلت فأي شيء أقرأ فيها قال وقلت أعترض القرآن قال لا اقرأ فيها إذا زلزلت
وإذا جاء نصر الله وإنا أنزلناه وقل هو الله أحد وسئل أبو عبد الله ع عمن صلى صلوة جعفر هل يكتب له
من الأجر مثل ما قال رسول الله ص لجعفر قال إي والله وروى عن علي بن الريان أنه قال
كتبت إلى الماضي الأخير ع أسأله عن رجل صلى من صلوة جعفر ركعتين ثم تعجله عن الركعتين الأخيرتين حاجة أو يقطع
ذلك لحادث يحدث أيجوز له أن يتمها إذا فرغ من حاجته وإن قام عن مجلسه أم لا يحتسب بذلك إلا أن
يستأنف الصلوة ويصلي الأربع الركعات كلها في مقام واحد فكتب عليه السلام بلى إن قطعه عن ذلك
أمر لا بد له منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي منها إن شاء الله تعالى وروى أبو بصير عن
أبي عبد الله ع قال صل صلوة جعفر في أي وقت شئت من ليل أو نهار وإن شئت حسبتها من نوافل
الليل وإن شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك من نوافلك وتحسب لك من صلوة جعفر عليه السلام
وروى أبو بصير عن أبي عبد الله ع قال إذا كنت مستعجلا فصل صلوة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح
وفي رواية الحسن بن محبوب قال تقول في آخر سجدة من صلوة جعفر بن أبي طالب ع يا من لبس العز والوقار يا من
تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح إلا له يا من أحصى كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن و
الفضل يا ذا القدرة والكرم أسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الأعظم
الأعلى وكلماتك التامات أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا باب صلوة
الحاجة روى مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال إذا فدحك أمر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا
على كل مسكين نصف صاع بصاع النبي ص من تمر أو بر أو شعير فإذا كان بالليل اغتسلت في ثلث الليل الأخير ثم لبست أدنى
ما يلبس من تعول من الثياب إلا أن عليك في تلك الثياب إزارا ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا أيها الكافرون
فإذا وضعت جبينك في الركعة الأخيرة للسجود هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت ذنوبك فأقررت
بما تعرف منها تسمي وما لم تعرف أقررت به جملة ثم رفعت رأسك فإذا وضعت جبينك في السجدة
الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم إني أستخيرك بعلمك ثم تدعو الله بما شئت

٢ نسخة: أنه
٢ نسخة: من
٢ نسخة: وبكلماتك
٢ نسخة: بنصف

من اسمائه وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا وكلما
سجدت فافض بركبتيك الى الارض وترفع الازار حتى تكشف عنهما واجعل الازار من خلفك بين اليتيك
وباطن ساقيك فاني ارجو ان تقضى حاجتك ان شاء الله تعالى وابدأ بالصلوة على النبي واهل بيته
صلوات الله عليهم اجمعين **صلوة اخرى للحاجة** روى موسى بن القاسم البجلي عن
صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضرت لك حاجة مهمة
الى الله عز وجل فصم ثلثة ايام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله فاغتسل
والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني
حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت
يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه
عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته
على السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي جعلته عند
محمد والائمة وتسميهم الى آخرهم ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي وان تيسر لي
عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جاير في حكمك ولا متهم
في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك
دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله
عليه السلام لربما كانت الحاجة لي فادعو بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت **صلوة اخرى للحاجة**
روى سماعة عن ابي عبد الله انه قال ان احدكم اذا مرض دعى الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة
الى سلطان رشى البواب واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله تعالى فتطهر وتصدق بصدقة قلت او
كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته ثم قال اللهم ان
عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا آتاه الله ذلك وهي
اليمين الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه في الشكر **صلوة اخرى للحاجة** كان علي بن الحسين اذا
حزنه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة
من سجوده سبح الله مائة تسبيحة وحمد الله مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف
بذنوبه كلها ما عرف منها اقر له تبارك وتعالى به في سجوده وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو
الله عز وجل ويفضي بركبتيه الى الارض **صلوة اخرى للحاجة** روى عن يونس بن عمار قال شكوت الى

ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم
وصل وتصدق فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان
بن فلان قد آذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك في عامه هذا قال ففعلت فما لبث ان
هلك صلوة اخرى للحاجة عمر بن اذينة عن شيخ من آل سعد قال كانت بيني وبين رجل من اهل المدينة
خصومة ذات خطر عظيم فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فذكرت ذلك له وقلت علمني شيئا لعل الله يرد علي
مظلمتي فقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت ففي بيتك واسأل الله
ان يعينك وخذ شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما امرني فقضي لي ورد الله
علي ارضي صلوة اخرى للحاجة زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي
عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى
رسول الله صلى الله عليه وآله وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه وآله قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي
ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت
اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام اللهم صل على محمد وآل محمد وبلغ روح محمد و (يرجع)
آل محمد عني السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسول الله
فاثبني عليهما ما املت ورجوت منك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي
يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم تضع خدك (الخد)
الايمن على الارض فتقولها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقول ذلك اربعين مرة ثم ترفع رأسك و
يديك وتقول ذلك اربعين مرة ثم ترد يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم (يديك)
خذ لحيتك بيدك اليسرى فابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي واشكو الى (تباكى)
اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع
نفسك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلام فانا الضامن على الله عز وجل ان (النفس)
لا يبرح حتى تقضى حاجته صلوة اخرى للحاجة قال ابو جعفر في رسالته الى ... اذا كانت لك يا ... (تقضى)
الى الله عز وجل حاجة فصم ثلثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله تعالى قبل
الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرأ في كل ركعة منهما الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله احد فاذا
ركعت قرأتها عشرا فاذا رفعت رأسك من الركوع قرأتها عشرا فاذا سجدت قرأتها عشرا فاذا
رفعت رأسك من السجود قرأتها عشرا فاذا سجدت اخرى قرأتها عشرا فاذا رفعت رأسك من السجدة (الثانية)

الثانية قرأتها عشراً ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير وصليتها مثل ما وصفت لك واقنت في الثانية
قبل الركوع وبعد القراءة فاذا تفضل الله عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتي الشكر تقرأ في الاولى
الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك
الحمد لله شكراً وفي سجودك شكراً لله وحمداً وتقول في الركعة الثانية في الركوع والسجود الحمد لله
الذي قضى حاجتي واعطاني مسألتي **صلوة اخرى للحاجة** في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران
الاشعري عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة
قال يصلي ركعتين يقرأ في احدهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة ثم يسأل حاجته وقد
اخرجت ما رويته من صلوة الحوائج في كتاب ذكر الصلوة التي هي سوى الخمسين **باب صلوة الاستخارة**
روى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اراد احدكم امراً فلا يشاور فيه احداً من الناس
حتى يبدأ فيشاور الله تبارك وتعالى قال قلت وما مشاورة الله تعالى جعلت فداك قال تبدأ فتستخير الله فيه
اولاً ثم تشاور فيه فانه اذا بدأ بالله تعالى اجرى له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق **وروى** مرازم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اراد احدكم شيئاً فليصل ركعتين ثم يحمد الله عز وجل ويثني عليه ويصلي على
النبي صلى الله عليه وآله ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيراً لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره لي وان كان غير ذلك
فاصرفه عني قال مرازم فسألته اي شيء تقرأ فيهما فقال اقرأ فيهما ما شئت ان شئت فاقرأ فيهما
بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القران **وسأل** محمد بن خالد القسري
ابا عبد الله عليه السلام عن الاستخارة فقال استخر الله في آخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة و
قال كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته استخير الله برحمته **وروى** حماد بن عثمان الناب
عنه عليه السلام انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في آخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة
ويحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله ثم يستخير الله خمسين مرة ويحمد الله ويصلي على النبي وآله ويتم المائة
والواحدة **وروى** حماد بن عيسى عن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اراد شراء العبد
او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امراً جسيماً
استخار الله مائة مرة **وروى** معوية بن ميسرة عنه انه قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه
الاستخارة الا رماه الله عز وجل بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع
الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل بيته وخر لي في كذا وكذا وقال ابي رضي الله
عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امراً فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل

وقل فى دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلى العظيم رب بحق محمد وآله صل على محمد وآله وافعل بى
كذا وكذا للدنيا وللآخرة خير لى فى عافية

باب ثواب الصلوة التى تسميها الناس صلوة فاطمة عليها السلام ويسمونها ايضا صلوة الاوابين

روى عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه
السلام قال من توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلوة فصلى اربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرأ
فى كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب
الا غفر له واما محمد بن مسعود العياشى فقد روى فى كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن السمان
عن ابن ابى عمير عن هشام بن سالم عن ابى عبد الله ع قال من صلى اربع ركعات يقرأ فى كل ركعة بخمسين مرة
قل هو الله احد كانت صلوة فاطمة عليها السلام وهى صلوة الاوابين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضى الله عنه روى
هذه الصلوة وثوابها الا انه كان يقول انى لا اعرفها بصلوة فاطمة عليها السلام واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلوة فاطمة عليها السلام
وقد روى لهذه الصلوة وثوابها ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام

ثواب صلوة ركعتين بمائة وعشرين مرة قل هو الله احد

فى رواية ابن ابى عمير عن الصادق عليه السلام قال من صلى ركعتين خفيفتين بقل هو الله احد
فى كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب

باب ثواب التنفل فى ساعة الغفلة

قال رسول الله صلعم تنفلوا فى ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما يورثان دار الكرامة و
فى خبر آخر دار السلام وهى الجنة وساعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة

باب نوادر الصلوة

روى بكير بن اعين عن ابى جعفر ع قال ما صلى رسول الله صلعم الضحى قط وروى محمد بن الوليد بن
المختار الانصارى عن ابى جعفر عليه السلام قال سألته عن صلوة الضحى فقال اول من صلاها قومك
انهم كانوا من الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلعم قال ان عليا عليه السلام مر على رجل
وهو يصليها فقال ما هذه الصلوة قال ادعها يا امير المؤمنين فقال عليه السلام اكون انهى عبدا اذا
صلى وروى زرارة عن ابى جعفر ع انه قال ما صلى رسول الله صلعم الضحى قط قال فقلت له الم
تخبرنى انه كان رسول الله صلعم يصلى فى صدر النهار اربع ركعات قال بلى انه كان يجعلها من الثمان
التى بعد الظهر وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن الصلوة فى شهر رمضان فقال ثلث
عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر كذلك كان رسول الله صلعم يصلى ولو كان فضلا
كان رسول الله صلعم اعمل به واحق وسأله عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل وهو يصلى فسها
فلباه بحاجته كيف يصنع قال يمضى على صلوته وروى عمران الحلبى عنه انه قال ينبغى تخفيف
الصلوة من اجل السهو وروى سماعة بن مهران عنه انه قال يجوز صدقة الغلام وعتقه

٢ نسخة مرة
٢ نسخة الشمائل
٢ نسخة فقراء
٢ نسخة باب

ويأمّ الناس اذا كان له عشر سنين قال الصادق عليه السلام اذا صليت سهو غفرت بما من خلفك وروي
عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة فان ذلك من السنة
وروي الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا صليت في السفر شيئا من الصلوات في غير وقتها فلا يضرك
وروي عن عائذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن الصلوة
فابتدأني من غير ان اسأله قال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس المفروضات لم يسألك
عما سوى ذلك وقال الصادق عليه السلام المؤمن معقب ما دام على وضوئه وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلوة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها
كيف يصنع قال فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر ما عليه من ذلك ثم
قال قلت فانه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله في طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن
فلا شيء عليه وان كان شغله لجمع الدنيا والتشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والا لقي الله وهو
مستخف متهاون مضيع لحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فانه لا يقدر على القضاء فهل
يجزي ان يتصدق فسكت مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق قال بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين
مكان كل صلوة قلت وكم الصلوة التي يجب فيها مد لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلوة الليل
مد ولكل ركعتين من صلوة النهار مد فقلت لا يقدر فقال مد اذا لكل اربع ركعات من صلوة
النهار قلت لا يقدر قال فمد اذا لصلوة الليل ومد لصلوة النهار والصلوة افضل والصلوة
افضل والصلوة افضل

تم الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الفقيه ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
بن بابويه القمي قدس الله روحه ونور ضريحه ويتلوه في الجزء الثاني ابواب الزكوة

والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على محمد وآله الطاهرين

هذا هو الجُزء الثاني

من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ السعيد الفقيه الثقة سند المُحدثين

ركن الملّة والدين الشيخ ابي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القُمّي

الملقب بالصّدوق رضي الله عنه

الطبعة الاولى على ذمّة

صاحب الادارة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العلمين وصلى الله على محمد واهل بيته الطاهرين كتاب الزكوة

باب علة وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي رضي الله عنه واسكنه جنته روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل فرض الزكوة كما فرض الصلوة فلو ان رجلا حمل الزكوة فاعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل فرض للفقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به ولو علم ان الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم وانما يؤتى الفقراء فيما اتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة وروى مبارك العقرقوفي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال انما وضعت الزكوة قوتا للفقراء وتوفيرا لاموالهم وروى محمد بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا اموالكم بالزكوة وروى حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا لابي عبد الله عليه السلام ارايت قول الله عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله اكل هؤلاء يعطى وان كان لا يعرف فقال ان الامام يعطي هؤلاء جميعا لانهم يقرون له بالطاعة قال زرارة قلت فان كانوا لا يعرفون فقال يا زرارة لو كان يعطي من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطي من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه فاما اليوم فلا تعطها انت واصحابك الا من يعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا فاعطه دون الناس ثم قال سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم يوجدوا قال لا تكون فريضة فرضها الله عز وجل ولا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات

قال فقال ان الله عز وجل فرض للفقراء فی مال الاغنیاء ما یسعهم ولو علم ان ذلک لا یسعهم
لزادهم انهم لم یؤتوا من قبل فریضة الله عز وجل ولکن اوتوا من منع من منعهم حقهم لا مما
فرض الله لهم ولو ان الناس ادّوا حقوقهم لکانوا عائشین بخیر فاما الفقراء فهم اهل الزمانة
والحاجة والمساکین اهل الحاجة من غیر اهل الزمانة والعاملون علیها هم السُعاة وسهم
المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلی الله علیه واٰله وسهم الرقاب یعان به المکاتبون
الذین یعجزون عن اداء المکاتبة والغارمون المستدینون فی حق وسبیل الله الجهاد وابن السبیل
الذی لا ماوی له ولا مسکن مثل المسافر الضعیف ومارّ الطریق ولصاحب الزکوة ان یضعها
فی صنف دون صنف متی لم یجد الاصناف کلها وقال الصادق علیه السلام لعمار بن موسی
الساباطی یا عمار انت ربّ مال کثیر قال نعم جعلت فداک قال فتؤدی ما افترض الله علیک
من الزکوة فقال نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالک قال نعم قال فتصل قرابتک قال نعم قال فتصل
اخوانک قال نعم فقال یا عمار ان المال یفنی والبدن یبلی والعمل یبقی والدیّان حیّ لا یموت یا عمار
اما انه ما قدّمت فلن یسبقک وما اخّرت فلن یلحقک وفی روایة ابی الحسین محمد بن
جعفر الاسدی رضی الله عنه عن محمد بن اسمعیل البرمکی عن ابی عبد الله ابن احمد عن
ابن الفضل بن اسمعیل عن معتب مولی الصادق علیه السلام قال قال الصادق علیه السلام
انما وضعت الزکوة اختبارا للاغنیاء ومعونة للفقراء ولو ان الناس ادّوا زکوة اموالهم ما بقی
مسلم فقیرا محتاجا ولاستغنی بما فرض الله عز وجل له وان الناس ما افتقروا ولا احتاجوا
ولا جاعوا ولا عروا الا بذنوب الاغنیاء وحقیق علی الله عز وجل ان یمنع رحمته من منع حق الله
فی ماله واقسم بالذی خلق الخلق وبسط الرزق انه ما ضاع مال فی بر ولا بحر الا بترک الزکوة
وما صید صید فی بر ولا بحر الا بترکه التسبیح فی ذلک الیوم وان احب الناس الی الله عز وجل
اسخاهم کفا واسخی الناس من ادی الزکوة فی ماله ولم یبخل علی المؤمنین بما افترض الله
عز وجل لهم فی ماله وکتب الرضا علی بن موسی علیهما السلام الی محمد بن سنان فیما
کتب الیه من جواب مسائله ان علة الزکوة من اجل قوت الفقراء وتحصین اموال الاغنیاء لان الله
عز وجل کلّف اهل الصحة القیام بشان اهل الزمانة والبلوی کما قال تعالی لتبلون فی اموالکم
وانفسکم فی اموالکم اخراج الزکوة وفی انفسکم توطین الانفس علی الصبر مع ما فی ذلک
من اداء شکر نعم الله عز وجل والطمع فی الزیادة مع ما فیه من الزیادة والرأفة والرحمة

کبیر

٢ ممتن

٢ زکوة ماله

لاهل الضعف والعطف علی اهل المسکنة والحث لهم علی المواساة وتقویة الفقراء والمعونة
لهم علی امر الدین وموعظة لاهل الغنی وعبرة لهم لیستدلوا علی فقراء الاخرة بهم وما لهم
من الحث وذلک علی الشکر لله تبارک وتعالی لما خولهم واعطاهم والدعاء والتضرع والخوف
من ان یصیروا مثلهم فی امور کثیرة فی اداء الزکوة والصدقات وصلة الارحام واصطناع
المعروف **وقال** ابو الحسن موسی بن جعفر علیه السلام من اخرج زکوة ماله تاما فوضعها فی موضعها
لم یسئل من این اکتسب ماله **وقال** الصادق علیه السلام انما جعل الله عز وجل الزکوة فی کل الف
خمسة وعشرین درهما لانه عز وجل خلق الخلق فعلم غنیهم وفقیرهم وقویهم وضعیفهم فجعل من
کل الف خمسة وعشرین مسکینا ولولا ذلک لزادهم الله لانه خالقهم وهو اعلم بهم **باب** ماجاء فی
مانع الزکوة روی حریز عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ما من ذی مال ذهب او فضة یمنع
زکوة ماله الا حبسه الله عز وجل یوم القیمة بقاع قرقر وسلط علیه شجاعا اقرع یریده وهو
یحید عنه فاذا رای انه لا یتخلص منه امکنه من یده فقضمها کما یقضم الفجل ثم تصیر طوقا فی
عنقه وذلک قول الله عز وجل سیطوقون ما بخلوا به یوم القیمة وما من ذی مال ابل او بقر
او غنم یمنع زکوة ماله الا حبسه الله یوم القیمة بقاع قرقر یطاه کل ذات ظلف بظلفها و
تنهشه کل ذات ناب بنابها وما من ذی مال نخل او کرم او زرع یمنع زکاته الا طوقه الله تعالی
ربعة ارضه الی سبع ارضین الی یوم القیمة **وروی** معروف بن خربوذ عن ابی جعفر علیه السلام
قال ان الله تبارک وتعالی قرن الزکوة بالصلوة فقال اقیموا الصلوة واتوا الزکوة فمن اقام الصلوة
ولم یوت الزکوة فکانه لم یقم الصلوة **وروی** ایوب بن راشد عن ابی عبد الله علیه السلام
انه قال مانع الزکوة یطوق بحیة قرعاء تاکل من دماغه وذلک قول الله عز وجل سیطوقون
ما بخلوا به یوم القیمة **روی** مسعدة عن الصادق علیه السلام انه قال ملعون ملعون
مال لا یزکی **وروی** محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام انه قال ما من عبد منع من
زکوة ماله شیئا الا جعل الله ذلک یوم القیمة ثعبانا من نار مطوقا فی عنقه ینهش من لحمه
حتی یفرغ من الحساب وذلک قول الله عز وجل سیطوقون ما بخلوا به یوم القیمة یعنی
ما بخلوا به من الزکوة **وروی** عبید بن زرارة عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ما من
رجل یمنع درهما فی حقه الا انفق اثنین فی غیر حقه وما من رجل یمنع حقا فی ماله الا طوقه الله
به حیة من نار یوم القیمة **وروی** ابان بن تغلب عنه علیه السلام انه قال دمان فی الاسلام حلال

٢ نسخ
٢ وهو

من الله تبارک و تعالی لا یقضی فیهما احد حتی یبعث الله عز وجل قائمنا اهل البیت فاذا
بعث الله عز وجل قائمنا اهل البیت حکم فیهما بحکم الله عز وجل الزانی المحصن یرجمه و مانع
الزکوة یضرب عنقه وروی عنه عمرو بن جمیع انه قال ما ادی احد الزکوة فنقصت من ماله
ولا منعها احد فزادت فی ماله وفی روایة ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال
من منع قیراطا من الزکوة فلیس بمؤمن ولا مسلم وهو قول الله عز وجل حتی اذا جاء
احدهم الموت قال رب ارجعون لعلی اعمل صالحا فیما ترکت وفی روایة اخری ولا
تقبل له صلوة وروی ابن مسکان عن ابی جعفر علیه السلام قال بینا رسول الله
صلی الله علیه واله فی المسجد اذ قال قم یا فلان قم یا فلان قم یا فلان حتی اخرج خمسة
نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فیه وانتم لا تزکون وروی ابو بصیر عن ابی عبد الله
علیه السلام انه قال من منع قیراطا من الزکوة فلیس بمؤمن ولا مسلم وسال الرجعة
عند الموت وهو قول الله عز وجل حتی اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلی
اعمل صالحا فیما ترکت وقال الصادق علیه السلام صلوة مکتوبة خیر من عشرین حجة
وحجة خیر من بیت مملوء ذهبا یتصدق به فی بر حتی ینفد ثم قال ولا افلح من ضیع عشرین
بیتا من ذهب بخمسة وعشرین درهما فقیل له وما معنی خمسة وعشرین درهما قال من
منع الزکوة وقفت صلاته حتی یزکی وقال علیه السلام ما ضاع مال فی بر ولا بحر الا
بتضییع الزکوة ولا یصاد من الطیر الا ما ضیع تسبیحه **باب** ما جاء فی تارک الزکوة وقد
وجبت له روی مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال قال سمعت ابا عبد الله
علیه السلام یقول تارک الزکوة وقد وجبت له مثل مانعها وقد وجبت علیه **باب**
الرجل یستحیی من اخذ الزکوة فیعطی علی وجه آخر روی عاصم بن حمید عن ابی بصیر قال
قلت لابی جعفر علیه السلام الرجل من اصحابنا یستحیی ان یاخذ من الزکوة فاعطیه من
الزکوة ولا اسمی له انها من الزکوة فقال اعطه ولا تسم له ولا تذل المؤمن **باب** الاصناف
التی تجب علیها الزکوة روی الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله
لما انزلت آیة الزکوة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزکیهم بها وصل علیهم فی شهر
رمضان فامر رسول الله صلی الله علیه واله منادیه فنادی فی الناس ان الله تبارک
وتعالی قد فرض علیکم الزکوة کما فرض علیکم الصلوة ففرض الله علیکم من الذهب والفضة

(margin) ٢ نسخه: الصلوة
(margin) ١٠ نسخه: انزل الله

والابل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك في شهر
رمضان وعفى لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من اموالهم حتى حال عليهم الحول
من قابل فصاموا وافطروا فامر عليه السلام مناديه فنادى في المسلمين ايها المسلمون
زكوا اموالكم تقبل صلاتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق فليس على الذهب
شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار الى ان يبلغ اربعة وعشرين
ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين اربعة اربعة ففي كل اربعة
عشر الى ان يبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شيء حتى
تبلغ مائتي درهم فاذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما
ففيها درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ اربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار
والحبوب زكوة حتى تباع ويحول على ثمنها الحول فاذا اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال
عليها الحول فاخرج زكاتها خمسة دراهم فدفعها الى الرجل فرد درهما منها وذكر انه شبه
او زيف فليسترجع منه الاربعة الدراهم ايضا لان هذه لم تجب عليها الزكوة لانه كان
عنده مائتا درهم الا درهم وليس على ما دون مائتي درهم زكوة وليس على السبائك
زكوة الا ان تفر بها من الزكوة فان فررت بها فعليك الزكوة وليس على الحلي زكوة وان
بلغ مائة الف ولكن تعيره مؤمنا اذا استعاره منك فهذه زكاته وليس في النقر زكوة انما
هي على الدراهم والدنانير وروى زرارة وبكير ابنا اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس في الجوهر
واشباهه زكوة وان كثر وليس في نقر الفضة زكوة ولا على مال اليتيم زكوة الا ان يتجر به
فان اتجر به ففيه الزكوة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد رويت رخصة في ان
يجعل الربح بينهما وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا يجزي في الزكوة ان يعطى اقل من
نصف دينار وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحق
الى علي بن محمد العسكري عليهما السلام اعطي الرجل من اخواني من الزكوة الدرهمين
والثلثة فكتب افعل ان شاء الله وقد روى في تقديم الزكوة وتاخيرها اربعة اشهر
وستة اشهر الا ان المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها
ولا تاخيرها لانها مقرونة بالصلوة ولا يجوز تقديم الصلوة قبل وقتها ولا تاخيرها الا ان
تكون قضاء وكذلك الزكوة فان احببت ان تقدم من زكوة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن

٢ الناس

٢ هذا ن

له التقديم الذي يمكن التعبير والتقديم نقلا ... ٢١٠

٢ ابنا اعين

٢ ليس

فاجعله دينا عليه فاذا حلت عليك فاحسبها له زكوة ليحسب لك من زكوة مالك
ويكتب لك اجر القرض وقد روى عن الصادق عليه السلام انه قال نعم الشيء القرض
ان ايسر قضاك وان اعسر حسبته من الزكوة وروى ان القرض حمى للزكوة فان كان لك
على رجل مال ولم يتهيأ لك قضاؤه فاحسبه من الزكوة ان شئت ولا بأس ان يشترى
الرجل مملوكا مؤمنا من زكوة ماله فيعتقه فان استفاد المعتوق[2] مالا ومات فماله لاهل
الزكوة لانه اشترى بمالهم وان اشترى رجل اباه من زكوة ماله فاعتقه فهو جائز
فاذا مات رجل مؤمن واحببت ان تكفنه من زكوة مالك فاعطها ورثته يكفنونه بها
وان لم يكن له ورثة فكفنه واحسبه من الزكوة فان اعطى ورثته قوم اخرون ثمن كفن
فكفنه انت واحسبه من الزكوة ان شئت ويكون ما اعطاهم القوم لهم يصلحون به
شئونهم وان كان على الميت دين لم يلزم ورثته قضاؤه مما اعطيتهم ولا مما اعطاهم
القوم لانه ليس بميراث وانما هو شئ صار لورثته بعد موته واذا كان مالك فى تجارة
وطلب منك المتاع براس مالك ولم تبعه تبتغى لك بذلك الفضل فعليك زكاته
اذا حال عليه الحول وان لم يطلب منك المتاع براس مالك فليس عليك زكاته
وان غاب عنك مالك فليس عليك زكاته الى ان يرجع اليك مالك ويحول عليه
الحول وهو فى يدك الا ان يكون مالك على[2] رجل اذا[3] اردت اخذه منه تهيأ لك فان
عليك فيه الزكوة فان رجع اليك منفعته لزمتك زكاته وان بعت شيئا وقبضت ثمنه
فاشترطت على المشترى زكوة سنة او سنتين او اكثر فان ذلك جايز يلزمه من دونك
وان استقرضت من رجل مالا وبقى عندك حتى حال عليه الحول فان عليك فيه الزكوة
ولا تعط زكوة مالك غير اهل الولاية ولا تعط من اهل الولاية الابوين والولد ولا الزوج
ولا الزوجة ولا المملوك ولا الجد ولا الجدة وكل من يجبر الرجل على نفقته ولا باس
ان تعطى الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزكوة وقال زرارة قلت
لابى عبد الله عليه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهما وتسعة عشر
دينارا ايزكيها فقال لا ليس عليه زكوة فى الدراهم ولا فى الدنانير حتى يتم قال زرارة
وكذلك هو فى جميع الاشياء قال وقلت لابى عبد الله عليه السلام رجل كن عنده
اربع اينق وتسعة وثلثون شاة وتسع وعشرون بقرة ايزكيهن قال لا يزكى شيئا منهن

[2] المعتق

[2] يكن [3] متى

لانه ليس شيء منهن تاما فليس تجب فيه الزكوة وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال ليس فيما دون الخمس من الابل شيء فاذا كانت خمسا ففيها شاة الى عشر
فاذا كانت عشرا ففيها شاتان فاذا بلغت خمسة عشر ففيها ثلث من الغنم فاذا بلغت عشرين
ففيها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة
ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلثين فان لم يكن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا زادت
على خمس وثلثين بواحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها
حقة وانما سميت حقة لانها استحقت ان يركب ظهرها الى ستين فان زادت واحدة
ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا
زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين والمائة واحدة
ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن
عنده وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه
حقة ولم تكن عنده وكانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق شاتين او عشرين
درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها ودفع معها
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت عنده حقة
دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن
عنده وكانت عنده ابنة مخاض دفعها واعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت
عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها واعطاه المصدق
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكان عنده
ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس يدفع معه شيئا وروي عن الرجل من ثقيف
انه قال استعملني علي بن ابي طالب عليه السلام على بانقيا وسواد من سواد الكوفة فقال
لي والناس حضور انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه
الى عملك فمر بي قال فاتيته فقال لي ان الذي سمعت مني خدعة اياك ان تضرب مسلما
او يهوديا او نصرانيا في درهم خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا امرنا ان ناخذ منهم العفو
وقال علي عليه السلام لا تباع الصدقة حتى تعقل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
اسنان الابل من اول ما تطرحه امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل في الثانية سمي

بنت

واعطى

٢ رجل

٢ فخذ

ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل فی الثالثة سمی ابن لبون وذلك ان امه قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل فی الرابعة سمی الذکر حقا والانثی حقة لانه قد استحق ان یحمل علیه فاذا دخل فی الخامسة سمی جذعا فاذا دخل فی السادسة سمی ثنیا لانه قد القی ثنیته فاذا دخل فی السابعة القی رباعیته وسمی رباعا فاذا دخل فی الثامنة القی السن التی بعد الرباعیة وسمی سدیسا فاذا دخل فی التاسعة فطر نابه وسمی بازلا فاذا دخل فی العاشرة فهو مخلف ولیس له بعد هذا اسم والاسنان التی توخذ فی الصدقة من ابن مخاض الی الجذع ولیس علی الابل العوامل شیٔ انما ذاك علی السائمة الراعیة وفی البخت السائمة مثل ما فی الابل العربیة ولیس علی البقر شیٔ حتی تبلغ ثلثین بقرة فاذا بلغت ففیها تبیع حولی ولیس فیما دون ثلثین بقرة شیٔ فاذا بلغت اربعین بقرة ففیها مسنة الی ستین فاذا بلغت ستین ففیها تبیعان الی سبعین ثم فیها تبیعة ومسنة الی ثمانین فاذا بلغت ثمانین ففیها مسنتان الی تسعین فاذا بلغت تسعین ففیها ثلث تبایع فاذا کثر البقر سقط هذا کله ویخرج صاحب البقر من کل ثلثین بقرة تبیعا ومن کل اربعین مسنة ولیس فی البقر العوامل زکوة انما الزکوة علی السائمة الراعیة وکلما لم یحل علیه الحول عند صاحبه فلا شیٔ علیه فاذا حال علیه الحول فقد وجب علیه وروی حریز عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال قلت فی الجوامیس شیٔ قال مثل ما فی البقر ولیس علی الغنم شیٔ حتی تبلغ اربعین شاة فاذا بلغت اربعین وزادت واحدة ففیها شاة الی عشرین ومائة فان زادت واحدة ففیها شاتان الی مائتین فان زادت واحدة ففیها ثلث شیاه الی ثلاثمائة فاذا کثر الغنم اسقط هذا کله واخرج من کل مائة شاة ویقصد المصدق الموضع الذی فیه الغنم فینادی یا معشر المسلمین هل لله عز وجل فی اموالکم حق فان قالوا نعم امر ان یخرج الیه الغنم ویفرقها فرقتین ویخیر صاحب الغنم احدی الفرقتین ویاخذ المصدق صدقتها من الفرقة الثانیة فان احب صاحب الغنم ان یترك المصدق له هذه فله ذلك ویاخذ غیرها فان احب صاحب الغنم ان یترك هذه ویاخذ هذه ایضا فلیس له ذلك ولا یفرق المصدق بین غنم مجتمع ولا یجمع بین متفرق وروی عبد الرحمن بن الحجاج عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال لیس فی الاکیلة ولا فی الربا التی تربی اثنین ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة

الصدقات

وفی روایة سماعة عنه قال لا توخذ الا کولة والاکولة الکبیرة من الشاة تکون فی الغنم ولا والدولا الکبش الفحل وسأله اسحق بن عمار عن السخل متی تجب فیه الصدقة قال اذا اجذع وقال الرضا علیه السلام ان بنی تغلب انفوا من الجزیة وسألوا عمر ان یعفیهم فخشی ان یلحقوا بالروم فصالحهم علی ان صرف ذلک علی رؤسهم وضاعف علیهم الصدقة فرضوا بذلک فعلیهم ما صالحوا علیه ورضوا به الی ان یظهر الحق وسأله یعقوب بن شعیب عن العشور التی توخذ من الرجل یحتسب بها من زکوته قال نعم ان شاء وروی السکونی عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علی علیه السلام قال ما اخذ منک العاشر فطرحه فی کوزه فهو من زکاتک وما لم یطرحه فی الکوز فلا تحسبه من زکاتک وروی سماعة عن ابی بصیر عن ابی عبدالله علیه السلام قال قلت الرجل یخلف لاهله نفقة ثلثة الف درهم نفقة سنتین علیه زکوة قال ان کان شاهدا فعلیه زکوة وان کان غائبا فلیس فیها شیء وسأله محمد بن النعمان الاحول عن رجل عجل زکوة ماله ثم ایسر المعطی قبل راس السنة قال یعید المعطی الزکوة وسئل علیه السلام عن رجل اعطی زکوة ماله رجلا وهو یری انه معسر فوجده موسرا قال لا یجزی عنه وروی محمد بن مسلم عنه انه قال له رجل بعث بزکوة ماله لتقسم فضاعت هل علیه ضمانها حتی تقسم فقال اذا وجد لها موضعا فلم یدفعها فهو لها ضامن حتی یدفعها فان لم یجد لها من یدفعها الیه فبعث بها الی اهلها فلیس علیه ضمانها لانها قد خرجت من یده وکذلک الوصی الذی یوصی الیه یکون ضامنا لما دفع الیه اذا وجد ربه الذی امر بدفعه الیه وان لم یجد فلیس علیه ضمان وروی ابو بصیر عن ابی جعفر علیه السلام قال اذا اخرج الرجل الزکوة من ماله ثم سماها القوم فضاعت وارسل بها الیهم فضاعت فلا شیء علیه وکان رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم یقسم صدقة اهل البوادی فی اهل البوادی وصدقة اهل الحضر فی اهل الحضر ولا یقسمها بینهم بالسویة انما یقسمها علی قدر من یحضره منهم وما یری لیس فی ذلک شیء موقت وفی روایة درست بن ابی منصور قال قال ابو عبدالله علیه السلام فی الزکوة یبعث بها الرجل الی بلد غیره فقال لا بأس یبعث بالثلث والربع وروی عنه هشام بن الحکم فی الرجل یعطی الزکوة یقسمها الا ان یخرج الشیء منها من البلدة التی هو فیها الی غیرها فقال لا بأس وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیه السلام عن الرجل یعطی زکاته عن الدراهم دنانیر وعن الدنانیر دراهم

[Margin notes: فی نسخة — ٢ نسخة: السخل — ٢ العشار — ٢ سنتین — ٢ ضمان — ٢ بها — ٢ نسخ]

بالقيمة ايحل ذلك قال لا باس به وكتب محمد بن خالد البرقى الى ابى جعفر الثانى عليه السلام هل يجوز ان يخرج عما يجب فى الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب دراهم بقيمة ما يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج من كل شىء ما فيه فاجاب عليه السلام ايما تيسر يخرج وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فر بماله من الزكوة فاشترى به ارضا او دارا اعليه فيه شىء فقال لا ولو جعله حليا او نقرا فلا شىء عليه وما منع نفسه من فضله فهو اكثر مما منع من حق الله الذى يكون فيه وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ايما رجل كان له مال وحال عليه الحول فانه يزكيه قيل له فان وهبه قبل حوله بشهر او بيوم قال ليس عليه شىء اذا وروى زرارة عنه انه قال انما هذا بمنزلة رجل افطر فى شهر رمضان يوما فى اقامته ثم يخرج فى آخر النهار فى سفر واراد بسفره ذلك ابطال الكفارة التى وجبت عليه وقال ابو جعفر عليه السلام فى التسعة الاصناف اذا حولتها فى السنة فليس عليك فيها شىء وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام عن الرجل له دار وخادم وعبد ايقبل الزكوة قالا نعم ان الدار والخادم ليسا بمال وقد تحل الزكوة لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين اذا كان صاحب السبعمائة له عيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكفه فليعفف عنها نفسه وليأخذها لعياله واما صاحب الخمسين فانه يحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب فيها ما يكفيه ان شاء الله تعالى ولا يجوز ان يعطى شارب الخمر من الزكوة شيئا وروى سماعة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن الزكوة هل تصلح لصاحب الدار والخادم فقال نعم الا ان يكون داره دار غلة فيخرج له من غلتها ما يكفيه لنفسه وعياله فان لم تكن الغلة تكفيه لنفسه وعياله فى طعامهم وكسوتهم وحاجتهم فى غير اسراف فقد حلت له الزكوة وان كانت غلتها تكفيهم فلا وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير أله ان يأخذ من الزكوة فقال يا ابا محمد ايربح فى دراهمه ما يقوت به عياله ويفضل قال نعم قال كم يفضل قال لا ادرى قال ان كان يفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا يأخذ الزكوة وان كان اقل من نصف القوت اخذ الزكوة قال قلت فعليه فى ماله الزكوة تلزمه قال بلى قال قلت كيف يصنع قال يوسع بها على عياله فى طعامهم وكسوتهم ويبقى منها شيئا يناوله غيرهم وما اخذ من الزكوة فضه......

اى لا نقلات الابل والبقر والغنم والانعام الثلث

۲ فليعف

لا يعطى الزكوة لشارب الخمر

۲ فيخرج

على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل ان يعطي الرجل الواحد من زكاته حتى يغنيه ويجوز
ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف (اى يغنيه) ويفضل الذى لا يسأل على الذى يسأل وقال عبد الله بن
عجلان السكونى لابى جعفر عليه السلام انى ربما قسمت الشئ بين اصحابى اصلهم به فكيف
اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة فى الدين والفقه والعقل وليس على الحنطة والشعير شئ
حتى يبلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزن مائتين و
اثنين وتسعين درهما ونصف فاذا بلغ ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤنة القرية
اخرج منه العشر ان كان سقى بماء المطر او كان سيحا وان سقى بالدلاء والغرب ففيه نصف العشر
وفى التمر والزبيب مثل ما فى الحنطة والشعير فان بقى الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقى
فليس عليه شئ حتى يباع ويحول على ثمنه الحول وسأل محمد بن مسلم اباعبد الله عليه السلام
عن الصرورة ايحج من الزكوة قال نعم وقال على بن يقطين لابى الحسن الاول عليه السلام يكون
عندى المال من الزكوة فاحج به مواليّ واقاربى قال نعم لا باس وروى عبد الله بن سنان
عن ابى عبد الله عليه السلام قال سأله رجل وانا حاضر عن مال المملوك أعليه زكوة فقال لا ولو كان
له الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شئ وفى خبر آخر عن عبد الله بن سنان
قال قلت له مملوك فى يده مال أعليه زكوة قال لا قال قلت أفعلى سيده فقال لا لانه لم يصل
الى السيد وليس هو للمملوك وفى رواية وهب بن وهب القرشى عن الصادق عليه السلام
عن آبائه عن على عليهم السلام قال ليس فى مال المكاتب زكوة وروى ابو خديجة سالم
ابن مكرم الجمال عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اعطوا الزكوة من ارادها من بنى هاشم
فانها تحل لهم وانما تحرم على النبى صلى الله عليه وآله وعلى الامام الذى يكون بعده
وعلى الائمة عليهم السلام وروى القسم بن سليمن عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان صدقات
رسول الله صلى الله عليه وآله وصدقات على عليه السلام تحل لبنى هاشم وروى الحلبى
عنه ان فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها لبنى هاشم وبنى المطلب وروى محمد بن اسمعيل
ابن بزيع قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلى وكتبت اليه اخبره
ان فيها زكوة خمسة وسبعون والباقى صلة فكتب بخطه قبضت وبعثت اليه بدنانير لى
ولغيرى وكتبت اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وصدقة غير بنى هاشم
لا تحل لبنى هاشم الا فى وجهين اذا كانوا عطاشا فاصابوا ماء فشربوا وصدقة بعضهم

(هامش: ٢ على — ٢ مسلم — ٢ الى)

على بعض واما صدقة الامام عليه السلام لما قبضه فليس لنفسه وانما قبضه لغيره من اهل
الحاجة والمسكنة وهو مستغن عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ناداه لباه ومتى سأله
اعطاه ومتى ناجاه اجابه **باب نوادر الزكوة** روى عن علي بن يقطين قال قلت
لابي الحسن الاول عليه السلام رجل مات وعليه زكوة واوصى ان تقضى عنه الزكوة وولده
محاويج ان دفعوها اضرّ بهم ذلك ضرراً شديداً فقال يخرجونها فيعودوا بها على انفسهم ويخرج
منها شيئا فيدفع الى غيرهم وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
يحل للرجل ان يأخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم وقال في الفطرة مثل ذلك
وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال
يا ابا محمد اما علمت ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها الى من يشاء جائز من الله
عز وجل له ذلك ان الامام لا يبيت ليلة ابداً ولله عز وجل في عنقه حق يسأله عنه
باب الخمس سئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ
والياقوت والزبرجد وعن معادن الذهب والفضة هل فيها زكوة فقال اذا بلغ قيمته
ديناراً ففيه الخمس وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم
فيه فقال الخمس وعن المعادن كم فيها فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد
وما كان من المعادن كم فيها فقال يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة وروى
الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ليس
الخمس الا في الغنائم خاصاً وروى احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سألته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكوة في مثله ففيه الخمس وسأل
محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض سبخة
مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحاً فقال مثل المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط
يخرج من الارض فقال هذا واشباهه فيه الخمس وقال الصادق عليه السلام ان الله
لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا
فريضة والكرامة لنا حلال وروى عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام
اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهماً ونحن اليتيم
وسأل زكريا بن مالك الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل اعلموا

٢ فيعيدوا
٢ فيه
٢ خاصة

انما غنمتم من شئ فان لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل
قال اما خمس الله فللرسول يضعه فى سبيل الله واما خمس الرسول صلى الله عليه وآله
فلاقاربه وخمس ذى القربى فهم اقاربه واليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة اسهم
فيهم واما المساكين وابناء السبيل فقد عرفت انا لا ناكل الصدقة ولا تحل لنا فهى للمساكين
وابناء السبيل وفى توقيعات الرضا عليه السلام الى ابراهيم بن محمد الهمدانى ان الخمس
بعد المؤنة وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابى جعفر عليه السلام انه قال ايما ذمى اشترى
من مسلم ارضا فعليه الخمس وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ان
اشد ما فيه الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب خمسى وقد طيبنا
ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكوا ولادتهم وجاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام
فقال يا امير المؤمنين اصبت مالا اغمضت فيه افلى توبة قال ايتنى بخمسه فاتاه بخمسه فقال
هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسئل ابو الحسن عليه السلام عن الرجل
ياخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب
ذلك له فى زكوته وخمسه فقال نعم وروى عن ابى على بن راشد قال قلت لابى الحسن
الثالث عليه السلام انا نؤتى بالشئ فيقال هذا كان لابى جعفر عليه السلام عندنا فكيف
نصنع فقال ما كان لابى عليه السلام بسبب الامامة فهو لى وما كان غير ذلك فهو ميراث
على كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام وروى عبد الله بن بكير عن ابى عبد الله عليه السلام
انه قال انى لاخذ من احدكم الدرهم وانى لمن اكثر اهل المدينة مالا ما اريد بذلك الا
ان تطهروا وروى عن يونس بن يعقوب قال كنت عند ابى عبد الله عليه السلام فدخل
عليه رجل من القماطين فقال جعلت فداك يقع فى ايدينا الارباح والاموال وتجارات
نعرف ان حقك فيها ثابت وانا عن ذلك مقصرون فقال عليه السلام ما انصفناكم
ان كلفناكم ذلك اليوم وروى عن على بن مهزيار انه قال قرأت فى كتاب لابى جعفر
عليه السلام الى رجل يسأله ان يجعله فى حل من مأكله ومشربه من الخمس فكتب عليه السلام
بخطه من اعوزه شئ من حقى فهو فى حل وروى ابان بن تغلب عن ابى عبد الله عليه السلام
فى الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى له فقال هو من اهل هذه الآية يسألونك عن الانفال
وروى عنه داود بن كثير الرقى انه قال ان الناس كلهم يعيشون فى فضل مظلمتنا

١٢ اقربائه
٢ حللنا
٢ ايتنى
٢ ابو عبد الله
يؤخذ

الا انا احللنا شيعتنا من ذلك وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان جبرئيل عليه السلام كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات
ودجلة ونيل مصر ومهران ونهر بلخ فما سقت او سقي منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا
وهو افسيكون باب حق الحصاد والجذاذ قال الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده
وهو ان تاخذ بيدك الضغث بعد الضغث فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ
منه وعند الصرام الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه ومن الجذاذ الحفنة بعد
الحفنة حتى تفرغ ويترك للحارس يكون في الحائط اجرا معلوما ويترك من النخل
معافاره وام جعرور وتترك للحارس العذق والعذقين والثلثة لحفظه له
واما قوله ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطي بيديك جميعا وقال
الصادق عليه السلام لا تحصد بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجذ بالليل ولا تضح بالليل
ولا تبذر بالليل لانك تعطي في البذر كما تعطي في الحصاد ومتى فعلت ذلك بالليل لم
يحضرك المساكين والسؤال ولا القانع ولا المعتر وروى عن مصادف قال كنت مع
ابي عبد الله عليه السلام في ارض له وهم يصرمون فجاء سائل يسئل فقلت الله
يرزقك فقال مه ليس ذلك لكم حتى تعطوا ثلثة فان اعطيتم بعد ذلك فلكم وان
امسكتم فلكم باب الحق المعلوم والماعون روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو الشيء تخرجه من مالك ان شئت كل جمعة وان شئت في كل
ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها وتوتوها الفقراء فهو خير لكم فليس من
الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه والقرض تقرضه ومتاع البيت
تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين في اموالهم حق معلوم
فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه انه في ماله ونفسه ويجب له
ان يفرضه على قدر طاقته وسعته باب الخراج والجزية روى عن مصعب بن
يزيد الانصاري قال استعملني امير المومنين علي بن ابي طالب عليه السلام على
اربعة رساتيق المداين البهقباذات ونهر سير ونهر جوير ونهر الملك وامرني
ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى
كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل

منه
[illegible]

٢ كل

٣ وسعته

عشرة دراهم وعلی کل جریب البساتین التی تجمع النخل والشجرة عشرة دراهم وامرنی ان القی کل نخل شاذ عن القری لمارة الطریق وابناء السبیل ولا اخذ منه شیئا وامرنی ان اضع علی الدهاقین الذین یرکبون البراذین ویتختمون بالذهب علی کل رجل منهم ثمانیة و اربعین درهما وعلی اوساطهم والتجار منهم علی کل رجل اربعة وعشرین درهما وعلی سفلهم وفقرائهم علی کل انسان منهم اثنی عشر درهما قال فجبیتها ثمانیة عشر الف الف درهم فی سنة وروی فضیل بن عثمان الاعور عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال ما من مولود یولد الا علی الفطرة فابواه اللذان یهودانه وینصرانه ویمجسانه وانما اعطی رسول الله صلی الله علیه وآله الذمة وقبل الجزیة علی رؤس اولئک باعیانهم علی ان لا یهودوا اولادهم ولا ینصروا واما اولاد اهل الذمة الیوم فلا ذمة لهم وفی روایة علی بن رئاب عن زرارة عن ابی عبد الله علیه السلام قال ان رسول الله صلی الله علیه وآله قبل الجزیة من اهل الذمة علی ان لا یاکلوا الربا ولا یاکلوا لحم الخنزیر ولا ینکحوا الاخوات ولا بنات الاخ ولا بنات الاخت فمن فعل ذلک منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسوله صلعم وقال لیست لهم الیوم ذمة وروی حریز عن زرارة قال قلت لابی عبد الله علیه السلام ما حد الجزیة علی اهل الکتاب وهل علیهم فی ذلک شیء موظف لا ینبغی ان یجوز الی غیره فقال ذلک الی الامام یاخذ من کل انسان منهم ما شاء علی قدر ماله وما یطیق انما هم قوم فدوا انفسهم ان لا یستعبدوا او یقتلوا فالجزیة تؤخذ منهم علی قدر ما یطیقون له ان یاخذهم به حتی یسلموا فان الله عز وجل قال حتی یعطوا الجزیة عن ید وهم صاغرون وهو لا یکترث بما یؤخذ منه حتی یجد ذلا لما اخذ منه فیألم لذلک فیسلم وقال محمد بن مسلم قلت لابی عبد الله علیه السلام ارایت ما یوخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزیة ویاخذ من الدهاقین جزیة رؤسهم اما علیهم فی ذلک شیء موظف فقال کان علیهم ما اجازوا علی انفسهم ولیس للامام اکثر من الجزیة ان شاء الامام وضع ذلک علی رؤسهم ولیس علی اموالهم شیء وان شاء فعلی اموالهم ولیس علی رؤسهم شیء فقلت فهذا الخمس فقال انما هذا شیء کان صالحهم علیه رسول الله صلی الله علیه وآله وروی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام فی اهل الجزیة یوخذ من اموالهم ومواشیهم شیء سوی الجزیة قال لا قال وسالت ابا عبد الله علیه السلام عن صدقات اهل الذمة

وما يوخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحوم خنازيرهم وميتتهم فقال عليهم الجزية
فى اموالهم يوخذ منهم من ثمن لحم الخنزير او خمر وكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم
وثمنه للمسلمين حلال ياخذونه فى جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابى عبد الله عليه السلام
قال جرت السنة ان لا تأخذ الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله وروى حفص بن
غياث قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية ورفعت عنهن
فقال لان رسول الله صلى الله عليه واله نهى عن قتل النساء والولدان فى دار الحرب
الا ان يقاتلن وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله
صلى الله عليه واله عن قتلهن فى دار الحرب كان ذلك فى دار الاسلام اولى ولو امتنعت
ان تؤدى الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها ولو منع الرجال فابوا
ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دمائهم وقتلهم لان قتل الرجال مباح
فى دار الشرك والذمة وكذلك المقعد من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفانى
والمرأة والولدان فى ارض الحرب من اجل ذلك رفعت عنهم الجزية وروى ابن مسكان
عن الحلبى قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلام عن الاعراب اعليهم جهاد فقال
ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم فقال فلهم من الجزية شىء قال لا
وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن سيرة الامام فى الارض التى فتحت بعد رسول الله
صلى الله عليه واله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار فى اهل العراق بسيرة
فهى امام لسائر الارضين وقال ان ارض الجزية لا ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء
المجاهدين والصدقات لاهلها الذين سماهم الله عز وجل فى كتابه ليس لهم من الجزية
شىء ثم قال عليه السلام ما اوسع العدل ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل
السماء رزقها وتخرج الارض بركتها باذن الله عز وجل والمجوس يوخذ منهم الجزية لان النبى صلى الله عليه واله
قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان لهم نبى فقتلوه وكتاب يقال له جاماسب كان
يقع فى اثنى عشر الف جلد ثور فحرقوه وسال ابو الدرداء ابا جعفر عليه السلام عن مملوك
نصرانى لرجل مسلم عليه جزية قال نعم قال فيؤدى عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو
ماله يفتديه اذا اخذ يؤدى عنه وقد اخرجت ما رويت من الاخبار فى هذا المعنى فى
كتاب الجزية باب فضل المعروف قال رسول الله صلى الله عليه واله اول من يدخل

اسمه داماسب

الجنة المعروف واهله اول من یرد علی الحوض وقال علی علیه السلام اهل المعروف فی الدنیا اهل المعروف فی الآخرة وتفسیره انه اذا کان یوم القیمة قیل لهم هبوا حسناتکم لمن شئتم وادخلوا الجنة وقال علیه السلام کل معروف صدقة والدال علی الخیر کفاعله والله یحب اغاثة اللهفان وقال الصادق علیه السلام اصنع المعروف الی کل احد فان کان اهله والا فانت اهله وقال ایما مؤمن اوصل الی اخیه المومن معروفا فقد اوصل ذلک الی رسول الله صلی الله علیه وآله وقال علیه السلام المعروف شیء سوی الزکوة فتقربوا الی الله عز وجل بالبر وصلة الرحم وقال علیه السلام رایت المعروف کاسمه ولیس شیء افضل من المعروف الا ثوابه وذلک یراد منه ولیس کل من یحب ان یصنع المعروف الی الناس یصنعه ولیس کل من یرغب فیه یقدر علیه ولا کل من یقدر علیه یؤذن له فیه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالک تمت السعادة للطالب والمطلوب الیه وقال ابو جعفر علیه السلام صنایع المعروف تقی مصارع السوء وقال رسول الله صلی الله علیه وآله افضل الصدقة صدقة علی ظهر غنی وابدأ بمن تعول والید العلیا خیر من الید السفلی ولا یلوم الله عز وجل علی الکفاف وقال علیه السلام ان البرکة اسرع الی البیت الذی یمتار فیه المعروف من الشفرة فی سنام البعیر او السیل الی منتهاه وقال ابو جعفر علیه السلام لکل شیء ثمرة وثمرة المعروف تعجیله وقال الصادق علیه السلام رایت المعروف لا یصلح الا بثلث خصال تصغیره وستره وتعجیله فانک اذا صغرته عظمته عند من تصنعه الیه اذا سترته تممته فاذا عجلته هنأته وان کان غیر ذلک محقته ونکدته وقال علیه السلام للمفضل بن عمر یا مفضل اذا اردت ان تعلم اشقی الرجل ام سعید فانظر الی معروفه الی من یصنعه فان کان یصنعه الی من هو اهله فاعلم انه الی خیر وان کان یصنعه الی غیر اهله فاعلم انه لیس له عند الله تعالی خیر وقال علیه السلام انما اعطاکم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حیث وجهها الله عز وجل ولم یعطکموها لتکنزوها وقال علیه السلام لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فیما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو اخذوا ما نهاهم الله عنه فانفقوه فیما امرهم الله به ما قبله منهم حتی یاخذه من حق وینفقوه فی حق وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اتی الیه المعروف فلیکافئه وان عجز فلیثن فان لم یفعل فقد کفر النعمة وقال الصادق علیه السلام لعن الله قاطعی سبیل المعروف قیل وما قاطعی سبیل المعروف قال الرجل یصنع الیه المعروف فیکفره فیمنع

ر غاثة

لعله یمتار ای یمیر و یخرج ۱۲ منه

صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره **باب** ثواب القرض قال الصادق عليه السلام
مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وقال في قول الله عز وجل
لا خير في كثير من نجوٰهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس قال المعروف
القرض وقال عما من مؤمن اقرض مؤمنا يلتمس به وجه الله عز وجل الا حسب له اجرها
بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلام قرض المؤمن غنيمة وتعجيل خير
ان ايسر ادّاه وان مات احتسب من زكاته **باب** ثواب انظار المعسر صعد رسول الله
صلى الله عليه وآله المنبر ذات يوم فحمد الله واثنى عليه وصلى على انبيائه عليهم السلام
ثم قال ايها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغائب من انظر معسرا كان له على الله عز وجل في كل يوم
ثواب صدقة بمثل ماله حتى يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلام قال الله عز وجل
وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا
عليه بمالكم فهو خير لكم وقال عليه السلام خلوا سبيل المعسر كما خلاه الله تبارك وتعالى
وقال عليه السلام من اراد ان يظله الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا او ليدع له
من حقه **باب** ثواب تحليل الميت قيل للصادق عليه السلام ان لعبد الرحمن بن
سيابه دينا على رجل قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال ويحه اما يعلم ان له بكل درهم
عشرة اذا حلله واذا لم يحلله فانما له درهم بدل درهم **باب** استدامة النعمة باحتمال
المؤنة قال الصادق عليه السلام من عظمت نعمة الله عليه اشتدت مؤنة الناس
عليه فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة ولا تعرضوها للزوال فقل من زالت عنه النعمة
فكادت تعود اليه وقال عليه السلام احسنوا جوار النعمة واحذروا ان تنتقل عنكم
الى غيركم اما انها لن تنتقل عن احد قط فكادت ترجع اليه وكان علي عليه السلام يقول
قل ما ادبر شيء فاقبل **باب** فضل السخاء والجود قال الصادق عليه السلام خياركم
سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر بالاخوان والسعي في حوائجهم وان
البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفي ذلك مرغمة الشيطان وتزحزح عن النيران ودخول
الجنان ثم قال لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابي
قال هم البارون بالاخوان في العسر واليسر ثم قال يا جميل اما ان صاحب الكثير يهون
عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القليل فقال في كتابه ويؤثرون على انفسهم

ثم فيه
ثم فماله
ثم نعم الله
ثم لم

ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال عليه السلام شاب
سخي مرهق في الذنوب احب الى الله عز وجل من شيخ عابد بخيل وروي ان الله عز وجل اوحى
الى موسى ان لا تقتل السامري فانه سخي وقال النبي صلى الله عليه وآله من ادى ما افترض
الله عليه فهو اسخى الناس وقال الصادق عليه السلام من يضمن لي اربعة باربعة ابيات
في الجنة انفق ولا تخف فقرا وانصف الناس من نفسك وافش السلام في العالم واترك
المراء وان كنت محقا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من ايقن بالخلف سخت نفسه
بالنفقة وقال عز وجل وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين وقال الصادق
عليه السلام في قول الله عز وجل كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم قال هو
الرجل يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله عز وجل بخلا ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة
الله عز وجل وبمعصية الله فان عمل فيه بطاعة الله رآه في ميزان غيره فرآه حسرة وقد
كان المال له وان كان عمل فيه بمعصية الله عز وجل قواه بذلك المال حتى عمل به في معصية
الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس البخيل من ادى الزكوة المفروضة
من ماله واعطى النائبة في قومه انما البخيل حق البخيل من لم يؤد الزكوة المفروضة من ماله
ولم يعط النائبة في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك وروي عن الفضل بن ابي قرة السمندي
انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اتدري من الشحيح قلت هو البخيل فقال الشح اشد من
البخل ان البخيل يبخل بما في يده والشحيح يشح بما في ايدي الناس وعلى ما في يديه حتى لا يرى
في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله عز وجل
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح دبيبا
كدبيب النمل وشعبا كشعب الشرك وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن لله
عز وجل في العبد حاجة ابتلاه بالبخل وسمع امير المؤمنين عليه السلام رجلا يقول
الشحيح اعذر من الظالم فقال لكذبت ان الظالم قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على
اهلها والشحيح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة الرحم واقراء الضيف والنفقة في سبيل الله
عز وجل وابواب البر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وقال الصادق عليه السلام
المنجيات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلوة بالليل والناس نيام وقال
ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ما عال امرء في اقتصاد وقال الصادق عليه السلام

قوله السمندي بالسين المهملة المفتوحة والميم المفتوحة والنون الساكنة والدال المهملة ١٢

ضمنت لمن اقتصد ان لا يفتقر وقال الله عز وجل يسألونك ماذا ينفقون قل العفو
والعفو الوسط وقال الله عز وجل والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين
ذلك قواما والقوام الوسط **باب** فضل سقي الماء قال امير المؤمنين عليه السلام
اول ما يبدأ به في الآخرة صدقة الماء يعني في الاجر وقال ابو جعفر عليه السلام
ان الله تبارك وتعالى يحب ابراد الكبد الحرّى ومن سقى كبداً حرّى من بهيمة
أو غيرها اظله الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروى معوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان
كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن احيا نفساً
ومن احيا نفساً فكانما احيا الناس جميعا **باب** ثواب اصطناع المعروف الى العلوية
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صنع الى احد من اهل بيتي يداً كافيته يوم
القيمة وقال عليه السلام اني شافع يوم القيمة لاربعة اصناف ولو جاؤا بذنوب
اهل الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق ورجل احب
ذريتي باللسان والقلب ورجل سعى في حوائج ذريتي اذا طردوا او شردوا وقال
الصادق عليه السلام اذا كان يوم القيمة نادى مناد ايها الخلائق انصتوا فان
محمدا يكلمكم فتنصت الخلائق فيقوم النبي صلى الله عليه وآله فيقول يا معشر
الخلائق من كانت له عندي يدٌ او منةٌ او معروفٌ فليقم حتى اكافيه فيقولون
بآبائنا وامهاتنا واي يدٍ واي منّة واي معروف لنا بل اليد والمنة والمعروف لله
ولرسوله على جميع الخلائق فيقول لهم بلى من آوى احدا من اهل بيتي او برهم
او كساهم من عري او اشبع جائعهم فليقم حتى اكافيه فيقوم اناس قد فعلوا ذلك
فيأتي النداء من عند الله عز وجل يا محمد يا حبيبي قد جعلت مكافاتهم اليك فاسكنهم
من الجنة حيث شئت قال فيسكنهم في الوسيلة حيث لا يحجبون عن محمد واهل بيته
صلوات الله عليهم **باب** فضل الصدقة قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ارض القيمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر عليه السلام
البر والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة
سوء وقال الصادق عليه السلام داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء

٢ قبل
٢ يحجبون
٢ حبهما

لحيي

واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها تفك من بين لحى سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل
على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل ان تقع
في يد العبد وقال عليه السلام الصدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعا
من انواع البلاء وتفك عن لحيي سبعين شيطانا كلهم يأمره ان لا يفعل وقال عليه السلام
يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده ويأمر السائل ان يدعو له وقال عليه السلام
باكروا بالصدقة فان البلايا لا تتخطاها ومن تصدق بصدقة اول النهار دفع الله
عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل
من السماء في تلك الليلة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله لا اله الا هو ليدفع
بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعد عليه السلام سبعين
بابا من الشر وقال صلى الله عليه وآله صدقة السر تطفئ غضب الرب جل جلاله وروى
عمار عن الصادق عليه السلام قال قال لي يا عمار الصدقة والله في السر افضل من الصدقة
في العلانية وكذلك والله العبادة في السر افضل من العبادة في العلانية وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه وقال عليه السلام الصدقة
بعشرة والقرض بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة وعشرين وسئل
عليه السلام اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح وقال عليه السلام لا صدقة وذو رحم
محتاج قال عليه السلام ملعون ملعون من القى كله على الناس ملعون ملعون من ضيع من يعول
وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته وسئل
الصادق عليه السلام عن السائل يسأل ولا يدرى ما هو فقال اعط من وقعت في قلبك
الرحمة له وقال عليه السلام اعطه دون الدرهم قلت اكثر ما يعطى قال اربعة دوانيق وروى
الوصافي عن ابي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى عليه السلام ان قال يا
موسى اكرم السائل ببذل يسير او برد جميل انه يأتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرحمن
يبلونك فيما خولتك ويسألونك فيما نولتك فانظر كيف انت صانع يا ابن عمران قال عليه السلام
اعط السائل ولو على ظهر فرس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقطعوا على السائل مسألته
فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم وروى عن الوليد بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله
عليه السلام فجاء سائل فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فقال

٢ سما

٢ جاءه

وسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء
الا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلثة الذين يرد دعاؤهم
قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في غير وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول
الرب عز وجل الم ارزقك ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق ويقول يا رب ارزقني
فيقول الرب عز وجل الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امرأة تؤذيه فيقول يا رب
خلصني منها فيقول الرب عز وجل الم اجعل امرها بيدك وقال الصادق عليه السلام في السؤال اطعموا
ثلثة وان شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا فقد اديتم حق يومكم وقال الصادق عليه السلام
اذا اعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فانه يستجاب لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم وقال
الصادق عليه السلام في الرجل يعطي غيره الدراهم يقسمها قال يجري له من الاجر مثل ما
يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيء ولو ان المعروف جرى على سبعين يدا لأوجروا كلهم
من غير ان ينقص من اجر صاحبه شيء وسئل الصادق عليه السلام اي الصدقة افضل قال
جهد المقل اما سمعت قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هل
ترى ههنا فضلا وقال علي بن الحسين عليهما السلام ضمنت على ربي عز وجل ان لا يسأل احد
من غير حاجة الا اضطرته المسألة يوما الى ان يسأل من حاجة وقال امير المؤمنين عليه السلام
اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من فتح على نفسه باب مسألة فتح عليه باب
فقر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل
اليها ويكتب له بها النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى احب شيئا
لنفسه وابغضه لخلقه ابغض عز وجل لخلقه المسألة واحب لنفسه ان يسأل وليس شيء احب اليه من
ان يسأل فلا يستحي احدكم ان يسأل الله عز وجل من فضله ولو شسع نعل وقال الصادق عليه السلام اياكم
وسؤال الناس فانه ذل في الدنيا وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيمة وقال ابو جعفر عليه السلام
لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل احد احدا ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد احد احدا وجاءت
فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا يا رسول الله
لنا اليك حاجة قال هاتوا حاجتكم قالوا انها حاجة عظيمة قال هاتوا ما هي قالوا تضمن لنا على
ربك الجنة فنكس رسول الله صلى الله عليه وآله رأسه ونكت في الارض ثم رفع رأسه فقال افعل
ذلك بكم على ان لا تسألوا احدا شيئا قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره

٢ فقال
١٢ ان لا يبقى
٢ ينتقص
١٢ الى الله

ان يقول لانسان ناولنيه فرارًا من المسألة فينزل فياخذه ويكون على المائدة ويكون بعض الجلساء اقرب منه الى الماء فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب وقال عليه السلام استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك وقال الصادق ع المن يهدم الصنيعة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور وروى عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام عن ابائه عليهم السلام ان امير المؤمنين عليه السلام بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر البغيبغة وكان الرجل ممن يرجو نوافله ويرضى نائله ورفده وكان لا يسأل عليا عليه السلام ولا غيره شيئا فقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام والله ما سألك فلان شيئا ولقد كان يجزيه من الخمسة الاوساق وسق واحد فقال له امير المؤمنين عليه السلام لا كثر الله في المؤمنين ضربك اعطي انا وتبخل انت به انا انا المعطي الذي يرجوني الا من بعد مسألتي ثم اعطيته بعد المسألة فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لاني عرضته لان يبذل لي وجهه الذي يعفره في التراب لربي وربه عز وجل عند تعبده له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم وقد عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا دعا له بالمغفرة فقد طلب له الجنة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل **باب** ثواب صلة الامام عليه السلام سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال نزلت في صلة الامام عليه السلام وقال عليه السلام درهم يوصل به الامام افضل من الف الف درهم ينفق في غيره في سبيل الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي شيعتنا يكتب له ثواب صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا **باب** علة فرض الصيام سأل هشام بن الحكم ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام فقال انما فرض الله عز وجل الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك ان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغني كلما اراد شيئا قدر عليه فاراد الله عز وجل ان يسوي بين خلقه وان يذيق الغني مس الجوع والالم ليرق على الضعيف فيرحم الجائع وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا

٢ للانسان ٢ يرجي ٢ من ٢ من ٢ موالينا ٣ الله ٢ يسوي

عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائل علة الصوم لعرفان مسّ الجوع والعطش فيكون ذليلا مستكينا ماجورا محتسبا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدائد الآخرة مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات واعظا له فى العاجل دليلا على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر والمسكنة فى الدنيا والآخرة وكتب حمزة بن محمد الى ابى محمد عليه السلام لم فرض الله الصوم فورد فى الجواب ليجد الغنى مسّ الجوع فيمن على الفقير وروى عن الحسن بن على بن ابى طالب عليهما السلام انه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله انه قال له لاى شىء فرض الله عز وجل الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما وفرض الله على الامم اكثر من ذلك فقال النبى صلى الله عليه وآله ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة بقى فى بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين يوما الجوع والعطش والذى ياكلونه بالليل تفضل من الله عز وجل عليهم وكذلك كان على آدم عليه السلام ففرض الله ذلك على امتى ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودى صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبى صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال اولها يذوب الحرام فى جسده والثانية يقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة يكون قد كفر خطيئة آدم ابيه عليه السلام والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع والعطش يوم القيمة والسادسة يعطيه الله براءة من النار والسابعة يطعمه الله عز وجل من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد **باب** فضل الصيام قال ابو جعفر عليه السلام بنى الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والزكوة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصائم فى عبادة وان كان نائما على فراشه ما لم يغتب مسلما وقال عليه السلام قال الله تبارك وتعالى الصوم لى وانا اجزى به وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل والذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لاصحابه الا اخبركم بشىء ان فعلتموه تباعد الشيطان عنكم كما تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب فى الله عز وجل والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شىء زكوة وزكوة الابدان الصيام وقال الصادق عليه السلام لعلى بن عبد العزيز الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه

فيحن
انّ
كتباعد

قال بلی قال اصل الصلوة و فرعه الزکوة و ذروته و سنامه الجهاد فی سبیل الله عز و جل الا اخبرک
بابواب الخیر الصوم جنة من النار و قال علیه السلام فی قول الله عز و جل و استعینوا بالصبر
و الصلوة قال یعنی بالصبر الصوم و قال علیه السلام اذا نزلت بالرجل النازلة او الشدة فلیصم
فان الله عز و جل یقول و استعینوا بالصبر و الصلوة و قال النبی صلی الله علیه و آله ان الله
تبارک و تعالی وکل ملائکته بالدعاء للصائمین و قال اخبرنی جبرئیل علیه السلام عن ربی تعالی
ذکره انه قال ما امرت ملائکتی بالدعاء لاحد من خلقی الا استجبت لهم فیه و قال الصادق ع
اوحی الله تبارک و تعالی الی موسی علیه السلام ما یمنعک من مناجاتی فقال یا رب اجلک عن
المناجاة لخلوف فم الصائم فاوحی الله عز و جل الیه یا موسی لخلوف فم الصائم اطیب عندی
من ریح المسک و قال الصادق علیه السلام للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة
عند لقاء ربه عز و جل و قال علیه السلام من صام لله عز و جل یوما فی شدة الحر
فاصابه ظمأ وکل الله به الف ملک یمسحون وجهه و یبشرونه حتی اذا افطر قال الله عز و جل
ما اطیب ریحک و روحک یا ملائکتی اشهدوا انی قد غفرت له و قال ابو الحسن الاول
علیه السلام قیلوا فان الله عز و جل یطعم الصائم و یسقیه فی منامه و قال الصادق علیه السلام
نوم الصائم عبادة و صمته تسبیح و عمله متقبل و دعاؤه مستجاب باب وجوه الصوم
روی عن الزهری انه قال قال لی علی بن الحسین علیهما السلام یوما یا زهری من این جئت
فقلت من المسجد قال ففیم کنتم قلت تذاکرنا امر الصوم فاجمع رایی و رای اصحابی
علی انه لیس من الصوم شیء واجب الا صوم شهر رمضان قال یا زهری لیس کما قلتم الصوم علی
اربعین وجها فعشرة اوجه منها واجبة کوجوب شهر رمضان و عشرة اوجه منها صیامهن
حرام و اربعة عشر وجها منها صاحبها فیها بالخیار ان شاء صام و ان شاء افطر و صوم الاذن
علی ثلثة اوجه و صوم التادیب و صوم الاباحة و صوم المرض و صوم السفر قلت
جعلت فداک فسرهن لی قال اما الواجب فصیام شهر رمضان و صیام شهرین متتابعین
لمن افطر یوما من شهر رمضان عمدا متعمدا و صیام شهرین متتابعین فی کفارة الظهار قال الله عز و جل
و الذین یظاهرون من نسائهم ثم یعودون لما قالوا فتحریر رقبة من قبل ان یتماسا ذلکم توعظون به
و الله بما تعملون خبیر فمن لم یجد فصیام شهرین متتابعین من قبل ان یتماسا و صیام شهرین
متتابعین فی قتل الخطاء لمن لم یجد العتق واجب لقول الله عز و جل و من قتل مؤمنا خطاء

ربه

صوم
عامدا

فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قول الله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام
ثلثة ايام فى كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام
ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فكل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الراس
واجب قال الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام
او صدقة او نسك فصاحبها فيها بالخيار فان شاء صام ثلثا وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد
الهدى قال الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام
فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله عز وجل
ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة
او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال او تدرى كيف يكون عدل ذلك
صياما يا زهرى قال قلت لا ادرى قال تقوم الصيد قيمة ثم تفض تلك القيمة على البر
ثم يكال ذلك البر اصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف
واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلثة ايام التشريق وصوم يوم الشك
امرنا به ونهينا عنه امرنا ان نصوم مع شعبان ونهينا عنه ان ينفرد الرجل بصيامه فى اليوم
الذى يشك فيه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع
قال ينوى ليلة الشك انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ عنه وان كان
من شعبان لم يضره فقلت له وكيف يجزى صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلا
صام يوما من شهر رمضان تطوعا وهو لا يدرى ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك
اجزأ عنه لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم
نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذى يكون صاحبه فيه بالخيار فصوم
يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان
وصوم يوم عرفة ويوم عاشورا فكل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما
صوم الاذن فان المرأة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا الا باذن سيده
والضيف لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل على قوم
فلا يصوم من تطوع الا باذنهم واما صوم التاديب فانه يؤمر الصبى اذا راهق بالصوم تاديبا وليس
بفرض وكذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوى بعد ذلك امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس

٢ صام

١٢ ايام

٢ صوم

بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه تاديباً وليس بفرض
واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسياً او تقيأ من غير تعمد فقد اباح الله عز وجل ذلك له واجزى
عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم
وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر واما نحن فنقول يفطر في الحالتين جميعاً فان صام في السفر
او في حال المرض فعليه القضاء في ذلك لان الله عز وجل يقول فمن كان منكم مريضاً او على سفر
فعدة من ايام اخر **باب** صوم السنة روى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد
ابن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى
يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوماً وافطر يوماً ثم صام الاثنين والخميس ثم آل
من ذلك الى صيام ثلثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر والاربعاء في وسط الشهر والخميس في
آخر الشهر وكان عليه السلام يقول ذلك صوم الدهر وقد كان ابي عليه السلام يقول ما من احد ابغض
الى الله عز وجل من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله
عز وجل على ان اجتهد في الصلوة والصوم كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله ترك
شيئاً من الفضل عجزاً عنه وفي رواية حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام
رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود عليه السلام
يوماً لا ويوماً نعم ثم قبض عليه السلام على صيام ثلثة ايام في الشهر وقال يعدلن صوم الدهر
ويذهبن بوحر الصدر قال حماد الوحر الوسوسة قال حماد قلت واي الايام هي قال اول خميس
في الشهر واول اربعاء بعد العشر منه وآخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام
فقال لان من قبلنا من الامم كانوا اذا انزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله
صلى الله عليه وآله هذه الايام لانها الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا صام احدكم الثلاثة الايام من الشهر فلا يجادلن احداً ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف
والايمان بالله فان جهل عليه احد فليتحمل وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلثة الايام اذا اجنبت في اول الليل
فاعلم اني قد اجنبت فانام متعمداً حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين
عليه السلام صيام شهر الصبر وثلثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلثة ايام
في كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي رواية

عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلام قال ان رسول الله صلی الله علیه و آله سئل عن صوم خمیسین بینهما اربعاً فقال اما الخمیس فیوم یعرض فیه الاعمال واما الاربعا فیوم خلقت فیه النار واما الصوم فجنة وفی روایة اسحق بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال انما یصام فی یوم الاربعا لانه لم یعذب امة فیما مضی الا یوم الاربعا وسط الشهر فیستحب ان یصام ذلک الیوم وفی روایة عبد الله بن سنان قال قال لی ابو عبد الله علیه السلام اذا کان فی اول الشهر خمیسان فصم اولهما فانه افضل واذا کان فی آخر الشهر خمیسان فصم آخرهما فانه افضل وسأل عیص بن القاسم ابا عبد الله علیه السلام عمن لم یصم الثلثة من کل شهر وهو یشتد علیه الصیام هل فیه فداء فقال مد من طعام فی کل یوم وروی ابن مسکان عن ابراهیم بن المثنی قال قلت لابی عبد الله علیه السلام انی قد اشتد علی صوم ثلثة ایام فی کل شهر فما یجزی عنی ان اتصدق مکان کل یوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل من صیام یوم وروی الحسن بن محبوب عن الحسن بن ابی حمزة قال قلت لابی جعفر او لابی عبد الله علیهما السلام صوم ثلثة ایام فی الشهر اؤخره فی الصیف الی الشتا فانی اجده اهون علی فقال نعم فاحفظها وروی ابن بکیر عن زرارة قال قلت لابی عبد الله علیه السلام بما جرت السنة فی الصوم فقال ثلثة ایام من کل شهر الخمیس فی العشر الاول والاربعا فی العشر الاوسط والخمیس فی العشر الاخیر قال قلت هذا جمیع ما جرت به السنة فی الصوم فقال نعم وروی داود الرقی عن ابی عبد الله علیه السلام قال لافطارک فی منزل اخیک افضل من صیامک سبعین ضعفا او تسعین ضعفا وروی جمیل بن دراج عنه انه قال من دخل علی اخیه وهو صائم فافطر عنده ولم یعلمه بصومه فیمن علیه کتب الله له صوم سنة قال مصنف هذا الکتاب رحمه الله هذا فی السنة والتطوع جمیعا وقال ابی رضی الله عنه فی رسالته الی اذا اردت سفرا واردت ان تقدم من صوم السنة شیئا فصم ثلثة ایام للشهر الذی ترید الخروج فیه وروی انه سئل العالم علیه السلام عن خمیسین یتفقان فی آخر الشهر فقال صم الاول فلعلک لا تلحق الثانی

باب صوم التطوع وثوابه من الایام المتفرقة

سال محمد بن مسلم وزرارة بن اعین ابا جعفر الباقر علیه السلام عن صوم یوم عاشورا فقال کان صومه قبل شهر رمضان فلما نزل شهر رمضان ترک وقال علی علیه السلام قال رسول الله صلی الله علیه و آله من صام یوما تطوعا ادخله الله عز وجل الجنة وروی جابر عن ابی جعفر علیه السلام قال من ختم له بصیام یوم دخل الجنة قال

الخمیسین

۲ عن

۲ الاخر

۲ قال

کان

۲ العشر

رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوماً في سبيل الله كان كعدل سنة يصومها وقال الصادق
عليه السلام من تطيب بطيب أول النهار وهو صائم لم يفقد عقله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ما من صائم يحضر قوماً يطعمون إلا سبحت له أعضاؤه وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلاتهم
استغفاراً وروي عن موسى بن جعفر عليه السلام قال من صام أول يوم من عشر ذي الحجة
كتب الله له صوم ثمانين شهراً فإن صام التسع كتب الله عز وجل له صوم الدهر وقال الصادق عليه السلام
صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين وروي أن في أول يوم من ذي الحجة ولد إبراهيم
خليل الرحمن فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفي تسع من ذي الحجة أنزلت توبة داود
عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة وروي عن يعقوب بن شعيب قال سألت أبا عبد الله
عليه السلام عن صوم يوم عرفة قال إن شئت صمت وإن شئت لم تصم وذكر أن رجلاً أتى الحسن والحسين
عليهما السلام فوجد أحدهما صائماً والآخر مفطراً فسألهما فقالا إن صمت فحسن وإن لم تصم فجائز وروى
عبد الله بن مغيرة عن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال أوصى رسول الله صلى الله
عليه وآله إلى علي عليه السلام وحده وأوصى علي إلى الحسن والحسين عليهما السلام جميعاً
وكان الحسن إمامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن وهو يتغدى والحسين عليه السلام صائم
ثم جاء بعد ما قبض الحسن فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين
عليه السلام صائم فقال له الرجل إني دخلت على الحسن وهو يتغدى وأنت صائم ثم دخلت عليك
وأنت مفطر فقال إن الحسن عليه السلام كان إماماً فأفطر لئلا يتخذ صومه سنة وليتأسى به
الناس فلما أن قبض كنت أنا الإمام فأردت أن لا يتخذ صومي سنة وليتأسى الناس بي وروى حنان بن
سدير عن أبيه قال سألته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك إنهم يزعمون أنه يعدل صوم
سنة قال كان أبي عليه السلام لا يصومه قلت ولم جعلت فداك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسألة
فأتخوف أن يضعفني عن الدعاء وأكره أن أصومه وأتخوف أن يكون يوم عرفة يوم الأضحى وليس
بيوم صوم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله إن العامة غير موفقين لفطر ولا أضحى وإنما كره
عليه السلام صوم يوم عرفة لأنه كان يكون يوم العيد في أكثر السنين وتصديق ذلك ما قاله
الصادق عليه السلام لما قتل الحسين بن علي عليهما السلام أمر الله عز وجل ملكاً فنادى أيتها
الأمة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله تعالى لصوم ولا فطر وفي حديث آخر لا وفقكم الله
لفطر ولا أضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروي عن الحسن بن علي

الوشا قال كنت مع ابي وانا غلام فتعشينا عند الرضا عليه السلام ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة ولد فيها ابراهيم عليه السلام وولد فيها عيسى بن مريم وفيها دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وروي ان في تسع وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وروى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم يا حسن واعظمهما واشرفهما قال قلت له فاي يوم هو قال هو يوم نصب امير المومنين عليه السلام علما للناس قلت جعلت فداك واي يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال قلت جعلت فداك وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصومه يا حسن وتكثر فيه الصلوة على محمد واهل بيته وتبرأ الى الله عز وجل ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء عليهم السلام كانت تأمر الاوصياء باليوم الذي كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت ما لمن صامه منا قال صيام ستين شهرا ولا تدع صيام يوم سبعة وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذي انزلت فيه النبوة على محمد صلى الله عليه واله وثوابه مثل ستين شهرا لكم وروى المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة واما خبر صلوة يوم غدير خم والثواب المذكور فيه لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه كان لا يصححه ويقول انه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان كذابا وكل ما لم يصححه ذلك الشيخ قدس روحه ولم يحكم بصحته من الاخبار فهو عندنا متروك غير صحيح وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا عليه السلام ربه عز وجل فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزكريا عليه السلام وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء

باب ثواب صوم رجب

روى ابان بن عثمان عن كثير النوا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نوحا عليه السلام ركب السفينة اول يوم من رجب فامر عليه السلام من معه ان يصوموا ذلك اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عنه ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة عشر يوما اعطي مسألته ومن زاد زاده الله عز وجل

واعظمها واشرفها

غير ثقة

وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام رجب نهر في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى
من العسل فمن صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات من صام يوما
من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة وقد اخرجت
ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل رجب **باب** ثواب صوم شعبان روى ابو حمزة
الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال من صام شعبان كله كان له طهورا من كل زلة ووصمة
وبادرة وقال ابو حمزة قلت لابي جعفر عليه السلام ما الوصمة قال اليمين في المعصية والنذر
في المعصية قلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم عليها وروى الحسن
ابن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من
صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله اليه في كل يوم وليلة
في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلثة ايام زار الله في عرشه من جنته في كل يوم قال
مصنف هذا الكتاب رحمه الله زيارة الله زيارة انبيائه وحججه صلوات الله عليهم من زارهم فقد
زار الله عز وجل كان من اطاعهم فقد اطاع الله ومن عصاهم عصى الله ومن تابعهم تابع الله عز وجل
وليس ذلك على ما يتأوله المشبهة تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وقال الصادق عليه السلام
صوم شهر شعبان وشهر رمضان شهرين متتابعين توبة من الله وروى عمرو بن خالد عن ابي جعفر
عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم شعبان وشهر رمضان يصلهما وينهى الناس
ان يصلوهما وكان يقول هما شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب قوله عليه السلام
وينهى الناس ان يصلوهما هو على الانكار والحكاية لا على الاخبار كانه يقول كان يصلهما وينهى
الناس ان يصلوهما فمن شاء وصل ومن شاء فصل وتصديق ذلك ما رواه زرعة عن المفضل
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يفصل بين شعبان وشهر رمضان بيوم وكان
علي بن الحسين عليه السلام يصل ما بينهما ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله وقد صام
رسول الله صلى الله عليه وآله ووصل بشهر رمضان صامه وفصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنته الا
ان اكثر صيامه كان فيه ولكن نساء النبي صلعم اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهية ان يمنعن
رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته اذا كان شعبان صام وصمن معه وكان عليه السلام يقول شعبان
شهري وقال الصادق عليه السلام من صام ثلثة ايام من آخر شعبان ووصلها بشهر رمضان كتب الله

طهورا
معصية والنذر
معصية
بايعهم فقد
صوم
سنته

صوم شهرين متتابعين **وروى** حريز عن زرارة قال قلت لابى جعفر عليه السلام ما تقول فى ليلة النصف من شعبان قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله عز وجل ملائكته الى السماء الدنيا والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته فى هذا المعنى فى كتاب فضائل شعبان

باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه **روى** الحسن بن محبوب عن ابى ايوب عن ابى الورد عن ابى جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس فى آخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيامه ليلة فيه كمن تطوع بصلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من ادى فريضة من فرائض عز وجل ومن ادى فريضة من فرايض الله كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه رزق المؤمن فمن فطر فيه مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما فقال الله تبارك وتعالى كريم يعطى هذا الثواب منكم لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات ثم لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله تعالى عليه حسابه وهو شهر اوله رحمة ووسطه مغفرة وآخره اجابة والعتق من النار ولا غنا بكم فيه عن اربع خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنا بكم عنهما فاما اللتان ترضون الله بهما فشهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واما اللتان لا غناء بكم عنهما فتسألون الله عز وجل فيه حوائجكم والجنة وتسألون الله فيه العافية وتتعوذون من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لما حضر شهر رمضان وذلك فى ثلث بقين من شعبان لبلال ناد فى الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلم يصل على فلم يغفر له فابعده الله **وروى** جابر عن ابى جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام وتلاوة القرآن والعون على الصلوة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا وتسلمه منا

٢ ان

ولا غنى

٢ النيران

٢ فلم

حتى ينقضي شهر رمضان قد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا طلع
هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة
وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله تبارك وتعالى عند كل فطر عتقاء يعتقهم من النار
وينادي مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا حتى
اذا طلع هلال شوال نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر عليه السلام
اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير والدراهم وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
ان النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسألونه
عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم
اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح سوي فصام
نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلاته وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز
بجائزة الرب عز وجل وقال ابو عبد الله عليه السلام فازوا والله بجوائز ليست كجوائز العباد وقال
ابو جعفر عليه السلام لجابر يا جابر من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام وردا من ليله وحفظ
فرجه ولسانه وغض بصره وكف اذاه خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال جابر قلت له جعلت فداك
ما احسن هذا من حديث قال ما اشد هذا من شرط وقال علي عليه السلام لما حضر شهر رمضان قام
رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس
وقال ادعوني استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعة
من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه
الا والدعاء فيه مقبول وروى محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان لله
تبارك وتعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان اخر ليلة
منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية عمر بن يزيد الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب
شاهين وهو الشطرنج وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير
واعطى كل سائل وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له في شهر
رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة وكان الصادق عليه السلام يوصي ولده ويقول اذا دخل
شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الآجال وفيه يكتب وفد الله الذين
يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر وقال الصادق عليه السلام ان عدة

٢ الشيطان
٢ هل من تائب
٢ نحن
٢ حريز ٣ جرير

الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله
وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر ونزل القرآن في اول ليلة من شهر رمضان
واستقبل الشهر بالقرآن **قال** مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه كامل نزول القرآن ليلة
القدر **وروى** سليمن بن داود المنقري عن حفص بن غياث النخعي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر
رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه
واله وعلى امته وقد اخرجت هذه الاخبار التي رويتها في هذا المعنى في كتاب فضائل شهر رمضان
باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان **قال** امير المؤمنين عليه السلام اذا رايت الهلال
فلا تبرح به وقل اللهم اني اسالك خير هذا الشهر وفتحه ونوره ونصره وبركته وطهوره ورزقه
واسالك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن والايمان
والسلامة والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما تحب وترضى وكان رسول الله صلى الله عليه
واله اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم اهله علينا بالامن والايمان
والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه
وقيامه وتلاوة القرآن فيه وسلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه **وقال** ابي رضي الله عنه في
رسالته الي اذا رايت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة وارفع يديك
الى الله عز وجل وخاطب الهلال تقول ربي وربك الله رب العالمين اللهم اهله علينا بالامن
والايمان والسلامة والاسلام والمسارعة الى ما تحب وترضى اللهم بارك لنا في شهرنا هذا
وارزقنا عونه وخيره واصرف عنا ضره وشره وبلاءه وفتنته **وكان** من قول امير المؤمنين
عليه السلام عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد في فلك التدبير
المتصرف في منازل التقدير امنت بمن نور بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك اية من ايات سلطانه
وامتهنك بالزيادة والنقصان والطلوع والافول والانارة والكسوف في كل ذلك له مطيع
والى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع في ملكه جعلك الله هلال شهر حادث
لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان وسلامة واسلام هلال امن من الافات وسلامة
من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه وصلى الله على محمد النبي واله اللهم

فتنه
١٢ امتحنك
الساهات
٢ ممتن

افعل بي كذا وكذا يا ارحم الراحمين باب ما يقال في اول يوم من شهر رمضان روي عن العبد الصالح
موسى بن جعفر عليه السلام قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر
ان من دعا به محتسبا مخلصا لم تصبه في تلك السنة فتنة ولا آفة في دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله شر
ما يأتي به في تلك السنة اللهم اني اسالك باسمك الذي دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك
التي قهرت كل شيء وبعظمتك التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها كل شيء وبجبروتك التي
غلبت كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اول قبل كل شيء ويا باقي بعد كل شيء يا الله يا رحمن
صل على محمد وآل محمد واغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي
تقطع الرجاء واغفر لي الذنوب التي تديل الاعداء واغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء واغفر لي الذنوب
التي تنزل البلاء واغفر لي الذنوب التي تحبس غيث السماء واغفر لي الذنوب التي تهتك
العصم والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من شر ما احاذر بالليل والنهار في
مستقبل سنتي هذه اللهم رب السماوات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما
بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقرآن العظيم ورب اسرافيل وميكائيل
وجبرئيل ورب محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين اسالك بك وبما سميت به يا عظيم
انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير
بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد والبسني في مستقبل سنتي
هذه سترك واضئ وجهي بنورك واحببني بمحبتك وبلغني رضوانك وشريف كرامتك وجسيم
عطائك ومن خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احدا من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك
يا موضع كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو
يا حسن التجاوز توفني على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفني مواليا
لاوليائك ومعاديا لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدني منك
واجلبني الى كل عمل او قول او فعل يقربني منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني من كل
عمل او فعل او قول يكون مني اخاف سوء عاقبته ومقتك اياي عليه حذارا ان تصرف وجهك
الكريم عني واستوجب به نقصا من حظ لي عندك يا رؤوف يا رحيم اللهم اجعلني في مستقبل سنتي
هذه في حفظك وفي جوارك وكنفك وجللني ستر عافيتك وهب لي كرامتك عز جارك وجل ثناؤك
ولا اله غيرك اللهم اجعلني تابعا لصالحي من مضى من اوليائك والحقني بهم واجعلني مسلما لمن قال

(هامش: نسخة يا ازلا — ٢ نسخة شر — ٢ نسخة سميت — نسخة احببني وبلغني — ٢ نسخة وارزقني)

بالصدق عليك منهم واعوذ بك يا الهي ان تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي واتباعي
لهواي واشتغالي بشهواتي فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسياً عندك متعرضاً
لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح ترضى به عني وقربني اليك زلفى اللهم كما كفيت
نبيك محمداً صلواتك عليه وآله هول عدوه وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته وعدك
وانجزت له عهدك اللهم فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنتها وشرورها
واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندي الى منتهى
اسألك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف ان تغفر لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها
حفظتك واحصتها كرام ملائكتك علي وان تعصمني اللهم من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى
اجلي يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت محمد وآتني كلما سألتك ورغبت اليك فيه فانك امرتني
بالدعاء وتكفلت بالاجابة وكان علي بن الحسين عليه السلام يدعو بهذا الدعاء في شهر
رمضان اللهم هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن وهذا شهر الصيام وهذا شهر
الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة اللهم
فسلمه لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني فيه لعبادتك
ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية واصح لي فيه بدني واوسع لي
فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم صل على محمد وآل محمد
واذهب عني فيه النعاس والكسل والسآمة والفترة والقسوة والغفلة والغرة اللهم جنبني
فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا والذنوب واصرف عني
فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذني فيه
من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره وختله وامانيه وحيله
وغروره وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه وجميع
كيدهم اللهم ارزقني فيه تمام صيامه وبلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك عني فيه صبراً
وايماناً ويقيناً واحتساباً ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني
فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والخشوع والجزع
والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك والورع
عن محارمك بصالح القول ومقبول السعي واستكمال ما يرضيك فيه عني صبراً وايماناً ويقيناً

واستعماله — وفتنتها — منتهى — اجلي — يا ارحم الراحمين — نفثه ووسوسه — واحزابه — ومكايده ومصائده واستعانته — وسعي صالح

واحتسابا ثم تقبل ذلك منى بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقنى فيه الجد والاجتهاد
والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرهبة والرغبة والجزع والرقة وصدق اللسان والوجل وصالح العمل ومرفوع العمل ومستجاب
الدعاء ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين باب
القول عند الافطار كل ليلة من شهر رمضان من اوله الى آخره كان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء وابتلت العروق وبقى الاجر
وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال تقول كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار
الى آخره الحمد لله الذى اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه
منا فى يسر منك وعافية الحمد لله الذى قضى عنا يوما من شهر رمضان وقال عليه السلام يستجاب
دعاء الصائم عند الافطار باب آداب الصائم وما ينقض صومه وما لا ينقضه روى محمد بن

٢ الصوم

مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب
والنساء والارتماس فى الماء وفى رواية منصور بن يونس عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام ان
الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام يفطر الصائم وروى محمد بن مسلم عنه
عليه السلام انه قال اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا
وقال لا يكون يوم صومك كيوم فطرك وقال النبى صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لى
ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدى واتباعهم من بعدى احدها الرفث فى الصوم وروى
ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم
قالت انى نذرت للرحمن صوما اى صمتا فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا
ولا تنازعوا فان الحسد يأكل الايمان كما تأكل النار الحطب وقال امير المؤمنين عليه السلام
عليكم فى شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع عنكم البلاء واما الاستغفار
فيمحى به ذنوبكم وقال الصادق عليه السلام لا تنشد الشعر بليل ولا تنشد فى شهر رمضان بليل
ولا نهار فقال له اسمعيل يا ابتاه وان كان فينا قال وان كان فينا وقال النبى صلى الله عليه وآله
ما من عبد صائم يشتم فيقول انى صائم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمنى الا قال الرب تبارك وتعالى
استجار عبدى بالصوم من شر عبدى قد اجرته من النار وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة

٢ شتم

تسب جارية لها وهى صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلى فقالت
انى صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب

فقط وقال الصادق عليه السلام اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المراء
واذى الخادم وليكن عليك وقار الصائم ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك ولا باس ان يحتجم
الصائم في شهر رمضان كذلك رواه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام وقال انا اذا اردنا ان نحتجم
في شهر رمضان احتجمنا بالليل قال وسألته ايحتجم الصائم فقال اني اتخوف عليه ما يتخوف به على
نفسه قال قلت ما يتخوف عليه قال الغشي او تثور به مرة قلت ارأيت ان قوي على ذلك ولم
يخش شيئا قال نعم ان شاء وكان امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام يكره ان يحتجم الصائم
خشية ان يغشى عليه فيفطر ولا باس ان يكتحل الصائم بكحل فيه مسك ولا باس ان يكتحل الصائم
بالحضض ولا باس بان يستاك بالماء وبالعود الرطب يجد طعمه اي النهار شاء وروى العلاء عن
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن القلس يفطر الصائم فقال لا ولا باس بالمضمضة
والاستنشاق للصائم فاذا تمضمض واستنشق فلا يبلع ريقه حتى يبزق ثلثا وان تمضمض فدخل
الماء حلقه فان كان في ذلك لوضوء الصلوة فلا قضاء عليه وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله ع عن رجل
عبث بالماء يتمضمض به من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه وان كان في وضوء فلا باس به قال
وسألته عن القيء في شهر رمضان قال ان كان شيء يبدره فلا باس وان كان شيء يكره عليه نفسه
فقد افطر وعليه القضاء وسأل احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي ابا الحسن الرضا عليه السلام
عن الرجل يحتقن تكون به العلة في شهر رمضان فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن ولا يجوز للصائم ان يستعط
ولا باس ان يصب الدواء في اذنه ولا باس ان يزق الفرخ ويمضغ الخبز للرضيع من غير ان يبلغ شيئا
ولا باس بان يشم الطيب الا المسحوق منه يصعد الى دماغه ولا باس بان يذوق الطباخ المرق وهو صائم
بلسانه من غير ان يبلعه ليعرف حلوه من حامضه وروي عن منصور بن حازم انه قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام الرجل يجعل النواة في فيه وهو صائم قال لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم ومن احتلم بالنهار في شهر رمضان
فليتم صيامه ولا قضاء عليه وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام
في الصائم ينزع ضرسه قال لا ولا يدمي فمه وروي عن الحسن بن راشد انه قال كان ابو عبد الله
عليه السلام اذا صام تطيب بالطيب ويقول الطيب تحفة الصائم وروى العلاء عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم يخش ضعفا
ولا باس بالقبلة للصائم للشيخ الكبير فاما الشاب الشبق فلا فانه لا يؤمن ان تسبقه شهوته
وقد سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الرجل يقبل امرأته وهو صائم قال هل هي الا ريحانة

٢ يبتلعه
٢ يستعط

يشمّها وافضل من ذلك ان ينزّه الصائم عن القُبلة فقد قال امير المؤمنين عليه السلام اما يستحيي احدكم
ان لا يصبر يوماً الى الليل انّه كان يقال انّ بدو القتال اللطام ولو انّ رجلاً لصق باهله في شهر رمضان
فادفق كان عليه عتق رقبة وسأل رفاعة بن موسى اباعبدالله عليه السلام عن رجل
لامس جاريته في شهر رمضان فامذى قال ان كان حراماً فليستغفر الله استغفار من لا يعود
ابداً ويصوم يوماً مكان يوم وسأله سماعة عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان فقال
ما لم يخف على نفسه فلا بأس وروى محمد بن العيص التيمي عن ابن رئاب قال سمعت
اباعبدالله عليه السلام ينهى عن النرجس للصائم فقلت جعلت فداك ولم قال لانه ريحان
الاعاجم وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يشمّ الريحان قال لا قيل فالصائم قال لا قيل
يشمّ الصائم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حلّ له ان يشمّ الطيب ولا يشمّ الريحان قال
لان الطيب سنّة والريحان بدعة للصائم فكان الصادق عليه السلام اذا صام لا يشمّ
الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذّة وروي ان من تطيّب بطيب اول
النهار وهو صائم لم يكد يفقد عقله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل
عن الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله في لحاف وهو صائم قال يجعل بينهما ثوباً وقد روى
عبدالله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة وسأل حنان بن سدير اباعبدالله
عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء قال لا بأس ولكن لا ينغمس والمرأة لا تستنقع في الماء لانها تحمل
الماء بقبلها باب ما يجب على من افطر او جامع في شهر رمضان متعمداً او ناسياً روى الحسن
ابن محبوب عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان
متعمداً يوماً واحداً من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكيناً
فان لم يقدر تصدق بما يطيق وروى عبدالمؤمن بن القسم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام
ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال ما اهلكك قال اتيت
امرأتي في شهر رمضان وانا صائم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم
شهرين متتابعين قال لا اطيق قال تصدق على ستين مسكيناً قال لا اجد فاتي النبي بعذق
في مكتل فيه خمسة عشر صاعاً من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال
والذي بعثك بالحق نبياً ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منّا فقال خذه فكله انت واهلك
[illegible] وفي رواية جميل بن درّاج عن ابي عبدالله عليه السلام ان المكتل الذي

٢ انّ ٣ يقول
٢ يلزق
٢ وكان
الهيثم

باب ما يجب على من افطر او جامع فى شهر رمضان

۱۴۱

اتى به النبى صلى الله عليه واله كان فيه عشرون صاعا من تمر وروى ادريس بن هلال
عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتى اهله فى شهر رمضان قال عليه عشرون
صاعا من تمر فبذلك امر النبى صلى الله عليه واله الرجل الذى اتاه فسأله عن ذلك وروى
محمد بن النعمان عنه عم انه سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال كفارته جريبان من
جريبين
طعام وهو عشرون صاعا وفى رواية المفضل بن عمر عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل
اتى امرأته وهو صائم وهى صائمة فقال ان كان اكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته
استكرهها
فعليه كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كانت
طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله لم اجد ذلك فى شئ من الاصول وانما تفرد بروايته على بن ابراهيم بن هاشم وروى
شيا فى ذلك من
الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلى قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل
شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام قال يسال هل عليك فى افطارك فى شهر
رمضان اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضربا وفى رواية
سماعة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل اخذ فى شهر رمضان وقد افطر
ثلث مرات وقد رفع الى الامام ثلث مرات قال فيقتل فى الثالثة وقال الصادق ع من افطر
فليقتل
يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر فى شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة
واحدة وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله واما الخبر الذى روى فيمن افطر يوما من شهر رمضان
متعمدا ان عليه ثلث كفارات فانى افتى به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجود
ذلك فى روايات ابى الحسين الاسدى رضى الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابى جعفر محمد بن
عثمان العمرى قدس الله روحه وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل
عن رجل نسى فاكل و شرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شئ رزقه الله فليتم صومه وساله
دوى
عمار بن موسى عن الرجل ينسى وهو صائم فجامع اهله قال يغتسل ولا شئ عليه قال مصنف
فيجامع
هذا الكتاب رحمه الله وذلك فى شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روى عن
الائمة عليهم السلام وروى على بن رئاب عن ابراهيم بن ميمون قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل فى شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضى لذلك
جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم وروى فى خبر اخر ان من جامع

في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلاته
وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلاته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد
ذلك **وفي** رواية ابن ابي نصر عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن اجنب
في اول الليل في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت
حلال **وروى** ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يجنب في شهر
رمضان ثم يستيقظ ثم ينام ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم صومه ويقضي يوما آخر فان لم
يستيقظ حتى يصبح اتم صومه وجاز له **وسأله** عبد الله بن سنان عن الرجل يقضي شهر رمضان
فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء آخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم
ويصوم غيره **وسأل** العيص بن القسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام
قبل ان يغتسل قال لا باس **وروى** محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى
فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه **وروى** حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر
عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلوة ومضى
صومك وتكف عن الطعام ان كنت اصبت منه شيئا وكذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله
عليه السلام وبهذا الاخبار افتي ولا افتي بالخبر الذي اوجب القضاء عليه لانه رواية سماعة بن مهران
وكان واقفيا **باب** الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ
بالصيام اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب
عليه الجوع والعطش افطر **وروى** عنه اسمعيل بن مسلم انه قال اذا اطاق الغلام صوم ثلثة ايام متتابعة
فقد وجب عليه صيام شهر رمضان **وسأل** سماعة عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام وفي
رواية معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي بالصيام قال ما بينه
وبين خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه ولقد صام ابني فلان قبل
ذلك فتركته **وفي** خبر آخر على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى المرأة اذا حاضت الصيام وهذه
الاخبار كلها متفقة المعاني يؤخذ الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة سنة او خمس عشرة
سنة والى الاحتلام وكذلك المرأة الى الحيض ووجوب الصوم عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك
تأديب **باب** الصوم للرؤية والفطر للرؤية **روى** محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال

اذا رایتم الهلال فصوموا واذا رایتموه فافطروا ولیس بالرأی والتظنی ولیس الرؤیة ان تقوم
عشرة نفر ینظرون فیقول واحد منهم هو ذا هو وینظر تسعة فلا یرونه لکن اذا راه واحد راه الف
وروی الفضل بن عثمان عن ابی عبدالله علیه السلام قال لیس علی اهل القبلة الا الرؤیة
ولیس علی المسلمین الا الرؤیة وفی روایة القسم بن عروة عن ابی العباس الفضل بن عبدالملک
عن ابی عبدالله علیه السلام قال الصوم للرؤیة والفطر للرؤیة ولیس الرؤیة ان یراه واحد
ولا اثنان ولا خمسون وفی روایة محمد بن قیس عن ابی جعفر علیه السلام قال قال امیرالمؤمنین
علیه السلام اذا رایتم الهلال فافطروا او شهد علیه عدل من المسلمین وان لم تروا
الهلال الا من وسط النهار او اخره فاتموا الصیام الی اللیل فان غم علیکم فعدوا ثلثین
لیلة ثم افطروا وفی روایة الحلبی عن ابی عبدالله علیه السلام ان علیا علیه السلام کان
یقول لا اجیز فی رؤیة الهلال الا شهادة رجلین عدلین وسأل سماعة عن الیوم فی شهر
رمضان یختلف فیه قال اذا اجتمع اهل المصر علی صیامه للرؤیة فاقضه اذا کان اهل المصر خمسمائة
انسان وقال علی علیه السلام لا اقبل شهادة النساء فی رؤیة الهلال الا شهادة رجلین عدلین
وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیه السلام عن الرجل یری الهلال فی شهر
رمضان وحده لا یبصره غیره أله ان یصوم قال اذا لم یشک فلیفطر والا فلیصم مع الناس وروی
محمد بن حازم عن ابیه عن ابی عبدالله علیه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو للیلتین واذا رأیت
ظل رأسک فیه فهو لثلث لیال وروی حماد بن عیسی عن اسمعیل بن الحر عن ابی عبدالله علیه السلام
قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو للیلة واذا غاب بعد الشفق فهو للیلتین وقال الصادق
علیه السلام اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسین یوما وصم یوم الستین وقال علیه السلام
اذا صمت شهر رمضان فی العام الماضی فی یوم معلوم فعد فی العام المستقبل من ذلک الیوم خمسة
ایام وصم یوم الخامس وروی ابان بن عثمان عن عبدالرحمن بن ابی العلاء عن ابی عبدالله
علیه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم یصح له شهر رمضان ولم یدر ای شهر هو قال یصوم
شهرا یتوخی ویحسب فان کان الشهر الذی صامه قبل شهر رمضان لم یجزه وان کان بعد شهر
رمضان اجزاه وسأل العیص بن القسم عن الهلال اذا راه القوم جمیعا فاتفقوا علی انه للیلتین
ایجوز ذلک قال نعم باب صوم یوم الشک سئل امیرالمؤمنین علیه السلام عن الیوم المشکوک
فیه فقال لان اصوم یوما من شعبان احب الی من ان افطر یوما من شهر رمضان فیجوز ان یصام علی انه

غمی

ابی عبدالله

من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأه وان كان من شعبان لم يضره ومن صامه وهو شاك
فيه فعليه قضاؤه وان كان من شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرائض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي
من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين عليه السلام قال لأن افطر يوما من شهر
رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان وسأل بشير النبال
ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم الشك فقال صمه فان كان من شعبان كان تطوعا وان كان
من شهر رمضان فيوم وفقت له وسأل عبد الكريم بن عمرو فقال اني جعلت على نفسي ان اصوم
حتى يقوم القائم عليه السلام فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي
تشك فيه ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر معه لان في خلافه دخولا في نهي الله
عز وجل حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقد روي عن عيسى بن ابي منصور انه قال
كنت عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام اذهب فانظر اصام
الامير ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه وقال الصادق عليه السلام لو قلت
ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقا وقال عليه السلام لا دين لمن لا تقية له وروى
عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية
والفطر للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية وافطر قبل الرؤية قال قلت له يا ابن رسول الله صلى الله
عليه وآله فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني ابي عن جدي عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين
لان اصوم يوما من شهر شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله وهذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بالري
في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه باب الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان سئل
الصادق عليه السلام عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه فقال ليس
عليه ان يصوم الا ما اسلم فيه وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه وروى صفوان بن
يحيى عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان
وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يصوموا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم
قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا فيه قبل طلوع الفجر باب الوقت الذي
يحل فيه الافطار ويجب فيه الصلوة روى عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص افطر الصائم ودخل وقت الصلوة

۲ نسخة يقول
۲ شك
۲ اصام
۲ للرؤية للرؤية

وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي يحل لك الافطار اذا بدت ثلثة انجم وهي تطلع
مع غروب الشمس وهي رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم
يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر باب الوقت
الذي يحرم فيه الاكل والشرب على الصائم وتحل فيه صلوة الغداة روى عاصم بن حميد
عن ابي بصير ليث المرادي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت متى يحرم الطعام على
الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال لي اذا اعترض الفجر فكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام
على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر قلت افلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات
اين يذهب بك تلك صلوة الصبيان وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام في
قول الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال نزلت
في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله في الخندق وهو صائم وامسى
على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الآية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام فجاء خوات
الى اهله حين امسى فقال عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصلح لك طعاما فاتكى فنام فقالوا له قد
فعلت قال نعم فبات على تلك الحال واصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله
صلعم فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر وسئل الصادق عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط
الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل وقال في خبر اخر وهو الفجر الذي لا شك فيه
وسأل سماعة بن مهران عن رجلين قاما ينظران الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الآخر ما ارى
شيئا قال فليأكل الذي لم يتبين له الفجر وليشرب لان الله عز وجل يقول وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل قال سماعة وسألته عن رجل
اكل وشرب بعدما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم عاد فنظر
فرأى الفجر فليتم صومه ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فرآه قد طلع
فليتم صومه ويقضي يوما آخر لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة وروى صفوان
ابن يحيى عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان
واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع الفجر فكف بعض وظن بعض انه يسخر فاكل

٢ نـ له
٢ ف كالقبطية
٢ نـ قال
٢ نـ يشك
٢ نـ فنظرا

فقال يتم ويقضي وروى محمد بن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
آمر الجارية تنظر الى الفجر فتقول لم يطلع بعد فآكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت قال اقضه اما
انك لو كنت انت الذي نظرت لم يكن عليك شيء **باب حد المرض الذي يفطر صاحبه** روى
ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ما حد المرض الذي يفطر فيه الصائم ويدع
الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة وهو اعلم بما يطيقه وروى جميل بن
دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت[٢] يوما بالمدينة في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله بقصعة
فيها خل وزيت فقال[٢] لي افطر وصل وانت قاعد وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سأله ابي وانا اسمع عن حد المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم فقال اذا لم يستطع
ان يتسحر وروى سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال اشتكت ام سلمة رضي الله عنها
عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تفطر وقال عشاء الليل لعينيك ردي
وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم اذا خاف على عينيه[١] من الرمد
افطر وقال عليه السلام كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب **باب ما جاء فيمن يضعف
عن الصيام من شيخ او شاب وحامل ومرضع** روى العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق
كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما وروى
عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه
قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى وفي رواية ابن بكير انه سئل الصادق
عليه السلام عن قول الله عز وجل على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين
كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش[٢] او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد وروى
العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الحامل المقرب
والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما
ان يتصدق كل واحدة منهما في كل يوم تفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا فيه
تقضيانه بعد وسأل عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير
والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال يتصدق[٢] في كل يوم بمد من حنطة
باب ثواب من فطر صائما روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال

[٢] حممت
[٢] وقال
[١] عينه
[٢] عطش
[٢] يتصدق

من فطر صائماً فله اجر مثله وقال الصادق عليه السلام دخل سدير على ابي عليه السلام
في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري اي ليال هذه فقال له نعم جعلت فداك ان هذه ليالي
شهر رمضان فما ذاك فقال له ابي تقدر ان تعتق كل ليلة من هذه الليالي عشر رقاب من ولد
اسمعيل فقال له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي ذلك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة
في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل ليلة رجلاً مسلماً فقال له بلى
وعشرة فقال له ابي عليه السلام فذلك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل
عتق رقبة من ولد اسمعيل وروى موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام انه قال
تفطيرك اخاك الصائم افضل من صيامك وكان علي بن الحسين عليه السلام اذا كان اليوم
الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ فاذا كان وقت المساء اكب على القدور
حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم
يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاؤه وقال النبي صلى الله عليه واله من فطر في هذا
الشهر مؤمناً صائماً كان له بذلك عند الله تعالى عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه
فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائماً فقال ان الله تبارك وتعالى كريم
يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر به صائماً او شربة من ماء
عذب او تمرات لا يقدر على اكثر من ذلك باب ثواب التسحر قال رسول الله صلى الله
عليه واله السحور بركة وقال عليه السلام لا تدع امتي السحور ولو على حشفة تمر وسأل سماعة
ابا عبد الله عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في
السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا بأس وسأله
ابو بصير عن السحور في اداء الصوم او اجب هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شاء فاما
في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك في شهر رمضان وقال النبي صلى الله
عليه واله تعاونوا باكل السحر على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل وروي
عن امير المؤمنين صلوات الله عليه عن النبي صلى الله عليه واله انه قال ان الله عز وجل
وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق
والتمر ومطلق لك الطعام والشراب الى ان يستيقن طلوع الفجر وسأل رجل الصادق عليه السلام
فقال اكل وانا اشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال عليه السلام لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا

٢ على ٢ رقبات
٢ عتق
القدر
٢ تميرات ٣ السحور

الا على الماء لقدروا على ان يصوموا الدهر كله **باب** الرجل يتطوع بالصيام وعليه شئ من الفرض
وردت الاخبار والآثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شئ
من الفرض وممن روى ذلك الحلبى وابو الصباح الكنانى عن ابى عبد الله ع **باب** الصلوة فى شهر
رمضان **سال** زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر وابا عبد الله ع عن الصلوة فى شهر
رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبى صلى الله عليه وآله كان اذا صلى العشاء الآخرة
انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلى فخرج فى اول ليلة من شهر
رمضان ليصلى كما كان يصلى فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلث
ليال فقام فى يوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل فى
شهر رمضان من النافلة فى جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجتمعوا ليلا فى شهر رمضان
لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان ذلك معصية الا فان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها
الى النار ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل فى سنة خير من كثير فى بدعة **وروى** ابن سنان
عن الحلبى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة فى شهر رمضان فقال ثلث عشرة
ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلى وانا
كذلك اصلى ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله **وروى** عبد الله بن المغيرة
عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن الصلوة فى شهر رمضان
فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر[٢] ولو كان فضلا كان رسول الله
صلى الله عليه وآله اعمل به واحق **وممن**[٢] روى الزيادة فى التطوع فى شهر رمضان زرعة عن
سماعة وهما واقفيان قال سألته عن شهر رمضان كم يصلى فيه قال كما تصلى فى غيره الا ان لشهر
رمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغى للعبد ان يزيد فى تطوعه فان احب وقوى على ذلك
ان يزيد فى اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلى قبل ذلك يصلى من هذه
العشرين اثنتى عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثمانى ركعات بعد العتمة ثم يصلى صلوة الليل التى
كان يصليها قبل ذلك ثمان والوتر ثلث يصلى ركعتين يسلم فيهما ثم يقوم فيصلى واحدة يقنت فيها
فهذا الوتر ثم يصلى ركعتى الفجر حتى ينشق الفجر فهذه ثلث عشرة ركعة فاذا بقى من شهر رمضان
عشر ليال فليصل[٢] ثلثين ركعة فى كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة يصلى منها بين المغرب والعشاء
اثنتين وعشرين ركعة وثمانى ركعات بعد العتمة ثم يصلى صلوة الليل ثلث عشرة ركعة كما وصفت لك

٢ الصبح ن
٢ من ن
٢ فليصل ن

وفي ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما ان قوي ذلك مائة ركعة ٢ عظ
سوى هذه الثلث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء
وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احديهما **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله انما اوردت
هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى
ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله **باب** ما جاء في كراهية السفر
في شهر رمضان **روى** علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن الخروج ٢ ابو ٣ الثمالي
اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله عز وجل
او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس باخ من الاب والام **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له سالته
بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت وسالته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له
حاجة لا بد له من الخروج فيها او يتخوف على ماله **قال** مصنف هذا الكتاب رحمه الله فالنهي
عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهية لا نهي تحريم والفضل في المقام لئلا يقصر في هة
الصيام **وقد** روى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل
يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر
ولا يصوم **وقد** روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلام وسئل الصادق عليه السلام
عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة يومين او ثلثة فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر قيل فايهما ٢ فسئل ايهما
افضل يقيم او يصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله عز وجل وضع الصوم عنه اذا شيعه **وروى**
الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاءني خبره
من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال ٢ الاعواص
تلقاه وافطر **باب** وجوب التقصير في الصوم في السفر **روى** يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر قال ان رجلا اتى رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله
انه علي يسير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي
ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه **وسال**
عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال

[illegible]

ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه وروى محمد بن حكيم عن الصادق عليه السلام
انه قال لو ان رجلا مات صائما في السفر لما صليت عليه وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة قال
وهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وروى
العيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافرا
افطر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه
الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر
الناس معه وتم ناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ باخر امر رسول الله صلى الله عليه وآله
وروى ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيار
امتي الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤوا استغفروا وشرار
امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به ياكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب اذا تكلموا لم
يصدقوا وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او في معصية الله عز وجل
او رسول لمن يعصي الله عز وجل وطلب عدو وشحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين وقال
عليه السلام لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا بسبيل حق قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
قد اخرجت تقصير المسافر في جملة ابواب الصلوة في هذا الكتاب في الحد الذي تجب فيه التقصير
والذين يجب عليهم التمام فاما صوم التطوع في السفر فقد قال الصادق عليه السلام ليس من البر
الصوم في السفر وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يخرج من بيته
وهو يريد السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك اليوم وان
خرج بعد الزوال فليتم يومه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد
من شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم
وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام وفي رواية رفاعة بن موسى عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل يقبل في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل
اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل فهو بالخيار ان شاء صام

٢ اناس
٢ عدوا (نسخة)
٢ والحد الذي (نسخة)
٢ صومه (نسخة)

وان شاء افطر **وروی** یونس بن عبد الرحمن عن موسی بن جعفر علیه السلام انه قال
فی المسافر یدخل اهله وهو جُنُب قبل الزّوال ولم یکن اکل فعلیه ان یتم صومه ولا قضاء
علیه قال یعنی اذا کان[٢] جنابته من احتلامٍ **وسال** عبد الله بن سنان ابا عبد الله علیه السلام
عن الرجل یاتی جاریته فی شهر رمضان بالنهار فی السّفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له
فی اللیل سبحاً طویلاً قال قلت الیس له ان یاکل ویشرب ویقصر قال انّ الله عزّ وجلّ رخص للمسافر
فی الافطار والتقصیر رحمة وتخفیفاً لموضع التّعب والنصب ووعث السّفر ولم یرخص له فی مجامعة
النساء فی السفر بالنهار فی شهر رمضان واوجب علیه قضاء الصّیام ولم یوجب علیه قضاء
تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال والسّنة لا تقاس وانی اذا سافرت فی شهر رمضان
ما آکل کلّ القوت وما اشرب کلّ الرّی والنهی عن الجماع للمقصر فی السفر انما هو نهی کراهة[٢] لا نهی
تحریم **وروی** الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت له رجل صام فی السفر فقال
ان کان بلغه ان رسول الله صلی الله علیه وآله نهی عن ذلک فعلیه القضاء وان لم یکن بلغه
فلا شیٔ علیه **باب** صوم الحائض والمستحاضة **روی** ابو الصباح الکنانی عن ابی عبد الله
علیه السلام فی امرأة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او کان العشاء حاضت اتفطر قال نعم
وان کان قبل المغرب فلتفطر وعن امرأة تری الطهر فی اول النهار من شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم
شیئاً کیف تصنع بذلک الیوم قال انما فطرها من الدم **وروی** عن علی بن مهزیار قال
کتبت الیه امرأة طهرت من حیضها او دم نفاسها فی اول یوم من شهر رمضان ثم استحاضت
فصلت وصامت شهر رمضان کله من غیر ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لکل صلاتین
هل یجوز صومها وصلاتها ام لا فکتب علیه السلام تقضی صومها ولا تقضی صلاتها لان
رسول الله کان یامر المؤمنات من نسائه بذلک **وروی** عن سماعة قال سالت ابا عبد الله
علیه السلام عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الایام التی کانت تحیض فیهن ثم تقضیها
من بعده **وسال** عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن علیه السلام عن المرأة تلد بعد العصر اتتم
ذلک الیوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضی ذلک الیوم **وروی** العیص بن القسم عن ابی عبد الله علیه السلام
قال سالته عن المرأة تطمث فی شهر رمضان قبل ان تغیب الشمس قال تفطر حین[٢] تطمث **وروی**
علی بن الحکم عن ابی حمزة عن ابی جعفر علیه السلام قال سالته عن امرأة مرضت فی شهر رمضان
او طمثت او سافرت فماتت قبل ان یخرج شهر رمضان هل یقضی عنها قال اما الطمث والمرض

٢ کانت ن
٢ هة ن
٢ حیف ن

فلا واما السفر فنعم وروی ابن مسکان عن محمد بن جعفر قال قلت لابی الحسن علیه السلام ان امرأتی جعلت علی نفسها صوم شهرین فوضعت ولدها وادرکها الحبل فلم تقدر علی الصوم قال فلتصدق مکان کل یوم بمد علی مسکین باب قضاء صوم شهر رمضان روی عقبة بن خالد عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل مرض فی شهر رمضان فلما برأ اراد الحج کیف یصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فلیصمه وسأل عبد الرحمن بن ابی عبد الله عن قضاء شهر رمضان فی ذی الحجة وقطعه قال اقضه فی ذی الحجة واقطعه ان شئت وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا کان علی الرجل شیء من صوم شهر رمضان فلیقضه فی ای شهر شاء ایاما متتابعة فان لم یستطع فلیقضه کیف شاء ولیحص الایام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسأل سلیمان بن جعفر الجعفری ابا الحسن الرضا علیه السلام عن الرجل یکون علیه ایام من شهر رمضان ایقضیها متفرقة قال لا بأس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصیام الذی لا یفرق صوم کفارة الظهار وکفارة الدم وکفارة الیمین وروی جمیل عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام فی الرجل یمرض فیدرکه شهر رمضان ویخرج عنه وهو مریض فلا یصح حتی یدرکه شهر رمضان آخر قال یتصدق عن الاول ویصوم الثانی فان کان صح فیما بینهما ولم یصم حتی ادرکه شهر رمضان آخر صامهما جمیعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر رمضان حتی یدخل الشهر الثالث من مرض فعلیه ان یصوم هذا الذی دخل وتصدق عن الاول لکل یوم بمد من طعام ویقضی الثانی وروی ابن محبوب عن الحرث بن محمد عن برید العجلی عن ابی جعفر علیه السلام فی رجل اتی اهله فی یوم یقضیه من شهر رمضان قال اذا کان اتی اهله قبل الزوال فلا شیء علیه الا یوما مکان یوم وان اتی اهله بعد زوال الشمس فان علیه ان یتصدق علی عشرة مساکین لکل مسکین مد فان لم یقدر علیه صام یوما مکان یوم وصام ثلثة ایام کفارة لما صنع وقد روی انه ان افطر قبل الزوال فلا شیء علیه وان افطر بعد الزوال فعلیه الکفارة مثل ما علی من افطر یوما من شهر رمضان وروی سماعة عن ابی بصیر قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن المرأة تقضی شهر رمضان فیکرهها زوجها علی الافطار فقال لا ینبغی ان یکرهها بعد زوال الشمس وسأل سماعة عن قول الصائم بالخیار الی زوال الشمس قال ان ذلک فی الفریضة فاما فی النافلة فله ان یفطر ای ساعة شاء الی غروب الشمس وروی ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمی قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل ینوی الصوم فیلقاه اخوه الذی هو علی امره فیسأله ان یفطر قال ان کان تطوعا

٢ تقو
٢ فلتصدق
وروی
د ٢
فلیقضه
د ٢
الطعام
٢ الحارث
٢ الکفارة
٢ صوم
٢ فسأله

اجزأه و حسب له و ان اذکان قضاء فریضة قضاه و اذا اصبح الرجل و لیس من نیته ان یصوم ثم بدا له فله ان یصوم و سئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو بالخیار ما بینه و بین العصر و ان مکث حتی العصر ثم بدا له ان یصوم و لم یکن نوی ذلک فله ان یصوم ذلک الیوم ان شاء و اذا طهرت المرأة من حیضها و قد بقی علیها بقیة یوم صامت فی ذلک المقدار تأدیباً و علیها قضاء ذلک الیوم و ان حاضت و قد بقی علیها بقیة یوم افطرت و علیها القضاء و اذا وجب علی الرجل صوم شهرین متتابعین فصام شهراً و لم یصم من الشهر الثانی شیئاً فعلیه ان یعید صومه و لم یجزه الشهر الاول الا ان یکون افطر لمرض فله ان یبنی علی ما صام فان الله عز و جل حبسه فان صام شهراً و صام من الشهر الثانی ایاماً ثم افطر فعلیه ان یبنی علی ما صام و روی موسی بن بکر عن الفضیل عن ابی عبد الله علیه السلام قال فی رجل علیه صوم شهر فصام منه خمسة عشر یوماً ثم عرض له امر فقال ان کان صام خمسة عشر یوماً فله ان یقضی ما بقی و ان کان صام اقل من خمسة عشر یوماً لم یجزه حتی یصوم شهراً تاماً و روی منصور بن حازم عنه انه قال فی رجل صام فی ظهار شعبان ثم ادرکه شهر رمضان قال یصوم شهر رمضان ثم یستأنف الصوم و ان هو صام فی الظهار فزاد فی النصف یوماً قضی بقیته و روی ابن محبوب عن ابی ایوب عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل کان علیه صوم شهرین متتابعین فی ظهار فصام ذا القعدة و دخل علیه ذو الحجة قال یصوم ذا الحجة کله الا ایام التشریق ثم یقضیها فی اول ایام من المحرم حتی یتم ثلاثة ایام فیکون قد صام شهرین متتابعین قال و لا ینبغی له ان یقرب اهله حتی یقضی ثلاثة ایام التشریق التی لم یصمها و لا بأس ان صام شهراً ثم صام من الشهر الذی یلیه ایاماً ثم عرضت له علة ان یقطعه ثم یقضی بعد تمام الشهرین باب قضاء الصوم عن المیت روی ابان بن عثمان عن ابی مریم الانصاری عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا صام الرجل شیئاً من شهر رمضان ثم لم یزل مریضاً حتی مات فلیس علیه قضاء و ان صح ثم مرض ثم مات کان له مال تصدق عنه مکان کل یوم بمد فان لم یکن له مال صام عنه ولیه و اذا مات رجل و علیه صوم شهر رمضان فعلی ولیه ان یقضی عنه و کذلک من فاته فی السفر و المرض الا ان یکون مات فی مرضه من قبل ان یصح بمقدار ما یقضی بصومه فلا قضاء علیه اذا کان کذلک و اذا کان للمیت ولیان فعلی اکبرهما من الرجال ان یقضی عنه فان لم یکن له ولی من الرجال قضی عنه ولیه من النساء و قد روی عن الصادق علیه السلام انه قال اذا مات الرجل و علیه صوم شهر رمضان فلیقض عنه

من يشاء من اهله وكتب محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه الى ابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام في رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الآخر فوقع عليه السلام يقضي عنه اكبر وليّيه عشرة ايام ولاء ان شاء الله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وهذا التوقيع عندي مع توقيعاته الى محمد بن الحسن الصفار بخطه عليه السلام باب فدية صوم النذر روى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن ذلك لعلة اصابته او غير ذلك فمد الله عز وجل للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال يتصدق لكل يوم بمد من حنطة او تمر وفي رواية ادريس بن زيد وعلي بن ادريس عن الرضا عليه السلام تصدق عن كل يوم بمد من حنطة او شعير باب صوم الاذن روى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا شيئا فيفسد ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم ويشتهي فيتركه لهم وروى نشيط بن صالح عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابويه ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المرأة عاصية وكان العبد فاسدا عاصيا وكان الولد عاقا باب الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان وما جاء في العشر الاواخر وفي ليلة القدر روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال الغسل في ثلث ليال من شهر رمضان في تسعة عشر واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المؤمنين عليه السلام في تسعة عشر وقبض عليه السلام في احدى وعشرين قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى آخره وقد روي انه يغتسل في ليلة سبعة عشر وروى زرارة وفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله ثم يصلي ويفطر وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيى الليل وتفرغ للعبادة

تصدق
بن زيد زيادة

وروى سليمن بن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام انه قال صل ليلة احدى وعشرين
وثلث وعشرين مائة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات وقال الصادق
عليه السلام في ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي
ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه
وروى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي اخرها واُرِيَ رسول الله
صلى الله عليه وآله في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط
القهقرى فاصبح كئيبا حزينا فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا رسول الله مالي اراك
كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي
يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا الشيء ما اطلعت عليه
فعرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القرآن يؤنسه بها افرأيت ان متعناهم سنين ثم
جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادريك
ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه خيرا من الف شهر من ملك بني امية
وسأل رجل الصادق عليه السلام فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال لو رفعت
ليلة القدر لرفع القرآن وسأل حمران ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة
قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القرآن الا في ليلة القدر
قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها
من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضي فهو
المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عنى بذلك فقال　　(١٢ اي شهر)
العمل الصالح في ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله عز وجل
يضاعف لهم الحسنات وسئل الصادق عليه السلام كيف يكون ليلة القدر خيرا من الف شهر
قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال نزلت التورية في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل
في اثني عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ونزل القرآن　　(الفرقان)
في ليلة القدر وروى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن علامة
ليلة القدر فقال علامتها ان يطيب ريحها وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت

وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر
السنة وما يصيب العباد وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر
منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب وروى علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله
فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى اي ليلة هي فقال في ليلة احدى وعشرين
او ثلث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال فقلت ربما راينا
الهلال عندنا وجاءنا من يخبر بخلاف في ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها
قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني فقال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك
ان سليمن بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد الحاج يكتب في
ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في احدى وعشرين وثلث
وعشرين وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما
قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى
فراشك قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء
تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان
كان يسمى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله المرزوق وروى محمد بن حمران عن سفيان
ابن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع
عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه
من ذلك فقال ثلث وعشرون وفي رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة
احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال ليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال
لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث
وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله واسم الجهني عبد الله بن انيس الانصاري

باب الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان في نوادر محمد بن ابي عمير ان الصادق
عليه السلام قال يقول في العشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم
ان ينقضي عني شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتي هذه ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني عليه
الدعاء في الليلة الاولى وهي ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان يا مولج الليل في النهار

نسخه: من — يرجى فيها ما يرجى — من — القدر — فيهن — عشرين — بليلة ثلث وعشرين — ينقضي — الدعاء ليلة احدى وعشرين

ویا مولج النہار فی اللیل ومخرج الحی من المیت ومخرج المیت من الحی یا رازق من یشاء بغیر حساب یا اللہ یا رحمن یا اللہ یا رحیم یا اللہ یا اللہ یا اللہ لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد واهل بیته وان تجعل فی هذه اللیلة اسمی فی السعداء وروحی مع الشهداء واحسانی فی علیین واسائتی مغفورة وان تهب لی یقینا تباشر به قلبی وایمانا تذهب بالشک عنی وترضینی بما قسمت لی واتنی فی الدنیا حسنة وفی الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وارزقنی فیها شکرک وذکرک والرغبة الیک والانابة والتوبة والتوفیق لما وفقت له محمدا وآل محمد صلواتک علیهم اجمعین اللیلة الثانیة یا سالخ النهار من اللیل فاذا نحن مظلمون ومجری الشمس لمستقرها بتقدیرک یا عزیز یا علیم ومقدر القمر منازل حتی عاد کالعرجون القدیم یا نور کل نور ومنتهی کل رغبة وولی کل نعمة یا اللہ یا رحمن یا قدوس یا احد یا واحد یا فرد یا صمد یا اللہ یا اللہ یا اللہ لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی هذه اللیلة فی السعداء حتی ینتهی الی اخر الدعاء فی اول لیلة اللیلة الثالثة وهی لیلة القدر یا رب لیلة القدر وجاعلها خیرا من الف شهر ورب اللیل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء یا بارئ یا مصور یا حنان یا منان یا اللہ یا رحمن یا اللہ یا قیوم یا اللہ یا بدیع یا اللہ یا اللہ یا اللہ لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألک ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعل اسمی فی هذه اللیلة فی السعداء الی آخره وتقول فیها اللهم اجعل فیما تقضی وفیما تقدر من الامر المحتوم وفیما تفرق من الامر الحکیم فی لیلة القدر وفی القضاء الذی لا یرد ولا یبدل ان تکتبنی من حجاج بیتک الحرام المبرور حجهم المشکور سعیهم المغفور ذنوبهم المکفر عنهم سیئاتهم واجعل فیما تقضی وتقدر ان تطیل فی عمری وان توسع لی فی رزقی وان تفک رقبتی من النار یا ارحم الراحمین وتقول فیها یا مدبر الامور یا باعث من فی القبور یا مجری البحور یا ملین الحدید لداود صل علی محمد وآل محمد وافعل بی کذا وکذا اللیلة اللیلة الساعة الساعة وارفع یدیک الی السماء وقله وانت ساجد وراکع وقائم وجالس ورددہ وقله فی آخر لیلة من شهر رمضان اللیلة الرابعة یا فالق الاصباح یا جاعل اللیل سکنا والشمس والقمر حسبانا یا عزیز یا علیم یا ذا المن والطول والقوة والحول والفضل والانعام یا ذا الجلال والاکرام یا اللہ یا رحمن یا اللہ یا فرد یا وتر یا اللہ یا ظاهر یا باطن یا حی لا اله الا انت لک الاسماء الحسنی

۲ وآل محمد
۲ به الشک
۲ واهل بیته
۲ مع
نقضی و

۲ تتمه | والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألك ان تصلی علی محمد وال محمد ثم تتمه باول الدعاء

دعاء اللیلة الخامسة | اللیلة الخامسة یا جاعل اللیل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا والجبال اوتادا یا الله یا قاهر یا جبار یا الله یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألك ان تصلی علی محمد وال محمد ثم تتمه الی اخره

اللیلة السادسة | اللیلة السادسة یا جاعل اللیل والنهار آیتین یا من محی آیة اللیل وجعل آیة النهار مبصرة لتبتغی فضلا من ربنا ورضوانا یا مفصل کل شیء تفصیلا یا الله یا ماجد یا الله یا وهاب یا الله یا جواد یا الله یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألك ان تصلی علی محمد وال محمد وان تجعل اسمی فی السعداء ثم تتمه الی اخره

اللیلة السابعة | اللیلة السابعة یا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساکنا وجعلت الشمس علیه دلیلا ثم قبضته الیك قبضا یسیرا یا ذا الجود والطول والکبریاء والآلاء لا اله الا انت یا قدوس یا سلام یا مؤمن یا مهیمن یا عزیز یا جبار یا متکبر یا خالق یا باری یا مصور یا الله یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألك ان تصلی علی محمد وال محمد ثم تتمه الی اخره

۱۲ اللیلة الثامنة | اللیلة الثامنة یا خازن اللیل فی الهواء ویا خازن النور فی السماء ویا مانع السماء ان تقع علی الارض الا باذنك وحابسهما ان تزولا یا علیم یا عفو یا غفور یا دائم یا الله یا دائم یا وارث یا باعث من فی القبور یا الله یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألك ان تصلی علی محمد وال محمد ثم تتمه

۱۲ اللیلة التاسعة | التاسعة یا مکور اللیل علی النهار ومکور النهار علی اللیل یا علیم یا حلیم یا حکیم یا الله یا رب الارباب وسید السادات لا اله الا انت یا من هو اقرب الی من حبل الورید یا الله یا الله یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألك ان تصلی علی محمد وال محمد ثم تتمه باول الدعاء

۱۲ اللیلة العاشرة | العاشرة وهی اللیلة الوداع الحمد لله الذی لا شریك له الحمد لله کما ینبغی لکرم وجهه وعز جلاله وکما هو اهله یا نور یا قدوس یا نور یا قدوس یا سبوح یا منتهی التسبیح یا رحمن یا فاعل الرحمة یا الله یا علیم یا الله یا لطیف یا الله یا جلیل یا الله لك الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء اسألك ان تصلی علی محمد وال محمد واهل بیته ثم تتمه باول الدعاء

باب وداع شهر رمضان روی ابو بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال تقول فی وداع شهر رمضان اللهم انك قلت فی کتابك المنزل علی نبیك المرسل وقولك الحق شهر رمضان الذی انزل فیه القرآن هدی للناس وبینات من الهدی والفرقان وهذا شهر رمضان قد انصرم فاسالك بوجهك الکریم وکلماتك التامات ان کان بقی علی ذنب

لم تغفره لي وتريد أن تحاسبني به أو تعذبني عليه أو تقايسني به أن يطلع فجر هذه الليلة
أو ينصرم هذا الشهر إلا وقد غفرته لي يا أرحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على
نعمائك كلها أولها وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قاله الخلائق الحامدون المجتهدون
في ذكرك والشكر لك الذين أعنتهم على أداء حقك من أصناف خلقك من الملائكة المقربين
والنبيين والمرسلين وأصناف الناطقين المسبحين لك من جميع العالمين على أنك بلغتنا شهر
رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك وإحسانك وتظاهر امتنانك ما لا نحصيه
فلك الحمد الخالد الدائم الزائد المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الأبد جل ثناؤك أعنتنا ٢ الراكي نسخ
عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة فما كان منا فيه من بر أو شكر أو ذكر اللهم
فتقبله منا بأحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه
بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب وتؤمننا فيه من كل مرهوب وبلاء مجلوب وذنب ٢ و ن
مكسوب اللهم إني أسألك بعظيم ما سألك به أحد من خلقك من كريم أسمائك وجميل ثنائك
وخاصة دعائك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل شهرنا هذا أعظم شهر رمضان مر علينا منذ
أنزلتنا إلى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي وتمام النعمة
علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي وأن تجعلني برحمتك ممن ادخرت له ليلة القدر وجعلتها
له خيرا من ألف شهر في أعظم الأجر وأكرم الذخر وأحسن الشكر وأطول العمر وأدوم اليسر اللهم
وأسألك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم إحسانك وامتنانك
أن لا تجعله آخر العهد منا بشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على أحسن حال وتعرفنا هلاله مع لشهر نسخ
الناظرين والمتعرفين له في أعفى عافيتك وأتم نعمتك وأوسع رحمتك وأجزل قسمك اللهم
يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا تجعل هذا الوداع مني له وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء
حتى ترينيه من قابل في أسبغ النعم وأفضل الرجاء وأنا لك على أحسن الوفاء إنك سميع الدعاء
اللهم اسمع دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي عليك فأنا لك مسلم لا
أرجو نجاحا ولا معافاة إلا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك وتقدست أسماؤك بأن تبلغني
شهر رمضان وأنا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع البوائق الحمد لله الذي ٢
أعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا آخر ليلة منه باب التكبير ليلة الفطر ويومه
وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب روي عن سعيد النقاش قال قال لي أبو عبد الله ٢ سعد نسخ

عليه السلام اما ان فى الفطر تكبيرا و لكنه مسنون قال قلت فاين هو قال فى ليلة الفطر
فى المغرب والعشاء الاخرة و فى صلوة الفجر و فى صلوة العيدين و فى غير رواية سعيد و فى الظهر
والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول قال تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر
ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا و هو قول الله عز و جل ولتكملوا العدة يعنى
الصيام ولتكبروا الله على ما هداكم و روى انه لا يقال فيه و رزقنا من بهيمة الانعام فان ذلك
فى ايام التشريق و روى القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال قلت لابى عبد الله عليه السلام
ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر فقال يا حسن ان
القائل الجمل انما يعطى اجرته عند فراغه و ذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغى لنا
ان نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس صليت الثلث من المغرب و ارفع يديك و قل يا ذا الطول
يا ذا الحول يا مصطفى محمد و ناصره صل على محمد و ال محمد واغفر لى كل ذنب اذنبته و نسيته انا و هو
عندك فى كتاب مبين و تخر ساجدا و تقول مائة مرة اتوب الى الله و انت ساجد و تسئل
حوائجك باب ما يجب على الناس اذا صح عندهم بالرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمين
روى محمد بن قيس عن جعفر عليه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رايا الهلال
منذ ثلثين يوما امر الامام بافطار ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس و ان شهدا بعد
زوال الشمس امر بافطار ذلك اليوم و اخر الصلوة الى الغد فصلى بهم
و فى خبر اخر قال اذا اصبح الناس صياما و لم يروا الهلال و جاء قوم
عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا و ليخرجوا من الغد اول النهار
الى عيدهم و اذا رأى هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلك اليوم من شوال و اذا رأى بعد الزوال
فذلك اليوم من شهر رمضان باب النوادر روى الحسين بن سعيد عن ابن فضال قال
كتبت الى ابى الحسن الرضا عليه السلام اسئله عن قوم عندنا يصلون و لا يصومون شهر
رمضان و ربما احتجت اليهم يحصدون لى فاذا دعوتهم للحصاد لم يجيبونى حتى اطعمهم و هم
يجدون من يطعمهم فيذهبون اليهم و يدعونى و انا اضيق من طعامهم فى شهر رمضان فكتب
عليه السلام بخطه اعرفه اطعمهم و فى رواية محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن
ابى عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص ابدا و فى رواية حذيفة بن منصور
[illegible] و يقال و معاذ بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان

الهدىكم
ان القار حياد
[illegible]
محمداً
فضاله

ثلثون یوماً لا ینقص والله ابداً وفی روایة محمد بن اسمعیل بن بزیع عن محمد بن یعقوب عن شعیب عن ابیه عن ابی عبدالله قال قلت له ان الناس یروون ان النبی صلی الله علیه وآله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرین یوماً اکثر مما صام ثلثین قال کذبوا ما صام رسول الله صلی الله علیه وآله الا تاماً ولا یکون الفرائض ناقصة ان الله تبارک وتعالی خلق السنة ثلثمائة وستین یوماً وخلق السموات والارض فی ستة ایام فحجزها من ثلثمائة وستین یوماً فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون یوماً وشهر رمضان ثلثون یوماً لقول الله عزوجل ولتکملوا العدة والکامل تام وشوال تسعة وعشرون یوماً وذو القعدة ثلثون یوماً لقول الله عزوجل وواعدنا موسی ثلثین لیلة فالشهر هکذا ثم هکذا ای شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ینقص ابداً وشعبان لا یتم ابداً وسأل ابو بصیر اباعبدالله علیه السلام عن قول الله عزوجل ولتکملوا العدة قال ثلثین یوماً وروی عن یاسر الخادم قال قلت للرضا علیه السلام هل یکون شهر رمضان تسعة وعشرین یوماً فقال ان شهر رمضان لا ینقص من ثلثین یوماً ابداً قال مصنف هذا الکتاب رضی الله عنه من خالف هذه الاخبار وذهب الی الاخبار الموافقة للعامة فی ضدها اتقی کما یتقی العامة ولا یکلم الا بالتقیة کائناً من کان الا ان یکون مسترشداً فیرشد ویبین له فان البدعة انما تمات وتبطل بترک ذکرها ولا قوة الا بالله وروی عن معویة بن عمار قال سألت اباعبدالله علیه السلام عن صیام ایام التشریق قال انما نهی رسول الله صلی الله علیه وآله عن صیامها بمنی فاما بغیرها فلا باس ونهی رسول الله صلی الله علیه وآله عن الوصال فی الصیام وکان یواصل فقیل له فی ذلک فقال علیه السلام انی لست کاحدکم انی اظل عند ربی فیطعمنی ویسقینی وقال الصادق علیه السلام الوصال الذی نهی عنه هو ان یجعل الرجل عشاءه سحوره وسأل زرارة اباعبدالله علیه السلام عن صوم الدهر فقال لم نزل نکرهه وقال لا وصال فی صیام ولا صمت یوماً الی اللیل وروی البزنطی عن هشام بن سالم عن سعد الخفاف عن ابی جعفر علیه السلام قال کنا عنده ثمانیة رجال فذکرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عزوجل لا یجیء ولا یذهب انما یجیء ویذهب الزائل ولکن قولوا شهر رمضان فالشهر المضاف الی الاسم والاسم اسم الله عزوجل وهو الشهر الذی انزل فیه القرآن جعل الله عزوجل مثلاً وعیداً وروی غیاث بن ابراهیم عن ابی عبدالله علیه السلام عن ابیه عن جده قال قال علی بن ابی طالب صلوات الله علیه لا تقولوا رمضان ولکن قولوا شهر رمضان فانکم لا تدرون

اسمعیل ن
شهر

ماه رمضان وقال امير المؤمنين صلوات الله عليه يستحب للرجل ان يأتي اهله اول ليلة من
شهر رمضان لقول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم وروى محمد بن الفضيل عن
الرضا عليه السلام قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا قال ثم اقام
حتى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت في
الفطر شيئا وتقول في الاضحى شيئا غيره فقال نعم اني قلت له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه
فعل مثل فعلي واستويت انا وهو في الفعل وقلت له في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانه يمكننا
ان نضحي ولا يمكنه ان يضحي فقد فعلنا غير فعله وروى جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله اذا اتى بطيب يوم الفطر بدأ بنسائه وقال علي بن محمد النوفلي لابي الحسن عليه السلام
اني افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال لي جمعت بركة وسنة ونظر الحسين بن علي عليهما السلام
الى الناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل خلق شهر
رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف
آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون
ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وروى
حنان بن سدير عن عبد الله بن سنان عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يا عبد الله ما من عيد
للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قال قلت ولم قال لانهم يرون حقهم
في يد غيرهم وروى عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لما ضرب الحسين بن علي عليهما السلام بالسيف فسقط ثم ابتدر ليقطع رأسه نادى مناد من
بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر وفي خبر
آخر لصوم ولا فطر قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلام فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون
حتى يثور ثائر الحسين بن علي عليه السلام وروى عن جابر عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلام
انه قال اذا كان اول يوم من شهر شوال نادى مناد ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال ابو جعفر
عليه السلام يا جابر جوائز الله عز وجل ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز
باب الفطرة روى ابن ابي نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من حنطة

او صاع من تمر او صاع من زبيب وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن
ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الفطرة كم يدفع عن كل راس من الحنطة والشعير
والتمر والزبيب فقال صاع بصاع النبي صلى الله عليه واله وروى محمد بن احمد بن يحيى
عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجا قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام
على يدابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني
وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب عليه السلام الي الصاع ستة ارطال بالمدني وتسعة
ارطال بالعراقي قال واخبرني انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة وقال ابو عبد الله
عليه السلام من لم يجد الحنطة والشعير اجزأ عنه القمح والسلت والعلس والذرة واذا كان
الرجل في البادية لا يقدر على صدقة الفطرة فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن وكل
من اقتات قوتا فعليه ان يؤدي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن القسم بن الفضيل
البصري الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن الوصي يزكي زكوة الفطرة عن اليتامى
اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكوة على يتيم وليس على المحتاج صدقة الفطرة ومن
حلت له لم تجب عليه وروى سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي عن نفسه وحدها يعطيه عنها
او ياكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الاخر عن نفسه يرددونها بينهم فيكون عنهم
جميعا فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدي عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة
عن كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا باس ان يعطي الرجل عن راسين وثلثة واربعة يعني الفطرة وفي خبر اخر
قال لا باس بان تدفع نفسك وعن من تعول الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا الى نفسين
وان كان لك مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال
فادفع عنه الفطرة استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال
او بعده فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة الا على من
ادرك الشهر وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم فطرة ليس الفطرة

الا علی من دون الشهر وروی محمد بن عیسی عن علی بن بلال الی ابی الطیب العسکری علیه السلام
هل یجوز ان یعطی الفطرة عن عیال الرجل وهو عشرة اقل واکثر رجلا محتاجا موافقا فکتب علیه السلام
نعم افعل ذلک وسأل علی بن جعفر اخاه موسی بن جعفر علیه السلام عن المکاتب هل علیه
فطرة شهر رمضان او علی من کاتبه ویجوز شهادته قال الفطرة علیه ولا یجوز شهادته قال مصنف
هذا الکتاب رحمه الله وهذا علی الانکار لا علی الاخبار یرید بذلک انه کیف تجب علیه الفطرة
ولا تجوز شهادته ای ان شهادته جایزة کما ان الفطرة علیه واجبة وکتب محمد بن القسم بن
الفضیل الی ابی الحسن الرضا علیه السلام یسأله عن المملوک یموت عنه مولاه وهو غائب عنه
فی بلدة اخری وفی یده مال لمولاه وتحضره الفطرة یزکی عن نفسه من مال مولاه وقد صار
للیتامی فقال نعم وقال الصادق علیه السلام لان اعطی فی الفطرة صاعا من تمر احب الی من ان
اعطی صاعا من تبر وروی عنه هشام بن الحکم انه قال التمر فی الفطرة افضل من غیره لانه
اسرع منفعة وذلک انه اذا وقع فی ید صاحبه اکل منه قال ونزلت الزکوة ولیس للناس اموال
وانما کانت الفطرة وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن علیه السلام عن الفطرة فقال الجیران
احق بها ولا باس ان تعطی قیمة ذلک فضة وسأل علی بن یقطین ابا الحسن الاول علیه السلام
عن زکوة الفطرة ایصلح ان یعطی الجیران والظؤرة ممن لا یعرف ولا ینصب فقال لا باس بذلک
اذا کان محتاجا وروی اسحاق بن عمار عن معتب عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذهب
فاعط عن عیالنا الفطرة وعن الرقیق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانک ان ترکت منهم
انسانا تخوفت علیه الفوت قال قلت وما الفوت قال الموت وروی الصفوان عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن علیه السلام عن رجل ینفق علی رجل لیس من عیاله
الا انه یتکلف له کسوته ونفقته ایکون علیه فطرة قال لا انما یکون فطرته علی عیاله صدقة
دونه وقال العیال الولد والمملوک والزوجة وام الولد وروی صفوان بن یحیی عن اسحاق
ابن عمار قال سألت ابا عبد الله علیه السلام عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا یضرک متی ما اعطیتها قبل
الصلوة او بعدها وقال الواجب علیک ان تعطی عن نفسک وابیک وامک وولدک وامرأتک
وخادمک وروی محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام قال سألته عما یجب علی الرجل
فی اهله من صدقة الفطرة قال تصدق عن جمیع من تعول من حر وعبد او صغیر او کبیر
من ادرک منهم الصلوة وقال ابی رضی الله عنه فی رسالته الیّ لا باس باخراج الفطرة

[margin: ٢ ذلک افضل — نسخة]
[margin: بُرّ — نسخة]
[margin: الظؤرة جمع ظئر وهی المرضعة لولد غیرها]
[margin: ٢ فطرته — نسخة]

في اول يوم من شهر رمضان الى اخره وهي زكوة الى ان تصلى العيد فان اخرجتها
بعد الصلوة فهي صدقة وافضل وقتها اخر يوم من شهر رمضان وروى محمد بن مسعود
العياشي قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل بن زياد قال حدثنا منصور بن العباس
قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت يتفق بين قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال اذا كان لكل انسان رأس فعليه ان يؤدي
عنه فطرته واذا كان عدة العبيد وعدة الموالي سواء وكانوا جميعا فيهم سواء ادوا زكاتهم لكل
واحد منهم على قدر حصته اذا كان لكل انسان منهم اقل من رأس فلا شيء عليهم وروى محمد بن
اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام بدراهم لي ولغيري وكتبت اليه
اخبره انها من فطرة العيال فكتب عليه السلام بخطه قبضت وفي رواية السكوني باسناده
ان امير المؤمنين عليه السلام قال من ادى زكوة الفطرة تمم الله له بها ما نقص من زكوة ماله وروى
حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير وزرارة قالا قال ابو عبد الله عليه السلام ان من تمام الصوم
اعطاء الزكوة يعني الفطرة كما ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله من تمام الصلوة لانه من صام ولم
تؤد الزكوة فلا صوم له اذا تركها متعمدا ولا صلوة له اذا ترك الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله
ان الله عز وجل قد بدأ بها قبل الصوم قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى باب الاعتكاف
روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا اعتكاف الا بصوم في مسجد الجامع قال وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد وضربت له فيه قبة من شعر وشمر
الميزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله عليه السلام اما اعتزال
النساء فلا قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه معنى قوله اما اعتزال النساء فلا هو انه
لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه اما المجامعة فانه امتنع منها كما منع ومعلوم من معنى قوله وطوى
فراشه ترك المجامعة وقال ابو عبد الله عليه السلام كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله
فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء لما فاته وروى الحسن بن محبوب
عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الاعتكاف ببغداد
في بعض مساجدها قال لا يعتكف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل جماعة ولا بأس
بان يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد روى
في مسجد المداين وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام

قال لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام او مسجد الرسول صلعم او في مسجد جامع ولا
ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الجامع الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمرأة
مثل ذلك وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف
بمكة يصلي في اي بيوتها شاء سواء عليه صلى في المسجد او في بيوتها وفي رواية منصور
ابن حازم عن ابي عبد الله ع قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء والمعتكف في غيرها
لا يصلي الا في المسجد الذي سماه وروى الحسن بن محبوب عن ابي ولاد الحناط قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة كان زوجها غائبا فقدم وهي معتكفة باذن زوجها
فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الذي هي فيه فتهيأت لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت
خرجت من المسجد قبل ان تمضي ثلاثة ايام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على
المظاهر وروى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلاثة ايام ومن اعتكف صام وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط
كما يشترط الذي يحرم وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا
اعتكف الرجل يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه وان اقام يومين ولم يكن
اشترط فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى تمضي ثلثة ايام وروى ابو ايوب عن ابي عبيدة عن
ابي جعفر عليه السلام قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري
ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلث ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة اخرى وان شاء
خرج من المسجد وان اقام يومين بعد الثلثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلثة ايام وروى
عن داود بن سرحان قال كنت بالمدينة في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله عليه السلام
اني اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة
لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى
يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المرأة
مثل ذلك وفي رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع
قال اذا مرض المعتكف وطمثت المرأة المعتكفة فانه يأتي بيته ثم يعيد اذا برئ ويصوم
وفي رواية السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اعتكاف عشر في

ن ٢ عن ابي عبد الله

له ن يماري يعني التماري في الشيء والامتراء التنازع فيه ومنه قوله تعالى فبأي آلاء ربك تتمارى اي بأيها تتشكك ١٢ مجمع البحرين

ن ظلال

رمضان یعدل حجتین وعمرتین **وروی** الحسن بن محبوب عن علی بن رئاب عن
زرارة قال سالت ابا جعفر علیه السلام عن المعتکف یجامع قال اذا فعل ذلک فعلیه ما علی المظاهر
وقد روی انه ان جامع باللیل فعلیه کفارة واحدة وان جامع بالنهار فعلیه کفارتان **وروی**
ذلک محمد بن سنان عن عبد الاعلی بن اعین قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن رجل
وطئ امرأته وهو معتکف لیلا فی شهر رمضان قال علیه الکفارة قال قلت فان وطئها نهارا
قال علیه کفارتان **وروی** ابن المغیرة عن سماعة قال سالت ابا عبد الله علیه السلام
عن معتکف واقع اهله فقال هو بمنزلة من افطر یوما من شهر رمضان **وروی** داود بن الحصین
عن ابی العباس عن ابی عبد الله علیه السلام قال اعتکف رسول الله صلی الله علیه وآله فی شهر
رمضان فی العشر الاول ثم اعتکف فی الثانیة فی العشر الوسطی ثم اعتکف فی الثالثة فی العشر الاواخر
ثم لم یزل رسول الله صلی الله علیه وآله یعتکف فی العشر الاواخر **وروی** ابن محبوب عن ابی ایوب
عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام فی المعتکفة اذا طمثت قال ترجع الی بیتها فاذا طهرت
رجعت فقضت ما علیها **وروی** الحسن بن الجهم عن ابی الحسن علیه السلام قال سالته
عن المعتکف یاتی اهله فقال لا یاتی امرأته لیلا ولا نهارا وهو معتکف **وروی** عن میمون
قال
ابن مهران قال کنت جالسا عند الحسن بن علی علیهما السلام فاتاه رجل فقال له یا ابن
رسول الله ان فلانا له علی مال ویرید ان یحبسنی فقال والله ما عندی مال فاقضی عنک
قال فکلمه قال فلبس علیه السلام نعله فقلت له یا ابن رسول الله صلی الله علیه وآله انسیت اعتکافک
فقال لم انس ولکنی سمعت ابی علیه السلام یحدث عن رسول الله صلی الله علیه وآله انه قال
من سعی فی حاجة اخیه المسلم فکانما عبد الله عز وجل تسعة آلاف سنة صائما نهاره
قائما لیله **باب علل الحج** **قال** الشیخ مصنف هذا الکتاب رحمه الله قد اخرجت اسانید
العلل التی اذکرها عن النبی صلی الله علیه وآله وعن الائمة علیهم السلام فی کتاب جامع علل الحج
قال النبی صلی الله علیه وآله سمیت الکعبة کعبة لانها وسط الدنیا **وقد** روی انه انما
سمیت کعبة لانها مربعة وصارت مربعة لانها بحذاء البیت المعمور وهو مربع وصار البیت المعمور
مربعا لانه بحذاء العرش وهو مربع وصار العرش مربعا لان الکلمات
التی بنی علیها الاسلام اربع وهی سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اکبر وسمی بیت الله
الحرام لانه حرم علی المشرکین ان یدخلوه وسمی البیت العتیق لانه اعتق من الغرق **وروی**

انه سمى العتيق لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت في وسط الارض لانه الموضع الذى من تحته دحيت الارض وليكون الفرض لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل الحجر ويستلم ليؤدى الى الله عز وجل العهد الذى اخذ عليهم في الميثاق وانما وضع الله عز وجل الحجر في الركن الذى هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق اخذه في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذى فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر آدم عليه السلام من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل وهلله ومجده وانما جعل الميثاق في الحجر لان الله تعالى لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه وآله بالنبوة ولعلى صلوات الله عليه بالوصية اصطكت فرائص الملائكة فاول من اسرع الى الاقرار بذلك الحجر فلذلك اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق وهو يجئ يوم القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة ليشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة ليذكر آدم عليه السلام ما نسى من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لانه لم يكن اقل ولا اكثر لان الله تبارك وتعالى اهبط على آدم عليه السلام ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان يطوف بها آدم عليه السلام وكان ضوؤها يبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام على ضوئها فجعله الله عز وجل حرما وانما يستلم الحجر لان مواثيق الخلائق فيه وكان اشد بياضا من اللبن فاسود من خطايا بنى آدم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برأ وسمى الحطيم حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليمانى ولا يستلمون الركنين الاخرين لان الحجر الاسود والركن اليمانى عن يمين العرش وانما امر الله عز وجل ان يستلم ما عن يمين عرشه وانما صار مقام ابراهيم عليه السلام عن يساره لان لابراهيم عليه السلام مقاما في القيمة ولمحمد صلى الله عليه وآله مقاما فمقام محمد صلى الله عليه وآله عن يمين عرش ربنا عز وجل ومقام ابراهيم عليه السلام عن شمال عرشه فمقام ابراهيم ع في مقامه يوم القيمة وعرش ربنا تبارك وتعالى مقبل غير مدبر وصار الركن الشامى متحركا في الشتاء والصيف والليل والنهار لان الريح مسخرة تحته وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء فاتى الحجاج فاخبر فسال الحجاج على بن الحسين عليه السلام عن ذلك فقال له امر الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئا الا رده فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقى في جوفه فلذلك

عتيق: نسب
الفرض: فرض
الهمه: القمه
في القيمة: في

له: الفرائص الفريصة اللحمة بين الجنب والكتف ... واصطكت فرائص الملائكة يعنى ... كناية عن الاضطراب ... نسخه

صار البيت مرتفعاً يصعد اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام
اسمعيل دفنت فى الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطئ قبرها **وروى** ان فيه قبور الانبياء
عليهم السلام وما فى الحجر شئ من البيت ولا قلامة ظفر وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم
بعضا فيها بالايدى **وروى** انها سميت بكة لتباكى الناس حولها وفيها وبكة هو موضع البيت
والقرية مكة وانما يستحب الهدى الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تاكل ولا تشرب
وما جعل هديا لها فهو لزوارها **وروى** انه ينادى على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر
فليدفع اليه وانما هدمت قريش الكعبة لان السيل كان يأتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت
وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل سواء العاكف فيه والباد قال لم يكن ينبغى
ان يوضع على دور مكة ابواب لان للحجاج ان ينزلوا معهم فى دورهم فى ساحة الدار حتى يقضوا
مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة ابوابا معوية ويكره المقام بمكة لان رسول الله صلى الله
عليه وآله اخرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى يأتى فيها ما يأتى فى غيرها ولم يعذب ماء زمزم
لانها بغت على المياه فاجرى الله عز وجل اليها عينا من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب فى وقت
دون وقت لانه يجرى اليها عين من تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم وانما سمى
الصفا صفاء لان الصفى آدم عليه السلام هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم عليه السلام
لقول الله عز وجل ان الله اصطفى آدم ونوحا وهبطت حوا على المروة فسميت المروة مروة لان
المرءة هبطت عليه فقطع للجبل اسم من اسم المرأة وحرم المسجد لعلة الكعبة وحرم الحرم
لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد
وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وانما جعلت التلبية لان الله
عز وجل لما قال لابراهيم عليه السلام واذن فى الناس بالحج ياتوك رجالا فنادى فاجيب
من كل فج يلبون **وفى** رواية ابى الحسين الاسدى رضى الله عنه عن سهل بن زياد عن جعفر
ابن عثمان الدارمى عن سليمان بن جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن التلبية وعلتها
فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله عز وجل فقال عبادى وامائى لاحرمنكم على النار
كما حرمتم لى فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل على ندائه لهم وانما جعل السعى
بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءى لابراهيم عليه السلام فى الوادى فسعى وهو منازل الشياطين
وانما صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل لانه يذل فيه كل جبار وانما سمى يوم التروية لانه

نسخة: لا يستحب
نسخة: فيدفع — نسخة: هدمت
نسخة: يصنع للحجاج
نسخة: عينا
نسخة: المصطفى
نسخة: منازل الشياطين

لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء ريّهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة عرفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابراهيم عليه السلام هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابراهيم عليه السلام بعرفات يا ابراهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة لذلك وسميت المزدلفة جمعا لانه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت منى منى لان جبرئيل عليه السلام اتى ابراهيم عليه السلام فقال له تمنّ يا ابراهيم وكان تمنى منى فسماها الناس منى وروي انه لان ابراهيم عليه السلام تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشا يأمره بذبحه فدية له وسمي الخيف خيفا لانه مرتفع عن الوادي وكلما ارتفع عن الوادي سمي خيفا وانما صيّر الموقف بالمشعر ولم يصيّر بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلما قصده الزائرون وقفهم بالباب يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام في ايام التشريق لان القوم زوار الله وهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه وروي انها ايام اكل وشرب وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلق بثوبه ويستخذي له رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم يحلق رأسه لان الله عز وجل اباح للمشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره الاحتباء في المسجد الحرام تعظيما للكعبة وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوة وبالامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبّر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس من يحج حجة وفيهم من يحج اكثر وفيهم من لا يحج لان ابراهيم عليه السلام لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى يوم القيمة فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ولبى اكثر من ذلك فبعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلبّ لم يحج وسمي الابطح ابطحا لان آدم عليه السلام امر ان يبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح ثم امر

آدم عليه السلام بالاعتراف ليكون سنة في ولده واذن رسول الله صلى الله عليه وآله للعباس
ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقاية الحاج وانما احرم رسول الله صلى الله عليه وآله من الشجرة
لانه لما اسري به الى السماء فكان بالموضع الذي بحذاء الشجرة نودي يا محمد قال لبيك قال الم اجدك
يتيما فآويت ووجدتك ضالا فهديت فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الحمد والنعمة والملك لك
لا شريك لك فلذلك احرم من الشجرة دون المواضع كلها واما تقليد البدن فليعرفوا انها
بدنة ويعرفها صاحبها بنعله الذي يقلدها به والاشعار انما امر به ليحرم ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها
ولا يستطيع الشيطان ان يتسنمها وانما امر برمي الجمار لان ابليس اللعين كان يتراءى لابراهيم عليه السلام
في موضع الجمار فيرجمه ابراهيم عليه السلام فجرت بذلك السنة وروي ان اول من رمى
الجمار آدم عليه السلام ثم ابراهيم عليه السلام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله انما
جعل الله هذا الاضحى ليشبع مساكينكم من اللحم فاطعموهم والعلة التي من اجلها تجزي البقرة عن
خمسة نفر لان الذين امرهم السامري بعبادة العجل كانوا خمسة انفس وهم الذين ذبحوا البقرة
التي امر الله تبارك وتعالى بذبحها وهم اذينونة واخوه ميذونة وابن اخيه وابنته وامرأته
وانما يجزي الجذع من الضأن في الاضحية ولا يجزي الجذع من المعز لان الجذع من الضأن يلقح
والجذع من المعز لا يلقح وانما يجوز للرجل ان يدفع الضحية الى من يسلخها بجلدها لان الله عز وجل
قال فكلوا منها واطعموا والجلد لا يؤكل ولا يطعم ولا يجوز ذلك في الهدي ولم يبت امير المؤمنين
عليه السلام بمكة بعد ان هاجر منها حتى قبض لانه كان يكره ان يبيت بارض قد هاجر
منها رسول الله صلى الله عليه وآله **باب فضائل الحج** قال الله تبارك وتعالى ففروا
الى الله يعني حجوا الى الله ومن اتخذ محملا للحج كان كمن ارتبط فرسا في سبيل الله عز وجل ويقال
حج فلان اي افلح والحج القصد الى بيت الله عز وجل لخدمته على ما امر به من قضاء المناسك
وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يحدث
الناس بمكة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله باصحابه الفجر ثم جلس معهم يحدثهم حتى طلعت الشمس
فجعل يقوم الرجل بعد الرجل حتى لم يبق معه الا رجلان انصاري وثقفي فقال لهما رسول الله
صلى الله عليه وآله قد علمت ان لكما حاجة تريدان ان تسألاني عنها فان شئتما اخبرتكما
بحاجتكما قبل ان تسألاني وان شئتما فاسألاني قالا بل تخبرنا انت يا رسول الله فان ذلك
اجلى للعمى وابعد من الارتياب واثبت للايمان فقال النبي صلى الله عليه وآله اما انت يا اخ الانصار

- لأجل
- في
- راكبها
- يتسنمها
- مساكينهم
- نفر
- الضحية
- فلج فتح امرنا
- الاذن اذ

فانك من قوم يؤثرون على انفسهم وانت قروي وهذا الثقفي بدوي افتؤثره بالمسئلة
قال نعم قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسألني عن وضوئك وصلاتك ومالك فيهما
فاعلم انك اذا ضربت يدك في الماء وقلت بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التي
اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرهما
وفوك بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت
راسك وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك فهذا لك في وضوئك
فاذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت
ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر الله لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التي قدمتها
الى الصلوة المؤخرة فهذا لك في صلاتك واما انت يا اخا الانصار فانك جئت تسئلني عن
حجك وعمرتك ومالك فيهما من الثواب فاعلم انك اذا توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك
وقلت بسم الله ومضت بك راحلتك لم تضع راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله عز وجل
لك حسنة ومحى عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت كتب الله تعالى لك في كل تلبية عشر حسنات
ومحى عنك عشر سيئات فاذا طفت بالبيت سبوعا كان لك بذلك عند الله عهد
وذكر يستحيي منك ربك ان يعذبك بعده فاذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك
بهما الفي ركعة مقبولة فاذا سعيت بين الصفا والمروة سبعة اشواط كان لك بذلك عند الله
عز وجل مثل اجر من حج ماشيا من بلاده ومثل اجر من اعتق سبعين رقبة مؤمنة فاذا وقفت
بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل رمل عالج وزبد البحر لغفرها الله
لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل حصاة عشر حسنات فيما تستقبل من عمرك فاذا
حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة تكتب لك فيما تستقبل من عمرك فاذا ذبحت
هديك ونحرت بدنتك كان لك بكل قطرة من دمها حسنة يكتب لك بها فيما تستقبل من عمرك
فاذا طفت بالبيت سبوعا للزيارة وصليت عند المقام ركعتين ضرب ملك كريم على كتفيك
فقال اما ما مضى فقد غفر لك فاستأنف العمل فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم وروي
ان بني اسرائيل كانت اذا قربت القربان تخرج نار فتأكل قربان من قبل منه وان الله تبارك
وتعالى جعل الاحرام مكان القربان وقال امير المؤمنين عليه السلام ما من
مهل يهل بالتلبية الا اهل من عن يمينه من شيء الى مقطع التراب ومن عن يساره

الى مقطع التراب وقال له الملكان ابشر يا عبد الله وما يبشر الله عبدا الا بالجنة ومن لبى
في احرامه سبعين مرة ايمانا واحتسابا اشهد الله له الف ملك ببرأة من النار وبراءة من النفاق
ومن انتهى الى الحرم فنزل واغتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز وجل
محى الله عنه مائة الف سيئة وكتب الله له مائة الف حسنة وبنى له مائة الف درجة وقضى له
مائة الف حاجة ومن دخل مكة بسكينة غفر الله له ذنبه وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر
ومن دخل المسجد حافيا على سكينة ووقار وخشوع غفر الله له ومن نظر الى الكعبة عارفا بحقها
غفر الله له ذنوبه وكفى ما اهمه وقال الصادق عليه السلام من نظر الى الكعبة عارفا فعرف من حقنا
وحرمتنا مثل الذي عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه كلها وكفاه هم الدنيا والآخرة
وروى ان من نظر الى الكعبة لم يزل يكتب له حسنة ويمحى عنه سيئة حتى يصرف ببصره عنها
وروى ان النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى محمد صلى الله عليه وآله عبادة وقال النبي صلى الله
عليه وآله النظر الى الوالدين عبادة والنظر الى المصحف من غير قرأة عبادة والنظر الى وجه العالم
عبادة والنظر الى آل محمد عبادة وقال النبي صلى الله عليه وآله النظر الى علي عليه السلام عبادة
وفي خبر آخر قال ذكر علي عبادة وقال الصادق ع من ام هذا البيت حاجا او معتمرا
مبرا من الكبر رجع من ذنوبه كهيئته يوم ولدته امه والكبر هو ان يجهل الحق ويطعن على اهله
ومن فعل ذلك فقد نازع الله رداءه وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل
ومن دخله كان آمنا قال من ام هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذي امر الله به وعرفنا
اهل البيت حق معرفتنا كان آمنا في الدنيا والآخرة وروى ان من جنى جناية ثم لجأ الى
الحرم لم يقم عليه الحد ولا يطعم ولا يشرب ولا يسقى ولا يؤذى حتى يخرج من الحرم فيقام
عليه الحد فان اتى الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وقال عليه السلام
دخول الكعبة دخول في رحمة الله والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيما بقى
من عمره مغفور له ما سلف من ذنوبه وقال عليه السلام من دخل الكعبة بسكينة وهو
ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر غفر له ومن قدم حاجا فطاف بالبيت وصلى ركعتين
كتب الله له سبعين الف حسنة ومحى عنه سبعين الف سيئة ورفع له سبعين الف درجة
وشفعه في سبعين الف حاجة وكتب له عتق سبعين الف رقبة قيمة كل رقبة عشرة آلاف
درهم وفي خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبيت حتى تزول الشمس حاسرا عن راسه

نسخة: كيوم
نسخة: ذنبه
نسخة: مؤمنة

حافياً يقارب بين خطاه ويغض بصره ويستلم الحجر في كل طواف من غير ان يؤذي احداً ولا يقطع ذكر الله عز وجل حول الكعبة عن لسانه **وقال** الصادق عليه السلام ان لله عز وجل حول الكعبة عشرين ومائة رحمة منها ستون للطائفين واربعون للمصلين وعشرون للناظرين **وروي** ان من طاف بالبيت خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر عليه السلام من صلى عند المقام ركعتين عدل سبعين عتق ست نسمات وطواف قبل الحج افضل من سبعين طوافا بعد الحج ومن اقام بمكة سنة فالطواف افضل له من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة افضل له **وروي** ان الطواف لغير اهل مكة افضل من الصلوة والصلوة لاهل مكة افضل ومن كان مع قوم وحفظ عليهم رحلهم حتى يطوفوا ويسعوا كان اعظمهم اجراً **وقال** الصادق عليه السلام قضاء حاجة المؤمن افضل من طواف وطواف وطواف حتى عد عشراً **وقال** عليه السلام الركن اليماني بابنا الذي ندخل منه الجنة **وقال** عليه السلام فيه باب من ابواب الجنة لم يغلق منذ فتح وفيه نهر من الجنة يلقى فيه اعمال العباد **وروي** انه يمين الله في ارضه يصافح بها خلقه **وقال** الصادق عليه السلام ماء زمزم شفاء لما شرب له **وروي** انه من روي من ماء زمزم احدث له به شفاء وصرف عنه داء **وكان** رسول الله صلى الله عليه واله يستهدي ماء زمزم وهو بالمدينة **وروي** ان الحاج اذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه **وقال** علي بن الحسين عليه السلام الساعي بين الصفا والمروة تشفع له الملائكة فتشفع فيه بالايجاب **وروي** ان من اراد ان يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا والمروة **وقال** الصادق عليه السلام ان تهيأ لك ان تصلي صلاتك كلها الفرائض وغيرها عند الحطيم فافعل فانه افضل بقعة على وجه الارض والحطيم ما بين باب البيت والحجر الاسود وهو الموضع الذي فيه تاب الله عز وجل على آدم عليه السلام وبعده الصلوة في الحجر افضل وبعد الحجر ما بين الركن العراقي وباب البيت وهو الموضع الذي كان فيه المقام وبعده خلف المقام حيث هو الساعة وما قرب من البيت فهو افضل الا انه لا يجوز لك ان تصلي ركعتي طواف النساء وغيره الا خلف المقام حيث هو الساعة ومن صلى في المسجد الحرام صلوة واحدة قبل الله عز وجل منه كل صلوة صلاها وكل صلوة يصليها الى ان يموت والصلوة فيه بمائة الف صلوة واذا اخذ الناس مواطنهم بمنى نادى مناد من قبل الله عز وجل ان اردتم ان ارضى فقد رضيت

يشرب
الحاج
كل

وروی انه اذا اخذ الناس منازلهم بمنی ناداهم مناد لو تعلمون بفناء من حللتم لایقنتم بالخلف بعد المغفرة وروی ان الجبار جل جلاله یقول ان عبدا احسنت الیه واجملت الیه فلم یزرنی فی هذا المکان فی کل خمس سنین لمحروم وقد صلی فی مسجد الخیف بمنی سبعمائة نبی وکان مسجد رسول الله صلی الله علیه وآله علی عهده عند المنارة التی فی وسط المسجد وفوقها الی القبلة نحو ثلثین ذراعا وعن یمینها وعن یسارها وخلفها نحو ذلک ومن صلی فی مسجد منی مائة رکعة قبل ان یخرج منه عدلت عبادة سبعین عاما ومن سبح الله فی مسجد منی مائة تسبیحة کتب الله عز وجل له اجر عتق رقبة ومن هلل الله فیه مائة مرة عدلت احیاء نسمة ومن حمد الله عز وجل فیه مائة مرة عدلت اجر خراج العراقین ینفقه فی سبیل الله عز وجل والحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر علیه السلام ما یقف احد علی تلک الجبال بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فیستجاب له فی آخرته ودنیاه واما الفاجر فیستجاب له فی دنیاه وقال الصادق علیه السلام ما من رجل من اهل کورة وقف بعرفة من المؤمنین الا غفر الله لاهل تلک الکورة من المؤمنین وما من رجل وقف بعرفة من اهل بیت من المؤمنین الا غفر الله لاهل ذلک البیت من المؤمنین وسمع علی بن الحسین علیهما السلام یوم عرفة سائلا یسال الناس فقال له ویحک اغیر الله تسئل فی هذا الیوم انه لیرجی لما فی بطون الحبالی فی هذا الیوم ان یکون سعیدا وکان ابو جعفر علیه السلام اذا کان یوم عرفة لم یرد سائلا ومن اعتق عبدا له عشیة یوم عرفة فانه یجزی عن العبد حجة الاسلام ویکتب للسید اجران ثواب العتق وثواب الحج وروی فی العبد اذا اعتق یوم عرفة انه اذا ادرک احد الموقفین فقد ادرک الحج واعظم الناس جرما من اهل عرفات الذی ینصرف من عرفات وهو یظن انه لم یغفر له یعنی الذی یقنط من رحمة الله عز وجل وقال الصادق علیه السلام اذا کان عشیة عرفة بعث الله عز وجل ملکین یتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج قال احدهما لصاحبه یا فلان ما فعل فلان قال فیقول الله اعلم قال فیقول احدهما اللهم ان کان حبسه عن الحج فقر فاغنه وان کان حبسه دین فاقض عنه دینه وان کان حبسه مرض فاشفه وان کان حبسه موت فاغفر له وارحمه وقال علیه السلام اذا دعی الرجل لاخیه بظهر الغیب نودی من العرش ولک مائة الف ضعف مثله واذا دعی لنفسه کانت له واحدة

الله

بتحمده

اعظم الناس جرما

فمائة الف مضمونة خیر من واحدة لا ید ری یستجاب له ام لا ومن دعی لاربعین رجلا من اخوانه قبل ان یدعو لنفسه استجیب له فیهم و فی نفسه ومن مرّ بین مازمی منی غیر مستکبر غفر الله له ذنوبه وان ابواب السماء لا تغلق تلك اللیلة لاصوات المؤمنین لهم دوی کدوی النحل یقول الله عزّ وجلّ انا ربّکم وانتم عبادی ادّیتم حقّی وحقّ علیّ ان استجیب لکم فیحط تلك اللیلة عمّن اراد ان یحطّ عنه ذنوبه ویغفر لمن اراد ان یغفر له فاذا ازدحم النّاس فلم یقدر واعلی ان یتقدّموا ولا یتاخّروا اکبّروا فانّ التکبیر یذهب بالضغاط والحاج اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فریضة وما من عمل افضل یوم النحر من دم مسفوك او مشی فی برّ الوالدین او ذی رحم قاطع یاخذ علیه بالفضل ویبدأ بالسّلام او رجل اطعم من صالح نسکه ثم دعی الی بقیّة جیرانه من الیتامی واهل المسکنة والمملوك وتعاهد الاسراء وقال رسول الله صلّی الله علیه وآله استفرهوا ضحایاکم فانّها مطایاکم علی الصّراط وجاءت ام سلمة الی رسول الله صلّی الله علیه وآله فقالت یا رسول الله یحضر الاضحی ولیس عندی ثمن الاضحیة فاستقرض واضحی فقال استقرضی فانّه دین مقضی ویغفر لصاحب الاضحیة عند اول قطرة من دمها وقال ابو جعفر علیه السّلام انّما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها یغفر الله له علی ذلك ومن کفّ بصره ولسانه و یده ایام التّشریق کتب الله عزّ وجلّ له مثل حجّ قابل وقال رسول الله صلّی الله علیه وآله رمی الجمار ذخر یوم القیمة وقال الصادق علیه السلام الحاج اذا رمی الجمار خرج من ذنوبه وقال الصّادق علیه السّلام من رمی الجمار یحط عنه بکل حصاة کبیرة موبقة واذا رماها المؤمن التقفها الملك واذا رماها الکافر قال الشیطان باستك مارمیت وقال الصّادق علیه السّلام ان المؤمن اذا حلق راسه بمنی ثم دفنه جاء یوم القیمة وکل شعرة لها لسان طلق تلبی باسم صاحبها واستغفر رسول الله صلّی الله علیه وآله للمحلقین ثلث مرّات وللمقصّرین مرّة وروی ان من حلق راسه بمنی کان له بکل شعرة نور یوم القیمة ولا یجوز للصرورة ان یقصر وعلیه الحلق وسئل الصّادق علیه السلام عن قول الله عزّ وجلّ فمن تعجّل فی یومین فلا اثم علیه ومن تاخر فلا اثم علیه قال یرجع مغفورا لا ذنب له وروی یخرج من ذنوبه کیوم ولدته امه وقال علیه السّلام لا یزال العبد فی حد الطائف بالکعبة ما دام شعر الحلق علیه وروی ان الحاج من حین یخرج من منزله

لقضی

دفنها

طلق

ما

حتى يرجع بمنزلة الطائف للكعبة **وقال** الصادق عليه السلام من حج حجة الاسلام فقد
حل عقدة من النار من عنقه ومن حج حجتين لم يزل في خير حتى يموت ومن حج ثلث سنين
متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج **وروي** ان من حج ثلث حجج لم يصبه فقر ابدا
وايما بعير حج عليه ثلث سنين جعل من نعم الجنة **وروي** سبع سنين وقال الرضا عليه السلام
من حج بثلثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله عز وجل بالثمن ولم يساله من اين
اكتسب ماله من حلال او حرام ومن حج اربع حجج لم يصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صور الله
عز وجل الحج الذي حج في صورة حسنة احسن ما يكون من الصور بين عينيه يصلي في جوف قبره
حتى يبعثه الله عز وجل من قبره ويكون ثواب تلك الصلوة له واعلم ان الركعة من تلك
الصلوة تعدل الف ركعة من صلوة الادميين ومن حج خمس حجج لم يعذبه الله ابدا ومن حج عشر
حجج لم يحاسبه الله ابدا ومن حج عشرين حجة لم ير جهنم ولم يسمع شهيقها ولا زفيرها ومن حج
اربعين حجة قيل له اشفع فيمن احببت ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع له
ومن حج خمسين حجة بني له مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كل قصر الف حوراء من
حور العين والف زوجة ويجعل من رفقاء محمد صلى الله عليه وآله في الجنة ومن حج اكثر من خمسين حجة
كان كمن حج خمسين حجة مع محمد والاوصياء صلوات الله عليهم وكان ممن يزوره الله عز وجل كل جمعة
وهو ممن يدخل جنة عدن التي خلقها الله عز وجل بيده ولم ترها عين ولم يطلع عليها مخلوق
وما من احد يكثر الحج الا بنى الله له عز وجل بكل حجة مدينة في الجنة فيها غرف في كل غرفة
منها حوراء من حور العين مع كل حوراء ثلثمائة جارية لم ينظر الناس الى مثلهن حسنا وجمالا
وقال الصادق عليه السلام من حج سنة وسنة لا فهو ممن يدمن الحج **وقال** اسحاق بن عمار
قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي او برجل
من اهل بيتي بمالي فقال وقد عزمت على ذلك قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن
بكثرة المال او ابشر بكثرة المال **وروي** انه ما تقرب عبد الى الله عز وجل بشيء احب اليه من
المشي الى بيته الحرام على القدمين وان الحجة الواحدة تعدل سبعين حجة ومن مشى
عن جمل كتب الله له ثواب ما بين مشيه وركوبه والحاج اذا انقطع شسع نعله كتب الله له
ثواب ما بين مشيه حافيا الى متنعل والحج راكبا افضل منه ماشيا لان رسول الله صلى الله
عليه وآله حج راكبا والجمع ما بين الخبرين في هذا المعنى ما رواه ابو بصير عن الصادق

حج

قال فقلت فقال

علیه السلام انه ساله عن المشی افضل او الرکوب فقال اذا کان الرجل موسرا فمشی لیکون اقل لنفقته فالرکوب افضل وکان الحسین بن علی علیه السلام یمشی وتساق معه المحامل والرجال وجاء رجل الی علی بن الحسین علیهما السلام فقال له قد آثرت الحج علی الجهاد وقد قال الله عز وجل ان الله اشتری من المؤمنین انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الی آخرها فقال له علی بن الحسین علیه السلام واقرأ ما بعدها فقال التائبون العابدون الحامدون الی ان بلغ آخر الآیة فقال اذا رایت هؤلاء فالجهاد معهم یومئذ افضل من الحج **وروی** انه علیه السلام قرأ التائبون العابدون الی آخر الآیة ومن حج یرید به وجه الله عز وجل لا یرید به ریاء ولا سمعة غفر الله له البتة وقال رسول الله صلی الله علیه وآله من اراد دنیا وآخرة فلیؤم هذا البیت ومن رجع من مکة وینوی الحج من قابل زید فی عمره ومن رجع من مکة وهو لا ینوی لعود الیها فقد قرب اجله ودنی عذابه **وروی** عن الصادق علیه السلام انه قال ترون هذا الجبل ثافلا ان یزید بن معویة لما رجع من حجه مرتحلا الی الشام انشاء یقول اذا ترکنا ثافلا یمینا فلن نعود بعده سنینا للحج والعمرة ما بقینا فاماته الله عز وجل قبل اجله **وقال** ابو جعفر علیه السلام ما من عبد یؤثر علی الحج حاجة من حوائج الدنیا الا نظر الی المحلقین قد انصرفوا قبل ان یقضی له تلک الحاجة **وقال** الصادق علیه السلام ما تخلف رجل من الحج الا بذنب وما یعفو الله عز وجل اکثر وسئل عن قول الله عز وجل فاصدق واکن من الصالحین قال اصدق من الصدقة واکن من الصالحین ای احج **وقال** الرضا علیه السلام العمرة الی العمرة کفارة ما بینهما **وروی** عن النبی صلی الله علیه وآله قال الحجة ثوابها الجنة والعمرة کفارة کل ذنب وافضل العمرة عمرة رجب وقال رسول الله صلی الله علیه وآله کل نعیم مسئول عنه صاحبه الا ما کان فی غزو او حج **وقال** ابو جعفر علیه السلام الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة اللازم لهما من اضیاف الله عز وجل ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخل الجنة **وسئل** الصادق علیه السلام عن رجل ذی دین یستدین ویحج فقال نعم وهو اقضی للدین **وروی** عن اسحاق بن عمار قال قلت لابی عبد الله علیه السلام ان رجلا استشارنی فی الحج وکان ضعیف الحال فاشرت علیه ان لا یحج فقال ما اخلقک ان تمرض سنة قال فمرضت سنة **وقال** الصادق علیه السلام لیحذر احدکم ان یعوق اخاه من الحج فتصیبه فتنة فی دنیا

الحسن

وهو

یا فلان یزید له لما مرتحلا من حجه الی الشام انشأ یقول اذا ترکنا ثافلا یمینا فلن نعود بعده سنینا

عن

الباقر

مع ما يدخر له فی الاخرة وقد روی ان الحج افضل من الصلوة والصيام لان المصلی انما يشتغل عن اهله ساعة وان الصائم يشتغل عن اهله بياض يوم وان الحاج ليشخص بدنه ويضحی نفسه وينفق ماله ويطيل الغيبة عن اهله لا فی مال يرجوه ولا الی تجارة وروی ان صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوذهباً يتصدق به حتی يفنی قال مصنف هذا الكتاب رضی الله عنه هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان الحج فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة فريضة افضل من عشرين حجة مجردة عن الصلوة وقال رسول الله صلی الله عليه وآله ما من حاج يضحی ملبياً حتی تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحج والعمرة ينفيان الفقر كما ينفی الكير خبث الحديد وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يحج عن اخر آله من الاجر والثواب شیء فقال للذی يحج عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله واسع كريم وقال الصادق عليه السلام من حج عن انسان اشتركا حتی اذا قضی طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وسال علی بن يقطين ابا الحسن عليه السلام عن رجل دفع الی خمسة نفر حجة واحدة فقال يحج بها بعضهم وكلهم شركاء فی الاجر فقال لمن الحج قال لمن صلی فی الحر والبرد فان اخذ رجل من رجل مالا فلم يحج عنه ومات ولم يخلف شيئاً فان كان الاخر قد حج اخذت حجته ودفعت الی صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال ثواب الحج وقال الصادق عليه السلام لو اشركت الفاً فی حجتك لكان لكل واحد حج من غير ان ينقص من حجتك شیء وروی ان الله عز وجل جاعل لحجاجهم حجاً ولهم حج وللحجاج اجر ومن اراد ان يطوف عن غيره فليقل حين يفرغ من الطواف اللهم تقبل من فلان ويسمی الذی يطوف عنه ومن حج عن غيره فليقل اللهم ما اصابنی من نصب وتعب وشعث فأجر فيه فلاناً واجرنی فی قضائی عنه وقال وان نسيه يذكره اذا ذبح وان لم يقل شيئاً فليس عليه شیء لان الله عز وجل عالم بالخفيات ومن وصل قريباً بحجة او عمرة كتب الله عز وجل له حجتين وعمرتين وكذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر ضعفين وروی ان حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة ولما صدر رسول الله صلی الله عليه وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله انی رجل ميسل يعنی كثير المال وانی فی بلد ليس يصلح مالی

افضل من ذهب

عن اخر له

[illegible]

غيري فاخبرني يا رسول الله بشيء ان انا صنعته كان لي مثل اجر الحاج فقال له انظر الى
هذا الجبل يعني ابا قبيس لو انفقت مثل هذا ذهبا تتصدق به في سبيل الله عز وجل ما ادركت
اجر الحاج **وقال** الصادق عليه السلام من انفق درهما في الحج كان خيرا له من مائة الف درهم
ينفقها في حق وروي ان درهما في الحج خير من الف الف درهم في غيره ودرهم يصل الى الامام
مثل الف الف درهم في الحج **وروي** ان درهما في الحج افضل من الفي الف درهم فيما سواه
في سبيل الله عز وجل والحاج عليه نور الحج ما لم يلم بذنب وهدية الحاج من نفقة الحاج
ولا اسراف في اربعة اشياء في ثمن الكفن وفي ثمن النسمة وفي شراء الاضحية وفي الكراء الى مكة
وقال الصادق عليه السلام ود من في القبور لو ان له حجة بالدنيا وما فيها **وروي**
ان الحاج والمعتمر يرجعان كمولودين مات احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الآخر
ما عاش معصوما والحاج على ثلاثة اصناف فافضلهم نصيبا رجل يغفر له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر ووقاه الله عذاب القبر واما الذي يليه فرجل غفر ذنبه ما تقدم
منه ويستانف العمل فيما بقي من عمره واما الذي يليه فرجل يحفظ في اهله وماله وروي
انه هو الذي لا يقبل منه الحج **وقال** الصادق عليه السلام الحج جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة لا ترد لهم دعوة حتى يفتح لها ابواب السماء وتصعد
الى العرش دعوة الوالد لولده والمظلوم على من ظلمه والمعتمر حتى يرجع والصائم حتى يفطر
ومن ختم القرآن بمكة من جمعة الى جمعة او اقل واكثر كتب الله عز وجل له من الاجر
والحسنات من اول جمعة كانت في الدنيا الى آخر جمعة تكون وكذلك ان ختمه في سائر الايام
وقال علي بن الحسين عليه السلام من ختم القرآن بمكة لم يمت حتى يرى رسول الله
صلى الله عليه وآله ويرى منزله في الجنة وتسبيحة بمكة تعدل خراج العراقين ينفق في سبيل
الله عز وجل ومن صلى بمكة سبعين ركعة فقرأ في كل ركعة بقل هو الله احد وانا انزلناه
وآية السخرة وآية الكرسي لم يمت الا شهيدا والطاعم بمكة كالصائم فيما سواه والصائم بمكة
تعدل صيام سنة فيما سواها والماشي بمكة في عبادة الله عز وجل **وقال** الباقر ابو جعفر
عليه السلام من جاور سنة بمكة غفر الله له ذنبه ولاهل بيته ولكل من استغفر له ولعشيرته
ولجيرانه ذنوب تسع سنين قد مضت وعصموا من كل سوء اربعين ومائة سنة
والانصراف والرجوع افضل من المجاورة والنائم بمكة كالمتهجد في البلدان والساجد بمكة

وفي الحج خير (نسخة)
ثمن (نسخة)
الحج (نسخة)
نصيب (نسخة)
سواها وصيام (نسخة)
وصيام يوم كالصيام (نسخة)
ذنوبه (نسخة)

كالمتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل ومن خلف حاجا في اهله بخير كان له كاجره حتى
كانه يستلم الحجر وقال علي بن الحسين ع يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج اذا قدموا الاحجار
فصافحوهم وعظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم في الاجر وقال عليه السلام
بادروا بالسلام على الحاج والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب وقال ابو جعفر
عليه السلام وقروا الحاج والمعتمرين فان ذلك واجب عليكم ومن اماط اذى عن طريق مكة كتب الله
عز وجل له حسنة وفي خبر اخر من قبل الله منه حسنة لم يعذبه ومن مات محرما بعث يوم القيمة
ملبيا بالحج مغفورا له ومن مات في طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة ومن مات
في احد الحرمين بعثه الله من الامنين ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن دفن في الحرم
امن من الفزع الاكبر من بر الناس وفاجرهم وما من سفر ابلغ في لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سفر مكة
وما احد يبلغه حتى يلحقه المشقة وان ثوابه على قدر مشقته نكت في حج الانبياء والمرسلين
صلوات الله عليهم اجمعين قال ابو جعفر عليه السلام ان ادم عليه السلام هذا البيت الف اتية
على قدميه منها سبعمائة حجة وثلثمائة عمرة وكان ياتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان
الذي يبيت فيه عليه السلام الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف ادم عليه السلام
قبل ان ينظر الى حوا مائة عام وقال له جبرئيل عليه السلام حياك الله وبياك يعني اصلحك الله وقال
الصادق عليه السلام لما افاض ادم عليه السلام من منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا ادم بر حجك
اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفي عام ونزل جبرئيل عليه السلام بمهاة من الجنة وروي
ياقوتة حمراء فادارها على راس ادم وحلق راسه بها وروي انه كان طول سفينة نوح عليه السلام
الفا ومائتي ذراع وعرضها ثمانمائة ذراع وطولها في السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطافت بالبيت الفي
سبعة اشواط وسعت بين الصفا والمروة سبعا ثم استوت على الجودي وسئل الصادق
عليه السلام عن الذبيح من كان فقال اسمعيل لان الله عز وجل ذكر قصته في كتابه ثم قال وبشرناه
باسحق نبيا من الصالحين وقد اختلفت الروايات في الذبيح فمنها ما ورد بانه اسمعيل ومنها ما ورد
بانه اسحاق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها وكان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك
تمنى ان يكون هو الذي امر ابوه بذبحه وكان يصبر لامر الله عز وجل ويسلم له كصبر اخيه وتسليمه
فينال بذلك درجته في الثواب فعلم الله عز وجل ذلك من قلبه فسماه الله بين ملائكته ذبيحا لتمنيه
ذلك وقد ذكرت اسناد ذلك في كتاب النبوة متصلا بالصادق عليه السلام وسئل الصادق لذلك

علیہ السلام این اراد ابراھیم علیہ السلام ان یذبح ابنہ فقال علی الجمرۃ الوسطی ولما اراد ابراھیم
علیہ السلام ان یذبح ابنہ صلی اللہ علیہما اقلب جبرئیل علیہ السلام المدیۃ واجترّ الکبش من قبل
ثبیر واجترّ الغلام من تحتہ ووضع الکبش مکان الغلام ونودی من میسرۃ مسجد الخیف ان یا ابراھیم
قد صدقت الرؤیا انا کذلک نجزی المحسنین ان ھذا لھو البلاء المبین وفدیناہ بذبح عظیم
یعنی بکبش املح یمشی فی سواد ویاکل فی سواد وینظر فی سواد ویبعر فی سواد ویبول فی سواد اقرن
فحل وکان یرتع فی ریاض الجنۃ اربعین عاما قال مصنف ھذا الکتاب رضی اللہ عنہ لم احب
تطویل ھذا الکتاب بذکر القصص لان قصدی کان بوضع ھذا الکتاب علی ایراد النکت وقد ذکرت
القصص مشروحۃ فی کتاب النبوۃ وان ابراھیم واسمعیل علیہما السلام احدا المسجد الحرام
ما بین الصفا والمروۃ فکان الناس یحجون من مسجد الصفا وقد روی ان ابراھیم علیہ السلام
حط ما بین الحزورۃ الی المسعی واول من کسا البیت ابراھیم علیہ السلام وروی ان ابراھیم
علیہ السلام لما قضی مناسکہ امرہ اللہ عزوجل بالانصراف فانصرف وماتت ام اسمعیل فدفنہا
فی الحجر وحجر علیہا لئلا یوطی قبرھا وبقی اسمعیل علیہ السلام وحدہ فلما کان من قابل اذن
اللہ عزوجل لابراھیم علیہ السلام فی الحج وبناء الکعبۃ وکانت العرب تحج البیت وکان ردما
الا ان قواعدہ معروفۃ وکان اسمعیل علیہ السلام لما صد الناس جمع الحجارۃ وطرحہا فی جوف
الکعبۃ فلما اقدم ابراھیم علیہ السلام کشف ھو واسمعیل عنہا فاذا ھو حجر واحد احمر فاوحی اللہ
عزوجل الیہ ضع بناءھا علیہ وانزل علیہ اربعۃ املاک فلما اھتم بینائہ قعد علی کل رکن ثم
نادی ھلم الی الحج ھلم الی الحج فلو ناداھم ھلموا الی الحج لم یحج الا من کان یومئذ انسیا مخلوقا ولکنہ
ھلم الی الحج فلبی الناس من فی اصلاب الرجال وارحام النساء لبیک داعی اللہ لبیک داعی اللہ
فمن لبی واحدۃ حج مرۃ ومن لبی عشرا حج عشر حجج ومن لم یلب لم یحج وکان ابراھیم واسمعیل
علیہما السلام یضعان الحجارۃ ویرفعان بہما القواعد والملائکۃ یناولونہما حتی تمت اثنا عشرۃ
ذراعا فلما انتہی الی موضع الحجر ناداہ ابو قبیس یا ابراھیم ان لک عندی ودیعۃ فاعطاہ الحجر
فوضعہ موضعہ وھیأ لہ بابین بابا یدخل منہ وبابا یخرج منہ وجعلا علیہ عتبا وشرجا من
جرید علی ابوابہا وکانت الکعبۃ عریانۃ فصد ابراھیم علیہ السلام وقد سوی البیت واقام
اسمعیل عاقد تزوج اسمعیل امرأۃ من العمالقۃ وخلی سبیلہا وتزوج اخری حمیریۃ وکانت
عاقلۃ فتاملت بیابی البیت فقالت لاسمعیل علیہ السلام ھلا تعلق علی ھذین البابین

یبرک
علیہ
سترۃ
بابی

ستر بن سترا من ههنا وسترا من ههنا فقال لها نعم فعملت للبيت سترين طولهما اثنا عشر
ذراعا فعلقهما اسمعيل عليه السلام على البابين فاعجبها ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا
تسترها كلها فان هذه الاحجار سمجة فقال لها اسمعيل عليه السلام بلى فاسرعت في ذلك وبعثت
الى قومها تستغزلهم وانما وقع استغزال النساء بعض من بعض لذلك فلما فرغت من شقة علقتها
فجاء الموسم وقد بقي وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه
خصفا فلما جاء الموسم نظرت العرب الى امر اعجبهم فقالوا ينبغي ان نهدى الى عامر هذا البيت فمن
ثم وقع الهدى فجعل يأتي الكعبة كل فخذ من العرب بشيء من ورق وغيره حتى اجتمع شيء كثير
فنزعوا ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم يكن الكعبة مسقفة فوضع
اسمعيل فيها اعمدة مثل الاعمدة التي ترون من خشب وسقفها بالجرايد وسواها بالطين فجاءت
العرب من الحول فدخلوا الكعبة وراؤا عمارتها فقالوا ينبغي لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل
جاءه الهدى فلم يدر اسمعيل عليه السلام ما يعمل به فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعمه الحاج
وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابراهيم قلة الماء فاوحى الله عز وجل الى ابراهيم عليه السلام
يأمره بالحفر فحفرها هو واسمعيل وجبرئيل عليهم السلام حتى ظهر ماؤها وضرب في اربع زوايا
البئر وقال في كل ضربة بسم الله فتفجرت اربعة اعين فقال له جبرئيل عليه السلام اشرب يا ابراهيم
وادع لولدك فيها بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه سقيا
سقاها الله لاسمعيل وولده واما قول الله عز وجل فيه آيات بينات مقام ابراهيم فاحدها
ان ابراهيم عليه السلام حين قام على الحجر اثر قدماه فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل
عليه السلام وروى ان موسى عليه السلام احرم من رملة مصر وانه مر في سبعين نبيا
على صفائح الروحاء عليهم العباء القطوانية يقول لبيك عبدك وابن عبديك لبيك وروي
في خبر آخر ان موسى عليه السلام مر بصفائح الروحاء على جمل احمر خطامه من ليف عليه عباءتان
قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ومر يونس بن متى عليه السلام بصفائح الروحاء وهو
يقول لبيك كشاف الكرب العظام لبيك ومر عيسى بن مريم عليهما السلام بصفائح الروحاء
وهو يقول لبيك عبدك ابن امتك لبيك ومر محمد صلى الله عليه وآله بصفائح الروحاء وهو
يقول لبيك ذا المعارج لبيك وكان موسى عليه السلام يلبي وتجيبه الجبال وسميت التلبية
اجابة لان موسى اجاب ربه عز وجل قال لبيك وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام

قال ان سلیمان علیہ السلام قد حج البیت فی الجن والانس والطیر والریاح وکسی البیت القباطی
وروی ابو بصیر عن ابی عبد اللہ علیہ السلام قال ان آدم علیہ السلام هو الذی بنی البیت و
وضع اساسہ واول من کساہ الشعر واول من حج الیہ ثم کساہ تبع بعد آدم علیہ السلام الانطاع ثم کساہ
ابراهیم علیہ السلام الخصف واول من کساہ الثیاب سلیمان بن داؤد علیہما السلام کساہ القباطی
وقال الصادق علیہ السلام لما حج موسی علیہ السلام نزل علیہ جبرئیل علیہ السلام فقال لہ
موسی یا جبرئیل ما لمن حج هذا البیت بلا نیۃ صادقۃ ولا نفقۃ طیبۃ قال لا ادری حتی ارجع الی
ربی عزوجل فلما رجع قال اللہ عزوجل یا جبرئیل ما قال لک موسی وهو اعلم بما قال قال یا رب
قال لی ما لمن حج هذا البیت بلا نیۃ صادقۃ ولا نفقۃ طیبۃ قال اللہ عزوجل ارجع الیہ وقل لہ
اهب لہ حقی وارضی عنہ خلقی فقال یا جبرئیل فما لمن حج هذا البیت بنیۃ صادقۃ ونفقۃ طیبۃ
قال فرجع جبرئیل الی اللہ تعالی فاوحی اللہ الیہ قل لہ اجعلہ فی الرفیق الاعلی مع النبیین والصدیقین
والشهداء والصالحین وحسن اولئک رفیقا ونزلت المتعۃ علی النبی صلی اللہ علیہ والہ عند المروۃ
بعد فراغہ من السعی فقال یا ایها الناس هذا جبرئیل واشار بیدہ الی خلفہ یامرنی ان آمر من لم یسق هدیا ان یحل
ولو استقبلت من امری ما استدبرت لفعلت کما امرتکم ولکنی سقت الهدی ولیس لسائق الهدی ان یحل
حتی یبلغ الهدی محلہ فقام الیہ سراقۃ بن مالک بن جعشم الکنانی فقال یا رسول اللہ علمنا دیننا فکانا خلقنا
الیوم ارایت هذا الذی امرتنا بہ لعامنا هذا او للابد فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ والہ بل للابد الی
وان رجلا قام فقال یا رسول اللہ نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر فقال انک لن تؤمن بهذا ابدا وکان
علی علیہ السلام بالیمن فلما رجع وجد فاطمۃ علیہا السلام قد احلت فجاء الی النبی صلی اللہ علیہ
والہ مستفتیا ومحرشا علی فاطمۃ علیہا السلام فقال انا امرت الناس بذلک فبما اهللت انت یا علی
فقال اهلالا کاهلال النبی صلی اللہ علیہ والہ فقال لہ النبی صلی اللہ علیہ والہ کن علی احرامک
مثلی فانت شریکی فی هدیی وکان النبی صلی اللہ علیہ والہ ساق معہ مائۃ بدنۃ فجعل لعلی علیہ السلام
منہا اربعا وثلثین ولنفسہ ستا وستین ونحرها کلہا بیدہ ثم اخذ من کل بدنۃ جذوۃ ثم طبخها فی قدر
واکلا منہا وتحسیا من المرق فقال قد اکلنا الان منہا جمیعا ولم یعطیا الجزار من جلودها ولا جلالها
ولا قلائدها ولکن تصدق بها وکان علی علیہ السلام یفتخر علی الصحابۃ ویقول من فیکم مثلی وانا
شریک رسول اللہ صلی اللہ علیہ والہ فی هدیہ من فیکم مثلی وانا الذی ذبح رسول اللہ صلی اللہ
علیہ والہ هدیی بیدہ **وروی** ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ والہ غدا من منی فی طریق ضب

علیہ

خثعم علمنا

[illegible]

ورجع من بين المازمين وكان عليه السلام اذا سلك طريقا لم يرجع فيه وروى ان عليه السلام
حج عشرين حجة مستسرا في كلها يمر بالمازمين فينزل فيبول اعتمر عليه السلام تسع عمر ولم يحج
حجة الوداع الا وقبلها حج وروى محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن موسى الدقاق قالا حدثنا
ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا
تميم بن بهلول عن ابيه عن ابي الحسن العبدي عن سليمن بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد
عليهما السلام كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عشرين حجة مستسرا في كل حجة يمر بالمازمين
فينزل فيبول فقلت له يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع عبد فيه
الاصنام ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به علي عليه السلام عن ظهر الكعبة لما علا
ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله فامر به فدفن عند باب بني شيبة فصار الدخول الى المسجد
من باب بني شيبة سنة لاجل ذلك قال قال سليمن فقلت فكيف صار التكبير يذهب بالضغاط
هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة والالهة
المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير
طار مع شياطينه وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء قلت وكيف صار الصرورة يستحب
له دخول الكعبة دون من قد حج فقال لان الصرورة قاضي فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب ان
يدخل البيت الذي دعي اليه ليكرم فيه قلت وكيف صار الحلق عليه واجبا دون من قد حج
فقال ليصير بذلك موسما بسمة الامنين الا تسمع قول الله عز وجل يقول لتدخلن المسجد الحرام
ان شاء الله امنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون قلت فكيف صار وطي المشعر الحرام
عليه فريضة قال ليستوجب بذلك وطي بحبوحة الجنة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الذي كان على بدن النبي صلى الله عليه وآله ناجية بن جندب الخزاعي الاسلمي
والذي حلق رأسه عليه السلام يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعي والذي حلق رأسه
عليه السلام في حجته معمر بن عبد الله بن حارثة بن نضر بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب
فقيل له وهو يحلقه يا معمر بن عبد الله اذا رسول الله صلى الله عليه وآله في يدك قال والله
اني لاعده فضلا على من الله عظيما وكان معمر بن عبد الله يرجل شعره عليه السلام وكان
ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين عبري واظفار وقطع التلبية حين
زاغت الشمس يوم عرفة وقد احرم رسول الله صلى الله عليه وآله في ثوبي كرسف وان رسول الله

بالکعبة صلی الله علیه و آله طاف الکعبة حتی اذا بلغ الرکن الیمانی رفع راسه الی الکعبة و قال الحمد لله الذی شرفك و عظمك و الحمد لله الذی بعثنی نبیاً و جعل علیاً اماماً اللهم اهد له خیار خلقك و جنبه شرار خلقك

باب ابتداء الکعبة و فضلها و فضل الحرم

قال ابو جعفر علیه السلام لما اراد الله عز و جل ان یخلق الارض امر الریاح الاربع فضربن متن الماء حتی صار موجاً ثم ازبد فصار زبداً واحداً فجمعه فی موضع البیت ثم جعل جبلاً من زبد ثم دحی الارض من تحته و هو قول الله عز و جل ان اول بیت وضع للناس للذی ببکة مبارکاً فاول بقعة خلقت من الارض الکعبة ثم مدت الارض منها و قال الصادق علیه السلام ان الله تبارك و تعالی دحی الارض من تحت الکعبة الی منی ثم دحاها من منی الی عرفات ثم دحاها من عرفات الی منی فالارض من عرفات و العرفات من منی و منی من الکعبة و کذلك علمنا بعضه من بعض و ان الله عز و جل انزل البیت من السماء و له اربعة ابواب علی کل باب قندیل من ذهب معلق و روی عن موسی بن جعفر علیهما السلام انه قال فی خمسة و عشرین من ذی القعدة انزل الله الکعبة البیت الحرام فمن صام ذلك الیوم کان کفارة سبعین سنة و هو اول یوم انزل فیه الرحمة من السماء علی آدم علیه السلام و قال الرضا علیه السلام لیلة خمس و عشرین من ذی القعدة دحیت الارض من تحت الکعبة فمن صام ذلك الیوم کان کمن صام ستین شهراً و سأل محمد ابن عمران العجلی ابا عبد الله علیه السلام ای شیء کان موضع البیت حیث کان الماء فی قول الله تعالی و کان عرشه علی الماء قال کانت مهاة بیضاء ای درة و فی روایة ابی خدیجة عن ابی عبد الله علیه السلام ان الله عز و جل انزله لآدم علیه السلام من الجنة و کان درة بیضاء فرفعه الله تعالی الی السماء و بقی اسّه و هو بحیال هذا البیت یدخله کل یوم سبعون الف ملك لا یرجعون الیه ابداً فامر الله عز و جل ابراهیم و اسمعیل علیهما السلام ببناء البیت علی القواعد و فی روایة عیسی بن عبد الله الهاشمی عن ابیه عن ابی عبد الله عن ابیه علیهما السلام قال کان موضع الکعبة ربوة من الارض بیضاء تضیء کضوء الشمس و القمر حتی قتل ابنا آدم احدهما صاحبه فاسودت فلما نزل آدم علیه السلام رفع الله عز و جل له الارض کلها حتی رآها ثم قال هذه لك کلها قال یا رب ما هذه الارض البیضاء المنیرة قال هی حرمی فی ارضی و قد جعلت علیك ان تطوف بها کل یوم سبعمائة طواف و روی سعید بن عبد الله الاعرج عن ابی عبد الله علیه السلام قال احب الارض الی الله تعالی مکة و ما تربة احب الی الله عز و جل

من تربتها ولا حجر احب الى الله عز وجل من حجرها ولا شجر احب الى الله عز وجل من شجرها ولا جبال
احب الى الله عز وجل من جبالها ولا ماء احب الى الله عز وجل من مائها وقال في خبر اخر ما خلق
الله تبارك وتعالى بقعة في الارض احب اليه منها واومى بيده الى نحو الكعبة ولا اكرم على الله
عز وجل لها منها لها حرم الله الاشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض وروي عن
الصادق عليه السلام انه قال ان الله عز وجل اختار من كل شيء شيئا اختار من الارض موضع الكعبة
وقال عليه السلام لا يزال الدين قائما ما قامت الكعبة وقال زرارة بن اعين لابي جعفر
عليه السلام قد ادركت الحسين عليه السلام قال نعم اذكر وانا معه في المسجد الحرام وقد
دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج فيقول قد ذهب به السيل ويدخل
الداخل فيقول هو مكانه قال فقال يا فلان ما يصنع هؤلاء فقلت اصلحك الله يخافون
ان يكون السيل قد ذهب بالمقام قال ان الله عز وجل قد جعله علما لم يكن ليذهب به فاستقروا
وكان موضع المقام الذي وضعه ابراهيم عليه السلام عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى
حوله اهل الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة رده الى
الموضع الذي وضعه ابراهيم فلم يزل هناك الى ان ولي عمر فسأل الناس من منكم يعرف المكان الذي
كان فيه المقام فقال له رجل انا قد كنت اخذت مقداره بنسع فهو عندي فقال ايتني به فاتاه
فقاسه ثم رده الى ذلك المكان وروي ان قتل الحسين بن علي عليهما السلام ولابي جعفر الباقر عليه السلام
اربع سنين وروي ان الكعبة شكت الى الله عز وجل في الفترة بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما
فقالت يا رب مالي قل زواري مالي قل عوادي فاوحى الله جل جلاله اليها اني منزل نورا جديدا على
قوم يحنون اليك كما تحن الانعام الى ولدها ويزفون اليك كما تزف النسوان الى ازواجها يعني امة
محمد صلى الله عليه وآله وروي عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال وجد في حجر اني انا الله ذو بكة
صنعتها يوم خلقت السموات والارض ويوم خلقت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك حففا
مبارك لاهلها في الماء واللبن يأتيها رزقها من ثلاثة سبل من اعلاها واسفلها والثنية وروي
انه وجد في حجر اخر مكتوب هذا بيت الله الحرام بكة تكفل الله لهم برزقها من ثلاثة سبل مبارك
لاهله في اللحم والماء وروي عن ابي حمزة الثمالي قال قال لنا علي بن الحسين عليهما السلام اي البقاع افضل
فقلنا الله ورسوله وابن رسوله اعلم فقال لنا افضل البقاع ما بين الركن والمقام ولو ان رجلا عمر
ما عمر نوح عليه السلام في قومه الف سنة الا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم الليل في ذلك المكان

ثم لقي الله عز وجل بغيره لا يتنا لم ينفعه ذلك شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة ان الله تبارك
وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلي ولا تحل
لاحد من بعدي ولم تحل لي الا ساعة من النهار وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام ان
رسول الله صلى الله عليه وآله استأذن الله عز وجل في مكة ثلاث مرات من الدهر فاذن الله له فيها ساعة
من النهار ثم جعلها حراما ما دامت السموات والارض وقال عليه السلام ان الله عز وجل حرم مكة يوم
خلق السموات والارض لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقيطتها الا لمنشد
فقام اليه العباس بن عبد المطلب فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف بيوتنا فسكت
رسول الله صلى الله عليه وآله ساعة وندم العباس على ما قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر
وقال الصادق عليه السلام اساس البيت من الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا
وروى ابو همام اسمعيل بن همام عن الرضا عليه السلام انه قال لرجل اي شيء السكينة عندكم فلم
يدر القوم ما هي فقالوا جعلنا الله فداك ما هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة
الانسان تكون مع الانبياء عليهم السلام وهي التي انزلت على ابراهيم عليه السلام حين بنى الكعبة فاخذت
تأخذ كذا وكذا وبنى الاساس عليها وقال الصادق عليه السلام كان طول الكعبة تسعة اذرع
ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير فبناها وجعلها
سبعة وعشرين ذراعا وروى عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ان قريشا في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينه وبينهم والقي في روعهم
الرعب حتى قال قائل منهم ليأت كل رجل منكم باطيب ماله ولا تأتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة
رحم او حرام ففعلوا فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا
فيه ايهم يضع الحجر في موضعه حتى كادوا ان يكون بينهم شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد
فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم اخذت
القبائل بجوانب الثوب ورفعوه ثم تناوله عليه السلام فوضعه في موضعه فخصه الله عز وجل
به وروي ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سأل علي بن الحسين عليهما السلام ان يضع الحجر
في موضعه فاخذه ووضعه في موضعه وروي انه كان بنيان ابراهيم عليه السلام الطول
ثلاثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسمك تسعة اذرع وان قريشا لما بنوها كسوها
الازدية وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله

صلى الله عليه وآله ساهم قريشاً في بناء البيت فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة الى النصف
ما بين الركن اليماني الى الحجر الاسود وفي رواية اخرى انه كان لبني هاشم من الحجر الاسود الى الركن
الشامي وما اراد الكعبة احد بسوء الا غضب الله لها ونوى يوماً تبع الملك ان يقتل مقاتلة اهل
الكعبة ويسبي ذريتهم ثم يهدم الكعبة فسالتا عيناه حتى وقعتا على خديه فسأل عن ذلك فقالوا
ما نرى انما اصابك الا بما نويت في هذا البيت لان البلد حرم الله والبيت بيت الله وسكان
مكة ذرية ابراهيم خليل الله فقال صدقتم فما مخرجي مما وقعت فيه فقالوا تحدث نفسك
بغير ذلك فحدث نفسه بخير فرجعت حدقتاه حتى ثبتتا مكانهما فدعى القوم الذين اشاروا
عليه بهدمه فقتلهم ثم اتى فكساها الانطاع واطعم الطعام ثلثين يوماً كل يوم ما نتجن ود حتى
حملت الجفان الى السباع في رؤس الجبال ونثرت الاعلاف للوحوش ثم انصرف من مكة
الى المدينة فانزل بها قوماً من اهل اليمن من غسان وهم الانصار وروي انه ذبح له ستة آلاف
بقرة بشعب بن عامر وكان يقال لها مطابخ تبع حتى نزلها ابن عامر فاضيفت اليه فقيل شعب
ابن عامر ولم يكن تبع مؤمناً ولا كافراً ولكنه كان ممن يطلب الدين الحنيف ولم يملك المشرق الا تبع
وكسرى وقصده اصحاب الفيل وملكهم ابو يكسوم ابرهة بن الصباح الحميري ليهدمه فارسل
الله عليهم طيراً ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف ماكول وانما لم يجر على الحجاج
ما جرى على تبع واصحاب الفيل لان قصد الحجاج لم يكن الى هدم الكعبة انما كان قصده الى
ابن الزبير وكان ضد الصاحب الحق فلما استجار بالكعبة اراد الله ان يبين للناس انه لم يجره
فامهل من هدمها عليه وروي عن عيسى بن يونس قال كان ابن ابي العوجاء من تلامذة
الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب صاحبك ودخلت فيما لا اصل له
ولا حقيقة فقال ان صاحبي كان مخلطاً كان يقول طوراً بالقدر وطوراً بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهباً
دام عليه قال ودخل مكة تمرداً وانكاراً على من يحج وكان يكره العلماء مسائلته اياهم ومجالسته لهم
لخبث لسانه وفساد ضميره فاتى جعفر بن محمد عليهما السلام فجلس اليه في جماعة من نظرائه ثم
قال له ان المجالس امانات ولا بد لمن كان به سعال ان يسعل فتاذن لي في الكلام فقال تكلم فقال
الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر
تهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر من فكر في هذا او قدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا
ذي نظر فقل فانك راس هذا الامر وسنامه وابوك اسه ونظامه فقال ابو عبد الله عليه السلام

ان من اضلّ الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار الشيطان وليه وربه يورده مناهل
الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه
وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين له فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي الى غفرانه
منصوب على استواء الكمال ومجمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام
واحق من اطيع فيما امر وانتهى عما نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح بالصور فقال ابن ابي العوجا
ذكرت يا ابا عبد الله فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله عليه السلام ويلك وكيف يكون
غائبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم
ويعلم اسرارهم وانما المخلوق الذي اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا
يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان
الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى
مكان والذي بعثه بالآيات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالته
صدقنا قوله بان ربه بعثه وكلمه فقام عنه ابن ابي العوجا فقال لاصحابه من القاني في بحر
هذا سالتكم ان تلتمسوا لي جمرة فالقيتموني في جمرة فقالوا ما كنت في مجلسه الا حقيرا فقال
انه ابن من حلق رؤس من ترون وقال الصادق عليه السلام في خبر آخر حديث يذكر
فيه الاسلام والايمان لو ان رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم وضربت
عنقه وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله
كان آمنا قال من دخل الحرم مستجيرا به فهو آمن من سخط الله عز وجل وما دخل الحرم من الوحش
والطير كان آمنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم ومن اتى بموجب الحد في الحرم اخذ
به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وروى معوية بن عمار انه اتى ابو عبد الله عليه السلام فقيل
له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شيء من حمام الحرم الا ضربه فقال انصبوا له
واقتلوه فانه قد الحد قال وسالته عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه
من عذاب اليم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم في غير ذنب من ذلك الالحاد وفي رواية
ابي الصباح الكناني عنه قال كل ظلم يظلمه الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم احد او شيء
من الظلم فاني اراه الحادا ولذلك كان يتقي الفقهاء ان يسكنوا مكة وسال ابو بصير
عن الرجل يريد مكة او المدينة ايكره ان يخرج معه السلاح فقال لا باس بان يخرج بالسلاح

من بلده ولکن اذا دخل مکة لم یطهره وفی روایة حریز بن عبد الله عنه قال لا ینبغی ان یدخل الحرم بسلاح الا ان یدخله فی جوالق او یغیبه یعنی یلف علی الحدید شیئا وسأل عبد الملک ابن عتبة اباعبد الله علیه السلام عما یصل الینا من ثیاب الکعبة هل یصلح لنا ان نلبس شیئا منها فقال یصلح للصبیان والمصاحف والمخدة ینبغی بذلک البرکة ان شاء الله تعالی وروی عن معویة بن عمار قال قلت لابی عبد الله علیه السلام اخذت سکا من سک المقام وترابا من تراب البیت وسبع حصیات فقال بئس ما صنعت اما التراب والحصی فرده وروی محمد بن مسلم عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا ینبغی لاحد ان یاخذ من تربة ما حول البیت وان اخذ من ذلک شیئا فرده وقال حذیفة بن منصور لابی عبد الله ان عمی کنس الکعبة فاخذ من ترابها فنحن نتداوی به فقال رده الیها وقال له زید الشحام اخرج من المسجد حصاة فقال ردها او اطرحها فی المسجد وروی العلاء عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام قال لا ینبغی للرجل ان یقیم بمکة سنة قلت کیف یصنع قال یتحول عنها ولا ینبغی ان یرفع بناء فوق الکعبة وروی ان المقام بمکة یقسی القلب وروی داود الرقی عن عبد الله علیه السلام انه قال اذا فرغت من نسکک فارجع فانه اشوق لک الی الرجوع وروی عن معویة بن عمار قال قلت لابی عبد الله علیه السلام شجرة اصلها فی الحل وفرعها فی الحرم فقال حرم اصلها لمکان فرعها قلت فان اصلها فی الحرم وفرعها فی الحل قال حرم فرعها لمکان اصلها وروی حریز عنه انه قال کل شیء ینبت فی الحرم فهو حرام علی الناس اجمعین الا ما انبته انت وغرسته وقال علیه السلام خل عن البعیر فی الحرم یاکل ما شاء وما یاکل الا بل فلیس بأس ان ینزعه وسأل سلیمن بن خالد عن الرجل یقطع من الاراک الذی بمکة قال علیه ثمنه یتصدق به ولا ینزع من شجر مکة شیئا الا النخل وشجر الفواکه وروی محمد بن مسلم عن احدهما علیهما السلام قال قلت له الحرم ینزع الحشیش من غیر الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم فقال لا وسأل اسحق بن یزید اباجعفر علیه السلام عن الرجل یدخل مکة فیقطع من شجرها فقال اقطع ما کان داخلا علیک ولا تقطع ما لم یدخل منزلک علیک وسأل منصور بن حازم اباعبد الله علیه السلام عن الاراک یکون فی الحرم فاقطعه قال علیک فداؤه وروی ابراهیم بن عمر عن ابی عبد الله علیه السلام قال ان للقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت بها ولقطة غیر الحرم تعرفها سنة فان وجدت صاحبها والا فهی کسبیل مالک وروی ان

فی اسماء مکة انها مکة و بکة وام القری وام رحم والباسة کانوا اذا ظلموا بها بستهم ای اهلکتهم وکانوا اذا ظلموا رحموا **باب تحریم صید الحرم وحکمه روی** زرارة بن اعین عن ابی جعفر علیه السلام قال اذا اصاب المحرم فی الحرم حمامة الی ان یبلغ الظبی فعلیه دم یهریقه ویتصدق بمثل ثمنه ایضا فاذا اصاب منه وهو حلال فعلیه ان یتصدق بمثل ثمنه **وسال** سلیمن بن خالد اباعبد الله علیه السلام عن رجل اغلق بابه علی طیر فمات فقال ان کان اغلق الباب علیه بعد ما احرم فعلیه دم وان کان اغلقه قبل ان یحرم وهو حلال فعلیه ثمنه **وروی** الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل اغلق بابه علی طیر من حمام الحرم فمات قال یتصدق بدرهم او یطعم به حمام الحرم **وروی** محمد بن الفضیل عن ابی الحسن علیه السلام قال سالته عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو فی الحرم غیر محرم فقال علیه قیمتها وهو درهم یتصدق به او یشتری به طعاما لحمام الحرم فان قتلها وهو محرم فی الحرم فعلیه شاة وقیمة الحمامة **وروی** حفص بن البختری عن ابی عبد الله علیه السلام فیمن اصاب طیرا فی الحرم فقال ان کان مستوی الجناح فلیخل عنه وان کان غیر مستوی نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوی جناحاه خلا عنه **وروی** العلاء عن محمد بن مسلم قال سالت اباعبد الله علیه السلام عن الرجل یحرم وعنده فی اهله صید اما وحش واما طیر قال لا باس **وروی** ابن ابی عمیر عن خلاد عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال علیه الفداء قال قلت فیاکله قال لا قلت فیطرحه قال اذا یکون علیه فداء آخر قال قلت فما یصنع به قال یدفنه **وروی** ابن فضال عن یونس بن یعقوب قال ارسلت الی ابی الحسن علیه السلام ان اخا لی اشتری حماما من المدینة فذهبنا بها معنا الی مکة فاعتمرنا واقمنا الی الحج ثم اخرجنا الحمام معنا من مکة الی الکوفة فعلینا فی ذلک شیء فقال للرسول انی اظنهن کن فرهة قل له یذبح مکان کل طیر شاة **وروی** صفوان عن العیص بن القسم قال سالت اباعبد الله علیه السلام عن شراء القماری بمکة والمدینة فقال ما احب ان یخرج منها شیء **وروی** حریز عن زرارة ان الحکم سال اباجعفر علیه السلام عن رجل اهدی له فی الحرم حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها حتی اذا استوی ریشها فخل سبیلها **وروی** حریز عن محمد بن مسلم قال سالت اباعبد الله علیه السلام عن رجل اهدی له حمام اهلی جیء به وهو فی الحرم محل قال ان اصاب منه شیئا فلیتصدق مکانه بنحو من ثمنه **وروی** صفوان ابن یحیی عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت اباعبد الله علیه السلام عن رجل رمی صیدا وهو فی الحل

ويرمي الحمام فيما بين البريد والمسجد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من ايام برميته
رميته هل عليه جزاء فقال ليس عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا في الحل الى جانب الحرم
فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل الحرم فمات فليس عليه جزاء لانه نصب حيث نصب وهو له
حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس
عند الناس فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه وروى المثنى عن كرب الصيرفي
قال كنا جميعا فاشترينا طيرا فقصصناه فدخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسل كرب
الى ابي عبد الله عليه السلام فسأله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امرأة فاذا
استوى خلوا سبيله وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام رجل نتف حمامة من حمام الحرم قال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد
التي نتف بها فانه قد اوجعه وروى صفوان عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكل اهلنا فقال لا يرى به اهل مكة بأسا قلت فاي شيء تقول انت قال
عليهم ثمنه وروى صفوان عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يذبح
الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى النضر عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول في حمام مكة الطير الاهلي من حمام الحرم من ذبح منه طيرا فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من
ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن طير اهلي
اقبل فدخل الحرم فقال لا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان آمنا وسأل محمد بن مسلم احدهما
عليهما السلام عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان
آمنا وروى ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من
حمام الحرم فذهب غلامي فكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله
ابن الحسن عليه السلام فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من دقيق قال فلقيت ابا عبد الله
عليه السلام بعد فاخبرته فقال لي عليك ثمن طيرين يطعم به حمام الحرم فلقيت عبد الله بن الحسن
فاخبرته فقال صدق خذ به فانه اخذ عن آبائه عليهم السلام وروى عن شهاب بن عبد ربه
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انني اتسحر بفراخ اتى بها من غير مكة فتذبح في الحرم فاتسحر بها اني
فقال بئس السحور سحورك اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حيا فقد حرم عليك ذبحه وامساكه
وروى محمد بن حمران عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال كنت مع علي بن الحسين عليه السلام امية

في الحرم فرآني اوذي الخطاطيف فقال يا بني لا تقتلهن ولا توذهن فانهن لا يؤذين شيئا وروى
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عن فرخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لي لم
ذبحتهما فقلت جاءتني بهما جارية من اهل مكة فسألتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة ولم
اذكر الحرم فقال تصدق بقيمتهما قلت كم فقال درهم وهو خير منهما وسأله زرارة عن رجل اخرج
طيرا من مكة الى الكوفة فقال يرده الى مكة وروى المثنى عن محمد بن ابي الحكم قال قلت لغلام
لنا هيئ لنا غداءنا فاخذ لنا من اطيار مكة فذبحها وطبخها فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام
فقال ادفنهن وافد عن كل طير منهن وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل قتل طيرا من طيور الحرم وهو محرم في الحرم فقال عليه شاة وقيمة الحمامة درهم يعلف به
حمام الحرم وان كان فرخا فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم يعلف به حمام الحرم وروى الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تشترين في الحرم الا مذبوحا قد ذبح في الحل ثم جيء به الى الحرم
مذبوحا فلا باس به للحلال وسأل سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن بيضة
نعامة اكلت في الحرم فقال تصدق بثمنها وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه السلام
في قيمة الحمامة درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيض ربع درهم

باب ما يجوز ان يذبح في الحرم ويخرج به منه

روى ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يذبح في الحرم الا الابل
والبقر والغنم والدجاج وسأله معوية بن عمار عن دجاج الحبش فقال ليس من الصيد انما الطير
ما طار بين السماء والارض وصف وقال جميل بن دراج ومحمد بن مسلم سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن الدجاج السندي يخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا تستقل بالطيران في خبر آخر انها تدف
دفيفا وسأله الحسن بن الصيقل عن دجاج مكة وطيرها فقال ما لم يصف فكله وما كان يصف
فخل سبيله وسأل الصادق عليه السلام عن رجل دخل بفهد الى الحرم اله ان يخرجه فقال [illegible]
فكلما ادخلت من السبع الحرم اسيرا فلك ان تخرجه وروى عنه معوية بن عمار انه قال لا باس بقتل
النمل والبق في الحرم وقال لا باس بقتل القملة في الحرم وغيره وروى عبد الله بن سنان عنه انه
قال كلما لم يصف من الطير فهو بمنزلة الدجاج

باب ما جاء في السفر الى الحج وغيره من الطاعات

روى عمر بن ابي المقدام عن ابي عبد الله عليه السلام قال في حكمة آل داود عليه السلام ان على
العاقل ان لا يكون ظاعنا الا في ثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وروى
السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا جاهدوا تغنموا حجوا

بالحرم

سعد

تستغنوا وروی جعفر بن بشیر عن ابراهیم بن الفضل عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا استبطا
اذا اسبب الله عز وجل للعبد الرزق فاضرب جبل لغیها حاجة

باب الایام والاوقات التی تستحب فیها السفر والایام والاوقات التی تکره فیها السفر

روی حفص بن غیاث النخعی عن ابی عبد الله علیه السلام قال من اراد سفراً فلیسافر
یوم السبت فلو ان حجراً زال عن جبل فی یوم السبت لرده الله عز وجل الی مکانه ومن تعذرت
علیه الحوائج فلیلتمس طلبها یوم الثلثا فانه الیوم الذی الان الله عز وجل فیه الحدید لداود
وروی ابراهیم بن ابی یحیی المدنی عنه انه قال لا باس بالخروج فی السفر لیلة الجمعة
وروی عبد الله بن سلیمن عن ابی جعفر علیه السلام قال کان رسول الله صلی الله علیه و اله
یسافر یوم الخمیس وقال علیه السلام یوم الخمیس یحبه الله ورسوله وملائکته وکتب بعض
البغدادیین الی ابی الحسن الثانی علیه السلام یساله عن الخروج یوم الاربعا لا یدور فکتب
علیه السلام من خرج یوم الاربعاء لا یدور خلافا علی اهل الطیرة وقی من کل آفة وعوفی
من کل عاهة وقضی الله عز وجل له حاجته وقال رسول الله صلی الله علیه واله علیکم بالسیر بالليل
فی اللیل فان الارض تطوی باللیل وفی روایة جمیل بن دراج وحماد بن عثمان عن ابی عبد الله
علیه السلام قال الارض تطوی من اخر اللیل وروی محمد بن یحیی الخثعمی عنه قال لا تخرج یوم
الجمعة فی حاجة فاذا کان یوم السبت وطلعت الشمس فاخرج فی حاجتک وسال ابو ایوب
الخزاز وعبد الله بن سنان ابا عبد الله علیه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضیت الصلوة
فانتشروا فی الارض وابتغوا من فضل الله فقال علیه السلام الصلوة یوم الجمعة والانتشار یوم السبت
وقال علیه السلام السبت لنا والاحد لبنی امیة وقال علیه السلام لا تسافر یوم الاثنین
ولا تطلب فیه حاجة وروی عن ابی ایوب الخزاز انه قال اردنا ان نخرج فجئنا نسلم علی ابی عبد الله
علیه السلام فقال کانکم طلبتم برکة الاثنین قلنا نعم قال فای یوم اعظم شوما من یوم الاثنین
فقدنا فیه نبینا علیه السلام وارتفع الوحی عنا لا تخرجوا یوم الاثنین واخرجوا یوم الثلثا
وروی محمد بن حمران عن ابیه عن ابی عبد الله علیه السلام قال من سافر او تزوج والقمر
فی العقرب لم یر الحسنی وروی عن عبد الملک بن اعین قال قلت لابی عبد الله علیه السلام
انی قد ابتلیت بهذا العلم فارید الحاجة فاذا نظرت الی الطالع ورایت الطالع الشر جلست ولم
اذهب فیها واذا رایت طالع الخیر ذهبت فی الحاجة فقال لی تقضی قلت نعم قال احرق کتبک

وروى سليمان بن جعفر الجعفرى عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال الشؤم للمسافر
فى طريقه فى ستة الغراب الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذئب العاوى الذى يعوى فى
وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوى ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا والظبى السانح من يمين الى شمال
والبومة الصارخة والمرأة الشمطاء تلقى فرجها والاتان العضباء يعنى الجدعاء فمن اوجس فى نفسه
منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد فى نفسى فاعصمنى من ذلك قال فيعصم
من ذلك

باب افتتاح السفر بالصدقة

روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن
ابن الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه السلام تصدق واخرج اى يوم شئت وروى عن حماد بن عثمان
قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ايكره السفر فى شئ من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره
فقال افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرأ آية الكرسى واحتجم اذا بدا لك وروى
عن ابن ابى عمير انه قال كنت انظر فى النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلنى من ذلك شئ فشكوت
ذلك الى ابى الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فقال اذا وقع فى نفسك شئ فتصدق على اول
مسكين ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك وروى كردين عن ابى عبد الله عليه السلام
قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله عز وجل عنه نحس ذلك اليوم وروى هرون بن خارجة
عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال كان على بن الحسين عليهما السلام اذا اراد الخروج
الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له ويكون ذلك اذا وضع رجله فى الركاب
فاذا سلمه الله عز وجل انصرف حمد الله تعالى وشكره وتصدق بما تيسر له

باب حمل العصا فى السفر

قال امير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من خرج
فى سفره ومعه عصى لوز مر وتلا هذه الآية ولما توجه تلقاء مدين قال عسى ربى ان يهدينى
سواء السبيل الى قول الله عز وجل والله على ما نقول وكيل آمنه الله عز وجل من كل سبع ضار
ومن كل لص عاد ومن كل ذات حمة حتى يرجع الى منزله واهله وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات
يستغفرون له حتى يرجع ويضعها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله حمل العصى ينفى الفقر
ولا يجاوره الشيطان وقال عليه السلام من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد من
العصى والنقد عصى لوز مر وقال عليه السلام تعصوا فانها من سنن اخوانى النبيين وكانت
بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصى حتى لا يختالوا فى مشيهم

باب ما يستحب للمسافر

فى الصلوة اذا اراد الخروج قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف رجل على اهله بخلافة

افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفره ويقول اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي
وذريتي ودنياي وآخرتي وامانتي وخاتمة عملي فما قال ذلك احد الا اعطاه الله عز وجل ما سأل
وسيأتي ذلك في اول باب سياق المناسك في هذا الكتاب عند انتهائي اليه ان شاء الله تعالى **باب**

ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه في السفر **روى** موسى بن
القسم البجلي عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول لو كان الرجل منكم
اذا اراد سفرا قام على باب داره تلقاء الوجه الذي يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه
وعن شماله وآية الكرسي امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني واحفظ ما معي وسلمني وسلم
ما معي وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك الحسن لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه وسلم ما معه
وبلغه وبلغ ما معه قال ثم قال يا صباح اما رأيت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم
ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك **وكان** الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا
قال اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم عافيتنا **وروى** علي بن اسباط عن ابي الحسن
الرضا عليه السلام قال لي اذا خرجت من منزلك في سفر او حضر فقل بسم الله آمنت بالله
توكلت على الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها
وتقول ما سبيلكم عليه وقد سمى الله عز وجل وآمن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة
الا بالله **وروى** ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ
بالله مما عاذت منه ملائكة الله من شر هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله
عز وجل ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم كلها اجير نفسي بالله
من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر **باب القول**

عند الركوب **كان** الصادق عليه السلام اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا **وروى**
عن الاصبغ بن نباتة انه قال امسكت لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب
فرفع رأسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رأيتك رفعت رأسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت
لرسول الله صلى الله عليه وآله كما امسكت لي فرفع رأسه الى السماء وتبسم فسألته كما سألتني فسأخبرك
كما اخبرني امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله الشهباء فرفع رأسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله
رفعت رأسك الى السماء وتبسمت فقال يا علي انه ليس من احد يركب ما انعم الله عليه ثم يقرأ

آية السخرة ثم يقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه اللهم اغفر لي ذنوبي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت إلا قال السيد الكريم يا ملائكتي عبدي يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري اشهدوا أني قد غفرت له ذنوبه

باب ذكر الله عز وجل والدعاء في المسير

روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله في سفره إذا هبط سبح وإذا صعد كبر وروى العلاء عن أبي عبيدة عن أحدهما عليهما السلام قال إذا كنت في سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفس أبي القاسم بيده ما أهل مهل ولا كبر مكبر على شرف من الأشراف إلا أهل ما خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب

[عبرا]

باب ما يجب على المسافر في الطريق من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الأذى والورع

روى عن أبي الربيع الشامي قال كنا عند أبي عبد الله عليه السلام والبيت غاص بأهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالفة من خالفه وروى صفوان الجمال عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان أبي عليه السلام يقول ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت إذا لم يكن فيه ثلاث خصال خلق يخالق به من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام ليس من المروة أن يحدث الرجل بما يلقى في السفر من خير أو شر وروى عن عمار بن مروان الكلبي قال أوصاني أبو عبد الله عليه السلام فقال أوصيك بتقوى الله وأداء الأمانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة إلا بالله وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال من خالطت فإن استطعت أن يكون يدك العليا عليه فافعل

باب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له

لما شيع أمير المؤمنين عليه السلام أبا ذر رحمه الله عليه شيعه الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن أبي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر قال أمير المؤمنين عليه السلام ودعوا أخاكم فإنه لا بد للشاخص أن يمضي وللمشيع أن يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال الحسين ابن علي عليهما السلام رحمك يا أبا ذر إن القوم إنما امتهنوك بالبلاء لأنك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما أحوجك غدا إلى ما منعتهم وأغناك عما منعوك فقال أبو ذر رحمكم الله من أهل بيت فما لي شجن في الدنيا غيركم إني إذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا ودع المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم إلى كل خير وقضى لكم كل حاجة

وسلم لكم ودينكم ودنياكم وردكم سالمين الى سالمين وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع مسافراً اخذ بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك اللهم وحفظ لك دينك وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على بركة الله عز وجل

باب ما يقوله من خرج وحده في سفره

روى بكر بن صالح عن سليمن بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال من خرج وحده في سفر فليقل ماشاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني على وحدتي وادّ غيبتي

باب كراهة الوحدة في السفر

روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن سلمة عن السري بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا انبئكم بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام في وصيته رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام لا تخرج في سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو غاو والاثنان غاويان والثلثة نفر وروى بعضهم سفر وروى ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة الآكل زاده وحده والنائم في بيت وحده والراكب في الفلاة وحده وروى محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذا جاءه رجل من المدينة فقال له من صحبك فقال ما صحبت احداً فقال له ابو عبد الله عليه السلام اما لو كنت تقدمت اليك لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلثة صحب واربعة رفقاء

باب الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض

روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الرفيق ثم السفر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما اصطحب اثنان الا كان اعظمهما اجراً واحبهما الى الله عز وجل ارفقهما بصاحبه وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تصحبن في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم واحسن لاخلاقهم وروى اسحق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يقول اصحب من تتزين به ولا تصحب من يتزين بك وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

قال بعه واستخلف قيمته لعيالك وانما من الخيل في ذوات الاوضاح قال وسمعته يقول من خرج
من منزله او منزل غير منزله في اول الغداة فلقي فرسا اشقر به اوضاح بورك له في يومه وان كانت
به غرة سائلة فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سرورا وقضى الله عز وجل له حاجته وقال
الصادق عليه السلام كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب وصعد ابراهيم واسمعيل عليهما السلام
على ابي قبيس فناديا الا هلا الا هلم فما بقي فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته (بيده)

باب حق الدابة على صاحبها

روى اسمعيل بن ابي زياد باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله للدابة على صاحبها خصال يبدأ بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر
ولا يضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في سبيل الله عز وجل ولا يحملها
فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي الا ما تطيق وسأل رجل ابا عبد الله عليه السلام متى اضرب
دابتي تحتي (اذا عثرت) قال اذا لم تمش تحتك كمشيها الى مذودها وروى انه قال اضربوها على العثار
ولا تضربوها على النفار فانها ترى ما لا ترون قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا عثرت الدابة
تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب وقال علي عليه السلام في الدواب لا تضربوا
الوجوه ولا تلعنوها فان الله عز وجل لعن لاعنها وفي خبر آخر لا تقبحوا الوجوه وقال النبي
صلى الله عليه وآله ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تتوركوا
على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس وقال الباقر عليه السلام لكل شيء حرمة وحرمة
البهائم (الدواب) في وجوهها

باب ما لم تبهم عنه البهائم

روي عن علي بن رئاب عن
ابي حمزة عن علي بن الحسين عليهما السلام انه كان يقول ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة
معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى من الذكر ومعرفتها بالمرعى
الخصب واما الخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال لو عرفت البهائم من الموت
ما تعرفون ما اكلتم منها سمينا فليس بخلاف هذا الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف منه
ما تعرفون

باب ثواب النفقة على الخيل

قال رسول الله صلى الله عليه وآله
في قول الله عز وجل الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند
ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل قال مصنف هذا الكتاب
رضي الله عنه هذه الآية روي انها نزلت في امير المؤمنين عليه السلام وكان سبب نزولها انه
معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها بالليل وبدرهم بالنهار وبدرهم في السر وبدرهم

(هامش: ... وفي بعض النسخ ... الى مذودها ... قوله لا تقبحوا الوجوه اي لا تقولوا قبح الله ... الخصب بالكسر كثرة العشب ...)

في العلانية فنزلت هذه الآية والآية اذا نزلت في شيء فهي منزلة في كل ما يجري فيه فالاعتقاد
في تفسيرها انها نزلت في امير المؤمنين عليه السلام وجرت في النفقة على الخيل واشباه
ذلك **باب علة الرقعتين في باطن يدي الدابة** روى حماد بن عثمان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك نرى الدواب في بطون ايديها مثل الرقعتين
في باطن يديها مثل الكي فاي شيء هو قال ذاك موضع منخريه في بطن امه **باب حسن القيام على
الدواب** روى عن ابي ذر رحمه الله عليه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان الدابة
تقول اللهم ارزقني مليك صدق يشبعني ويسقيني ولا يحملني ما لا اطيق وقال الصادق عليه السلام
ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله بي رحيما وروى عنه عبد الله بن سنان انه قال
اتخذوا الدابة فانها زين وتقضى عليها الحوائج ورزقها على الله عز وجل وروى السكوني
باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى يحب الرفق ويعين عليه
فاذا ركبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان كانت الارض مجدبة فانجوا عليها وان كانت
مخصبة فانزلوها منازلها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من سافر منكم بدابة
فليبدأ حين ينزل بعلفها وسقيها وقال ابو جعفر عليه السلام اذا سرت في ارض
خصبة فارفق بالسير واذا سرت في ارض مجدبة فعجل بالسير **باب ما جاء في الابل**
قال الصادق عليه السلام اياكم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا وقال عليه السلام ان
على ذروة كل بعير شيطانا فاشبعه وامتهنه وقال ابو عبد الله عليه السلام اشتروا السود
القباح فانها اطول الابل اعمارا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الابل عز لاهلها ونهى رسول الله
صلى الله عليه وآله ان يتخطأ القطار قيل يا رسول الله ولم قال لانه ليس من قطار الا وما بين
البعير الى البعير شيطان وسئل النبي صلى الله عليه وآله اي المال خير قال زرع زرعه
صاحبه واصلحه وادى حقه يوم حصاده قيل يا رسول الله فاي المال بعد الزرع خير قال
رجل في غنمه قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة قيل يا رسول الله فاي المال
بعد الغنم خير قال البقر تغدو بخير وتروح بخير قيل يا رسول الله فاي المال بعد البقر خير فقال
الراسيات في الوحل المطعمات في المحل نعم الشيء النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد على راس
شاهقة اشتدت به الريح في يوم عاصف الا ان يخلف مكانها قيل يا رسول الله فاي المال بعد
النخل خير فسكت فقال الرجل فاين الابل فقال فيه الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار تغدو مدبرة

قال علي صلوات الله عليه

وتروح مدبرة لا يأتي خيرها الا من جانبها الاشأم اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه معنى قوله صلى الله عليه وآله لا يأتي خيرها الا من جانبها الاشأم وانها لا تحلب ولا تركب الا من الجانب الايسر وقال عليه السلام في الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت

باب ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه

روى السكوني باسناده ان النبي صلى الله عليه وآله ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة وفي خبر آخر قال النبي صلى الله عليه وآله اخروا الاحمال فان اليدين معقلة [نسخة: معلقة] والرجلين موثقة وروى ابن فضال عن عاصم الحناط قال مر قطار لابي عبد الله عليه السلام فرأى زاملة[1] قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله تعالى يحب العدل وروى ايوب بن اعين قال سمعت الوليد بن صبيح يقول لابي عبد الله عليه السلام ان ابا حنيفة رأى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلاة ما لهذا صلاة وحج علي بن الحسين عليهما السلام على ناقة له ثلاث حجة فما قرعها بسوط وقال الصادق عليه السلام اي بعير حج عليه ثلث حجج [نسخة: سنين] يجعل من نعم الجنة وروي سبع سنين

باب ما جاء في ركوب العقب

روى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعتقبون[2] بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر

باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلاثا وسبعين كربة واجاره في الدنيا والآخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفي خبر آخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم

باب المروة في السفر

تذاكر الناس عند الصادق عليه السلام امر الفتوة فقال تظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول وشيء معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم

[1] الزاملة الابل يستظهر به الرجل يحمل متاعه وطعامه

[2] عاقبت الرجل في الراحلة اذا ركبت انت مرة وهو مرة ق

أمرهم بعد مفارقتك إياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال عليه السلام
والذي بعث جدي صلوات الله عليه وآله بالحق نبياً إن الله عز وجل ليرزق العبد على قدر
المروة وإن المعونة تنزل على قدر المؤونة وإن الصبر ينزل على قدر شدة البلاء **باب ما جاء في**
المنازل والأمكنة التي يكره النزول فيها روى السكوني بإسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله إياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الأودية فإنها مدارج السباع ومأوى الحيات
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل منزلاً يتخوف فيه السبع فقال أشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم إني أعوذ بك من شر
كل سبع إلا أمن من شر ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل إن شاء الله تعالى **باب المشي في**
السفر روى منذر بن جيفر عن يحيى بن طلحة النهدي قال قال لنا أبو عبد الله عليه السلام
سيروا وانسلوا فإنه أخف عليكم **وروي** أن قوماً مشاة أدركهم رسول الله صلى الله عليه وآله
فشكوا إليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل **وسأل** معاوية بن عمار أبا عبد الله عليه السلام
عن رجل عليه دين أعليه أن يحج قال نعم إن حجة الإسلام واجبة على من أطاق المشي من المسلمين
ولقد كان أكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله مشاة ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله
بكراع الغميم فشكوا إليه الجهد والطاقة والإعياء فقال شدوا أزركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب
ذلك عنهم **وروى** علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له قول الله
عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً قال يخرج ويمشي إن لم يكن عنده شيء
قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم **باب**
آداب المسافر روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال
قال لقمان لابنه إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك وأمورهم وأكثر التبسم في وجوههم وكن
كريماً على زادك بينهم وإذا دعوك فأجبهم وإذا استعانوا بك فأعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة
الصلاة وسخاء النفس بما معك من دابة أو ماء أو زاد وإذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد
رأيك لهم إذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام
وتأكل وتصلي وأنت مستعمل فكرتك وحكمتك في مشورتك فإن من لم يمحض النصيحة لمن استشاره
سلبه الله رأيه ونزع عنه الأمانة وإذا رأيت أصحابك يمشون فامش معهم وإذا رأيتهم يعملون
فاعمل معهم وإذا تصدقوا وأعطوا قرضاً فأعط معهم واسمع لمن هو أكبر منك سناً وإذا أمروك بأمر

وسألوك شيئاً فقل نعم ولا تقل لا فان لا عىّ ولوم واذا تحيرتم فى الطريق فانزلوا واذا شككتم فى القصد
فقفوا وتآمروا واذا رايتم شخصاً واحداً فلا تسألوه عن طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد
فى الفلاة مريب لعله ان يكون عين اللصوص او يكون هو الشيطان الذى حيّركم واحذروا الشخصين
ايضاً الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل اذا رأى بعينه شيئاً عرف الحق والشاهد يرى ما لا يرى الغائب
يا بنى اذا جاء وقت الصلوة فلا تؤخرها لشئ وصلها واسترح منها فانها دين وصل فى جماعة
ولو على رأس زج ولا تنامن على دابتك فان ذلك سريع فى دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا
ان تكون فى محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك وابدأ
بعلفها قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لوناً والينها
تربة واكثرها عشباً فاذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب
فى الارض واذا ارتحلت فصل ركعتين ثم ودع الارض التى حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل
بقعة اهلاً من الملائكة وان استطعت ان لا تاكل طعاماً حتى تبدأ فتصدق منه فافعل وعليك
بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكباً وعليك بالتسبيح ما دمت عاملاً عملاً وعليك بالدعاء
ما دمت خالياً واياك والسير من اول الليل وسر فى آخره واياك ورفع الصوت فى مسيرك

باب دعاء الضال عن الطريق

روى على بن ابى حمزة عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام
قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح او يا ابا صالح ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله وروى
ان البر موكل به صالح والبحر موكل به حمزة

باب القول عند نزول المنزل

قال النبى
صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام يا على اذا نزلت منزلاً فقل اللهم انزلنى منزلاً مباركاً
وانت خير المنزلين ترزق خيره ويدفع عنك شره

باب القول عند دخول مدينة او قرية

كان فى وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلى
عليه السلام يا على اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم انى اسألك خيرها
واعوذ بك من شرها اللهم حبّبنا الى اهلها وحبّب صالحى اهلها الينا

باب الموت فى الغربة

روى الحسن بن محبوب عن ابى محمد الوابشى عن ابى عبد الله عليه السلام
قال ما من مؤمن يموت فى ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التى
كان يعبد الله عز وجل عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب السماء التى كان
يصعد فيها عمله وبكاه الملكان الموكلان به وقال عليه السلام الغريب اذا حضره الموت

التفت يميناً وشمالاً ولم ير احداً رفع رأسه فيقول الله عز وجل الى من تلتفت الى من هو خير لك مني
وعزتي وجلالي لئن اطلقتك عن عقدتك لاصيرنك في طاعتي ولئن قبضتك لاصيرنك
الى كرامتي **باب تهنئة القادم من الحاج** قال الصادق عليه السلام ان رسول الله
صلى الله عليه وآله كان يقول للقادم من مكة تقبل الله منك واخلف عليك نفقتك وغفر ذنبك
باب ثواب معانقة الحاج في رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه قال قال
الصادق عليه السلام من عانق حاجاً بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود **باب النوادر**
روى جابر بن عبد الله الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطرق الرجل
اهله ليلاً اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم وقال عليه السلام السفر قطعة من العذاب فاذا قضى
احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله وقال الصادق عليه السلام سير المنازل ينفد الزاد ويسيء
الاخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر وروى عبد الله بن ميمون باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا ظللتم الطريق فتيامنوا وروى جعفر بن القاسم عن الصادق عليه السلام قال ان
على ذروة كل جسر شيطاناً فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام انا ضامن لمن خرج يريد سفراً معتماً تحت حنكه ثلاثاً ان لا يصيبه السرق والغرق والحرق
باب توفير الشعر للحج والعمرة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج
اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة
ومن اراد العمرة وفر شعره شهراً وقد يجزي للحاج بالرخصة ان يوفر شعره شهراً روى ذلك هشام بن
الحكم واسمعيل بن جابر عن الصادق عليه السلام ورواه اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر
وروي عن سماعة قال سألته عن الحجامة وحلق القفا في اشهر الحج فقال لا باس به لا بأس بالنورة
والسواك **باب مواقيت الاحرام** روى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينبغي لحاج ولا لمعتمر ان يحرم
قبلها ولا بعدها وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة كان يصلي فيه ويفرض الحج فاذا خرج
من المسجد فسار واستوت به البيداء حين يحاذي الميل الاول احرم ووقت لاهل الشام الجحفة
ووقت لاهل نجد العقيق ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي
لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله وفي رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله
عليه السلام قال وقت رسول الله صلى الله عليه وآله العقيق لاهل نجد وقال وقت لما انجدت

الارض وانت منهم ووقت لاهل الشام الجحفة ويقال لها مهيعة **وروى** معوية بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسأل الناس والاعراب عن ذلك
وقال الصادق عليه السلام اول العقيق بريد البعث وهو بريد من دون بريد غمرة **وقال**
الصادق عليه السلام وقت رسول الله صلى الله عليه وآله لاهل العراق العقيق واوله المسلخ (مسلخ نسخة)
ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز
تاخيره عن الميقات الا لعلة او تقية واذا كان الرجل عليلا او اتقى فلا بأس بان يوخر الاحرام
الى ذات عرق **وسأل** معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل من اهل المدينة احرم
من الجحفة فقال لا بأس **وروى** عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا نروي
بالكوفة ان عليا عليه السلام قال ان من تمام حجك احرامك من دويرة اهلك فقال سبحان الله لو كان
كما يقولون لما تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله بثيابه الى الشجرة **وسأل** ميسر الصادق عليه السلام
عن رجل احرم من العقيق وآخر احرم من الكوفة ايهما افضل عملا فقال يا ميسر تصلي العصر اربعا
افضل او تصليها ستا فقلت اصليها اربعا قال وكذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله افضل
من غيرها **وسئل** الصادق عليه السلام عن رجل منزله خلف الجحفة من اين يحرم قال من
منزله وفي خبر آخر من كان منزله دون المواقيت ما بينها وبين مكة فعليه ان يحرم من منزله
وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اقام
بالمدينة وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق المدينة فاذا كان حذاء الشجرة
والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها

باب التهيؤ للاحرام

روى معوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت من هذه المواقيت
وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ من شاربك
ولا يضرك باي ذلك بدأت ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله
عند زوال الشمس فان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان ذلك احب الي ان يكون
عند زوال الشمس **وروى** معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ونحن
بالمدينة عن التهيؤ للاحرام فقال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت
وان شئت استمتعت بقميصك حتى تاتي مسجد الشجرة وسأل معوية بن عمار عن الرجل يطلي
قبل ان ياتي الوقت بست ليال قال لا بأس به وسأله عن الرجل يطلي قبل ان ياتي مكة بسبع ليال

او ثمان ليال قال لا باس به وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سأل رجل ابا عبد الله
عليه السلام وانا حاضر فقال انا اطليت للاحرام الاول كيف اصنع في الطلية الاخيرة وكم
حد ما بينهما فقال ان كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوماً فاطّل وروى ابن ابي عمير عن هشام
ابن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله عليه السلام ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك
فارسل الينا ابو عبد الله عليه السلام ان اغتسلوا بالمدينة فاني اخاف ان يعز عليكم الماء
بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى او مثاني قال فلما اجتمعنا
عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد ومع ليس به
بأس قال ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فامرنا فادهنا منها فلما اردنا ان نخرج قال لا
عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة وسأله محمد الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج
اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال نعم وسأله عن الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيك ذلك من
الغسل بذي الحليفة وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام قال الرجل يدهن باي دهن شاء
اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس قبل ان يغتسل للاحرام قال ولا تجمر ثوباً
لاحرامك وروى القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة قال سألته عن الرجل يدهن
بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا يدهن حين يريد ان يحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر
يبقى رائحته في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم قبل الغسل
وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام
انه كان لا يرى باساً بان تكتحل المرأة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للاحرام وفي رواية جميل انه قال
غسل يومك يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك وسئل ابو جعفر عليه السلام
عن رجل اغتسل لاحرامه ثم قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ولا باس ان يغتسل الرجل
بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوباً من قبل ان تلبي فانزعه من فوق واعد الغسل ولا شيء عليك
وان لبست بعد ما تلبي فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلاً فلا شيء عليك واذا اغتسل
الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح راسه بمنديل او ازار واذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم
فعليه اعادة الغسل استحباباً لانه قد روى العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل ومن اغتسل
اول الليل ثم احرم آخر الليل اجزأه غسله باب وجوه الحاج روى منصور بن الصيقل

يجزيه

ربحه

حرمت

باب وجوه الحاج

١١٠

عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحاج عندنا على ثلثة اوجه حاج متمتع وحاج مفرد للحج وسايق
للهدي والسايق هو القارن ولا يجوز لاهل مكة ولا حاضريها التمتع بالعمرة الى الحج وليس لهم الا القران
والافراد لقول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي ثم قال بعد ذلك ذلك
لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحد حاضري المسجد الحرام اهل مكة وحواليها على ثمانية واربعين
ميلا ومن كان خارجا من هذا الحد فلا يحج الا متمتعا بالعمرة الى الحج ولا يقبل الله غيره وروى
ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول من طاف بالبيت وبالصفا والمروة احل ان
احب او كره الا من اعتمر في عامه ذلك او ساق الهدي واشعره وقلده وروى ابن اذينة عن زرارة
قال جاء رجل الى ابي جعفر عليه السلام وهو خلف المقام فقال اني قرنت بين حجة وعمرة فقال له
طفت بالبيت فقال نعم قال هل سقت الهدي قال لا قال فاخذ ابو جعفر عليه السلام بشعره ثم قال
احللت والله وروى ابو ايوب عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان احدهم يقرن ويسوق فاتى
عقوبة بما صنع وروى عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يحرم
بحجة وعمرة ثم ينشي العمرة ايتمتع قال نعم وروى اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام رجل يفرد بالحج فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة
فقال ان كان لبى بعد ما سعى قبل ان يقصر فلا متعة له وكتب علي بن ميسر الى ابي جعفر الثاني عليه السلام
يسأله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثم حضر الموسم ايحج مفردا للحج او يتمتع ايهما افضل فكتب اليه يتمتع
وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال المتعة والله افضل وبها نزل القرآن
وجرت السنة الى يوم القيمة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ابن عباس
دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة وسأل ابو ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز ابا عبد الله عليه السلام
اي انواع الحج افضل فقال المتعة وكيف يكون شيئا افضل منها ورسول الله صلى الله عليه وآله يقول
لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما فعل الناس والمتمتع هو الذي يحج في اشهر الحج ويقطع
التلبية اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين عند مقام ابرهيم
عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة سبعا وقصر واحل فهذه عمرة يتمتع بها من الثياب والجماع
والطيب وكل شيء يحرم على المحرم الا الصيد لانه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرم
ويتمتع بما سوى ذلك الى الحج والحج ما يكون بعد يوم التروية من عقد الاحرام الثاني بالحج
المفرد والخروج الى منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة والجمع

ن خ: الشيء — ن خ: يفعل

فیها بین الظهر و العصر باذان واحد و اقامتین و الوقوف بها الی غروب الشمس و الافاضة الی المشعر الحرام و الجمع بین المغرب و العشاء الاخرة بها باذان واحد و اقامتین و البیتوتة بها و الوقوف بها بعد الصبح الی ان تطلع الشمس علی جبل ثبیر و الرجوع الی منی و الذبح و الحلق و الرمی و دخول مسجد الحصباء و الاستلقاء فیه علی القفا و زیارة البیت و طواف الحج و هو طواف الزیارة و طواف النساء و هذه صفة المتمتع بالعمرة الی الحج و المتمتع علیه ثلثة اطواف بالبیت طواف للعمرة و طواف للحج و طواف للنساء و سعیان بین الصفا و المروة کما ذکرناه و علی القارن و المفرد طوافان بالبیت و سعیان بین الصفا و المروة و لا یحلان بعد العمرة و یمضیان علی احرامهما الاول و لا یقطعان التلبیة اذا نظرا الی بیوت مکة کما یفعل المتمتع بالعمرة و لکنهما یقطعان التلبیة یوم عرفة عند زوال الشمس و القارن و المفرد صفتهما واحدة الا ان القارن یفضل علی المفرد بسیاق الهدی و روی درست عن محمد بن الفضیل الهاشمی قال دخلت مع اخوتی علی ابی عبد الله علیه السلام فقلنا له انا نرید الحج و بعضنا صرورة فقال علیکم بالتمتع فانا لا نتقی احدا فی التمتع بالعمرة الی الحج و اجتناب المسکر و المسح علی الخفین باب فرائض الحج فرائض الحج سبع الاحرام و التلبیات الاربع التی یلبی بهن سرا و هی لبیک اللهم لبیک لبیک لا شریک لک لبیک ان الحمد و النعمة لک و الملک لا شریک لک و الطواف بالبیت و الرکعتان عند مقام ابراهیم علیه السلام و السعی بین الصفا و المروة و الوقوف بالمشعر الحرام و الهدی للمتمتع و قال الصادق علیه السلام و الوقوف بعرفة سنة و بالمشعر فریضة و ما سوی ذلک من المناسک سنة باب ما جاء فیمن حج بمال حرام روی عن الائمة علیهم السلام انهم قالوا من حج بمال حرام نودی عند التلبیة لا لبیک عبدی و لا سعدیک باب عقد الاحرام و شرطه و نقضه و الصلوة له روی معویة بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال لا یکون احرام الا فی دبر صلوة مکتوبة او نافلة فان کانت مکتوبة احرمت فی دبرها بعد التسلیم و ان کانت نافلة صلیت رکعتین و احرمت فی دبرها فاذا انفتلت من الصلوة فاحمد الله عز و جل و اثن علیه و صل علی النبی صلی الله علیه و آله و تقول اللهم انی اسالک ان تجعلنی ممن استجاب لک و امن بوعدک و اتبع امرک فانی عبدک و فی قبضتک لا اوقی الا ما وقیت و لا اخذ الا ما اعطیت و قد ذکرت الحج فاسئلک ان تعزم لی علیه علی کتابک و سنة نبیک صلی الله علیه و آله و تقوینی علی ما ضعفت عنه و تسلم منی مناسک فی یسر منک و عافیة و اجعلنی من وفدک الذی رضیت و ارتضیت

اخوانی
بهاتّ
الذین

وسمیت وکتبت اللهم انی خرجت من شقة بعیدة وانفقت مالی ابتغاء مرضاتک اللهم فتمم لی حجی اللهم انی ارید التمتع بالعمرة الی الحج علی کتابک وسنة نبیک صلواتک علیه و آله فان عرض لی عارض یحبسنی فحلنی حیث حبستنی لقدرک الذی قدرت علی اللهم ان لم تکن حجة فعمرة احرم لک شعری وبشری ولحمی ودمی وعظامی ومخی وعصبی من النساء والثیاب والطیب ابتغی بذلک وجهک والدار الآخرة یجزیک ان تقول هذا مرة واحدة حین تحرم ثم قم فامش هنیئة فاذا استوت بک الارض ماشیا کنت او راکبا فلب وسأل الحلبی اباعبدالله علیه السلام لم جعل التلبیة الی البیداء احرم رسول الله صلی الله علیه و آله ام نهارا فقال نهارا فقلت ای ساعة قال صلوة الظهر فسألته متی تری ان نحرم فقال سواء علیکم انما احرم رسول الله صلی الله علیه و آله صلوة الظهر لان الماء کان قلیلا کان یکون فی رؤس الجبال فیهجر الرجل الی مثل ذلک من الغد فلا یکادون یقدرون علی الماء وانما احدثت هذه المیاه حدیثا وروی ابن ابی عمیر عن حماد بن عثمان قال قلت لابی عبدالله علیه السلام انی ارید ان اتمتع بالعمرة الی الحج فکیف اقول فقال تقول اللهم انی ارید التمتع بالعمرة الی الحج علی کتابک وسنة نبیک وان شئت اضمرت الذی ترید وساله حمران بن اعین عن الرجل یقول حلنی حیث حبستنی فقال هو حل حیث حبسه الله عزوجل قال او لم یقل وروی جعفر بن البختری ومعویة بن عمار وعبدالرحمن بن الحجاج والحلبی جمیعا عن ابی عبدالله علیه السلام قال فاصلیت فی مسجد الشجرة فقل وانت قاعد فی دبر الصلوة قبل ان تقوم مایقول المحرم ثم قم فامش حتی تبلغ المیل ویستوی بک البیداء فاذا استوت بک البیداء فلب وان اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبیت خلف المقام وافضل ذلک ان تمضی حتی تاتی الرقطاء وتلبی قبل ان تصیر الی الابطح وفی روایة هشام بن الحکم عن ابی عبدالله علیه السلام قال ان احرمت من غمرة او بربد البعث صلیت وقلت ما یقول المحرم فی دبر صلاتک وان شئت لبیت من موضعک والفضل ان تمشی قلیلا ثم تلبی وفی روایة ابن فضال عن ابی الحسن علیه السلام فی رجل یاتی ذا الحلیفة او بعض الاوقات بعد صلوة العصر او فی غیر وقت صلوة قال لا ینتظر حتی تکون الساعة التی تصلی فیها وانما قال ذلک مخافة الشهرة وروی حفص بن البختری عن ابی عبدالله علیه السلام فیمن عقد الاحرام فی مسجد الشجرة ثم وقع علی اهله قبل ان یلبی قال لیس علیه شیء وفی روایة ابان عن علی بن عبدالعزیز قال اغتسل ابوعبدالله علیه السلام بذی الحلیفة للاحرام وصلی ثم قال هاتوا ما عندکم من لحوم الصید

حبستنی

ینتظر

فلا تحلبنها فاكلهما قبل ان يحرم وفى رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه عليه السلام انه صلى ركعتين وعقد فى مسجد الشجرة ثم خرج فاتى بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبى منه وروى عنه وهب بن عبد ربه فى رجل كانت معه ام ولد له فاحرمت قبل سيدها أله ان ينقض احرامها ويطاها قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا الى ابى ابراهيم عليه السلام فى رجل دخل مسجد الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبى أله ان ينقض ذلك بمواقعة النساء فكتب عليه السلام نعم او لا باس به **باب الاشعار والتقليد** روى عمرو بن شمر عن جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك وروى حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال كان الناس يقلدون الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد اجزا عنه ما اكثر ما لا يقلد ولا يشعر ولا يجلل وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل احرم من الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد ذلك بيوم او يومين فاشعرها وقلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها قبل ان يدخل الحرم فلا باس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهى الى الوقت الذى يحرم منه فاشعرها وقلدها أيجب عليه حين فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها فان تقليده الاول ليس بشىء وروى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله عم عن البدن كيف تشعر فقال تشعر وهى باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهى قائمة من قبل الايمن وفى رواية معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال تقلدها نعلا خلقا قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية وفى رواية عبد الله بن سنان عنه عليه السلام انها تشعر وهى معقولة وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت فى عمرة فاشتريت بدنة وانا بالمدينة فارسلت الى ابى عبد الله عليه السلام فسالته كيف اصنع بها فارسل الى ما كنت تصنع بهذا فانه كان يجزيك ان تشترى منه من عرفة وقال انطلق حتى تاتى مسجد الشجرة فاستقبل بها القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها فى الجانب الايمن ثم قل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل منى فاذا علوت البيداء فلب **باب التلبية** روى النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان النبى رسول الله

صلى الله عليه وآله قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك لبيك ذا المعارج وكان عليه السلام يكثر من ذي المعارج وكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة
او هبط واديا ومن آخر الليل وفي ادبار الصلوات **وفي** رواية حريز ان رسول الله صلى الله
عليه وآله لما احرم اتاه جبرئيل عليه السلام فقال مر اصحابك بالعج والثج فالعج رفع الصوت
بالتلبية والثج نحر البدن **وروى** ابو سعيد المكاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله
عز وجل وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة ودخول
الكعبة واستلام الحجر الاسود **وروى** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس
ان تلبي وانت على غير طهر على كل حال **وروى** جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس
ان يلبي الجنب **وقال** الصادق عليه السلام يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي وهو محرم
وفي خبر آخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد **وقال** امير المؤمنين عليه السلام
جاء جبرئيل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله فقال له ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك
بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك لبيك **وروى** لي محمد بن القاسم الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن
محمد بن يسار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن
الحسين بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله لما بعث الله عز وجل موسى بن عمران واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى بني اسرائيل و
اعطاه التورية والالواح رأى مكانه من ربه عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها
احدا من قبلي فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان محمدا صلى الله عليه وآله افضل عندي من جميع
ملائكتي وجميع خلقي فقال موسى عليه السلام يا رب فان كان محمد اكرم عندك من جميع خلقك فهل
في آل الانبياء اكرم من آلي قال الله عز وجل يا موسى اما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل النبيين كفضل
محمد على جميع المرسلين فقال يا رب فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك من امتي
ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله عز وجل يا موسى
اما علمت ان فضل امة محمد على جميع الامم كفضله على جميع الخلق فقال موسى عليه السلام يا رب ليتني
كنت اراهم فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف
تراهم في جنات عدن والفردوس بحضرة محمد في نعيمها يتقلبون وفي خيراتها يتبحبحون

ان استمعتم كلامي فقالوا نعم يا الهي قال الله عزّ وجلّ قوموا بين يدي واشدّوا ميزركم قيام العبد
الذليل بين يدي الملك الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عزّ وجلّ يا امة محمد فاجابوه كلهم
وهم في اصلاب آبائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لبيك قال فجعل الله عزّ وجلّ تلك الاجابة شعار الحج والحديث طويل اخذنا
منه موضع الحاجة وقد اخرجته في تفسير القرآن

باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال في الحج

روى محمد بن مسلم والحلبي جميعا عن
ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ الحجّ اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث
ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال ان الله عزّ وجلّ اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى
لله وفى الله له فقالا له فما الذي اشترط عليهم وما الذي شرط لهم فقال اما الذي اشترط عليهم
فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج واما الذي
شرط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب
له فقالا له ارأيت من ابتلي بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله عزّ وجلّ له حدا يستغفر الله ويلبي فقالا
فمن ابتلي بالجدال فما عليه فقال اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه شاة وعلى المخطي بقرة
وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اتق في احرامك الكذب واليمين الكاذبة والصادقة وهو الجدال
والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرة او مرتين وانت صادق فلا شيء عليك
وان جادلت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة فان جادلت مرة كاذبا فعليك دم شاة وان
جادلت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت كاذبا ثلثا فعليك بدنة والفسوق الكذب
فاستغفر الله منه والرفث الجماع فان جامعت وانت محرم في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل
ويجب ان تفرق بينك وبين اهلك حتى تقضيا المناسك ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق غير الذي
كنتما اخذتما عليه عام اول لم يفرق بينكما ويلزم المرأة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمته بدنتان
ولم يلزم المرأة شيء فان كان جماعك دون الفرج فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وقال الصادق
عليه السلام ان وقعت على اهلك بعد ما تعقد للاحرام وقبل ان تلبي فلا شيء عليك وان جامعت
وانت محرم من قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان جامعت بعد وقوفك
بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليك
وسأل ابو بصير عن رجل واقع امرأته وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر

قال ينبغي لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا عليه حجه وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او
بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم الى المرأة نظر شهوة فليس عليه شيء فان لمسها فعليه دم شاة
وان قبلها فعليه دم شاة فان اتى المحرم اهله ناسيا فلا شيء عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان
وهو ناس وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل محرم نظر الى ساق امرأة او الى فرجها
فامنى فقال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة وقال
اني لم اجعل عليه هذا لانه امنى ولكني جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له وسأله محمد بن مسلم
عن الرجل يحمل امرأته او يمسها فامنى او امذى فقال ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن او امذى
او لم يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شيء امنى او لم يمن امذى
او لم يمذ واذا وجبت على الرجل بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية
عشر يوما بمكة او في منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك
قبل ان تقصر من راسك فان عليك دما تهريقه وان جامعت فعليك جزور او بقرة وروى
ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له صاحبه
والله لا تعمله فيقول والله لاعملنه فيخالفه مرارا فيلزمه ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام
اخيه انما يلزمه ما كان لله عز وجل معصية وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله عز وجل فان الله عز وجل يقول ثم ليقضوا
تفثهم ومن التفث ان تتكلم في احرامك بكلام قبيح فاذا دخلت مكة فطفت بالبيت تكلمت
بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك

باب ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ثوبا رسول الله صلعم اللذان احرم فيهما
يمانيين عبري وظفار وفيهما كفن وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل
ثوب يصلى فيه فلا بأس ان يحرم فيه وسأله حماد النوا وسئل وهو حاضر عن المحرم يحرم في برد قال
لا بأس به وهل كان الناس يحرمون الا في البرود وروى خالد ابي العلاء الخفاف قال رايت
ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم وروى عن عمرو بن شمر عن ابيه قال رايت
ابا جعفر عليه السلام وعليه برد مخفف وهو محرم وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
انه سئل عن الرجل يحرم في الثوب الوسخ قال لا ولا اقول انه حرام ولكني احب ذلك الى ان يطهر
وطهره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذي يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا ان يصيبه جنابة

مصفق

او شيء فيغسله وروى ابن مسكان عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل
فى ثوب مصبوغ بمشق وروى عن ابى بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول كان على
عليه السلام ومعه بعض صبيانه فمر عليه عمر فقال ما هذان الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال
على عليه السلام ما نريد احدا يعلمنا بالسنة ان هذين ثوبين صبغا بطين وروى عن الحسين
ابن المختار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام يحرم الرجل فى الثوب الاسود قال لا يحرم فى الثوب
الاسود ولا يكفن فيه الميت وروى عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابى عبد الله
عليه السلام فساله رجل المحرم فى ثوب فيه حريرة قال فدعى بازار له قرقبى فقال انا احرم فى هذا
وفيه حرير وروى عن الحلبى قال سالته عن الرجل يحرم فى ثوب له علم فقال لا باس به وفى
رواية معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يحرم الرجل فى الثوب المعلم
وتركه احب الى اذا قدر على غيره وساله ليث المرادى عن الثوب المعلم هل يحرم فيه الرجل قال
نعم انما يكره الملحم وساله الحسين بن ابى العلاء عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل
فقال لا باس به اذا ذهب ريحه ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به
وروى القاسم بن محمد الجوهرى عن على بن ابى حمزة عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان اضطر
المحرم الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره فليلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه فى يدى القباء
وروى عن الكاهلى قال ساله رجل وانا حاضر عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسل
البسه وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب ولكنى اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس وساله
اسمعيل بن الفضل عن المحرم ايلبس الثوب وقد اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه
وروى عن ابى الحسن النهدى قال سال سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام وانا عنده
عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها من غزل قال لا باس بان يحرم فيها وانما يكره الخالص منها
وسال محمد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون فى ثوب
الاحرام فقال لا باس بهما طهوران وساله سماعة عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة
وهو محرم فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه ان يصيبك وروى الحلبى عن ابى عبد الله
عليه السلام فى المحرم يلبس الطيلسان المزرر قال نعم فى كتاب على عليه السلام لا يلبس طيلسانا
حتى يحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس بان يلبسه
وساله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما وروى

قرقبى
العصفر
سعد
لحمتها
حماد
طهوران

محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في المحرم يلبس الخف اذا لم يكن له نعل قال نعم ولكن يشق ظهر القدم ويلبس المحرم القبا اذا لم يكن له رداء ويقلب ظهره لباطنه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويل الا ان لا يكون لك ازار ولا خفين الا ان لا يكون لك نعلان وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سالته عما يكره للمحرم ان يلبسه فقال يلبس كل ثوب الا ثوبا واحدا يتدرعه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبي احرامه الذي احرم فيهما وكره ان يبيعهما وقد رويت رخصة في بيعهما وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول كان يكره ان ينام المحرم على الفراش الاصفر والمرفقة وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم اذا خاف لبس السلاح وروى محمد بن مسلم عن احدهما قال سالته عن المحرم اذا احتاج الى ضروب من الثياب مختلفة فقال عليه السلام عليه لكل صنف منها فداء وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم تصيب ثوبه الجنابة قال لا يلبسه حتى يغسله واحرامه تام وفي رواية حماد بن عيسى عن حريز قال قال ابو عبد الله عليه السلام المحرمة تسدل الثوب على وجهها الى الذقن وفي رواية معوية بن عمار عنه عليه السلام انه قال تسدل المرأة الثوب على وجهها من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة وروى عبد الله بن ميمون عن الصادق عن ابيه عليهما السلام قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المرأة في وجهها واحرام الرجل في راسه ومر ابو جعفر عليه السلام بامرأة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضيبه عن وجهها وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال تلبس المرأة المحرمة الحائض تحت ثيابها غلالة وروى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عن ابيه عن احدهما عليهما السلام انه كره للمحرمة البرقع والقفازين وساله محمد بن علي الحلبي عن المرأة اذا احرمت أتلبس السراويل قال نعم انما تريد بذلك الستر وروى الكاهلي عنه انه قال يلبس المرأة المحرمة الحلي كله الا القرط المشهور والقلادة المشهورة وساله عامر بن جذاعة عن مصبغات الثياب تلبسها المرأة المحرمة قال لا باس الا المفدم المشهور وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في المرأة المحرمة انها تلبس الحلي كله الا حليا مشهورا للزينة وساله سماعة عن المحرمة تلبس الحرير فقال لا يصلح ان يلبس حريرا محضا لا خلط فيه فاما الخز والعلم في الثوب فلا باس بان

وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابراهيم عليه السلام عن المحرم يلبس الطيلسان المزرور فقال نعم في كتاب علي عليه السلام لا يلبس طيلسان حتى ينزع ازراره

الخز
عثمان

تلبسه وهي محرمة وان مرّ بها رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وقيل الخز انما
انهم يقولون ان في الخز حريرا وانما يكره الحرير المبهم وسأله ابو بصير المرادي عن القز يقولون
تلبسه المرأة في الاحرام قال لا باس انما يكره الحرير المبهم وسأله يعقوب بن شعيب عن المرأة
تلبس الحلي فقال تلبس المسك والخلخالين وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا بأس ان تحرم المرأة في الذهب والخز وليس يكره الا الحرير المحض وفي رواية حريز قال اذا
كان للمرأة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها وروى عن ابي الحسن النهدي قال سئل
ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عن المرأة تحرم في العمامة ولها علم قال نعم لا بأس وسأله
سعيد الاعرج عن المحرم يعقد ازاره في عنقه قال لا وسأله محمد بن مسلم عن المحرم يضع
عصام القربة على رأسه اذا استسقى فقال نعم وسأله يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم
يكون به القرحة يربطها او يعصبها بخرقة قال نعم وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال المحرم يشد على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها
الى صدره وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
المحرم يشد وسطه بالهميان قال نعم وما خيره بعد نفقته وفي رواية ابي بصير عنه انه قال
كان ابي يشد على بطنه نفقته يستوثق بها فانها تمام حجه باب ما يجوز للمحرم اتيانه
واستعماله وما لا يجوز من جميع الانواع في روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا بأس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينيه وتكتحل المرأة المحرمة بالكحل
كله الا الكحل الاسود لزينة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال يكحل المحرم عينيه
ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
تنظر في المرآة وانت محرم لانه من الزينة وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
في المحرم يستاك قال نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنة وروى حماد
عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقطع الشعر واحتجم الحسن
ابن علي عليه السلام وهو محرم وسأل ذريح ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يحتجم فقال نعم
اذا خشي الدم وسأل الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يؤذيه ضرسه ايقلعه
قال نعم لا بأس به وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن المحرم يكون به
الجرح فيتداوى بدواء فيه الزعفران فقال ان كان الزعفران غالبا على الدواء فلا وان كانت

الادوية غالبة عليه فلا باس وسأله معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة
فقال لا بأس وقال عليه السلام اذا اشتكى المحرم فليتداو بما يحل له ان ياكل وهو محرم وروى
هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج بالمحرم الخراج والدمل فليبطه وليداوه
بزيت او بسمن وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في المحرم تشقق يداه قال يدهنهما
بزيت او بسمن او اهالة وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن امرأة ارادت ان تحرم فتخوفت الشقاق تختضب بالحناء قبل ذلك قال ما يعجبني
ان تفعل وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا في زادنا شيئا
من الطيب ولا الزعفران ناكله او نطعمه وقال الصادق عليه السلام يكره من الطيب اربعة اشياء
للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس وكان يكره من الادهان الطيبة الريح وروى عن
الحسن بن هرون قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اكلت خبيصا فيه زعفران حتى
شبعت منه وانا محرم فقال اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم
تمرا وتصدق به فيكون كفارة لذلك ولما دخل عليك في احرامك مما لا تعلم وروى
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب فعليه دم
وان كان ناسيا فلا شيء عليه ويستغفر الله ويتوب اليه وروى عن الحسين بن زياد قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام وضأني الغلام وانا لا اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت يدي
وانا محرم فقال تصدق بشيء لذلك وكتب ابراهيم بن سفيان الى ابي الحسن عليه السلام المحرم
يغسل يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الرجل مس الطيب ناسيا وهو محرم فقال يغسل يده وليس عليه
شيء ويلبي وفي خبر اخر ويستغفر ربه وروى حمران عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل [في الهامش: جعفر]
وليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم قال التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب
وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الحنا فقال ان المحرم ليمسه ويداوي
به بعيره وما هو بطيب وما به باس وقال لا باس ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوبه وهو محرم وان اضطر
المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح تعرض له في وجهه وعلة تصيبه فلا باس بان يستعط به فقد
سال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن ذلك فقال استعط به وروى الحلبي ومحمد بن
مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على

الله من الريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بالريح
الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه
وانت محرم وروى علي بن مهزيار قال سألت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب
ريحه قال تمسك عن شمه واكله ولم يرو فيه شيئا وروى عن عبد الله بن المغيرة قال قلت
لابي الحسن الاول عليه السلام اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل واكفر قال لا قلت فان مرضت قال
ظلل وكفر ثم قال اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما من حاج يضحى ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت
ذنوبه معها وروى عن الحسين بن مسلم عن ابي جعفر الثاني عليه السلام انه سئل ما فرق ما بين الفسطاط
وبين ظل المحمل قال لا ينبغي ان يستظل في المحمل والفرق بينهما ان المرأة تطمث في شهر رمضان فتقضي
الصيام ولا تقضي الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه معنى هذا الحديث
ان السنة لا تقاس وروى علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر الثاني
عليه السلام ان عمتي معي وهي زميلتي ويشتد عليها الحر اذا احرمت فترى ان اظلل عليها وعلي
فكتب عليه السلام ظلل عليها وحدها وروى البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال
سألته عن المرأة تضرب عليها الظلال وهي محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال
وهو محرم فقال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق بمد عن كل يوم وسأل محمد بن اسمعيل
ابن بزيع ابا الحسن عليه السلام وانا اسمع عن الظل للمحرم في اذى من مطر او شمس وقال من علة
فامره بفداء شاة يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا وفي رواية حريز قال
قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس
المحرم في الماء ولا الصائم وروى عن منصور بن حازم قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام
وقد توضأ وهو محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه يعني
من اسفل وفي خبر آخر عن حفص بن البختري وهشام بن الحكم جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
يكره للمحرم ان يجوز ثوبه انفه من اسفل وقال اضح لمن احرمت له وروى عبد الله بن سنان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لابي وشكى اليه حر الشمس وهو محرم وهو يتاذى به فقال
ترى ان استتر بطرف ثوبي فقال لا باس بذلك ما لم يصبك راسك وسأله سعيد الاعرج عن المحرم

كان

يحل بها

يصبه

يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة وسأله الحلبي عن المحرم يغطي راسه ناسيا او نائما
فقال يلبي اذا ذكر وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء وسأله عن المحرم ينام على
وجهه وهو على راحلته فقال لا باس بذلك وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن المحرم يقع
الذباب على وجهه حين يريد النوم فيمنعه من النوم ايغطي وجهه اذا اراد ان ينام قال نعم وروى
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها وروى الحسن
ابن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قلم
[مهزيار]
ظفرا من اظافيره وهو محرم قال عليه مد من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه
[اظافيره]
دم شاة قلت فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم
وان كان فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان
من فعل ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله
عليه السلام عن المحرم يطول اظفاره او ينكسر بعضها فتؤذيه ذلك قال لا يقص منها شيئا
[الى ان]
ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام وسأل اسحق بن عمار
ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظافيره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها قلت فان
رجلا من اصحابنا افتاه ان يقلم اظافيره ويعيد احرامه ففعل فقال عليه دم وروى حريز عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نتف الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم وفي خبر آخر من حلق راسه
او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال عليه السلام لا باس ان يدخل
المحرم الحمام ولكن لا يتدلك وقال عليه السلام لا تاخذ الحرام من شعر الحلال ومر النبي صلى الله
عليه وسلم على كعب بن عجرة الانصاري وهو محرم وقد اكل القمل راسه وحاجبيه وعينيه فقال
[عجيرة]
رسول الله صلى الله عليه وآله ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك عنه نسكا وحلق راسه
يقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
فالصيام ثلثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين صاع من تمر وروي مد من تمر
والنسك شاة لا يطعم منها احد الا المساكين وقال عبد الله بن سنان لابي عبد الله عليه السلام
ارأيت ان وجدت على قرادا او حلمة اطرحهما عني وانا محرم فقال نعم وصغارا لهما انهما رقيا في
غير مرقاهما وقال له معوية بن عمار المحرم يحك راسه فيسقط القملة والثنتان فقال لا شيء عليه ولا يعود
قال كيف يحك المحرم فقال باظافيره ما لم يدم ولا يقطع شعره وسأله عن المحرم يعبث بلحيته فيسقط
[قال]

منها الشعرة والشعرتان فقال يطعم شيئاً وفي خبر آخر مداً من طعام او كفين والاولى ان لا يحك المحرم
راسه الا حكاً خفيفاً باطراف الاصابع وفي رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا وضع احدكم يده على راسه وعلى لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدق بكف من كعك
او سويق وروى ابان عن ابي الجارود قال سأل رجل ابا جعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو
محرم قال بئس ما صنع قال فما فداؤها قال لا فداء لها وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال المحرم يلقي عنه الدواب كلها الا القملة فانها من جسده فاذا اراد ان يحول قملة من
مكان الى مكان فلا يضره وروى ابان عن زرارة قال سألته عن المحرم هل يحك راسه او يغتسل
بالماء فقال يحك راسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا بأس بان يغتسل بالماء ويصب على راسه ما لم يكن
ملبداً فان كان ملبداً فلا يفيض على راسه الماء الا من احتلام وسأل يعقوب بن شعيب ابا عبد الله
عليه السلام عن المحرم يغتسل فقال نعم يفيض الماء على راسه ولا يدلكه وفي رواية حريز عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على راسه الماء ويميز الشعر بانامله بعضه من بعض
وقال عليه السلام في المحرم يشهد نكاح محلين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان يشير بصيد على
محل قال مصنف هذا الكتاب نعم وهذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلاً فان تزوج او زوج فتزويجه
باطل وان رجلاً من الانصار تزوج وهو محرم فابطل رسول الله صلى الله عليه وآله نكاحه وقال
عليه السلام من تزوج امرأة في احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابداً وفي رواية سماعة لها المهر
ان كان دخل بها وفي رواية عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
المحرم يطلق ولا يتزوج وسأل سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينزل المرأة
من المحمل فيضمها اليه وهو محرم فقال لا بأس الا ان يتعمد وهو احق ان ينزلها من غيره وروى عن محمد
الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم ينظر الى امرأته وهي محرمة قال لا بأس وروى عن خالد
بياع القلانس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اتى اهله وعليه طواف النساء قال عليه
بدنة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه بقرة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه شاة فقلت بعد
ما قاموا اصلحك الله كيف قلت عليه بدنة فقال انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط بقرة
وعلى الفقير شاة وقال عليه السلام لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى حنان
بن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتل الفارة في الحرم

ولا الأفعى والعقرب والغراب الأبقع ترميه فإن أصبته فأبعده الله عز وجل وكان يسمّي الفارة الفويسقة فقال إنها توهي السقاء وتضرم البيت على أهله وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا ألقى المحرم القراد عن بعيره فلا بأس ولا يلقي الحلمة وفي رواية حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن القراد ليس من البعير والحلمة من البعير وفي رواية علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال سألته عن المحرم ينزع الحلمة عن البعير فقال لا هي بمنزلة القملة من جسدك وروى محمد بن الفضيل عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته عن المحرم وما يقتل من الدواب قال يقتل الأسود والأفعى والفارة والعقرب وكل حية وإن أرادك السبع فاقتله وإن لم يردك فلا تقتله والكلب العقور إن أرادك فاقتله ولا بأس للمحرم أن يرمي الحدأة وإن عرض له اللصوص امتنع منهم

باب ما يجب على المحرم في أنواع ما يصيب من الصيد

روى جميل عن محمد بن مسلم وزرارة عن أبي عبد الله عليه السلام في محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فإن لم يجد فإطعام ستين مسكينا فإن كانت قيمة البدنة أكثر من طعام ستين مسكينا لم يزد على طعام ستين مسكينا وإن كانت قيمة البدنة أقل من طعام ستين مسكينا لم يكن عليه إلا قيمة البدنة وروى الحسن ابن محبوب عن داود الرقي عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون عليه بدنة واجبة في فداء فقال إذا لم يجد بدنة فسبع شياه فإن لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة أو في منزله وروى عبد الله بن مسكان عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن محرم أصاب نعامة أو حمار وحش قال عليه بدنة قلت فإن لم يقدر قال فيطعم ستين مسكينا قلت فإن لم يقدر على ما يتصدق به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فإن أصاب بقرة ما عليه قال بقرة قلت فإن لم يقدر على بقرة قال فليطعم ثلاثين مسكينا قلت فإن لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة أيام قلت فإن أصاب ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فإن لم يجد قال فعليه إطعام عشرة مساكين قلت فإن لم يجد ما يتصدق به قال فعليه صيام ثلاثة أيام وروى ابن مسكان عن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده أو رجله فذهب على وجهه فلا يدري ما صنع قال عليه فداؤه كاملا قلت فإن رآه بعد ذلك قد رعى ومشى قال عليه ربع قيمته وروى البزنطي عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته عن محرم أصاب أرنبا أو ثعلبا قال في الأرنب دم شاة وفي رواية ابن مسكان عن الحلبي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الأرنب يصيبه المحرم فقال شاة هديا بالغ الكعبة وفي رواية البزنطي عن علي بن أبي حمزة

عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم قتل ثعلباً قال عليه دم فقلت
فارنب قال مثل ما في الثعلب وروى محمد بن الفضيل قال سألت ابا الحسن عليه السلام
عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة
درهم وان قتلها في الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري به طعاما
لحمام الحرم وان قتلها وهو محرم في غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم في غير الحرم
فعليه حمل قد فطم وليس عليه قيمته لانه ليس في الحرم ويذبح الفداء ان شاء في منزله بمكة وان شاء بالحزورة
بين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف فان قتله وهو محرم في الحرم فعليه حمل
وقيمة الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم وفي القطاة حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر واذا
اصاب المحرم بيض نعام ذبح عن كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم يجد شاة فعليه صيام
ثلثة ايام فان لم يقدر فاطعام عشرة مساكين فاذا وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ
تتحرك فعليه ان يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدي
لبيت الله الحرام فان لم ينتج شيئاً فليس عليه شيء وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه ان يرسل
فحولة من الغنم على عددها من الاناث بقدر عدد البيض فما سلم فهو هدي لبيت الله الحرام وقال
الصادق عليه السلام ما وطئت او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه واذا قتل المحرم
الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيداً آخر متعمداً فليس عليه جزاؤه
وهو ممن ينتقم الله منه والنقمة في الآخرة وهو قول الله عز وجل عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله
منه فان اصاب الصيد ثم عاد خطأ فعليه كلما عاد كفارة وكل ما اتاه المحرم بجهالة فليس عليه شيء الا الصيد
فان عليه فداءه فان تعمد كان عليه فداؤه واثمه ولا بأس ان يصيد المحرم السمك ويأكل طريه ومالحه
ويتزود فان قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير من جرادة فان كان كثيراً فعليه دم شاة ومر ابو جعفر
عليه السلام على الناس وهم يأكلون جراداً فقال سبحان الله وانتم محرمون قالوا انما هو من البحر قال فارمسوه
في الماء اذاً الجراد لا يأكله المحرم ولا يأكله المحلال في الحرم فان قتل عظاية فعليه ان يتصدق بكف
من طعام وان قتل زنبوراً خطأ فلا شيء عليه وان كان عمداً فعليه ان يتصدق بكف من طعام
وان اصاب المحرم صيداً خارجاً من الحرم فذبحه ثم ادخله الحرم مذبوحاً واهدى الى رجل محل فلا بأس
ان يأكله انما الفداء على الذي اصابه وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يصيب الصيد فيفديه
يطعمه او يطرحه قال اذاً يكون عليه فداء آخر قيل فاي شيء يصنع به قال يدفنه وكل من وجب عليه

فداء لو شيء اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه الذي يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة
الكعبة واذا اضطر المحرم الى صيد وميتة فانه ياكل الصيد ويفدي وان اكل الميتة فلا باس الا ان ابا الحسن
الثاني عليه السلام قال يذبح الصيد وياكله ويفدي احب الي من الميتة **وروى** يوسف الطاطري
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صيد اكله قوم محرمون فقال عليهم شاة شاة وليس على الذي ذبحه
الا شاة **وروى** علي بن رئاب عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في قوم حجاج محرمين
اصابوا افراخ نعام فاكلوا جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة يشتركون فيها جميعا فيشترونها
على عدد الفراخ وعلى عدد الرجال **وروى** زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام في محرمين اصابا
صيدا فقال عليه السلام على كل واحد منهما الفداء **وسال** ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قوم
محرمين اشتروا صيدا فاشتركوا فيه فقالت امراة رفيقة لهم اجعلوا لي منه بدرهم فجعلوا لها فقال على
كل انسان منهم شاة وقال الله عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة **وقال**
الصادق عليه السلام هو مليحه الذي تاكلون وقال فصل ما بينهما كل طير يكون في الآجام يبيض في
البر ويفرخ في البر فهو من صيد البر وما كان من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو
من صيد البحر والمحرم لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الفداء

باب تقصير المتمتع وحلقه واحلاله ومن نسي التقصير حتى يواقع او يهل بالحج

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر
من شعر راسك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت
ذلك فقد احللت من كل شيء يحل منه المحرم فطف بالبيت تطوعا ما شئت **وروى** اسحق بن
عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم وفي
رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام يستغفر الله تعالى قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله والدم على الاستحباب والاستغفار يجزي عنه والخبران غير مختلفين **وسال** عمران الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امراته قبل
ان يقصر من راسه قال عليه دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة **وسال** عبد الله بن سنان
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عقص راسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاص راسه
وقصر وادهن واحل قال عليه دم شاة **وسال** معوية بن عمار عن رجل متمتع وقع على امراته ولم يقصر
قال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان كان جاهلا فلا شيء عليه

قال وقلت له متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعره بمشقص فقال لا بأس ليس كل احد
يجد الجلم وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن متمتع اراد ان يقصر
فحلق رأسه قال عليه دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امرّ الموسى على رأسه حين يريد ان يحلق وروى
ابو المغرا عن ابى بصير قال قلت لابى جعفر عليه السلام رجل احل من احرامه ولم تحل امرأته فوقع عليها قال
عليها بدنة يغرمها زوجها وقال الصادق عليه السلام ينبغى للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احل ان لا يلبس قميصا
وان يتشبه بالمحرمين وروى حفص وجميل وغيرهما عن ابى عبد الله عليه السلام فى محرم يقصر من
بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه وسأل جميل بن دراج عن متمتع حلق رأسه بمكة فقال ان كان
جاهلا فليس عليه شئ فان تعمد ذلك فى اول شهور الحج بثلثين يوما فليس عليه شئ وان تعمد ذلك بعد الثلثين
التى يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه وروى عن حماد بن عثمان قال قال رجل لابى عبد الله عليه السلام
جعلت فداك انى لما قضيت نسكى للعمرة اتيت اهلى ولم اقصر فقال عليك بدنة قال فانى لما اردت
ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها فقال رحمها الله انها كانت افقه
منك عليك بدنة وليس عليها شئ

باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع

قال الصادق عليه السلام
اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا ان يعلم
انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج ثم رجع فى الشهر الذى خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها فى
غير ذلك الشهر دخلها محرما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام هل يدخل الرجل مكة بغير
احرام فقال لا الا مريضا او من به بطن وروى القاسم بن محمد عن على بن ابى حمزة قال سألت ابا ابراهيم
عليه السلام عن الرجل يدخل مكة فى السنة المرة والمرتين والثلاث كيف يصنع قال اذا دخل فليدخل
ملبيا واذا خرج فليخرج محلا

باب احرام الحائض والمستحاضة

روى معوية
ابن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابى بكر بالبيداء
لاربع بقين من ذى القعدة فى حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت واحتشت
واحرمت ولبت مع رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى
وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا
والمروة فلما نفروا من منى امرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا
والمروة وكان جلوسها فى اربع بقين من ذى القعدة وعشر من ذى الحجة وثلثة ايام التشريق
وروى عن درست عن عجلان بن ابى صالح قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن متمتعة

نسخة: عاد

نسخة: فليدخل

نسخة: النبى

دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد وسأله
معوية بن عمار عن امرأة طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما فقال تتم سعيها وسأله عن امرأة
طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال تسعى وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن المحرمة اذا طهرت تغسل رأسها بالخطمي فقال يجزيها الماء وروى جميل عنه ع انه قال
في الحائض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضي كما هي الى عرفات فتجعلها حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج
الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن
المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال تصير حجة مفردة وعليها
دم اضحيتها وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل
كانت معه امرأة فقدمت مكة وهي لا تصلي فلم تطهر الا يوم التروية وطهرت وطافت بالبيت ولم تسع
بين الصفا والمروة حتى شخصت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف او تعيد قبل الصفا والمروة قال تعتد
بذلك الطواف الاول وتبني عليه وروى ابان عن زرارة قال سألته عن امرأة طافت بالبيت فحاضت
قبل ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد قضت الطواف وروى ابان
عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا طافت المرأة طواف النساء فطافت اكثر من النصف
فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام
عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت
المناسك وهي على تلك الحال فواقعها زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر
كذا وكذا فقال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شيء وروى فضالة بن ايوب
عمن حدثه قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء في احرامهن فقال يصلحهن ما اراد ان يصلحهن فاذا وردن
الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل اول البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادر بهن الطواف والسعي
فاذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وجازت متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج وكانت عمرة
وحجة فان اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجهن وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت ثلثة اطواف او اقل من ذلك ثم رأت دما فقال تحفظ
مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام مثله قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وبهذا الحديث افتي دون الحديث
الذي رواه ابن مسكان عن ابراهيم بن اسحق عمن سأل ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت اربعة

اشواط وهي متمتعة ثم طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين
الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقد قضت متعتها فلتستأنف بعد الحج وان هي لم تطف الا ثلاثة
اشواط فلتستأنف بعد الحج فان اقام بها جمالها بعد الحج فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم فلتعتمر لان هذا
الحديث اسناده منقطع والحديث الاول رخصة ورحمة واسناده متصل وانما لا تسعى الحائض التي حاضت
قبل الاحرام بين الصفا والمروة وتقضي المناسك كلها لانها لا تقدر ان تقف بعرفة الا عشية عرفة ولا بالمشعر
الا يوم النحر ولا ترمي الجمار الا بمنى وهذا اذا طهرت قضته

باب الوقت الذي اذا ادركه الانسان يكون مدركا للتمتع

روى ابن عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابي عبد الله
عليه السلام في الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحرم فياتي منى فقال لا باس وروى
الحسين بن سعيد عن حماد عن محمد بن ميمون قال قدم ابو الحسن عليه السلام متمتعا ليلة عرفة فطاف
واحل واتى جواريه ثم احل بالحج وخرج وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
المرأة تجئ متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فتكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كانت تعلم انها تطهر
وتطوف بالبيت وتحل من احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب العقرقوفي
قال خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة وطفت
وسعيت واحللت من تمتعي ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتبت الى ابي الحسن عليه السلام
استفتيه في امره فكتب الي مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن
بمكة وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام
قال سألته عن رجل خرج متمتعا بعمرة الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه
ويقطع التلبية حين يدخل الحرم فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق راسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى
اهله ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه ان يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان عليه الحج والعمرة
من قابل

باب الوقت الذي متى ادركه الانسان كان مدركا للحج

روى ابن ابي عمير عن هشام
ابن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك
الحج وروى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك الموقف بجمع
يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن مغيرة عن اسحق بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى اسحق بن
عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وروى معوية بن عمار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام

متن — اذا ادرك الزوال فقد ادرك الموقف **باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعي وقبل الخروج الى منى** روى اسحق بن عمار عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال سألته عن رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي الحسن عليه السلام في تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى فقال سواء اخر ذلك او قدمه يعني المتمتع وروى ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام انهما سألاهما عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه في الحج فقالا هما سيان قدمت واخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا او امرأة تخاف الحيض تعجل الطواف للحج قبل ان تأتي منى قال نعم من هو هكذا تعجل قال وسألته عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خاليا فيطوف به قبل ان يخرج عليه شيء فقال لا **باب تاخير الزيارة** روى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن زيارة البيت تؤخر الى يوم الثالث فقال تعجيلها احب الي وليس به بأس ان اخرته وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بان تؤخر زيارة البيت الى يوم النفر وروى عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل نسي ان يزور البيت حتى اصبح فقال لا بأس انا ربما اخرته حتى يذهب ايام التشريق ولكن لا يقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عمن نسي زيارة البيت حتى يرجع الى اهله فقال لا يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان اخرت زيارة البيت الى ان يذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب **باب حكم من نسي طواف النساء** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل نسي طواف النساء حتى رجع الى اهله فقال يأمر ان يقضى عنه ان لم يحج فانه لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابي عمير عن ابي ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل فقال اصلحك الله ان معنا امرأة حائضا ولم تطف طواف النساء ويأبى الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق ساعة وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع رأسه اليه فقال تمضي فقد تم حجها وروى ابن محبوب عن علي بن رئاب عن حمران بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام في رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط بالبيت ثم غمزه بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله فنقض

ثم غشی جاریته قال یغتسل ثم یرجع فیطوف بالبیت تمام ما بقی علیه من طوافه ویستغفر ربه ولا یعود

وروی ابن محبوب عن علی بن ابی حمزة عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل نسی طواف النساء قال اذا زاد علی النصف وخرج ناسیا امر من یطوف عنه وله ان یقرب النساء اذا زاد علی النصف وروی فیمن ترک طواف النساء انه ان کان طاف طواف الوداع البیت فهو طواف النساء

الوداع

باب انقضاء مشی الماشی

روی الحسین بن سعید عن اسماعیل بن همام المکی عن ابی الحسن الرضا عن ابیه علیهما السلام قال قال ابو عبد الله علیه السلام فی الذی علیه المشی فاذا رمی الجمرة زار البیت راکبا وروی ان من نذر ان یمشی الی بیت الله حافیا مشی فاذا تعب رکب وروی انه یمشی من خلف المقام

باب حکم من قطع علیه الطواف بصلوة او غیرها

روی یونس بن یعقوب قال قلت لابی عبد الله علیه السلام رایت فی ثوبی شیئا من دم وانا اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاغسله ثم عد فابن علی طوافک وروی ابن المغیرة عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن رجل کان فی طواف النساء فاقیمت الصلوة قال یصلی معهم الفریضة فاذا فرغ بنی من حیث قطع وفی نوادر ابن ابی عمیر عن بعض اصحابنا عن احدهما علیهما السلام انه قال فی الرجل یطوف فتعرض له الحاجة قال لا باس بان یذهب فی حاجته او حاجة غیره ویقطع الطواف واذا اراد ان یستریح فی طوافه ویقعد فلا باس به فاذا رجع بنی علی طوافه وان کان اقل من النصف وروی عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالته یعنی ابا ابراهیم علیه السلام عن الرجل یکون فی الطواف قد طاف بعضه وبقی علیه بعضه فیخرج من الطواف الی الحجر او الی بعض المسجد اذا کان لم یوتر فیوتر یرجع فیتم طوافه افتری ذلک افضل ام یتم الطواف ثم یوتر وان اسفر بعض الاسفار فقال ابدا بالوتر واقطع الطواف اذا خفت فوات الطواف وروی ابن ابی عمیر عن حفص بن البختری عن ابی عبد الله علیه السلام فیمن کان یطوف بالبیت فیعرض له دخول الکعبة فدخل قال یستقبل طوافه وروی ابان بن عثمان عن حبیب بن مظاهر قال ابتدأت فی طواف الفریضة وطفت شوطا واحدا فاذا انسان قد اصاب انفی فادماه فخرجت فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذکرت ذلک لابی عبد الله علیه السلام فقال بئسما صنعت کان ینبغی لک ان تبنی علی ما طفت ثم قال اما انه لیس علیک شیء وروی عن صفوان الجمال قال قلت لابی عبد الله علیه السلام الرجل یاتی اخاه وهو فی الطواف فقال یخرج معه فی حاجته ثم یرجع فیبنی علی طوافه

فیعرض

باب السهو فی الطواف

وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقى وروى عن ابى ايوب قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستا ثم يصلى اربع ركعات وفى خبر آخر ان الفريضة هى الطواف الثانى والركعتان الاوليان لطواف الفريضة والركعتان الاخريان والطواف الاول تطوع وفى رواية القاسم بن محمد عن على بن ابى حمزة عن ابى عبد الله عليه السلام قال سئل وانا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط فقال نافلة او فريضة فقال فريضة قال يضيف اليها ستة فاذا فرغ صلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام ثم يخرج الى الصفا والمروة ويطوف بهما فاذا فرغ صلى ركعتين اخراوين فكان طواف نافلة وطواف فريضة وروى عن الحسن بن عطية قال سأله سليمان بن خالد وانا معه عن رجل طاف بالبيت ستة اشواط فقال ابو عبد الله عليه السلام وكيف يطوف ستة اشواط فقال استقبل الحجر فقال الله اكبر وعقد واحدا فقال يطوف شوطا قال سليمان فان فاته ذلك حتى اتى اهله قال يأمر من يطوف عنه وروى عنه انه قال فى رجل لا يدرى ستة طاف او سبعة قال يبنى على يقينه وسئل عن رجل لا يدرى ثلاثة طاف او اربعة قال طواف نافلة او فريضة قيل اجبنى فيهما جميعا قال ان كان طواف نافلة فابن على ما شئت وان كان طواف فريضة فاعد الطواف فان طفت بالبيت طواف الفريضة ولم تدر ستة طفت او سبعة فاعد طوافك فان خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شىء

باب ما يجب على من اختصر شوطا فى الحجر

روى ابن مسكان عن الحلبى قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا واحدا فى الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد وفى رواية معوية بن عمار عنه انه قال من اختصر فى الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر الاسود وروى الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن سفيان قال كتبت الى ابى الحسن الرضا عليه السلام امرأة طافت طواف الحج فلما كانت فى الشوط السابع اختصرت وطافت فى الحجر وصلت ركعتى الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم اتت منى فكتب عليه السلام تعيد

باب ما جاء فى الطواف خلف المقام

روى ابان عن محمد بن على الحلبى قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الطواف خلف المقام قال ما احب ذلك وما ارى به باسا فلا تفعله الا ان لا تجد منه بدا

باب ما يجب على من طاف او قضى شيئا من المناسك على غير وضوء

روى معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا بأس بان يقضى المناسك كلها على غير وضوء

الا الطواف بالبيت والوضوء افضل **وروى** العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل طاف طواف الفريضة وهو على غير طهر قال يتوضأ ويعيد طوافه فان كان تطوعا توضأ وصلى ركعتين **وفي** رواية عبيد بن زرارة عنه عليه السلام انه قال لا بأس بان يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضأ ويصلي وان طاف متعمدا على غير وضوء فليتوضأ وليصل ومن طاف تطوعا وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعد الطواف **وروى** صفوان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عليه السلام رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا بأس ولو اتم مناسكه بوضوء كان احب الي

باب ما جاء في طواف الاغلف

روى حريز وابراهيم بن عمر قالا قال ابو عبد الله عليه السلام لا بأس بان تطوف المرأة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختونا **وروى** ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل الذي يسلم فيريد ان يختتن وقد حضر الحج أيحج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن

باب القران بين الاسابيع

روى ابن مسكان عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام انما يكره ان يجمع الرجل بين اسبوعين والطوافين في الفريضة فاما في النافلة فلا بأس وقال زرارة ربما طفت مع ابي جعفر عليه السلام وهو ممسك بيدي الطوافين والثلاثة ثم ينصرف ويصلي الركعات ستا وكلما قرن الرجل بين طواف النافلة صلى لكل اسبوع اسبوع ركعتين ركعتين

باب طواف المريض والمحمول من غير علة

روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين الصفا والمروة وفي خبر آخر انه كان يقبل الحجر بالمحجن **وروى** عن ابي بصير ان ابا عبد الله عليه السلام مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى تمس الارض قدماه في الطواف **وفي** رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خيثم انه كان يفعل ذلك كلما بلغ الى الركن اليماني **وسأل** اسحق بن عمار ابا ابراهيم عليه السلام عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة فقال لا ولكن يطاف به **وقد روى** عنه حريز رخصة في ان يطاف عنه وعن المغمى عليه ويرمى عنه **وفي** رواية معوية بن عمار عنه عليه السلام قال الكسير يحمل فيرمي الجمار والمبطون يرمى عنه ويصلى عنه **وقد روى** معوية بن عمار عنه عليه السلام رخصة في الطواف والرمي عنهما وقال في الصبيان يطاف بهم ويرمى عنهم **باب ما يجب**

على من بدأ بالسعي قبل الطواف وطاف واخر السعي روى صفوان
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف
بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت
فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي قلت فانه بدأ بالصفا والمروة قبل ان يبدأ بالبيت
قال ياتي البيت فيطوف به ثم يستانف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين
قال لان هذا قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل في شيء من الطواف وسال عبد الله
ابن سنان عن الرجل يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعي الى ان يبرد
فقال لا باس به وربما فعلته وفي حديث اخر يؤخره الى الليل وروى العلاء عن محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن الرجل طاف بالبيت فاعيا ايؤخر الطواف بين الصفا
والمروة الى غد قال لا وسال رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر ايسعى
قبل ان يصلي او يصلي قبل ان يسعى قال لا باس ان يصلي ثم يسعى باب الرجل يطوف عن
الرجل وهو غائب وشاهد روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه
قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من
فلان وسال يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك
الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيما بمكة ليست به علة ان يطوف عنه غيره باب
السهو في ركعتي الطواف روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في
رجل طاف طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة
ثم ذكر قال يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له
ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
فبأي الخبرين اخذ جاز قال وقلت له رجل نسي الركعتين خلف مقام ابراهيم عليه السلام فلم
يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما
وفي رواية عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام ان كان قد مضى قليلا فليرجع فليصلهما
او يامر بعض الناس فليصلهما عنه وروى الحسين بن سعيد عن احمد بن عمر قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن رجل نسي ركعتي طواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى ياتي منى
قال يرجع الى مقام ابراهيم عليه السلام فليصلهما وقد رويت رخصة في ان يصليهما بمنى رواها

ابن مسكان عن عمر بن البراء عن ابي عبد الله عليه السلام وفي رواية جميل بن دراج عن احدهما
عليهما السلام ان الجاهل في ترك الركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام بمنزلة الناسي باب
نوادر الطواف روى عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام
عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال ما يعجبني وروى صفوان بن
يحيى عن هيثم التميمي قال قلت لابي عبد الله ع رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام على رجلها
فحملها زوجها في محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة ايجزيه ذلك الطواف
عن نفسه طوافه بها فقال ايها والله اذا وروى ابن مسكان عن الهذيل عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يتكل على عدد صاحبته في الطواف ايجزيه عنها وعن الصبي فقال نعم الا ترى انك تاتم بالامام
اذا صليت خلفه فهو مثله وسأله سعيد الاعرج عن الطواف ايكتفي الرجل باحصاء صاحبه
قال نعم وروى صفوان عن يزيد بن خليفة قال رآني ابو عبد الله عليه السلام اطوف حول
الكعبة وعلي برطلة فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعليك برطلة لا تلبسها حول الكعبة فانها
من زي اليهود وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب ان تطوف ثلثمائة
وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان لم تستطع فثلثمائة وستين شوطا فان لم تستطع فما قدرت
عليه من الطواف وسأل ابان ابا عبد الله عليه السلام اكان لرسول الله صلى الله عليه وآله
طواف يعرف به فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يطوف بالليل والنهار عشرة اسباع ثلثة
اول الليل وثلثة آخر الليل واثنين اذا اصبح واثنين بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته وسأل
سعيد الاعرج عن المسرع والمبطئ في الطواف فقال كل واسع ما لم يؤذ احدا وروى علي بن
النعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن ع اني طفت اربعة اسباع فعييت افاصلي ركعاتها وانا جالس
قال لا قلت وكيف يصلي الرجل صلوة الليل اذا اعيا او وجد فترة وهو جالس فقال يطوف الرجل
جالسا قلت لا قال فتصليهما وانت قائم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام انه
سئل عن رجل سها ان يطوف بالبيت حتى يرجع الى اهله فقال اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحج
وعليه بدنة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اقام بمكة سنة فالطواف
له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة له افضل
وروى معوية بن عمار عنه عليه السلام انه قال يستحب ان تحصي اسبوعك في كل يوم وليلة
وروى صفوان عن عبد الحميد بن سعيد قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن باب الصفا

فقلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذي يلي السقاية وبعضهم يقول الذي يستقبل
الحجر الاسود فقال هو الذي يستقبل الحجر والذي يلي السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود باب
السهو في السعي بين الصفا والمروة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن رجل نسي ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطاف عنه وسئل ابو عبد الله عليه السلام
عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر بعد ما احل وواقع
النساء انه انما طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا آخر ومن لم يدر ما سعى
فليبدأ السعي ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة
اشواط فلا شيء عليه وفقه ذلك انه اذا سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها
وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا وختم بالمروة ومن بدأ
بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك شيئا من الرمل من سعيه فلا شيء عليه وروى
عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط
فقال ان كان خطأ طرح واحدا واعتد بسبعة وفي رواية محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال يضيف اليها ستة باب السعي راكبا والجلوس بين الصفا والمروة روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة على
دابة او على بعير فقال لا بأس بذلك قال وسألته عن الرجل يفعل ذلك قال لا بأس به والمشي افضل
وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابراهيم عليه السلام عن النساء يطفن على الابل والدواب بين
الصفا والمروة ايجزيهن ان يقفن تحت الصفا والمروة حيث يرين البيت قال نعم وروى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على الراكب سعي ولكن ليسرع شيئا وروي
عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يجلس بين الصفا والمروة الا من جهد
باب حكم من قطع عليه السعي لصلوة او غيرها روى معوية بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت
الصلوة ايخففا ويصلي ثم يعود او يلبث كما هو على حاله حتى يفرغ فقال وليس عليهما مسجد
لا بل يصلي ثم يعود قلت ويجلس على الصفا والمروة قال نعم وروى علي بن النعمان وصفوان
عن يحيى الازرق قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة فيسعى ثلثة
اشواط او اربعة فيلقاه الصديق فيدعوه الى الحاجة او الى الطعام قال ان اجابه فلا بأس ولكن

يقضي حق الله عز وجل احب الى من ان يقضي حق صاحبه وروى عن ابن فضال قال قال سأل محمد بن علي
ابا الحسن عليه السلام فقال له سعيت شوطا ثم طلع الفجر فقال صل ثم عد فاتم سعيك باب استطاعة
السبيل الى الحج روى عن ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن قول الله
عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال ما يقول الناس فيها فقيل له
الزاد والراحلة فقال عليه السلام قد سئل ابو جعفر عليه السلام عن هذا فقال هلك الناس اذا
لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت به عياله ويستغني به عن الناس ينطلق اليهم
فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذا فقيل له فما السبيل فقال السعة في المال اذا كان يحج ببعض ويبقى بعض
لقوت عياله اليس قد فرض الله عز وجل الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم وروى
هشام بن سالم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من عرض عليه الحج ولو على
حمار اجدع مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع للحج باب ترك الحج روى حنان بن سدير قال
ذكرت لابي جعفر عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا او في خبر اخر لينزل
عليهم العذاب باب الاجبار على الحج وعلى زيارة النبي صلى الله عليه وآله روى
حفص بن البختري وهشام بن سالم ومعوية بن عمار وغيرهم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي
صلى الله عليه وآله لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم
من بيت مال المسلمين باب علة التخلف عن الحج روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر وروى ابو حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر
الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى له تلك الحاجة باب دفع الحج الى من يخرج فيها روى
الحلبي عن ابي عبد الله ع قال ان كان موسرا حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله عز وجل فيه
فان عليه ان يحج عنه من ماله صرورة لا مال له وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان امير المؤمنين عليه السلام امر شيخا كبيرا لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا يحج عنه
وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حج عن غيره ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام
قال نعم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وان رجلا معسرا
احجه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد ذلك كان عليه الحج وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحج وان كان

اليه
للحج
من
احجه

قد حج وروى سعيد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن ابى على احمد بن محمد بن مطهر قال كتبت الى ابى محمد عليه السلام انى دفعت الى ستة انفس مائة دينار وخمسين دينارا ليحجوا بها فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتانى بعض فذكر انه قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يرد على ما بقى وانى قد رمت مطالبة من لم ياتنى بما دفعت اليه فكتب عليه السلام لا تعرض لمن لم ياتك ولا تاخذ ممن اتاك شيئا مما ياتيك به والاجر قد وقع على الله عز وجل وروى البزنطى عن ابى الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه رجل حجة اخرى ايجوز له ذلك فقال جايز له ذلك محسوب للاول والاخر وما كان يسعه غير الذى فعل اذا وجد من يعطيه الحجة وروى جميل بن دراج عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل ليس له مال حج عن رجل او احجه غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزى عنهما وقيل لابى عبد الله عليه السلام الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزات عن الميت ان كان له عند الله حجة اثبتت لصاحبها وساله سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به وان كان له مال فليس له ذلك حتى يحج من ماله وهو يجزى عن الميت كان له مال او لم يكن له مال وروى الحسن بن محبوب عن على بن رياب عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج بها عنه من البصرة قال لا باس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجه وروى ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابى بصير عن احدهما عليهما السلام فى رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه حجة مفردة ايجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال نعم انما خالفه الى الفضل والخير وقال وهب بن عبد ربه للصادق عليه السلام ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت فان كان ابى قال ان كان ابوك فحج عنه وروى ان الصادق عليه السلام اعطى رجلا ثلاثين دينارا فقال له حج عن اسمعيل ولم يترك شيئا من العمرة الى الحج الا اشترط عليه ثم قال له يا هذا اذا انت فعلت هذا كان لاسمعيل حجة بما انفق من ماله وكان لك تسع بما اتعبت من بدنك واحدة وروى ابان بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابى عبد الله عليه السلام قال من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وقال عليه السلام فى رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه فحج عن نفسه فقال هى عن صاحب المال ولا باس ان تحج المراة عن المراة والمراة عن الرجل والرجل عن المراة والرجل عن الرجل ولا باس ان تحج الصرورة عن الصرورة والصرورة عن غير الصرورة وغير الصرورة عن الصرورة وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج

سعد

لصاحبه

ابا الخير

من مال الزكوة قال نعم وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يخرج في تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكرى بها حجته ناقصة او تامة قال لا بل حجته تامة

باب حج الجمال والاجير

روى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حجة الجمال تامة او ناقصة قال تامة قلت حجة الاجير تامة او ناقصة قال تامة

باب من يموت وعليه حجة الاسلام وحجة في نذر عليه

روى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا في شكر ليحجن عنه رجلا الى مكة فمات الذي نذر قبل ان يحج حجة الاسلام ومن قبل ان يفي بنذره الذي نذر قال ان كان ترك مالا يحج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به رجل لنذره وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا بقدر ما يحج به حجة الاسلام حج عنه بما ترك ويحج عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه

باب ما جاء في الحج قبل المعرفة

روى عمر بن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اساله عن رجل حج ولا يدري ولا يعرف هذا الامر ثم من الله عليه بمعرفته والدينونة به اعليه حجة الاسلام قال قد قضى فريضة الله عز وجل والحج احب الي وروى عن ابي عبد الله الخراساني عن ابي جعفر الثاني قال قلت له اني حججت وانا مخالف وحججت حجتي هذه وقد من الله عز وجل علي بمعرفتكم وعلمت ان الذي كنت فيه كان باطلا فما ترى في حجتي قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلك نافلة

باب ما جاء في حج المجتاز

روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يمر مجتازا يريد اليمن او غيرها من البلدان وطريقه بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم

باب حج المملوك والمملوكة

روى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كلما اصاب العبد المحرم في احرامه فهو على السيد اذا اذن له في الاحرام وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت يكون عندي الجواري وانا بمكة فامرهن ان يعقدن بالحج يوم التروية واخرج بهن فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل وان خلفتهن عند ثقة فلا باس عليك فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق وروى مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا وفي رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المملوك ان حج

ام ن

به ن

رجلا ن

الحجة ن

البلدان ن

ابا الحسن ن

وهو مملوك اجزأه اذا مات قبل ان يعتق وان اعتق فعليه الحج وروى عن اسحق بن عمار قال سألت
ابا ابراهيم عليه السلام عن ام ولد تكون للرجل قد احجها ايجزى ذلك عنها من حجة الاسلام قال
لا قلت لها اجر في حجتها قال نعم **باب ما يجزى عن المعتق عشية عرفة عن حجة**
الاسلام روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعتق
عشية عرفة عبداً له قال يجزى عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق
وثواب الحج وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام مملوك اعتق يوم
عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج **باب حج الصبيان** روى عن زرارة
عن احدهما عليهما السلام قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يأمره ان يلبي ويفرض
الحج فان لم يحسن ان يلبي لبوا عنه ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهم ما يذبحون عنه
قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى عليهم ما يتقى على المحرم من الثياب والطيب فان
قتل صيداً فعلى ابيه وروى عن ايوب اخي اديم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام من اين يجرد
الصبيان قال كان ابي عليه السلام يجردهم من فخ وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي صبية صغاراً وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون
فقال ائت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العرج وقعت في تهامة ثم قال فان خفت عليهم
فائت بهم الجحفة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انظروا من كان
معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف بهم
ويرمى عنهم ومن لا يجد الهدى منهم فليصم عنه وليه وكان علي بن الحسين عليه السلام يضع السكين
في يد الصبي ثم يقبض على يده الرجل فيذبح وفي رواية سماعة عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا
قال عليه ان يضحي عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام
قال قد اجزأ عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال ولو انه امرهم فصاموا كان قد اجزأ عنهم
وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن ابن عشر سنين يحج
قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت وروى علي بن مهزيار
عن محمد بن الفضيل قال سألت ابا جعفر الثاني عليه السلام عن الصبي متى يحرم به قال اذا اثغر
وروى ابان عن الحكم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصبي اذا حج به فقد قضى حجة
الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق **باب الرجل يستدين**

باب وجوب الحج على من عليه الدين روى عن يعقوب بن شعيب قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل يحج بدين وقد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله عز وجل سيقضي عنه ان شاء الله تعالى **وروى** عن عبد الملك بن عتبة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج قال ان كان له وجه في مال فلا بأس **وروى** موسى بن بكر عنه عليه السلام قال قلت هل يستقرض الرجل ويحج اذا كان خلف ظهره ما يؤدي به عنه اذا حدث به حدث قال نعم **وروى** عن ابي همام قال قلت للرضا عليه السلام الرجل يكون عليه دين ويحضره الشيء أيقضي دينه او يحج قال يقضي ببعض ويحج ببعض قلت فانه لا يكون الا بقدر نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة قلت أعطي المال من قبل السلطان قال لا بأس به **وسأل** رجل أبا عبد الله عليه السلام فقال له اني رجل ذو دين فأتدين واحج قال نعم هو اقضى للدين **وروى** ابن محبوب عن ابان عن الحسن بن زياد العطار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يكون علي الدين فيقع في يدي الدراهم فان وزعتها بينهم لم يقع شيئا أفأحج او أوزعها بين الغرماء فقال تحج بها وادع الله ان يقضي عنك دينك ان شاء الله تعالى

باب ما جاء في المرأة يمنعها زوجها من حجة الاسلام وحجة التطوع روى ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة لها زوج وهي صرورة ولا يأذن لها في الحج قال تحج وان لم يأذن لها **وفي** رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام قال تحج وان رغم انفه **وروى** اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن المرأة الموسرة قد حجت حجة الاسلام فتقول لزوجها احجني مرة اخرى أله ان يمنعها قال نعم تقول لها حقي عليك اعظم من حقك علي في ذا

باب حج المرأة مع غير محرم روى عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا بأس تخرج مع قوم ثقات **وفي** رواية هشام عن سليمن بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في المرأة تريد الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت مأمونة **وروى** البزنطي عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قد عرفتني بعملي وتأتيني المرأة اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس لها محرم فقال اذا جاءت المرأة المسلمة فاحملها فان المؤمن محرم المؤمنة ثم تلا هذه الآية والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض

باب حج المرأة في العدة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال المطلقة تحج في عدتها

ابا الحسن

ناحية

الغرماء

وتعلمني

تلى

وروى ابن بكير عن زرارة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن التي يتوفى عنها زوجها أتحج في عدتها
قال نعم **باب الحاج يموت في الطريق** روى علي بن رئاب عن ضريس عن أبي جعفر [نسأل]
عليه السلام في رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات في الطريق فقال ان مات في الحرم فقد
اجزأت عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام
وروى علي بن رئاب عن بريد العجلي قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل خرج حاجا
ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة ثم مات في الحرم فقد اجزأت
عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما
معه في حجة الاسلام فان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت أرأيت ان كانت
الحجة تطوعا ثم مات في الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه قال يكون جميع
ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية فينفذ
ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه **باب ما يقضى عن الميت من حجة
الاسلام اوصى او لم يوص** روى هارون بن حمزة الغنوي عن أبي عبد الله عليه السلام
في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه ان شاؤا
اكلوا وان شاؤا حجوا عنه وروى عن حرب بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام [حارث]
عن رجل اوصى بحجة فقال ان كان صرورة فهي من صلب ماله انما هي دين عليه وان كان قد
حج فهي من الثلث وروى عن الحارث بن المغيرة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ان ابنتي
اوصت بحجة ولم تحج قال فحج عنها فانها لك ولها قلت ان امي ماتت ولم تحج قال حج عنها فانها لك
ولها وروى عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة اوصت بمال
في الصدقة والحج والعتق فقال ابدأ بالحج فانه مفروض فان بقي شيء فاجعل في الصدقة طائفة
وفي العتق طائفة وروى عن بشير النبال قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ان والدتي
توفيت ولم تحج قال حج عنها رجلا او امرأة قال قلت ايهما احب اليك قال رجل احب الي وروى
عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل مات ولم يحج
حجة الاسلام ولم يوص بها أيقضى عنه قال نعم **باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها
وصية في نسمة** روى ابن مسكان قال حدثني ابو سعيد عن أبي عبد الله عليه السلام
انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصيه في نسمة قال يغرمها وصيه ويجعلها في حجة

كما اوصى فان الله عز وجل يقول فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه
باب الحج عن ام الولد اذا ماتت روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت
الى ابى عبد الله عليه السلام ان امراة كانت ام ولد فماتت فارادت المرأة ان تحج عنها قال اوليس
قد عتقت بولدها تحج عنها باب الرجل يوصى اليه الرجل ان يحج عنه ثلاثة رجال
فليأخذ لنفسه حجة منها كتب عمرو بن سعيد الساباطى الى ابى جعفر عليه السلام يسأله
عن رجل اوصى اليه رجل ان يحج عنه ثلثة رجال فيحل له ان ياخذ لنفسه حجة منها فوقع عليه السلام
بخطه وقرأته حج عنه انشاء الله تعالى فان لك مثل اجره ولا ينقص من اجره شئ ان شاء الله تعالى
باب من ياخذ حجة ولا يكفيه روى على بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال امرت
رجلا ان يسال ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل ياخذ من الرجل حجة فلا تكفيه
اله ان ياخذ من رجل اخر حجة اخرى فيتسع بها فيجزى عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم
يكفه احدهما فذكر انه قال لى احب الى ان يكون خالصة لواحد فان كانت لا يكفيه فلا يأخذها
باب من اوصى فى الحج بدون الكفاية روى ابن مسكان عن ابن بصير عن
من ساله قال قلت له رجل اوصى بعشرين دينارا فى حجة فقال يحج بها رجل من حيث يبلغه
وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابى محمد عليه السلام اعلمك يا مولاى ان مولاك على بن مهزيار
اوصى ان يحج عنه من ضيعة صير ربعها لك حجة فى كل عام بعشرين دينارا وانه منذ انقطع طريق
البصرة تضاعفت المؤنة على الناس فليس يكتفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من مواليك
فى حجتين فكتب عليه السلام يجعل ثلاث حجج حجتين ان شاء الله تعالى وكتب اليه على بن محمد الحصينى
ان ابن عمى اوصى ان يحج عنه بخمسة عشر دينارا فى كل سنة فليس يكفى فما تامرنى فى ذلك فكتب
عليه السلام تجعل حجتين فى حجة ان الله عالم بذلك باب الحج من الوديعة روى
سويد القلا عن ايوب بن حر عن بريد العجلى عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل
استودعنى مالا فهلك وليس لولده شئ ولم يحج عنه حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم
باب الرجل يموت وما يلزم ابنه هل حج اولا سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن رجل مات وله ابن فلم يدر حج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه قد حج كتب لابيه نافلة وللابن
فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة باب المتمتع عن ابيه
روى جعفر بن بشير عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال سالته عن رجل

سنة

ان شاء الله

يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له والحج عن ابيه **باب تسويف الحج** روى محمد بن الفضيل
قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى
واضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج العام احج
حتى يموت قبل ان يحج وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال الله عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال
اعماه الله عز وجل عن طريق الخير وروى صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق منه الحج او
سلطان يمنعه منه فليمت يهوديا او نصرانيا وروى علي بن ابي حمزة عنه انه قال من قدر على
ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاءه الموت فقد ضيع شريعة
من شرايع الاسلام **باب العمرة في اشهر الحج** روى سماعة بن مهران عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال من حج معتمرا في شوال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا باس بذلك
وان هو اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن واقام
الى الحج فهي متعة ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحج فهي عمرة وان اعتمر في شهر رمضان او قبله
فاقام الى الحج فليس بمتمتع وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احب ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج
فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق او يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة الى الحج فان هو احب
ان يفرد الحج فليخرج الى الجعرانة فيلبي منها وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من اعتمر عمرة مفردة فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة في العشر متعة
وروى معوية بن عمار قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل افرد الحج هل له ان يعتمر
بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من راسه فحسن وروى المفضل بن صالح عن ابي بصير
الفضل
عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى العمرة المفروضة
وساله عبد الله بن سنان عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال
ان كان اعتمر في ذي القعدة فحسن وان كان في ذي الحجة فلا يصلح الا الحج واعتمر رسول الله صلى الله
عليه وآله ثلاث عمر متفرقات كلها في ذي القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهي عمرة الحديبية
وعمرة القضاء احرم فيها من الجحفة وعمرة اهل فيها من الجعرانة وهي بعد ان رجع من الطائف

من غرة حنين باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله ان شاء وروى عنه انه قال من ساق هديا في عمرة فلينحره قبل ان يحلق قال ومن ساق هديا وهو معتمر نحره بدنه عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهي الحزورة وروى على بن رياب عن مسمع بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام في الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى امرأته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله صلى الله عليه وآله لاهله فيحرم منه ويعتمر وقد روى على بن مهزيار عن بريد العجلي عن ابى جعفر عليه السلام انه يخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء الا على الحاج والمعتمر عمرة مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال قلت لابى عبد الله عليه السلام دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله صلى الله عليه وآله ترحم على المحلقين ثلاث مرات وعلى المقصرين مرة فان احل رجل من عمرته فنقص من شعره ونسى اظفاره فانه يجزيه ذلك فان تعمد ذلك وهو جاهل فليس عليه شيء باب العمرة في شهر رمضان ورجب وغيرهما روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل اى العمرة افضل عمرة في رجب او عمرة في شهر رمضان فقال لا بل عمرة في شهر رجب افضل وروى عنه عبد الرحمن بن الحجاج في رجل احرم في شهر واحل في آخر قال يكتب له في الذي نوى وقال يكتب له في افضلهما وروى في رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية باب مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر روى عمر بن يزيد عن ابى عبد الله عليه السلام قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية وما اشبههما ومن خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمرا يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى المسجد الحرام وروى انه يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وفي رواية الفضيل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام قلت دخلت بعمرة فاين اقطع التلبية فقال بحيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال

القصارين وروى عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يعتمر عمرة مفردة فقال اذا رأيت ذا طوى فاقطع التلبية وفي رواية زرارة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يقطع صاحب العمرة المفردة التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم
وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه
الاخبار كلها صحيحة متفقة ليست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة في ذلك بالخيار يحرم
من اي ميقات من هذه المواقيت شاء ويقطع التلبية في اي موضع من هذه المواضع شاء
وهو موسع عليه ولا قوة الا بالله العلي العظيم باب اشهر الحج واشهر السياحة
والاشهر الحرم روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات
قال شوال وذو القعدة وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن وفي رواية اخرى وشهر
مفرد للعمرة رجب قال عليه السلام ما خلق الله عز وجل في الارض بقعة احب اليه من الكعبة
ولا اكرم عليه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة في كتابه يوم خلق السموات
والارض ثلاثة منها متوالية للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال عليه السلام في قول الله عز وجل فسيحوا
في الارض اربعة اشهر قال عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة ايام من شهر
ربيع الآخر ولا يجب في الاربعة الاشهر عشرة ايام من اول ذي الحجة وروى ابو جعفر الاحول عن
ابي عبد الله عليه السلام في رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة باب العمرة في
كل شهر وفي اقل ما يكون روى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام السنة
اثنا عشر شهرا يعتمر لكل شهر عمرة وروى عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن موسى عليه السلام
قال لكل شهر عمرة قال فقلت له ايكون اقل من ذلك قال لكل عشرة ايام عمرة وروى ابان عن
ابي الجارود عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن العمرة بعد الحج في ذي الحجة قال حسن باب
ما يقول الرجل اذا حج عن غيره او طاف عنه روى ابن مسكان عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يقضي عن اخيه او عن ابيه او عن رجل من
الناس الحج هل ينبغي ان يتكلم بشيء قال نعم يقول عند احرامه بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفري
هذا من نصب او شدة او بلاء او شعث فآجر فلانا فيه وآجرني في قضائي عنه وفي رواية معاوية
ابن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اردت ان تطوف بالبيت عن احد من اخوانك فائت
الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروى عن البزنطي انه قال سأل رجل ابا الحسن

الاول عليه السلام عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال الله عز وجل لا يخفى عليه خافية
وروى مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن الانسان يذكره
في المواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية
اذا هو ذبحها **باب الرجل يحج عن الرجل ويشركه في حجة او يطوف عنه** روى معوية
ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد
اردت ان ادخلهم في حجتي كأني قد احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل
لهم حجا ولك اجرا بصلتك اياهم وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم
والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق عليه السلام جعلت فداك اني كنت نويت ان اشرك في حجتي
العام امي او بعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام الان فاشركها **باب التعجيل قبل التروية
الى منى** روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يتعجل الرجل قبل التروية
بيوم او يومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا بأس وقال في خبر اخر لا يتعجل باكثر من ثلثة
ايام وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال على الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت
بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام
هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة **باب
حد منى وعرفات وجمع** روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله
قال حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفة من المأزمين الى اقصى الموقف وقال عليه السلام
حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة الى ذي المجاز وخلف الجبل موقف الى وراء الجبل وليست
عرفات من الحرم والحرم افضل منها وحد المشعر الحرام من المأزمين الى الحياض والى وادي محسر
ووقف النبي صلى الله عليه وآله بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته
فيقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي الموقف
ولكن هذا كله موقف واشار بيده وقال عليه السلام عرفة كلها موقف ولو لم يكن الا ما تحت خف
ناقتي لم يسع الناس ذلك وفعل عليه السلام في المزدلفة مثل ذلك فاذا رأيت خللا فتقدم
فسده بنفسك وراحلتك فان الله عز وجل يحب ان تسد تلك الخلال واسفل عن الهضاب
اتق الاراك ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذا المجاز فانه ليس من عرفات وفي خبر اخر قال اصحاب
الاراك لا حج لهم يعني الذين يقفون تحت الاراك ووقف النبي صلى الله عليه وآله بجمع فجعل الناس

يبتدرون اخفاف ناقته فاهوى بيده وهو واقف فقال انى وقفت وكل هذا موقف وقال
الصادق عليه السلام كان ابى عليه السلام يقف بالمشعر الحرام حيث يبيت ويستحب للصرورة
ان يطأ المشعر الحرام برجله او يطأه ببعيره ويستحب للصرورة ان يدخل البيت باب التقصير (ببعيره)
فى الطريق الى عرفات روى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام
ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم اى سفر اشد منه لا تتم باب
اسم الجبل الذى يقف عليه الناس بعرفة سئل الصادق عليه السلام ما اسم
جبل عرفة الذى يقف عليه الناس فقال الآل باب كراهة المقام عند المشعر بعد
الافاضة روى ابان عن عبد الرحمن بن اعين عن ابى جعفر عليه السلام انه كره ان
يقيم عند المشعر بعد الافاضة ولا يجوز للرجل الافاضة منها قبل طلوع الشمس ولا من عرفات قبل
غروبها فيلزمه دم شاة باب السعى فى وادى محسر روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام قال اذا مررت بوادى محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع
فيه حتى تجاوزه فان رسول الله صلى الله عليه وآله حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عهدى واقبل
توبتى واجب دعوتى واخلفنى بخير فيمن تركت بعدى وروى محمد بن اسمعيل عن ابى الحسن
عليه السلام قال الحركة فى وادى محسر مائة خطوة وفى حديث آخر مائة ذراع وترك رجل السعى
فى وادى محسر فامره ابو عبد الله عليه السلام بعد الانصراف الى مكة ان يرجع ويسعى باب ما جاء
فيمن جهل الوقوف بالمشعر فى رواية على بن رئاب ان الصادق عليه السلام قال من افاض
من عرفات مع الناس فلم يلبث معهم بجمع ومضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة وروى
يونس بن يعقوب عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل افاض من عرفات فمر
بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى فرمى الجمرة ولم يعلم حتى ارتفع النهار قال يرجع الى المشعر
فيقف ثم يرمى الجمرة وروى محمد بن حكيم قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل الاعجمى
والمرأة الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابى فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هم الى منى ولم ينزل
بهم جمعا فقال اليس قد صلوا بها فقد اجزأهم قلت فان لم يصلوا بها قال ذكروا الله فيها فان كانوا
ذكروا الله عز وجل فيها فقد اجزأهم وروى فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت فى صلوة
الغداة بها تجزيه وان اليسير من الدعاء يكفى باب من رخص له التعجيل من المزدلفة
قبل الفجر روى ابن مسكان عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا بأس بان تقدم

النساء اذا زال الليل فيقفن عند المشعر ساعة ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن
ساعة ثم يقصرن وينطلق بهن الى مكة فيطفن الا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانهن يوكلن من
يذبح عنهن وروى علي بن رئاب عن مسمع عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل وقف مع الناس
بجمع ثم افاض قبل ان يفيض الناس فقال ان كان جاهلا فلا شيء عليه وان كان افاض قبل طلوع
الفجر فعليه دم شاة **باب ما جاء فيمن فاته الحج** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من ادرك جمعا فقد ادرك الحج وقال ايما قارن او مفرد او متمتع قدم وقد فاته الحج فليحل بعمرة
وعليه الحج من قابل قال وقال في رجل ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه ياتي عرفات فيقف بها
قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فليأتها فان ظن انه لا ياتيها حتى يفيضوا فلا ياتيها وقد تم حجه
وروى ابن محبوب عن داود الرقي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام بمنى اذ جاء رجل فقال
ان قوما قدموا وقد فاتهم الحج فقال نسأل الله العافية ارى ان يهريق كل رجل منهم شاة ويحلوا وعليهم
الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان اقاموا حتى تمضي ايام التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة
فاحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل **باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره**
روى حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك ان تاخذ حصى الجمار من الحرم
كله الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف **باب ما جاء فيمن خالف الرمي وزاد ونقص**
روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ذهبت ارمي فاذا في يدي
ست حصيات فقال خذ واحدة من تحت رجليك وخبر آخر ولا تاخذ من حصى الجمار التي قد رمي
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها
فزاد واحدة ولم يدر بايهن نقصت قال فليرجع وليرم كل واحدة بحصاة وان سقطت من رجل حصاة
فلم يدر ايتهن هي فلياخذ من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال فان رميت بحصاة فوقعت في محمل
فاعد مكانها وان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت على الجمار اجزأ وقال في رجل رمى الجمار فرمى الاولى باربع
حصيات ثم رمى الاخرى بسبع سبع قال يعود فيرمي الاولى بثلاث وقد فرغ وان كان رمى الوسطى بثلاث
ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى بثلاث قال قلت الرجل يرمي الجمار
منكوسة قال يعيدها على الوسطى وجمرة العقبة وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال في الخائف لا باس ان يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل ويفيض بالليل وسأله معوية بن عمار
عن امرأة جهلت ان ترمي الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع فلترم الجمار كما كانت ترمي والرجال كذلك

وروى عنه عبد الله بن سنان في رجل افاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له شيء فلم يرم الجمرة
حتى غابت الشمس قال يرمي اذا اصبح مرتين احدهما بكرة وهي للامس والاخرى عند زوال الشمس
باب الذين يطلق لهم الرمي بالليل روى وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن الذي ينبغي له ان يرمي بليل من هو قال الحاطبة والمملوك الذي لا يملك
من امره شيء والخائف والمدين والمريض الذي لا يستطيع ان يرمي يحمل الى الجمار فان قدر على ان يرمي
والا فارم عنه وهو حاضر **باب الرمي عن العليل والصبيان** روى معوية بن عمار وعبد الرحمن
ابن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكسير والمبطون يرمى عنهما قال والصبيان يرمى عنهم
وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن موسى عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة
ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك فقال يترك في منزله ويرمى عنه **باب ما جاء فيمن بات
ليالي منى بمكة** روى ابن مسكان عن ابي جعفر بن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عمن بات ليالي منى بمكة فقال عليه ثلثة من الغنم يذبحهن وسأل معوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل
في طوافه ودعائه والسعي والدعاء حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروى
عنه جميل بن دراج انه قال اذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تصبح الا بها وروى عن جعفر
ابن ناجية انه قال اذا خرج الرجل من منى اول الليل فلا ينتصف له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد
نصف الليل فلا بأس ان يصبح بغيرها وقال الصادق عليه السلام لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم يعني
اهل مكة وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زار الحاج
من منى فخرج من مكة فجاز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان يأتي منى فلا شيء عليه **باب اتيان
مكة بعد الزيارة للطواف** روى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان
يأتي الرجل مكة فيطوف ايام منى ولا يبيت بها وسأل ليث المرادي عن الرجل يأتي مكة ايام منى بعد فراغه
من زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعا فقال المقام بمنى احب الي **باب النفر الاول والاخير**
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك ان
تنفر حتى تزول الشمس فان تأخرت الى آخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة نفرت
ورميت قبل الزوال او بعده قال وسمعته يقول في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه
ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى فقال يتقي الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر الاخير وفي رواية ابن محبوب
عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لمن اتقى الرفث والفسوق

والجدال وما حرم الله عليه في احرامه وفي رواية علي بن عطية عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام
قال لمن اتقى الله عز وجل وروي انه يخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وروي من وفى وفى الله له
وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله عليه السلام في قول
الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه يعني من مات فلا اثم عليه ومن
تأخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقى الكبائر وسأل ابو بصير عن الرجل ينفر في النفر الاول قال له
ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر الشمس فان هو لم ينفر حتى يكون عند غروبها فلا ينفر وليبيت
بمنى حتى اذا اصبح فطلعت الشمس فلينفر متى شاء وروي الحلبي انه سئل عن الرجل ينفر
في النفر الاول قبل ان تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله ان شاء ولا يخرج هو حتى تزول الشمس
وروي انه من فعل ذلك فهو ممن تعجل في يومين وروي عنه معوية بن عمار قال ينبغي لمن
تعجل في يومين ان يمسك عن الصيد حتى ينقضي اليوم الثالث وروي عنه جميل بن دراج انه
قال لا بأس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة وقال كان ابي عليه السلام يقول من شاء رمى الجمار
ارتفاع النهار ثم ينفر قال فقلت له الى متى يكون رمي الجمار فقال من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ومن
اصاب الصيد فليس له ان ينفر في النفر الاول وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن تعجل
في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه قال ليس هو على ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا
لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له

باب نزول الحصبة

روي ابان عن ابي مريم عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الحصبة فقال كان ابي عليه السلام ينزل الابطح قليلا ثم
يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح فقلت له ارايت من تعجل في يومين عليه ان يحصب قال
لا وقال عليه السلام كان ابي عليه السلام ينزل الحصبة قليلا ثم يرتحل وهو دون خبط وحرمان

باب قضاء التفث

روي معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب
للرجل والمرأة ان لا يخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمرا فيتصدقا به لما كان منهما في احرامهما
ولما كان في حرم الله عز وجل وروي ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله
عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال هو ما يكون من الرجل في حال احرامه فاذا دخل مكة فطاف وتكلم بكلام
طيب كان ذلك كفارة لذلك الذي كان منه وروي ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث لقاء الامام وروي ربعي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال قص الشارب والاظفار وفي رواية النضر

نسخه: كهيئته
نسخه: ليتبه
نسخه: كان

عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام ان التفث هو الحلق وما في جلد الانسان
وروى زرارة عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام ان التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى
نسكه حل له الطيب وروى البزنطي عن الرضا عليه السلام قال التفث تقليم الاظفار وطرح
الوسخ وطرح الاحرام عنه وروى عن عبد الله بن سنان قال اتيت ابا عبد الله عليه السلام
فقلت له جعلت فداك ما معنى قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال اخذ الشارب وقص
الاظافير وما اشبه ذلك قال قلت جعلت فداك فان ذريحا المحاربي حدثني عنك انك قلت
ليقضوا تفثهم لقاء الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال صدق ذريح وصدقت ان
للقرآن ظاهرا وباطنا ومن يحتمل ما يحتمل ذريح واما قوله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق فانه روي
انه طواف النساء قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة والتفث
معناه كلما وردت به هذه الاخبار وقد اخرجت الاخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير المنزل في
الحج **باب ايام النحر** روى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الاضحى بمنى قال اربعة ايام وعن الاضحى في سائر البلدان قال ثلاثة ايام وقال لو ان رجلا قدم
الى اهله بعد الاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذي يقدم فيه وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سألته عن النحر فقال اما بمنى فثلاثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان خبر عمار هو للضحية وحدها
وخبر كليب للصوم وحده وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول النحر بمنى ثلاثة ايام فمن اراد الصوم لم يصم حتى تمضي
الثلاثة الايام والنحر بالامصار يوم فمن اراد ان يصوم صام من الغد وروي ان الاضحى ثلاثة ايام
وافضلها اولها **باب الحج الاكبر والحج الاصغر** روى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر هو العمرة وفي رواية سليمن بن داود
المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله عليه السلام في آخر حديث يقول فيه انما سمي الحج الاكبر
لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة **باب الاضاحي**
روى سويد القلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الاضحية واجبة على من وجد
من صغير او كبير وهي سنة وروى عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا
ساله عن الاضحى فقال هو واجب على كل مسلم الا من لم يجد فقال له السائل فما ترى في العيال قال ان شئت

فعلت وان شئت لم تفعل واما انت فلا تدعه وجاءت ام سلمة رضى الله عنها الى النبى صلى الله عليه واله
فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس عندى ثمن الاضحية فاستقرض واضحى قال فاستقرضى فانه دين مقضى
وضحى رسول الله صلى الله عليه واله بكبشين ذبح واحدا بيده فقال اللهم هذا عنى وعن من لم يضح من
اهل بيتى وذبح الاخر وقال اللهم هذا عنى وعن من لم يضح من امتى وكان امير المؤمنين عليه السلام
يضحى عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل سنة بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت وجهى للذى
فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب
العالمين اللهم منك ولك ثم يقول اللهم ان هذا عن نبيك ثم يذبحه ويذبح كبشا اخر عن نفسه وقال
على عليه السلام امرنا رسول الله صلى الله عليه واله فى الاضاحى ان نستشرف العين والاذن ونهانا
عن الخرقاء والشرقاء والمقابلة والمدابرة وقال رسول الله صلى الله عليه واله لا تضحى بعرجاء بين عرجها
ولا بالعوراء بين عورها ولا بالعجفاء ولا بالجرباء ولا بالجدعاء ولا بالعضباء وهى المكسورة القرن
والجدعاء المقطوعة الاذن وروى عن داود الرقى قال سالنى بعض الخوارج عن هذه الاية
من كتاب الله تعالى ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين الى قوله تعالى ومن البقر اثنين
ما الذى احل الله عز وجل من ذلك وما الذى حرم فلم يكن عندى فيه شئ فدخلت على ابى عبد الله
عليه السلام وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله تبارك وتعالى احل فى الاضحية بمنى الضان
والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية واما قوله عز وجل ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله
تعالى احل فى الاضحية بمنى الابل العراب وحرم فيها البخاتى واحل البقر الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية
فانصرفت الى الرجل واخبرته بهذا الجواب فقال هذا شئ حملته الابل من الحجاز وروى ابان عن
زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال الكبش يجزى عن الرجل وعن اهل بيته يضحى به وسال يونس
ابن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن البقرة يضحى بها قال تجزى عن سبعة نفر وروى
وهب بن حفص عن ابى عبد الله عليه السلام قال البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر
اذا كانوا من اهل بيت ومن غيرهم وروى ان الجزور يجزى عن عشرة نفر متفرقين واذا عزت
الاضاحى اجزات شاة عن سبعين ولا يجوز فى الاضاحى من البدن الا الثنى وهو الذى تم له خمس
سنين ودخل فى السادسة ويجزى من المعز والبقر الثنى وهو الذى تم له سنة ودخل فى الثانية
ويجزى من الضان الجذع لسنة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا وجبت
جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع هو الذى يقنع بما تعطيه والمعتر الذى يعتريك

وكان علي بن الحسين وابو جعفر عليهما السلام يتصدقان بثلث على جيرانهم وبثلث على السؤال
وثلث يمسكانه لاهل البيت وكرها ابو عبد الله عليه السلام ان يطعم المشرك من لحوم الاضاحي
وقال الصادق عليه السلام كنا نهينا الناس عن اخراج لحوم الاضاحي من منى بعد ثلاث لقلة اللحم
وكثرة الناس فاما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس فلا بأس باخراجه ولا بأس باخراج الجلد والسنام
من الحرم ولا يجوز اخراج اللحم منه **وسئل** الصادق عليه السلام عن فداء الصيد يأكل صاحبه
من لحمه فقال يأكل من اضحيته ويتصدق بالفداء **وقال** الصادق عليه السلام لا تضحي الا بما يشترى
في العشر والخصي لا يجزي في الاضحية وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن نسائه البقرة واذا اشترى
الرجل اضحيته فماتت قبل ان يذبحها فقد اجزأت عنه وان اشترى الرجل اضحية فسرقت فان اشترى
مكانها فهو افضل فان لم يشتر فليس عليه شيء ويجوز ان ينتفع بجلدها بان يشترى به متاعا او يدبغ
فيجعل منه جرابا ومصلى وان تصدق به فهو افضل فاذا نسي الرجل ان يذبح بمنى حتى زار البيت
فاشترى بمكة ثم ذبحها فلا بأس قد اجزأ عنه **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يشتري الضحية عوراء فلا يعلم الا بعد شرائها هل تجزي عنه قال نعم الا ان يكون هديا فانه
لا يجوز ناقصا **وسئل** ابو جعفر عليه السلام عن هرمة سقطت ثناياها هل تجزي في الاضحية فقال
لا بأس ان يضحي بها وقال علي عليه السلام لا يضحى عما في البطن **وروى** جميل عن ابي عبد الله عليه السلام
في الاضحية يكسر قرنها قال اذا كان القرن الداخل صحيحا فهي تجزي وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه
يقول سمعت محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه يقول اذا ذهب من القرن الداخل ثلثاه وبقي ثلثه
فلا بأس بان يضحى به **وروي** عن عبد الله بن عمر قال كنا بمكة فاصابنا غلاء في الاضاحي فاشترينا
بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعة ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع هشام المكاري الى ابي الحسن
عليه السلام بذلك فوقع اليه انظروا الثمن الاول والثاني والثالث فاجمعوه ثم تصدقوا بمثل ثلثه **و**
قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لا يضحى بشيء من الدواجن **وسأل** علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر عليهما السلام عن الاضحية يخطئ الذي يذبحها فيسمي غير صاحبها اتجزي عن صاحبها
قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله كبشا اقرن ينظر في سواد ويمشي في سواد **وقال**
علي عليه السلام اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان اشتراها سمينة فوجدها عجفاء
اجزأت عنه **وفي** هدي المتمتع مثل ذلك **وسأل** محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن النفر
تجزيهم البقرة فقال اما في الهدي فلا واما في الاضحى فنعم ويجزي الهدي عن الاضحية **وروى** البزنطي

عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد بن يسار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن اشترى
شاة ولم يعرف بها فقال لا بأس عرف بها او لم يعرف بها **باب الهدي يعطب او يهلك**
قبل ان يبلغ محله وما جاء في الاكل منه روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام في رجل ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها وان كان الهدي مضمونا فهلك
اشترى مكانها ومكان ولدها وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يضل هديه فيجده رجل آخر فينحره فقال ان كان نحره بمنى فقد اجزأ عن صاحبه الذي ضل عنه
وان كان نحره في غير منى لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا عرف بالهدي ثم ضل بعد ذلك فقد اجزأ وروى عن حفص بن البختري قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل ساق الهدي فعطب في موضع لا يقدر على من يتصدق به عليه
ولا يعلم انه هدي فقال ينحره ويكتب كتابا يضعه عليه ليعلم من مر به انه صدقة وروى
القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل ساق بدنة فانكسرت قبل ان
يبلغ محلها او عرض لها موت او هلاك قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التي قلدت بها
حتى يعلم من مر بها انها قد ذكيت فليأكل من لحمها ان اراد فان كان الهدي مضمونا فان عليه ان يعيده
يبتاع مكان الهدي اذا انكسر او هلك والمضمون الواجب عليه في نذر او غيره فان لم يكن مضمونا وانما
هو شيء تطوع به فليس عليه ان يبتاع مكانه الا ان يشاء ان يتطوع وروى عبد الرحمن بن
الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل اشترى هديا لمتعته فاتى به منزله فربطه
ثم انحل فهلك هل يجزيه او يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به عليه وروى ابن مسكان عن
ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى كبشا فهلك منه قال يشتري مكانه
آخر قلت فان اشترى مكانه ثم وجد الاول قال ان كانا جميعا قائمين فليذبح الاول وليبع الآخر وان شاء
ذبحه وان كان قد ذبح الآخر فليذبح الاول معه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة فلينحرها وليعلم انها بدنة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام قال سألته عن الهدي الواجب اذا اصابه كسر او عطب ايبيعه وان باعه ما يصنع بثمنه
قال ان باعه فليتصدق بثمنه وليهد هديا آخر وفي رواية حماد عن حريز في حديث يقول في آخره
ان الهدي المضمون لا يؤكل منه اذا عطب فان اكل منه غرم **باب الذبح والنحر وما**
يقال عند الذبيحة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله قال النحر في اللبة والذبح

لا يعلمه
نعلها
فيأكل
عن
يعلم
لا يأكل

فى الحلق **وقال** الصادق عليه السلام كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام **وروى** الحلبى عنه عليه السلام انه قال لا يذبح لك اليهودى ولا النصرانى اضحيتك وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها وتستقبل القبلة ويقول وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم منك ولك **وروى** عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله عليها صواف قال ذلك حين تصف للنحر تربط يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت على الارض وساله ابو الصباح الكنانى كيف تنحر البدنة قال تنحر وهى قائمة من قبل اليمين **وروى** معوية بن عمار عنه عليه السلام انه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحرها او اذبحه وقل وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل منى ثم امر السكين ولا تنخعها حتى تموت **باب نتاج البدنة وحلابها وركوبها**

روى حماد عن حريز ان ابا عبد الله عليه السلام قال كان على عليه السلام اذا ساق البدنة ومر على المشاة حملهم على البدنة وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل **وسال** يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يركب هديه ان احتاج اليه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يركبها غير مجهد ولا متعب **وروى** منصور بن حازم عن ابى عبد الله عليه السلام قال كان على عليه السلام يحلب البدنة ويحملها غير مضر **وروى** ابو بصير عنه عليه السلام فى قول الله عز وجل لكم فيها منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها حلابا لا ينهكها **باب بلوغ الهدى محله**

روى على بن ابى حمزة عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا اشترى الرجل هديه وقمطه فى بيته فقد بلغ محله فان شاء فليحلق **باب الرجل يوصى من يذبح عنه ويلقى هو شعره بمكة**

روى ابن مسكان عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل يوصى من يذبح عنه ويلقى هو شعره بمكة فقال ليس له ان يلقى شعره الا بمنى **باب تقديم المناسك وتاخيرها**

روى ابن ابى عمير عن جميل بن دراج عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق قال لا ينبغى الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمى فلم يتركوا شيئا كان ينبغى لهم ان يقدموه الا اخروه ولا شيئا كان ينبغى لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج **وروى** معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام

في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها قال لا بأس قد اجزئ عنه **باب في من نسي او جهل ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من منى** روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقي شعره بها حلقا كان او تقصيرا وعلى الصرورة الحلق وروي انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يوم النحر يحلق راسه ويقلم اظفاره وياخذ من شاربه ومن اطراف لحيته **باب ما يحل للمتمتع والمفرد اذا ذبح وحلق قبل ان يزور البيت** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شيء احرم منه الا الصيد وروى عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق راسه ايلبس قميصا وقلنسوة قبل ان يزور البيت فقال ان كان متمتعا فلا وان كان مفردا للحج فنعم وقد روي انه يجوز ان يضع الحناء على رأسه انما يكره السك وضربه ان الحنا ليس بطيب ويجوز ان يغطي راسه لان حلقه له اعظم من تغطيته اياه **باب ما يجب من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدي** روى عن الائمة عليهم السلام ان المتمتع اذا وجد الهدي ولم يجد الثمن صام ثلثة ايام في الحج يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزاء الهدي فان فاته صوم هذه الثلثة الايام ليلة الحصبة وهي ليلة النفر واصبح صائما وصام يومين من بعد فان فاته صوم هذه الثلثة الايام حتى يخرج وليس له مقام صام الثلثة في الطريق ان شاء وان شاء صام العشرة في اهله ويفصل بين الثلثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق فان النبي صلى الله عليه وآله بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق فامره ان يتخلل الفساطيط وينادي في الناس ايام منى الا لا تصوموا فانها ايام اكل وشرب وبعال ومن جهل صيام ثلثة ايام في الحج صامها بمكة ان اقام جماله وان لم يقم صامها في الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام واذا مات قبل ان يرجع الى اهله ويصوم السبع فليس على وليه القضاء وروى صفوان عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يكن له هدي لمتعة فليصم عنه وليه قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه هذا على الاستحباب لا على الوجوب وهو اذا لم يصم الثلثة في الحج ايضا

بديل

صام

على الابل الجلالات وقال جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك و
تعالى ملائكة في صور الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل فما يصنعون به قال يلقونه
في البحر وروى عن محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه انه قال والله ان صاحب هذا الامر
ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه وروى عن عبد الله بن جعفر
الحميري انه قال سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه فقلت له رأيت صاحب هذا الامر
فقال نعم وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن عثمان
رضي الله عنه وارضاه ورأيته صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة في المستجار وهو يقول
اللهم انتقم لي من اعدائك وروى عن داود الرقي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام ولي
على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا صرت بمكة فطف عن عبد المطلب
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن ابي طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن عبد الله
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن آمنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا
وصل عنها ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من
باب الصفا فاذا غريمي واقف يقول يا داود حبستني تعال فاقبض مالك وقال ابو عبد الله عليه السلام
وابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام من سها عن السعي حتى يصير من السعي على بعضه او كله   سئل عن
ثم ذكر فلا يصرف وجهه منصرفا ولكن يرجع القهقرى الى المكان الذي يجب منه السعي وروى
سعد بن سعد الاشعري عن الرضا عليه السلام قال قلت للمحرم يشتري الجواري ويبيع قال نعم وفي رواية   فقال
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قدم مكة في وقت العصر فقال يبدأ بالعصر ثم يطوف
وروى السكوني باسناده قال قال علي عليه السلام في امرأة نذرت ان تطوف على اربع فقال
تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها وقيل للصادق عليه السلام رجل في ثوبه
دم مما لا تجوز الصلاة في مثله فطاف في ثوبه فقال اجزأه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلي في
ثوب طاهر وقال الصادق عليه السلام دع الطواف وانت تشتهيه وقال الهيثم بن
عروة التميمي لابي عبد الله عليه السلام اني حملت امرأتي ثم طفت بها وكانت مريضة واني طفت
بها بالبيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك لنفسي فهل يجزيني
قال نعم وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له ان
اصحابنا يروون ان حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة فقال كان ابو الحسن عليه السلام

كان اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق وروى عن الصادق عليه السلام
انه قال حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم وروى محمد بن سنان عن المفضل بن
عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه كان الناس يركبون الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع عن
راحلته من غير ان يتعلق بشيء من الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم متعمدا فيموت
فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك دخول النار فهذا معنى الحديث وذلك ان الناس في
ايام النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام كانوا يركبون الزوامل فلا يمنعون ولا ينكر
عليهم ذلك فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من ركب راحلة فليوص
فليس بنهي عن ركوب الزاملة وانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج
الى الحج او الجهاد في سبيل الله فليوص ولم يكن فيما مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة ولم تعرف
فيما مضى وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل افرد الحج
فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يقصرون فقصر ثم ذكر بعد ما قصر انه مفرد للحج فقال
ليس عليه شيء اذا صلى فليجدد التلبية وروي عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام
عن رجل اعطى خمسة نفر حجة واحدة فيخرج فيها واحد منهم الهم اجر قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج
قال فقلت فايهم اعظم اجرا فقال الذي عليه يأتيه الحر والبرد وان كانوا صرورة لم يجز ذلك عنهم والحج
لمن حج وروى عن منصور بن حازم قال سأل سلمة بن محرز ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر
فقال اني طفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف طواف النساء
فقال بئس ما صنعت فجهلني فقلت ابتليت فقال لا شيء عليك وقال امير المؤمنين عليه السلام
امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا بايهما بدأتم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني العمرة المفردة فاما
العمرة التي يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان يبدأ بها قبل الحج ولا يجوز ان يبدأ بالحج قبلها الا ان لا يدرك
المتمتع ليلة عرفة فيبدأ بالحج ثم يعتمر من بعده وقال الصادق عليه السلام اول ما يظهر القائم
عليه السلام من العدل ان ينادي مناديه ان يسلم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر
الاسود والطواف بالبيت وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال مقام يوم قبل الحج
افضل من مقام يومين بعد الحج وقد اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر
في كتاب جامع نوادر الحج **باب** سياق مناسك الحج اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك

وصل ركعتين وحمد الله كثيرا وصل على محمد وآله وقل اللهم اني استودعك اليوم ديني ونفسي
ومالي واهلي وولدي وجيراني واهل حزانتي الشاهد منا والغائب وجميع ما انعمت به علي اللهم
اجعلنا في كنفك ومنعك وعياذك وعزك عز جارك وجل ثناؤك وامتنع عائذك ولا اله غيرك
توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فاذا
خرجت من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم اني اعوذ بك
من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد اللهم اني اسئلك في سفري هذا السرور
والعمل بما يرضيك عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه واخلفني في اهلي بخير فاذا استويت
على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلمنا القرآن ومن علينا بمحمد
صلى الله عليه وآله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين
اللهم انت الحامل على الظهر والمستعان على الامر وانت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل والمال والولد
اللهم انت عضدي وناصري فاذا مضت بك راحلتك فقل في طريقك خرجت بحول الله وقوته
بغير حول مني وقوة ولكن بحول الله وقوته برئت اليك يا رب من الحول والقوة اللهم اني اسئلك بركة سفري
هذا وبركة اهله اللهم اني اسئلك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الي وانا خائض في عافيتك
بقدرتك وقوتك اللهم اني سرت في سفري هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني في
ذلك شكرك وعافيتك ووفقني لطاعتك وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضا وعليك في طريقك
بتقوى الله تعالى وايثار طاعته واجتناب معصيته واستعمال مكارم الاخلاق والافعال وحسن الخلق
وحسن الصحابة لمن صحبك وكظم الغيظ واكثر من تلاوة القرآن وذكر الله عز وجل والدعاء فاذا بلغت
احد المواقيت التي وقتها النبي صلى الله عليه وآله فانه عليه السلام وقت لاهل العراق العقيق واوله
المسلخ واوسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت
لاهل اليمن يلملم ولاهل الشام المهيعة وهي الجحفة ولاهل المدينة ذو الحليفة وهي مسجد الشجرة
فاغتسل بعد ان تقلم اظفارك وتأخذ من شاربك وتنتف ابطيك وتتنور وقل اذا اغتسلت بسم الله
وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا وحرزا وامنا من كل خوف وشفاء من كل داء وسقم اللهم طهرني
وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني محبتك ومدحتك والثناء عليك فانه لا قوة لي
الا بك وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك صلواتك عليه وآله

ثم البس ثوبي احرامك وقل الحمد لله الذي رزقني ما اواري به عورتي واؤدي به فرضي واعبد فيه
ربي وانتهي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني واردته فاعانني وقبلني ولم يقطع بي
ووجهه اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي وملجأي ومنجاي وذخري وعدتي في
شدتي ورخائي وصل للاحرام ست ركعات وتوجه في الاولى منهن واقرأ في كل ركعتين في الاولى
الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقنت في الثانية من كل ركعتين
قبل الركوع وبعد القراءة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين للاحرام على ما وصفت و
افضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس فلا يضرك في اي الساعات احرمت عند طلوع
الشمس وعند غروبها وان كان وقت صلاة فريضة فصل هذه الركعات قبل الفريضة ثم صل
الفريضة واحرم في دبرها ليكون افضل فاذا فرغت من صلاتك فاحمد الله عز وجل واثن عليه
بما هو اهله وصل على نبيه محمد وآله وسلم ثم قل اللهم اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك
واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت
به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني
فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري
ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ويجزيك
ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم لب بالتلبيات الاربع سرا وهي المفروضات يقول
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هذه الاربع
مفروضات ثم قم فامض هنيئة فاذا استوت بك الارض راكبا كنت او ماشيا فاعلن التلبية وارفع
صوتك بها وان كنت اخذت على طريق المدينة واحرمت من مسجد الشجرة فلب سرا بهذه التلبيات
الاربع المفروضات حتى تأتي البيداء وتبلغ الميل الذي على يسار الطريق فاذا بلغته فارفع صوتك
بالتلبية ولا تجز الميل الا ملبيا وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك لبيك داعيا الى
دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني
ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال والاكرام لبيك لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء
والفضل الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف الكرب العظام لبيك لبيك عبدك وابن عبديك
لبيك لبيك يا كريم لبيك لبيك اتقرب اليك بمحمد وآل محمد لبيك لبيك بحجة وعمرة معا لبيك لبيك هذه

عمرة متعة الى الحج لبيك لبيك اهل التلبية لبيك لبيك تلبية تمامها و بلاغها عليك لبيك.
تقول هذا في دبر كل صلوة مكتوبة او نافلة و حين ينهض بك بعيرك او علوت شرفا او هبطت واديا
او لقيت راكبا او استيقظت من منامك و ركبت او نزلت و بالاسحار و ان تركت بعض التلبية فلا
يضرك غير انها افضل الا المفروضات فلا يترك منها شيئا و اكثر من ذي المعارج فاذا بلغت الحرم فاغتسل
من بئر ميمون او من فخ و ان اغتسلت في منزلك بمكة فلا بأس و قل عند دخول الحرم اللهم
انك قلت في كتابك المنزل و قولك الحق و اذن في الناس بالحج ياتوك رجالا و على كل ضامر ياتين
من كل فج عميق اللهم فاني ارجو ان اكون ممن اجاب دعوتك و قد جئت من شقة بعيدة و فج عميق
سامعا لندائك و مستجيبا لك مطيعا لامرك و كل ذلك بفضلك علي و احسانك الي فلك الحمد
على ما وفقتني له ابتغي بذلك الزلفة عندك و القربة اليك و المنزلة لديك و المغفرة لذنوبي
و التوبة علي منها بمنك اللهم فصل على محمد و آل محمد و حرم بدني على النار و آمني من عذابك
و عقابك برحمتك يا ارحم الراحمين فاذا نظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية و حدها عقبة
المدنيين او بحذائها و من اخذ على طريق المدينة قطع التلبية اذا نظر الى عريش مكة و هي عقبة
ذي طوى و عليك بالتكبير و التهليل و التحميد و التسبيح و الصلوة على النبي محمد و آله **دخول مكة**
فاذا اردت دخول مكة فاجتهد ان تدخلها على غسل بسكينة و وقار **دخول مسجد الحرام** فاذا اردت
ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة حافيا و ادخل رجلك اليمنى قبل اليسرى و عليك
السكينة و الوقار فانه من دخل بخشوع غفر له و قل و انت على باب المسجد السلام عليك ايها النبي و رحمة الله
و بركاته بسم الله و بالله و من الله و ما شاء الله و السلام على رسول الله و آله السلام على ابراهيم و آله و
السلام على انبياء الله و رسله و الحمد لله رب العالمين **النظر الى الكعبة** فاذا دخلت المسجد فانظر
الى الكعبة و قل الحمد لله الذي عظمك و شرفك و كرمك و جعلك مثابة للناس و امنا مباركا و هدى
للعالمين **النظر الى الحجر الاسود** ثم انظر الى الحجر الاسود و استقبله بوجهك و قل الحمد لله الذي
هدانا لهذا و ما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد يحيي و يميت و يميت و يحيي و هو حي لا يموت بيده الخير
و هو على كل شيء قدير **اللهم** صل على محمد و آل محمد و بارك على محمد و آل محمد كافضل ما صليت و باركت
و ترحمت على ابراهيم و آل ابراهيم انك حميد مجيد و السلام على جميع النبيين و المرسلين و الحمد لله رب
العالمين **اللهم** اني اومن بوعدك و اصدق رسلك و اتبع كتابك **استلام الحجر** ثم استلم الحجر و قبله

في كل شوط فان لم يقدر عليه فافتحه واختم به فان يقدر عليه فامسحه بيدك اليمنى وقبلها وان لم
يقدر عليه فاشر اليه بيدك وقبلها وقل امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة
آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت واللات والعزى وعبادة الشيطان وعبادة الاوثان
وعبادة كل ند يدعى من دون الله عز وجل **في الطواف** ثم طف بالبيت سبعة اشواط وقبل الحجر في
كل شوط وقارب بين خطاك فاذا بلغت باب البيت فقل سائلك فقيرك مسكينك ببابك فتصدق
عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم حرمك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ المستجير بك
من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي واخواني المؤمنين من النار يا جواد يا كريم فاذا بلغت
مقابل الميزاب فقل اللهم اعتق رقبتي من النار ووسع علي من الرزق الحلال وادرأ عني شر فسقة
العرب والعجم وشر فسقة الجن والانس وتقول انت تجوز اللهم اني اليك فقير واني منك خائف ومستجير
فلا تبدل اسمي ولا تغير جسمي **القول في الطواف** ويقول في طوافك اللهم اني اسالك باسمك الذي يمشى به
على طلل الماء كما يمشى به على جدد الارض اسالك باسمك المخزون المكنون عندك واسالك باسمك
الاعظم الاعظم الاعظم الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت ان تصلي على محمد وآل محمد
وان تفعل بي كذا وكذا فاذا بلغت الركن اليماني فالتزمه وقبله وصل على النبي محمد وآله في كل شوط
القول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الاسود وقل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار **الوقوف بالمستجار** فاذا كنت في الشوط السابع
فقف بالمستجار وهو مؤخر الكعبة مما يلي الركن اليماني بحذاء باب الكعبة فابسط يديك على البيت
والزق جسدك وبطنك بالبيت وقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك
من النار اللهم اني حللت بفنائك فاجعل قراي مغفرتك وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك
وادع بما شئت ثم اقر لربك بذنوبك وقل اللهم من قبلك الروح والراحة والفرج والعافية اللهم
ان عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ما اطلعت عليه مني وخفي على خلقك استجير بالله
من النار وتكثر لنفسك من الدعاء ثم استلم الركن اليماني ثم استلم الركن الذي فيه الحجر الاسود وقبله واختم
به وان لم تستطع ذلك فلا يضرك غير انه لا بد من ان تفتتح بالحجر الاسود وتختم به وتقول اللهم
قنعني بما رزقتني وبارك لي فيما آتيتني **مقام ابراهيم عليه السلام** ثم ائت مقام ابراهيم
عليه السلام فصل ركعتين واجعله امامك واقرأ في الاولى منهما الحمد وقل هو الله احد وفي
الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم تشهد وسلم واحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله

في الطواف

في القول في الطواف

في القول بين الركنين

في الوقوف بالمستجار

في مقام ابراهيم عليه السلام

واسئل الله تعالى ان يتقبله منك وان لا يجعله آخر العهد منك فهاتان الركعتان هما الفريضة
وليس يكره لك ان تصليهما في اي الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها ولا تؤخرهما عنه
فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلوة مكتوبة فان كان وقت صلوة مكتوبة فابدأ بها
ثم صل ركعتي الطواف فاذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى
ينتهي الحمد الى ما يحب ربي ويرضى اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل مني وطهر قلبي وزك عملي
واجتهد في الدعاء واسئل الله عز وجل ان يتقبل منك ثم ائت الحجر الاسود واستلمه وقبله وامسحه
بيدك او اشر اليه وقل ما قلته اولا فانه لابد من ذلك ثم اشرب من ماء زمزم فان قدرت ان تشرب
من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل ويقول حين تشرب اللهم اجعله علما نافعا ورزقا
واسعا وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين

الخروج الى الصفا

وقم عليه حتى تنظر
الى البيت وتستقبل الركن الذي فيه الحجر واحمد الله عز وجل ن عليه واذكر من آلائه وحسن ما صنع
اليك ما قدرت عليه ثم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
على كل شيء قدير ثلث مرات ويقول اللهم اني اسالك العفو والعافية واليقين في الدنيا والآخرة
ثلث مرات ويقول اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ثلث مرات
ويقول الحمد لله مائة مرة والله اكبر مائة مرة وسبحان الله مائة مرة ولا اله الا الله مائة مرة
واستغفر الله واتوب اليه مائة مرة وصل على محمد وآل محمد مائة مرة ويقول يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله
صل على محمد وآل محمد واعذني من النار برحمتك وادع لنفسك ما احببت وليكن وقوفك على
الصفا اول مرة اطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقاة الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم اني اعوذ بك
من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه اللهم اظلني في ظل عرشك
يوم لا ظل الا ظلك ثم انحدر عن المرقاة وانت كاشف عن ظهرك وقل يا رب العفو يا من امر بالعفو
يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد
علي نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك السكينة والوقار حتى تصير الى
المنارة وهي طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم
اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم واهدني للتي هي اقوم اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه
لي وتقبل مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي تقبل عملي يا من يقبل عمل المتقين فاذا جزت زقاق العطارين
فاقطع الهرولة وامش على سكون ووقار ثم قل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود صل على محمد

في الشرب من ماء زمزم
في الخروج الى الصفا

وآل محمد واغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة فاصعد عليها وقم حتى
يبدو لك البيت وادع كما دعوت على الصفا واسأل الله عز وجل حوائجك وقل في دعائك يا من امر
بالعفو يا من يجزي على العفو يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من يحب العفو
يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يا رب العفو العفو العفو وتضرع الى الله عز وجل
وابك فان لم يقدر على البكاء فتباك واجهد ان يخرج من عينيك الدموع ولو مثل رأس الذباب
واجتهد في الدعاء ثم انحدر عن المروة الى الصفا وانت تمشي فاذا بلغت زقاق العطارين فاسع
ملأ فروجك الى المنارة الاولى التي تلي الصفا فاذا بلغتها فاقطع الهرولة وامش حتى تأتي الصفا
وقم عليه واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ما قلته في الدفعة الاولى ثم انحدر الى المروة فافعل
ما كنت فعلته وقل مثل ما كنت قلته في الدفعة الاولى حتى تأتي المروة فطف بين الصفا والمروة
سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعا وعلى المروة اربعا والسعي بينهما سبعا تبدأ بالصفا
وتختم بالمروة ومن ترك الهرولة في السعي حتى صار في بعض المكان لم يحول وجهه ورجع القهقرى
حتى يبلغ الموضع الذي ترك منه الهرولة ثم هرول منه الى الموضع الذي ينبغي له ان يقطعها
فيه ان شاء الله تعالى **التقصير** فاذا فرغت من سعيك فانزل من المروة وقصر من شعر رأسك
من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت
ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت
ولا بأس ان تصلي ركعتي طواف التطوع حيث شئت من المسجد وانه لا يجوز ان تصلي ركعتي طواف
الفريضة الا عند المقام فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد الحرام
حافيا وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت سبوعا تطوعا وان شئت فصل ركعتين
للطواف عند مقام ابراهيم عليه السلام او في الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس
فصل ست ركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واعقد الاحرام في دبر الظهر وان شئت في
دبر العصر بالحج مفردا تقول لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب
السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم
والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع
كتابك وامرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد
ما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فقوني على ما ضعفت عنه

ويسره لي وتقبله مني وتسلمني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك وحجاج بيتك
الذين رضيت عنهم وارتضيت وسميت وكتبت اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية
واعني عليه وتقبله مني اللهم فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي
قدرت علي واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر احرم لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي
ومخي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة
ثم لب سرا بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائما وان شئت قاعدا وان شئت على باب
المسجد وانت خارج عنه مستقبل الحجر الاسود وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك
لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ثم توجه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح
والتهليل وذكر الله عز وجل فاذا بلغت الرقطاء دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على
الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تاتي منى ولبث الى البيت في العمرة واكثر من ذي المعارج فان رسول الله
صلى الله عليه وآله كان يكثر منها وتقول وانت متوجه الى منى اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي
واصلح لي عملي فاذا اتيت منى فقل الحمد لله الذي اقدمنيها صالحا في عافية وبلغني هذا المكان اللهم
هذه منى وهي مما مننت به على اوليائك من المناسك فاسالك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تمن علي
فيها بما مننت على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم صل بها المغرب والعشاء
الآخرة والفجر في مسجد الخيف ولتكن صلوتك فيه عند المنارة التي في وسط المسجد وعلى ثلاثين
ذراعا من جميع جوانبها فذاك مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه
قبله عليهم السلام وما كان خارجا من ثلاثين ذراعا حولها من كل جانب فليس من المسجد **الغدو
الى عرفات** ثم امض الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك
اردت وقولك صدقت وامرك اتبعت اسالك ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وان
تجعلني ممن تباهي به اليوم من هو افضل مني ثم تلبي وانت مار الى عرفات ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر
بوجه فاذا اتيت الى عرفات فاضرب خباك بنمرة قريبا من المسجد فان ثم ضرب النبي صلى الله عليه
والخباه وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها الظهر والعصر باذان
واحد واقامتين وانما تعجل في الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء ومسالة ثم ائت
الموقف وعليك السكينة والوقار فقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع
لابويك كثيرا واستوهبهما من ربك عز وجل ولا تقف الا وانت طاهر قد اغتسلت

الغدو الى عرفات

ولا تفض منها حتى تغيب الشمس فانك ان افضت قبل غروبها لزمك دم شاة **دعاء الموقف**

روى زرعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله تعالى مائة مرة وكبر الله تعالى مائة مرة وتقول ماشاء الله لا قوة الا بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة ثم تقرأ عشر آيات من اول سورة البقرة ثم تقرأ قل هو الله احد ثلث مرات وتقرأ آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرأ آية السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا الى آخرها ثم تقرأ قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس حتى تفرغ منهما ثم تحمد الله عز وجل على كل نعمة انعم عليك وتذكر انعمه واحدة واحدة ما احصيت منها وتحمده على ما انعم عليك من اهل ومال وتحمد الله عز وجل على ما ابلاك وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي لا تحصى بعدد ولا تكافى بعمل وتحمده بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القرآن وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القرآن وتكبره بكل تكبير كبر به نفسه في القرآن وتهلله بكل تهليل هلل به نفسه في القرآن وتصلي على محمد وآل محمد وتكثر منه وتجتهد فيه وتدعو الله عز وجل بكل اسم سمى به نفسه في القرآن وبكل اسم تحسنه وتدعوه باسمائه التي في آخر الحشر وتقول اسألك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك واسألك بقوتك وقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبجمعك وباركانك كلها وبحق رسولك صلواتك عليه وآله وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سأل ان تغفر لي جميع ذنوبي في جميع علمك في وتسأل الله حاجتك كلها من امر الآخرة والدنيا وترغب اليه في الوفادة في المستقبل في كل عام وتسأل الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه سبعين مرة وليكن من دعائك اللهم فكني من النار واوسع علي من رزقك الحلال الطيب وادرأ عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم فان نفد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله الى آخره ولا تمل من الدعاء والتضرع والمسألة

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان قبلي من الانبياء فقال علي عليه السلام بلى يا رسول الله فقال فتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد

دعاء الموقف

يحيي ويميت ويحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم لك الحمد انت كما تقول وخير مما يقول القائلون اللهم لك صلوتي وديني ومحياي ومماتي ولك تراثي وبك حولي ومنك قوتي اللهم اني اعوذ بك من الفقر ومن وسواس الصدر ومن شتات الامر ومن عذاب النار ومن عذاب القبر اللهم اني اسئلك من خير ما تاتي به الرياح واعوذ بك من شر ما تاتي به الرياح واسئلك خير الليل وخير النهار **وفي** رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا وفي لحمي ودمي وعظامي وعروقي ومفاصلي ومقعدي ومقامي ومدخلي ومخرجي نورا واعظم لي نورا يا رب يوم القاك انك على كل شيء قدير قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا الدعاء تام كاف لموقف عرفة وقد اخرجت دعاء جامعا لموقف عرفة في كتاب دعاء الموقف فمن احب ان يدعو به دعا به ان شاء الله تعالى **الافاضة من عرفات** فاذا غربت الشمس يوم عرفة فافض وعليك السكينة والوقار وافض بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم **وروى** زرعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا غربت الشمس يوم عرفة فقل اللهم لا تجعله اخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه ابدا ما ابقيتني واقلبني اليوم مفلحا منجحا مستجابا لي مرحوما مغفورا لي بافضل ما ينقلب به اليوم احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام واجعلني اليوم من اكرم وفدك عليك واعطني افضل ما اعطيت احدا منهم من الخير والبركة والرحمة والرضوان والمغفرة وبارك لي فيما ارجع اليه من اهل ومال او قليل وكثير وبارك لهم في فاذا افضت فاقتصد في السير وعليك بالدعة واترك الوجيف الذي يصنعه كثير من الناس في الجبال والاودية فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكف ناقته حتى تبلغ راسها الورك ويامر بالدعة وسنته السنة التي تتبع فاذا انتهيت الى الكثيب الاحمر وهو عن يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفي وبارك لي في عملي وسلم لي ديني وتقبل مناسكي فاذا اتيت مزدلفة وهي جمع فانزل في بطن الوادي عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام فان لم تجد فيه موضعا فلا تجاوز الحياض التي عند وادي محسر فانها اصل ما بين جمع ومنى وصل المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ولا تصل نوافل المغرب بعد العشاء الاخرة ولا تصل المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب ربع الليل الى ثلثه وبت بمزدلفة وليكن من دعائك فيها اللهم هذه جمع فاجمع لي فيها جوامع الخير كله اللهم لا تؤيسني من الخير الذي سألتك ان تجمعه لي في قلبي وعرفني ما عرفت وليائك في منزلي هذا وهب لي جوامع الخير واليسر كله وان استطعت ان لا تنام تلك الليلة فافعل فان ابواب السماء

نسخ: ونسكي
نسخ: الصدر
نسخ: للموقف
ق: الافاضة من عرفات
نسخ: فامش
نسخ: اقلبني
ام اجبني الى افضل ما انقلب به احد
نسخ: فيه

في أخذ الحصى والإفاضة من المشعر الحرام

|٤٧|

لا تتعلق الأصوات المؤمنين لهم دوي كدوي النحل يقول الله تبارك وتعالى أنا ربكم وأنتم عبادي يا عبادي
أديتم حقي وحق علي أن أستجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن أراد أن يحط عنه ويغفر ذنوبه لمن أراد
أن يغفر له خذ حصى الجمار من جمع وخذ حصى الجمار من جمع وإن شئت أخذتها من رحلك بمنى ولا
تأخذ من حصى الجمار التي قد رمي ولا تكسر الأحجار كما يفعل عوام الناس ولا بأس أن تأخذ حصى الجمار
من حيث شئت من الحرم إلا من المسجد الحرام ومسجد الخيف ويكون منقطة كحلية مثل الأنملة أو مثل
حصى الحذف واغسلها وهي سبعون حصاة وشدها في طرف ثوبك واحتفظ بها والوقوف بالمشعر الحرام
فإذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها بسفح الجبل ويستحب للصرورة أن يطأ المشعر برجله أو براحلته
إن كان راكباً قال الله تعالى فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم
وإن كنتم من قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وأنت على غسل وقل اللهم رب المشعر الحرام ورب
الركن والمقام ورب الحجر الأسود وزمزم ورب الأيام المعلومات فك رقبتي من النار وأوسع
علي من رزقك الحلال وادرأ عني شر فسقة الجن والإنس وشر فسقة العرب والعجم اللهم
أنت خير مطلوب إليه وخير مدعو وخير مسئول ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني
هذا أن تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتجاوز عن خطيئتي وتجعل التقوى من الدنيا زادي
وتقلبني مفلحاً منجحاً مستجاباً لي بأفضل ما يرجع به أحد من وفدك وحجاج بيتك الحرام وادع الله
عز وجل كثيراً لنفسك ولوالديك وولدك وأهلك ومالك وإخوانك المؤمنين والمؤمنات
فإنه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فإذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل بذنوبك
سبع مرات واسأله التوبة سبع مرات وإذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا إلى المأزمين
الإفاضة من المشعر الحرام وإذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورأت الإبل مواضع أخفافها فأفض
وإياك أن تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وأفض وعليك السكينة والوقار
واقصد في مشيك إن كنت راجلاً وفي مسيرك إن كنت راكباً وعليك بالاستغفار فإن الله
عز وجل يقول ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم ويكره
المقام عند المشعر بعد الإفاضة فإذا انتهيت إلى وادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو
إلى منى أقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وإن كنت راكباً فحرك راحلتك قليلاً
وقل رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم كما قلت في السعي بمكة وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله يحرك ناقته فيه ويقول اللهم سلم عهدي واقبل توبتي وأجب دعوتي

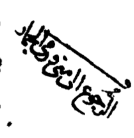
واحفظ

في سفح الجبل

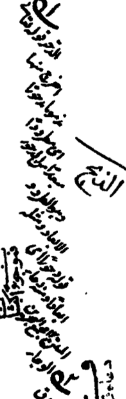
موقف

أخذ الحصاة من جمع

الحرام



واخلفني فيمن تركت بعدي ومن ترك السعي في وادي محسر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه فمن لم
يعرف موضعه سأل الناس عنه ثم امض الى منى **الرجوع الى منى و رمي الجمار** فاذا اتيت رحلك
بمنى فاقصد الى الجمرة العقبة وهي القصوى وانت على طهر اخرج مما معك من حصى الجمار سبع
حصيات وتقف في وسط الوادي مستقبل القبلة يكون بينك وبين الجمرة عشر خطوات او خمس عشرة
خطوات وتقول وانت مستقبل القبلة والحصى في كفك اليسرى اللهم هذه حصياتي فاحصهن
لي وارفعهن في عملي ثم تناول منها واحدة واحدة وترمي الجمرة من قبل وجهها ولا ترميها من اعلاها
وتقول مع كل حصاة اذا رميتها الله اكبر اللهم ادحر عني الشيطان وجنوده اللهم اجعله حجا مبرورا
وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك
محمد صلى الله عليه وآله حتى ترميها بسبع حصيات ويجزيك ان تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرة فان سقطت
منك حصاة في الجمرة او في طريقك فخذ مكانها من تحت رجليك ولا تأخذ من حصى الجمار الذي قد
رمي بها واذا رميت جمرة العقبة حل لك كل شيء الا النساء والطيب وترمي يوم الثاني والثالث
والرابع في كل يوم باحدى وعشرين حصاة وترمي الى الجمرة الاولى بسبع حصيات وتقف عندها
وتدعو والى الجمرة الثانية بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو والى الجمرة الثالثة بسبع
حصيات ولا تقف عندها فاذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر الى رحلك بمنى فقل اللهم بك
وثقت وعليك توكلت فنعم الرب انت ونعم المولى ونعم النصير **الذبح** واشتر هديك ان كان من
البدن او من البقر او من الغنم والا فاجعله كبشا سمينا فحلا فان لم تجد فحلا فموجوءا من
الضأن فان لم تجد فتيسا فحلا وان لم تجد فما تيسر لك وعظم شعائر الله عز وجل فانها من
تقوى القلوب ولا تعط الجزار جلودها ولا قلائدها ولا جلالها ولكن تصدق بها ولا تعط
السلاخ منها شيئا فاذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت
وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي و
محياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم منك
ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم اذبح ولا تنخع حتى يموت ويبرد ثم كل وتصدق
واطعم واهد الى من شئت ثم احلق رأسك وقد ذكرت الاضاحي في هذا الكتاب ثم انا اعيد
ذكرها لابد من اعادته في هذا الموضع ولا يجوز في الاضاحي من الابل الا الثني وهو الذي قد
تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من المعز والبقر الثني وهو الذي قد تم له سنة



ودخل في الثانية ويجزي من الضان الجذع لسنة وتجزي البقرة عن سبعة نفر بالامصار وبمنى
عن واحد والبدنة تجزي عن سبعة والجزور يجزي عن عشرة متفرقين والكبش يجزي عن الرجل
وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين **الحلق** واذا اردت ان تحلق رأسك
فاستقبل القبلة وابدأ بالناصية واحلق راسك الى العظمين النابتين من الصدغين قبالة
وتد الاذنين فاذا حلقت فقل اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيمة وادفن شعرك بمنى **زيارة البيت**
زر البيت يوم النحر او من الغد وانت على غسلك ولا تؤخر ان تزوره من يومك او من الغد فانه ليس
للمتمتع ان يؤخره وموسع للمفرد ان يؤخره وقل في طريقك وانت متوجه الى الزيارة من
تمجيد الله والثناء عليه والصلوة على النبي صلى الله عليه وآله ما قدرت عليه فاذا بلغت باب
المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي وسلمه لي وسلمني منه اسألك مسألة العليل الذليل
المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني بحاجتي اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت
بيتك جئت اطلب رحمتك وابتغي مرضاتك متبعا لامرك راضيا بقدرك اسألك مسألة
المضطر اليك المطيع لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك اسألك ان تلقيني عفوك وتجيرني
برحمتك من النار **اتيان الحجر الاسود** ثم تاتي الحجر الاسود فتستلمه فان لم تستطع فامسحه بيدك وقبل
يدك فان لم تستطع فاستقبله واشر اليه بيدك وقبلها وكبر وقل مثل ما قلت يوم طفت
بالبيت يوم قدمت مكة وطف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين عند
مقام ابراهيم عليه السلام تقرأ فيهما في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها
الكافرون ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبله ان استطعت واستلمه وكبر **الخروج الى الصفا** ثم اخرج
الى الصفا واصنع عليه كما صنعت يوم قدمت مكة وطف بينهما سبعة اشواط تبدأ بالصفا وتختم
بالمروة فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه الا النساء **طواف النساء** ثم ارجع
الى البيت وطف به اسبوعا وهو طواف النساء ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام
او حيث شئت من المسجد وقد حل لك النساء وفرغت من حجك كله الا رمي الجمار واحللت من
كل شيء احرمت منه **الرجوع الى منى** ثم لا تبت ليالي التشريق الا بمنى فان بت في غيرها فعليك
دم شاة لكل ليلة وان خرجت من منى اول الليل فلا ينتصف الليل الا وانت بمنى او قد خرجت
من مكة الا ان تكون في شغل من طوافك وسعيك واصبحت بمكة فلا شيء عليك وان خرجت
بعد نصف الليل فلا يضرك ان تصبح في غيرها **رمي الجمار** وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس

في الحلق
في زيارة البيت
في اتيان الحجر
في الخروج الى الصفا
في طواف النساء
في الرجوع الى منى
في رمي الجمار
محمد

الى الزوال وكلما قرب من الزوال فهو افضل وقد رويت رخصة من اول النهار الى آخره وقل ما قلت يوم رميت جمرة العقبة ثم ابدأ بالجمرة الاولى ارمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها ثم قف على يسار الطريق واحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبي وآله ثم تقدم قليلاً وادع الله عز وجل واسأله ان يتقبل منك ثم تقدم قليلاً وادع الله عز وجل ثم تقدم قليلاً ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات واصنع كما صنعت في الاولى تقف عندها وتدعو ثم امض الى الثالثة وعليك بالسكينة والوقار وارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها **التكبير** ايام التشريق والتكبير في الاضحى من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الرابع يكون ذلك في خمس عشرة صلوة وذلك بمنى وبالامصار في دبر عشر صلوات من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الثالث والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام **النفر من منى** فاذا اردت ان تنفر من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس ولا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال وبعده فاذا اردت ان تنفر في النفر الاول وهو اليوم الثالث فانفر اذا زالت الشمس فانه ليس لك ان تنفر قبل زوال الشمس وان انت اقمت الى ان تغيب الشمس فليس لك ان تبرح من منى ووجب عليك المقام الى يوم الرابع من يوم النحر وهو النفر الاخير وافض الى مكة مهللاً وممجداً وداعياً فاذا بلغت مسجد النبي صلى الله عليه وآله وهو مسجد الحصباء دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح ومن نفر في النفر الاول فليس عليه ان يحصب **دخول مكة** ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار وقد فرغت من كل شيء لزمك في حج وعمرة وابتع بدرهم تمراً وتصدق به ليكون كفارة لما دخل عليك في احرامك مما لا تعلم **دخول الكعبة** وان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها وان شئت لم تدخلها الا ان يكون صرورة فلا بد لك من دخولها واغتسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها اللهم انك قلت في كتابك ومن دخله كان آمناً فآمني من عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين على البلاطة الحمراء ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وحم السجدة وفي الثانية الحمد وعدد آيها من القرآن وتصلي في زواياه وتقول اللهم من تهيأ او تعبأ او اعد واستعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده ونوافله وجوائزه فاليك يا سيدي تهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك وجائزتك فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل ولا يبلغ مدحته قائل فاني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوتها لكني اتيتك مقراً بالظلم والاساءة

على نفسي اتيتك بلا حجة ولا عذر فاسألك يا من هو كذلك ان تعطيني منيتي وتقبلني برحمتك
ولا تردني محروما ولا خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسألك يا عظيم ان تغفر لي الذنب
العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم ولا تدخلها بحذاء ولا خف ولا تبزق فيها ولا تمتخط

وداع البيت فاذا اردت وداع البيت فطف به اسبوعا وصل ركعتين حيث احببت من
الحرم وائت الحطيم والحطيم ما بين باب الكعبة والحجر الاسود فتعلق باستار الكعبة وانت قائم
فاحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه واله ثم قل اللهم اني عبدك وابن عبدك
ابن امتك حملتني على دوابك وسيرتني في بلادك واقدمتني المسجد الحرام اللهم وقد كان في املي
ورجائي ان تغفر لي فان كنت يا رب قد فعلت ذلك فازدد عني رضا وقربني اليك زلفى وان لم تكن
فعلت يا رب ذلك فمن الان فاغفر لي قبل ان تنائي داري عن بيتك غير راغب عنه ولا مستبدل
به هذا اوان انصرافي ان كنت قد اذنت لي اللهم فاحفظني من بين يدي ومن خلفي ومن تحتي
ومن فوقي وعن يميني وعن شمالي حتى تقدمني اهلي صالحا فاذا اقدمتني اهلي فلا تخل مني واكفني
مؤونة عيالي ومؤونة خلقك فاذا بلغت باب الحناطين فاستقبل الكعبة بوجهك ثم اسجد
فاسئل الله عز وجل ان يتقبله منك ولا يجعله اخر العهد منك ثم تقول وانت مار آئبون
تائبون حامدون لربنا شاكرون الى الله راغبون والى الله راجعون وصلى الله على محمد
واله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل

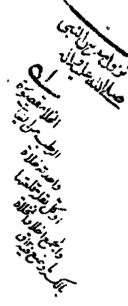
باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة

روى هشام بن المثنى عن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال ابدؤا بمكة واختموا بنا وروى
عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال انما امر الناس ان ياتوا هذه الاحجار فيطوفوا بها
ثم ياتونا فيخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم وسأل بعض اصحابنا ابا جعفر عليه السلام
فقال له ابدأ بالمدينة او بمكة فقال ابدأ بمكة واختم بالمدينة فانه افضل قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله هذه الاخبار انما وردت فيمن يملك الاختيار ويقدر على يبدأ بايهما شاء من مكة
او المدينة فاما من يوخذ به على احد الطريقين فاحتاج الى الاخذ فيه شاء او ابى فلا اختيار له
في ذلك فان اخذ به على طريق المدينة بدأ بها وكان ذلك افضل له لانه لا يجوز له ان يدع
دخول المدينة وزيارة قبر النبي والائمة عليهم السلام بها واتيان المشاهد لانتظار الرجوع
فربما لم يرجع او اخترم دون ذلك ولا فضل له ان يبدأ بالمدينة وهذا معنى حديث
صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الحاج من الكوفة



یبدؤن بالمدینة افضل او بمکة فقال بالمدینة **الصلوة فی مسجد غدیر خم** فاذا انتهیت
الی مسجد غدیر خم فادخله وصل فیه ما بدا لک فان احمد بن محمد بن ابی نصر **روی** عن ابان
عن ابی عبد الله علیه السلام انه قال یستحب الصلوة فی مسجد الغدیر لان النبی صلی الله علیه وآله
اقام فیه امیر المؤمنین علی علیه السلام وهو موضع اظهر الله فیه الحق **وروی** صفوان عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهیم علیه السلام عن الصلوة فی مسجد غدیر خم
بالنهار وانا مسافر فقال صل فیه فان فیه فضلا وقد کان ابی علیه السلام یامر بذلک
وروی عن حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله علیه السلام من المدینة الی مکة فلما
انتهینا الی مسجد الغدیر نظر فی میسرة المسجد فقال ذاک موضع قدم رسول الله صلی الله علیه وآله
حیث قال من کنت مولاه فعلی مولاه ثم نظر الی الجانب الآخر فقال ذاک موضع فسطاط الثانی فلان
وسالم مولی ابی حذیفة وابی عبیدة بن الجراح فلما رأوه رافعا یده قال بعضهم انظروا الی عینیه تدور
کانهما عینا مجنون فنزل جبرئیل علیه السلام بهذه الآیة وان یکاد الذین کفروا لیزلقونک
بابصارهم لما سمعوا الذکر ویقولون انه لمجنون وما هو الا ذکر للعالمین **نزول معرس النبی**
علیه السلام **روی** معویة بن عمار قال قال ابو عبد الله علیه السلام اذا انصرفت من مکة الی
المدینة وانتهیت الی ذی الحلیفة وانت راجع الی المدینة من مکة فائت معرس النبی صلی الله
علیه وآله فان کنت فی وقت صلوة مکتوبة او نافلة فصل وان کان غیر وقت صلوة فانزل فیه
قلیلا فان النبی صلی الله علیه وآله قد کان یعرس فیه ویصلی فیه **وروی** علی بن مهزیار
عن محمد بن القسم بن الفضیل قال قلت لابی الحسن علیه السلام جعلت فداک ان جمالنا مر بنا
ولم ینزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا الیه فرجعنا الیه **وسأل** العیص بن القسم ابا عبد الله
علیه السلام عن الغسل فی المعرس فقال لیس علیک فیه غسل والتعریس هو ان یصلی فیه
ویضطجع فیه لیلا مر به او نهارا **باب** حرم المدینة وفضلها **روی** زرارة بن اعین عن
ابی جعفر علیه السلام قال حرم رسول الله صلی الله علیه وآله المدینة ما بین لابتیها صیدها
وحرم علیه السلام ما حولها بریدا فی برید ان یختلا خلاها او یعضد شجرها الا عودی
الناضح **وروی** ان لابتیها ما احاطت به الحرار **وروی** فی خبر آخر ان ما بین لابتیها
ما بین الصورین الی الثنیة والذی حرمه من الشجر ما بین ظل عایر الی فیء وعیر وهو الذی حرم
ولیس صیدها کصید مکة یوکل هذا ولا یوکل ذاک **وروی** ابو بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام

حذیفة



قال حد ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة من ذباب الى واقم والعريض والنقب من قبل مكة وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرتين وسأله يونس بن يعقوب قال يحرم على في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله ما يحرم على في حرم الله تعالى قال لا وروى ابان عن ابي العباس يعني الفضل بن عبد الملك قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حرم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة فقال نعم حرم بريدا في بريد عضاها قلت صيدها قال لا يكذب الناس ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة قال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة واشد وبارك في صاعها ومدها وانقل حماها ووباها الى الجحفة وروي ان الصادق عليه السلام ذكر الدجال فقال لا يبقى منها سهل الا وطاه الا مكة والمدينة فان على كل نقب من انقابهما ملك يحفظهما من الطاعون والدجال والله الموفق

باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي صلى الله عليه وآله وفيمن مات بمكة او المدينة

روى محمد بن سليمن الديلمي عن ابراهيم بن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مكة حاجا ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن جاءني زائرا وجبت له شفاعتي ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة ومن مات في احد الحرمين مكة او المدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجرا الى الله عز وجل وحشر يوم القيمة مع اصحاب بدر

اتيان المدينة اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او حين تدخلها ثم ائت قبر النبي صلعم وادخل المسجد من باب جبرئيل عليه السلام فاذا دخلت فسلم على النبي صلى الله عليه وآله ثم قم عند الاسطوانة المتقدمة من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلي المنبر فانه موضع راس النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد ابن عبد الله واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدت الله مخلصا حتى اتاك اليقين ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وأديت الذي عليك من الحق وانك قد رؤفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محل المكرمين الحمد لله الذي استنقذنا بك من الشرك والضلالة اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل السموات

ابانى

اتيان المدينة

والارضين ومن بينهما لك يا رب العالمين من الاولين والاخرين على محمد عبدك ورسولك
ونبيك وامينك ونجيك وحبيبك وصفيك وخاصتك وصفوتك من بريتك وخيرتك
من خلقك اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون
والاخرون اللهم انك قلت وقولك الحق ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله
واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما واني اتيت نبيك مستغفرا تائبا من ذنوبي يا
رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربي وربك ليغفر لي ذنوبي فان كانت لك حاجة فاجعل قبر النبي
صلى الله عليه واله خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك واسأل حاجتك
فانك احرى ان تقضى لك ان شاء الله تعالى ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء الدقيقة
العرض مما يلي القبر وانت مستند اليه مستقبل القبلة اللهم اليك الجأت امري والى قبر محمد
عبدك ورسولك صلواتك عليه واله اسندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد صلى الله
عليه واله استقبلت اللهم اني اصبحت لا املك لنفسي خير ما ارجو لها ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها
واصبحت الامور بيدك فلا فقير افقر مني اني لما انزلت الي من خير فقير اللهم ارددني منك بخير فانه لا راد
لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدل اسمي او تغير جسمي او تزيل نعمتك عني اللهم زيني بالتقوى
وجملني بالنعم واغمرني بالعافية وارزقني شكر العافية اتيان المنبر ثم ائت المنبر فامسح عينيك ووجهك
برمانتيه فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده واحمد الله واثن عليه وسل حاجتك فان رسول الله
صلى الله عليه واله قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة وان منبري على ترعة
من ترع الجنة وقوائم المنبر رتب في الجنة والترعة هي الباب الصغير ثم ائت مقام النبي صلى الله عليه واله
فصل عنده ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصل على النبي عليه السلام وكذلك اذا خرجت
ثم ائت مقام جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استأذن على النبي
صلى الله عليه واله ثم قل اي جواد اي كريم اي قريب اي بعيد اسألك ان ترد علي نعمتك وهو
مقام لا يدعو فيه حائض تستقبل القبلة الا رأت الطهر ثم تدعو بدعاء الدم تقول اللهم اني
اسألك بكل اسم هو لك وتسميت به لاحد من خلقك او هو مأثور في علم الغيب عندك و
اسألك باسمك الاعظم الاعظم وبكل حرف انزلته على موسى وبكل حرف انزلته على عيسى
وبكل حرف انزلته على محمد صلواتك عليه واله وعلى انبياء الله الا فعلت بي كذا وكذا والحائض
تقول الا اذهبت عني هذا الدم الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين ان كان لك

في اتيان المنبر



بالمدینة مقام ثلثة ایام صمت یوم الاربعاء وصلیت لیلة الاربعاء عند اسطوانة التوبة وهی اسطوانة ابی لبابة التی ربط نفسه الیها وتقعد عندها یوم الاربعاء ثم تاتی لیلة الخمیس الاسطوانة التی تلیها مما یلی مقام النبی علیه السلام فیقعد عندها لیلتک ویومک تصوم یوم الخمیس ثم تاتی الاسطوانة التی یلی مقام النبی صلی الله علیه واله ومصلاه لیلة الجمعة فتصلی عندها لیلتک ویومک وتصوم یوم الجمعة وان استطعت ان لا تتکلم بشیء هذه الایام الا بما لا بد منه ولا یخرج من المسجد الا لحاجة ولا تنام فی لیل ولا نهار الا قلیل فافعل واحمد الله عز وجل یوم الجمعة واثن علیه وصل علی النبی صلی الله علیه واله ثم صل حاجتک ثم قل اللهم ما کانت لی الیک من حاجة شرعت فی طلبها والتماسها او لم اشرع سالتکها او لم اسالکها فانی اتوجه الیک بنبیک محمد نبی الرحمة فی قضاء حوائجی صغیرها وکبیرها زیارة فاطمة بنت النبی صلی الله علیها وعلی ابیها وبعلها وبنیها قال مصنف هذا الکتاب رحمه الله اختلف الروایات فی موضع قبر فاطمة سیدة نساء العالمین علیها السلام فمنهم من روی انها دفنت فی البقیع ومنهم من روی انها دفنت بین القبر والمنبر وان النبی صلی الله علیه واله انما قال ما بین قبری ومنبری روضة من ریاض الجنة لان قبرها بین القبر والمنبر ومنهم من روی انها دفنت فی بیتها فلما زادت بنو امیة فی المسجد صارت فی المسجد وهذا هو الصحیح عندی وانی لما حججت بیت الله الحرام کان رجوعی علی المدینة بتوفیق الله عز وجل فلما فرغت من زیارة النبی صلی الله علیه واله قصدت الی بیت فاطمة علیها السلام وهو من عند الاسطوانة التی یدخل الیها من باب جبرئیل علیه السلام الی مؤخر الحظیرة التی فیها النبی صلی الله علیه واله فقمت عند الحظیرة ویساری الیها وجعلت ظهری الی القبلة واستقبلتها بوجهی وانا علی غسل وقلت السلام علیک یا بنت رسول الله السلام علیک یا بنت نبی الله السلام علیک یا بنت حبیب الله السلام علیک یا بنت خلیل الله السلام علیک یا بنت صفی الله السلام علیک یا بنت امین الله السلام علیک یا بنت خیر خلق الله السلام علیک یا بنت افضل انبیاء الله ورسله وملائکته السلام علیک یا ابنة خیر البریة السلام علیک یا سیدة نساء العالمین من الاولین والاخرین السلام علیک یا زوجة ولی الله وخیر الخلق بعد رسول الله السلام علیک یا ام الحسن والحسین سیدی شباب اهل الجنة السلام علیک ایتها الصدیقة الشهیدة السلام علیک ایتها الرضیة المرضیة السلام علیک ایتها الفاضلة الزکیة السلام علیک ایتها الحوراء الانسیة السلام علیک ایتها التقیة النقیة السلام علیک ایتها المحدثة العلیمة

القلیل من

زیارة فاطمة بنت النبی صلی الله علیها

السلام عليك ايتها المظلومة المغصوبة السلام عليك ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليك
يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك
مضيت على بينة من ربك وانّ من سرّك فقد سرّ رسول الله ومن جفاك فقد جفا رسول الله
ومن آذاك فقد آذى رسول الله ومن وصلك فقد وصل رسول الله صلى الله عليه وآله ومن
قطعك فقد قطع رسول الله صلى الله عليه وآله لانك بضعة منه وروحه التي بين جنبيه
كما قال عليه افضل سلام الله وصلواته اشهد الله ورسله وملائكته انى راض عمن رضيت
عنه ساخط على من سخطت عليه متبرّئ ممن تبرأت منه موال لمن واليت معاد لمن عاديت مبغض
لمن ابغضت محب لمن احببت وكفى بالله شهيدا وحسيبا وجازيا ومثيبا ثم قلت اللهم صل وسلم
على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين وصل على وصيه
علي بن ابي طالب امير المومنين وامام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد
سيدة نساء العالمين وصل على سيدي شباب اهل الجنة الحسن والحسين وصل على
زين العابدين علي بن الحسين وصل على محمد بن علي باقر علم النبيين وصل على الصادق عن
الله جعفر بن محمد وصل على كاظم الغيظ في الله موسى بن جعفر وصل على الرضا علي بن موسى
وصل على التقي محمد بن علي وصل على النقي علي بن محمد وصل على الزكي الحسن بن علي وصل على
الحجة القائم محمد بن الحسن بن علي اللهم احي به العدل وامت به الجور وزين بطول بقائه الارض
واظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفى بشيء من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه
واشياعه والمقتولين في زمرة اوليائه يا رب العالمين اللهم صل على محمد واهل بيته الذين اذهبت
عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لم اجد في الاخبار شيئا
موظفا محدودا للزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن نظر في كتابي هذا من زيارتها
ما رضيت لنفسي والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل **اتيان المشاهد وقبور
الشهداء** ولا تدع ان تاتي المشاهد كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ
وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح وتطوع فيها بما احببت من الصلوة
واذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار واذا اتيت مسجد
الفتح فقل يا صريخ المكروبين ويا مجيب المضطرين اكشف عني غمي وهمي وكربي كما كشفت
عن نبيك صلواتك عليه وآله همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه في هذا المكان توديع قبر النبي صلعم

باقر العلم

اتيان المشاهد وقبور الشهداء

توديع قبر النبي

ومنبره فاذا اردت ان تخرج من المدينة فائت موضع راس النبى صلى الله عليه وآله وسلم ثم ائت المنبر وصل عنده على النبى ما استطعت وادع لنفسك بما احببت للدين والدنيا ثم ارجع الى قبر النبى صلى الله عليه وآله والزق منكبك الايسر بالقبر قريبا من الاسطوانة التى دون الاسطوانة المخلقة عند راس النبى صلى الله عليه وآله فصل ست ركعات او ثمان ركعات واقرأ فى كل ركعة الحمد وسورة واقنت فى كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله صلى الله عليه وآله وقلت مودعاً له عليه السلام صلى الله عليك السلام عليك لا جعله الله آخر تسليمى عليك اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلواتك عليه وآله وان توفيتنى قبل ذلك فانى اشهد فى مماتى على ما اشهد فى حياتى ان لا اله الا انت وان محمداً عبدك ورسولك

والصق

فى زيارة قبور الائمة

في زيارة قبور الائمة الحسن بن على بن ابى طالب وعلى بن الحسين ومحمد بن على الباقر وجعفر بن محمد الصادق عليهم السلام بالبقيع فاذا اتيت قبور الائمة عليهم السلام بالبقيع فاجعلها بين يديك ثم قل السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم يا اهل التقوى السلام عليكم يا حجج الله على اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون فى البرية بالقسط السلام عليكم يا اهل الصفوة السلام عليكم يا اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم فى ذات الله عز وجل وكذبتم واسيئ اليكم فعفوتم واشهد انكم الائمة الراشدون وان طاعتكم مفروضة وان قولكم الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان الارض لم تزالوا بعين الله ينسخكم فى اصلاب المطهرين وينقلكم فى ارحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ولم تشترك فيكم فتن الاهواء طبتم وطاب منبتكم انتم الذين من بكم علينا ديان الدين فجعلكم فى بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم لنا وطيب خلقنا بما من علينا من ولايتكم وكنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا اياكم مقرين وهذا مقام من اسرف واخطأ واستكان واقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وان يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من النار فكونوا لى شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم اهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزواً واستكبروا عنها يا من هو قائم لا يسهو ودائم لا يلهو ومحيط بكل شىء لك المن بما وفقتنى وعرفتنى بما ائتمنتنى عليه اذ صد عنه عبادك وجهلوا معرفتهم واستخفوا بحقهم ومالوا الى سواهم فكانت المنة منك على مع اقوام خصصتهم بما خصصتنى به فلك الحمد اذ كنت عندك فى مقامى مكتوباً فلا تحرمنى ما رجوت ولا تخيبنى فيما دعوت

وادع لنفسك بما احببت ثم صل ثماني ركعات في المسجد الذي هناك وتقرأ فيها ما احببت
وتسلم في كل ركعتين ويقال انه مكان صلت فيه فاطمة عليها السلام **باب ثواب زيارة
النبي والائمة صلوات الله عليهم اجمعين** قال الحسين بن علي بن
ابي طالب عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله يا ابتاه ما جزاء من زارك فقال النبي
صلى الله عليه وآله يا بني من زارني حيا او ميتا او زار اباك او زار اخاك او زارك كان حقا علي ان ازوره
يوم القيمة فاخلصه من ذنوبه وروى الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال ان لكل امام عهدا في عنق اوليائه وشيعته وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن
زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاءهم يوم القيمة وروى
علي بن الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من نبي ولا وصي يبقى
في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع بروحه وعظمه ولحمه الى السماء وانما يؤتى مواضع آثارهم
ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم في مواضع آثارهم من قريب وروى جابر عن
ابي جعفر عليه السلام قال من تمام الحج لقاء الامام وروى صالح بن عقبة عن زيد الشحام قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي من زارني في حيوتي او بعد وفاتي
او زارك في حيوتك او بعد وفاتك او زار ابنيك في حياتهما او بعد وفاتهما ضمنت له يوم القيمة
ان اخلصه من اهوالها وشدائدها حتى اصيره معي في درجتي وروى اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضة
من رياض الجنة وقال ع موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة وقال عليه السلام
حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر وروى اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما بين قبر الحسين عليه السلام الى السماء السابعة مختلف
الملائكة وروى صالح بن عقبة عن بشير الدهان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ربما
فاتني الحج فاعرف عند قبر الحسين عليه السلام قال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين
عليه السلام عارفا بحقه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات
متقبلات وعشرون غزوة مع نبي مرسل او امام عادل ومن اتاه في يوم عيد كتبت له الف
حجة والف عمرة مبرورات متقبلات والف غزوة مع نبي مرسل او امام عادل قال فقلت له

وكيف لي بمثل الموقف قال فنظر الي شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين
عليه السلام يوم عرفة فاغتسل بالفرات ثم توجه اليه كتب الله عز وجل له بكل خطوة حجة
بمناسكها ولا اعلمه الا قال وعمرة وروى عن داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله جعفر بن
محمد عليه السلام وابا الحسن موسى بن جعفر وابا الحسن علي بن موسى عليهم السلام وهم
يقولون من اتى قبر الحسين بن علي عليه السلام بعرفة قلبه الله تعالى ثلج الوجه وقال الصادق
عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين بن علي بن ابي طالب عليهما السلام
عشية عرفة قيل له قبل نظره الى اهل الموقف قال نعم قيل وكيف ذاك قال لان في اولئك اولاد زنا
وليس في هؤلاء اولاد زنا وقال عليه السلام من زار قبر الحسين بن علي عليه السلام جعل ذنوبه
جسرا على باب داره ثم عبرها كما يخلف احدكم الجسر وراءه اذا عبر وروى علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وكل الله عز وجل بالحسين صلوات الله عليه
سبعين الف ملك يصلون عليه في كل يوم شعثا غبرا ويدعون لمن زاره ويقولون يا رب
هؤلاء زوار الحسين افعل بهم وافعل بهم وقال عليه السلام من اتى الحسين عليه السلام
عارفا بحقه كتبه الله عز وجل في اعلى عليين وسأله زيد الشحام فقال له ما لمن زار واحدا
منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وقال موسى بن جعفر عليهما السلام ادنى ما يثاب
به زائر ابي عبد الله عليه السلام بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم
من ذنبه وما تأخر وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن
ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام قال مروا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي بن ابي طالب فان زيارته
تدفع الهدم والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة على من اقر للحسين عليه السلام بالامامة
من الله عز وجل وروى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان النصف
من شعبان نادى مناد من الافق الاعلى يا زائري قبر الحسين ارجعوا مغفورا لكم ثوابكم على ربكم
ومحمد نبيكم وروى الحسين بن محمد القمي عن الرضا عليه السلام انه قال من زار قبر ابي عليه السلام
ببغداد كان كمن زار قبر النبي محمد عليه السلام وقبر امير المؤمنين عليه السلام الا ان لرسول الله
صلى الله عليه وآله ولامير المؤمنين فضلهما وروى عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام قال سألته عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام مثل زيارة
الحسين عليه السلام قال نعم وروى علي بن مهزيار عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام

زائر
ذنبه

قال قلت له جعلت فداك زیارة الرضا علیه السلام افضل أو زیارة ابی عبد الله الحسین علیه السلام
قال زیارة ابی علیه السلام افضل وذلك ان ابا عبد الله علیه السلام یزوره کل الناس وابی
علیه السلام لا یزوره الا الخواص من الشیعة وروی عن احمد بن محمد بن ابی نصر البزنطی
قال قرأت کتاب ابی الحسن الرضا ع ابلغ شیعتی ان زیارتی تعدل عند الله تعالی الف حجة قال
قلت لابی جعفر یعنی ابنه علیه السلام الف حجة قال ای والله والف الف حجة لمن زاره عارفا
بحقه وروی الحسین بن زید عن ابی عبد الله علیه السلام قال سمعته یقول یخرج
رجل من ولد موسی اسمه اسم امیر المومنین فیدفن فی ارض طوس وهی من خراسان یقتل
فیها بالسم فیدفن فیها غریبا فمن زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر من انفق من قبل
الفتح وقاتل وروی البزنطی عن الرضا علیه السلام قال ما زارنی احد من اولیائی عارفا
بحقی الا شفعت فیه یوم القیمة وقال ابو جعفر محمد بن علی الرضا ع ان بین جبلی طوس قبضة
قبضت من الجنة من دخلها کان امنا یوم القیمة من النار وقال علیه السلام ضمنت
لمن زار قبر ابی بطوس عارفا بحقه الجنة علی الله عز وجل وقال رسول الله صلی الله علیه وآله
ستدفن بضعة منی بخراسان ما زارها مکروب الا نفس الله عز وجل کربه ولا مذنب
الا غفر الله له ذنوبه وروی النعمان بن سعد عن امیر المومنین علی بن ابی طالب
علیه السلام انه قال سیقتل رجل من ولدی بارض خراسان بالسم ظلما اسمه اسمی واسم ابیه
اسم ابن عمران موسی علیه السلام الا فمن زاره فی غربته غفر الله عز وجل ذنوبه ما تقدم
منها وما تاخر ولو کانت مثل عدد النجوم وقطر الامطار وورق الاشجار وروی حمدان
الدیوانی عن الرضا علیه السلام انه قال من زارنی علی بعد داری اتیته یوم القیمة فی ثلثة
مواطن حتی اخلصه من اهوالها اذا تطایرت الکتب یمینا وشمالا وعند الصراط وعند المیزان
وروی حمزة بن حمران قال قال ابو عبد الله علیه السلام یقتل حفدتی بارض خراسان فی
مدینة یقال لها طوس من زاره الیها عارفا بحقه اخذته بیدی یوم القیمة وادخلته الجنة
وان کان من اهل الکبائر قال قلت جعلت فداك وما عرفان حقه قال یعلم انه امام مفترض
الطاعة غریب شهید من زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر سبعین شهیدا ممن
استشهد بین یدی رسول الله صلی الله علیه وآله علی حقیقة وروی الحسن بن علی
ابن فضال عن ابی الحسن علی بن موسی الرضا علیه السلام انه قال له رجل من اهل

أم من

شیعتنا

تشفعت

خراسان يا ابن رسول الله رايت رسول الله صلى الله عليه واله في المنام كانه يقول لي
كيف انتم اذا دفن في ارضكم بضعتي واستحفظتم وديعتي وغيب في ثراكم نجمي فقال الرضا
عليه السلام انا المدفون في ارضكم وانا بضعة من نبيكم وانا الوديعة والنجم الا ومن زارني
وهو يعرف ما اوجب الله عز وجل من حقي وطاعتي فانا وابائي شفعاؤه يوم القيمة ومن
كنا شفعاؤه نجى ولو كان عليه مثل وزر الثقلين الجن والانس ولقد حدثني ابي عن جدي
عن ابيه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله قال من رآني في منامه فقد رآني لان
الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة احد من اوصيائي ولا في صورة واحد من شيعتهم
وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة وروى عن ابي الصلت
عبد السلام بن صالح الهروي قال سمعت الرضا عليه السلام يقول والله ما منا الا مقتول
شهيد فقيل له فمن يقتلك يا ابن رسول الله قال شر خلق الله في زماني يقتلني بالسم ثم يدفنني
في دار مضيعة وبلاد غربة الا فمن زارني في غربتي كتب الله له اجر مائة الف شهيد ومائة
الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر في زمرتنا وجعل في الدرجات
العلى من الجنة رفيقنا وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
انه قال ان بخراسان لبقعة ياتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل
من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ في الصور فقيل له يا ابن رسول الله واية بقعة هذه قال
هي بارض طوس فهي والله روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن زار
رسول الله وكتب الله له ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت انا وابائي شفعاءه
يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه واله ستدفن بضعة مني بارض خراسان
لا يزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار **باب موضع قبر
امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام** روى صفوان بن مهران
الجمال عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال سار وانا معه في القادسية حتى اشرف على النجف
فقال هو الجبل الذي اعتصم به ابن جدي نوح عليه السلام فقال سآوي الى جبل يعصمني
من الماء فاوحى الله عز وجل اليه يا جبل ايعتصم بك مني احد فغار في الارض وتقطع الى الشام
ثم قال عليه السلام اعدل بنا قال فعدلت به فلم يزل سائرا حتى اتى الغري فوقف على
القبر فساق السلام من آدم على نبي نبي عليهم السلام وانا اسوق السلام معه حتى وصل

[هامش: ن خ ثرابكم]
[هامش: ن خ عز وجل / مائة الف]

نجيبه

السلام على النبي صلوات الله عليه وآله ثم تخرّ على القبر فتسلم عليه وعلى نجيبه ثم تقوم فتصلي
اربع ركعات وفي خبر آخر ست ركعات وصليت معه وقلت يا ابن رسول الله ما هذا القبر قال
هذا القبر قبر جدي علي بن ابي طالب عليه السلام في زيارة قبر امير المومنين صلوات
الله عليه اذا اتيت الغري بظهر الكوفة فاغتسل ثم امش على سكون ووقار حتى تاتي امير المومنين
عليه السلام فتستقبل بوجهك وتقول السلام عليك يا ولي الله انت اول مظلوم واول من
غصب حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين واشهد انك لقيت الله عز وجل وانت
شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب جئتك عارفا بحقك مستبصرا
بشانك معاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك ربي ان شاء الله ان لي ذنوبا كثيرة فاشفع
لي عند ربك فان لك عند الله عز وجل مقاما معلوما وان لك عند الله جاها وشفاعة وقد
قال الله عز وجل ولا يشفعون الا لمن ارتضى وتقول عند امير المومنين عليه السلام ايضا
الحمد لله الذي اكرمني بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه لي وتطولا منه علي
ومنّ علي بالايمان الحمد لله الذي سيّرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع
عني المكروه حتى ادخلني حرم اخي نبيه وارانيه في عافية الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر
وصي رسوله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله

رسول الله

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان عليا عبد الله
واخو رسوله اللهم عبدك وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل ماتي حق

اخو

لمن اتاه وزاره وانت خير ماتي واكرم مزور فاسالك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد
يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك
اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع في الخيرات ويدعوك
رغبا ورهبا واجعلني من الخاشعين اللهم انك بشرتني على لسان نبيك صلواتك عليه وآله
فقلت فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وقلت وبشر الذين آمنوا ان لهم
قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مؤمن وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفا
تفضحني به على رؤس الخلائق بل قفني معهم وتوفني على التصديق بهم فانهم عبيدك وانت خصصتهم
بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول السلام من الله السلام على محمد امين الله
على رسالته وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على

ذلك كله والشاهد على خلقه والسراج المنير والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد
واهل بيته المظلومين افضل واكمل وارفع واشرف ما صليت على احد من انبيائك ورسلك
واصفيائك اللهم صل على امير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك
ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على الائمة من
ولده القوامين بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم انصارا لدينك وحفظة لسرك
وشهداء على خلقك واعلاما لعبادك وصل عليهم ما استطعت وتقول السلام على الائمة
المستودعين السلام على خالصة الله من خلقه السلام على الائمة المتوسمين السلام على المؤمنين
الذين قاموا بامرك ووازروا اولياء الله وخافوا لخوفهم السلام على ملائكة الله المقربين ثم تقول
السلام عليك يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك
يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين
ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة
وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق
تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا محتسبا
ومجاهدا عن دين الله موقنا برسوله وطالبا ما عند الله وراغبا فيما وعد الله عز وجل ومضيت
للذي كنت عليه شهيدا او شاهدا او مشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل
الجزاء ولعن الله من قتلك ولعن الله من خالفك ولعن الله من افترى عليك وظلمك ولعن الله
من غصبك ولعن الله من بلغه ذلك فرضي به انا الى الله منهم بريء لعن الله امة خالفتك وامة
جحدتك وجحدت ولايتك وامة تظاهرت عليك وامة قتلتك وامة حادت عنك وخذلتك
الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود وبئس ورد الواردين وبئس الدرك
المدرك اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك بجميع لعناتك واصلهم حر نارك
اللهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت وكل ند يدعى من دون
الله وكل مفتر اللهم العنهم واشياعهم واتباعهم واوليائهم واعوانهم ومحبيهم لعنا كثيرا
اللهم العن قتلة امير المؤمنين ثلثا اللهم العن قتلة الحسن والحسين ثلثا اللهم العن قتلة الائمة ثلثا
اللهم عذبهم عذابا لا تعذب به احدا من العالمين وضاعف عليهم عذابك كما شاقوا ولاة امرك

ن ل: بعثت برسالاتك

ن ل: رسوله

ن خ: موقنا

ن ل: الاسفل

واسل لهم من بابا لرضاك باحد من خلقك اللهم وادخل على قتلة انصار رسولك وقتلة انصار
امير المومنين وقتلة انصار الحسن والحسين وقتلة من قتل فى ولاية ال محمد اجمعين عذابا مضاعفا
فى اسفل درك من الجحيم لا يخفف عنهم من عذابها وهم فيها مبلسون ملعونون ناكسوا رؤسهم
عند ربهم قد عاينوا الندامة والخزى الطويل لقتلهم عترة انبيائك ورسلك واتباعهم
من عبادك الصالحين اللهم العنهم فى مستسر السر وظاهر العلانية فى سمائك وارضك اللهم
اجعل لى لسان صدق فى اوليائك وحبب الى مستقرهم ومشاهدهم حتى تلحقنى بهم وتجعلنى
لهم تبعا فى الدنيا والاخرة يا ارحم الراحمين ثم اجلس عند رأسه وقل سلام الله
وسلام ملائكته المقربين والمسلمين لك بقلوبهم الناطقين بفضلك الشاهدين على انك
صادق امين صديق عليك يا مولاى صلى الله على روحك وبدنك واشهد انك طهر
طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر اشهد لك يا ولى الله وولى رسوله بالبلاغ والاداء واشهد انك
جنب الله وانك باب الله وانك وجه الله يؤتى منه وانك سبيل الله وانك عبد الله واخو
رسول الله اتيتك وافدا لعظيم حالك ومنزلتك عند الله وعند رسوله اتيتك متقربا
الى الله عز وجل بزيارتك فى خلاص نفسى متعوذا بك من نار استحقها مثلى بما جنيت على
نفسى اتيتك انقطاعا اليك والى وليك الخلف من بعدك على بركة الحق فقلبى لك مسلم وامرى
لك متبع ونصرتى لك معدة وانا عبد الله ومولاك فى طاعتك الوافد اليك التمس بذلك
كمال المنزلة عند الله عز وجل وانت ممن امرنى الله بصلته وحثنى على بره ودلنى على فضله
وهدانى لحبه ورغبنى فى الوفادة اليه والهمنى طلب الحوائج عنده انتم اهل بيت يسعد
من تولاكم ولا يخيب من اتاكم ولا يخسر من يهواكم ولا يسعد من عاداكم لا اجد احدا افزع
اليه خيرا لى منكم انتم اهل بيت الرحمة ودعائم الدين واركان الارض والشجرة الطيبة اللهم
لا تخيب توجهى اليك برسولك وآل رسولك واستشفاعى بهم اللهم انت مننت على
بزيارة مولاى وولايته ومعرفته فاجعلنى ممن ينصره وينتصر به ومن على بنصرى لدينك
فى الدنيا والاخرة اللهم انى احيى على ما حيى عليه على بن ابى طالب واموت على ما مات عليه
على بن ابى طالب واذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته استودعك
الله واسترعيك واقرأ عليك السلام امنا بالله وبالرسول وبما جاءت به الرسل ودلت عليه
فاكتبنا مع الشاهدين اشهد فى مماتى على ما شهدت عليه فى حيوتى اشهد انكم الائمة

واحدا بعد واحد اشهد ان من قتلكم وحاربكم مشركون ومن رد عليكم في اسفل
درك من الجحيم واشهد ان من حاربكم لنا اعداء ونحن منهم براء وانهم حزب الشيطان
اللهم اني اسألك بعد الصلوة والتسليم ان تصلي على محمد وال محمد وتسميهم عليهم السلام
ولا تجعله اخر العهد من زيارته فان جعلته فاحشرني مع هؤلاء الائمة المسمين اللهم
وذلل قلوبنا بالطاعة والمناصحة والمحبة وحسن الموازرة والتسليم وسبح تسبيح فاطمة
نسخة ثبت
الزهراء عليها السلام وهو سبحان ذي الجلال الباذخ العظيم سبحان ذي العز الشامخ
المنيف سبحان ذي الملك الفاخر القديم سبحان من لبس البهجة والجمال سبحان من تردى بالنور
والوقار سبحان من يرى اثر النمل في الصفا ووقع الطير في الهواء

زيارة اخرى

لامير المؤمنين عليه السلام تقول السلام عليك يا امير المؤمنين السلام عليك
يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله
السلام عليك يا امام الهدى السلام عليك يا علم التقى السلام عليك ايها الوصي البار التقي
السلام عليك يا ابا الحسن السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والاخرين
وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة واتيت الزكوة وامرت
بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وبلغت عن الله
عز وجل ووفيت بعهد الله وتمت بك كلمات الله وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت
لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا ومجاهدا عن دين الله موقنا برسول الله طالبا ما عند
الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شاهدا وشهيدا ومشهودا فجزاك الله
عن رسوله وعن الاسلام واهله من صديق افضل الجزاء كنت اول القوم اسلاما
واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم عناء واحوطهم على رسوله وافضلهم
مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجة واشرفهم منزلة واكرمهم عليه قويت حين
ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا ونهضت حين وهنوا ولزمت منهاج رسول الله
صلى الله عليه واله كنت خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين وغيظ الكافرين وكره
نسخة خليفة
الحاسدين وضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ومضيت
بنور الله اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدى كنت اقلهم كلاما واصوبهم منطقا واكثرهم
رأيا واشجعهم قلبا واشدهم يقينا واحسنهم عملا واعرفهم بالامور كنت للدين يعسوبا

او لاحين تفرق الناس واخيرا حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا عليك عيالا
فحملت اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا ورعيت ما اهملوا وشمرت اذا اجتمعوا وثبت
اذ جمعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ جزعوا كنت على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين غيثا
وخصبا لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك ولم تضعف بصيرتك ولم تجبن نفسك ولم تهن كنت
كالجبل لا تحركه العواصف ولا تزيله القواصف وكنت كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ضعيفا في بدنك قويا في امر الله متواضعا في نفسك عظيما عند الله عز وجل كبيرا في
الارض جليلا عند المؤمنين لم يكن لاحد فيك مهمز ولا لقائل فيك مغمز ولا لاحد فيك
مطمع ولا لاحد عندك هوادة الضعيف الذليل عندك قوي عزيز حتى تأخذ بحقه والقوي
العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق والقريب والبعيد عندك في ذلك سواء شأنك
الصدق والحق والرفق وقولك حكم وحتم وامرك حلم وحزم ورايك علم وعزم اعتدل بك
الدين وسهل بك العسير واطفيت بك النيران وقوي بك الايمان وثبت بك الاسلام
والمؤمنون سبقت سبقا بعيدا واتعبت من بعدك تعبا شديدا فجللت عن البكاء
عظمت رزيتك في السماء وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا اليه راجعون رضينا
عن الله قضاءه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابدا كنت للمؤمنين
كهفا وحصنا وعلى الكافرين غلظة وغيظا فالحقك الله بنبيه ولا حرمنا اجرك ولا اضلنا
بعدك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وتصلي عنده ست ركعات تسلم في كل ركعتين
لان في قبره عظام آدم وجسد نوح وامير المؤمنين عليهم السلام فمن زار قبره فقد زار آدم
ونوحا وامير المؤمنين عليه السلام فتصلي لكل زيارة ركعتين زيارة قبر ابي عبد الله
الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام المقتول بكربلا قال الصادق
عليه السلام اذا اتيت ابا عبد الله الحسين عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات
ثم البس ثيابك الطاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله عز وجل وحرم رسوله وعليك
بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله عز وجل كثيرا والصلاة على محمد واهل بيته
صلوات الله عليهم حتى تصير الى باب الحائر ثم تقول السلام عليك يا حجة الله وابن حجته
السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن رسول الله ثم اخط عشر خطا ثم قف وكبر الله
ثلاثين تكبيرة ثم امش اليه حتى تأتيه من قبل وجهه واستقبل وجهه بوجهك وتجعل

نبي الله

القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليك يا ثار الله في الارض وابن ثاره السلام عليك يا وتر الله الموتور في السموات والارض اشهد ان دمك سكن في الجنة واقشعرت له اظلة العرش وبكى له جميع الخلائق وبكت له السموات السبع والارضون وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد انك وتر الله الموتور في السموات والارض واشهد انك قد بلغت عن الله ونصحت ووفيت ووافيت وجاهدت في سبيل ربك ومضيت للذي كنت عليه شهيدا ومستشهدا وشاهدا ومشهودا انا عبد الله ومولاك وفي طاعتك والوافد اليك التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز وجل وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا يختلج دونك من الدخول في كفالتك التي امرت بها من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم بكم يبين الله الكذب وبكم يباعد الله الزمان الكلب وبكم فتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو الله ما يشاء وبكم يثبت وبكم يفك الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن ومؤمنة تطلب وبكم تنبت الارض اشجارها وبكم تخرج الاشجار اثمارها وبكم تنزل السماء قطرها وبكم يكشف الله الكرب وبكم ينزل الله الغيث وبكم تسبح الارض التي تحمل ابدانكم لعنت امة قتلتكم وامة خالفتكم وامة جحدت ولايتكم وامة ظاهرت عليكم وامة شهدت ولم تنصركم الحمد لله الذي جعل النار ماويهم وبئس الورد المورود وبئس ورد الواردين والحمد لله رب العالمين. صلى الله عليك يا ابا عبد الله انا الى الله ممن خالفك برئ انا الى الله ممن خالفك برئ انا الى الله ممن خالفك برئ ثم ائت عليا ابنه عليه السلام وهو عند رجليه وتقول السلام عليك يا ابن رسول الله السلام عليك يا ابن علي امير المؤمنين السلام عليك يا ابن الحسن والحسين السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة السلام عليك ايها المظلوم صلى الله عليك صلى الله عليك صلى الله عليك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك انا الى الله منهم برئ انا الى الله منهم برئ انا الى الله منهم برئ ثم تقوم فتومي بيدك الى الشهداء وتقول السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم فزتم والله فزتم والله فزتم والله فيا ليتني كنت معكم فافوز فوزا عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله عليه السلام بين يديك فتصلي ست ركعات وقد تمت زيارتك هذه الزيارة رواية

خ ل: الخلد

خ ل: وما تحتهن

خ ل: الله

خ ل: من رقابنا

خ ل: فكبر على السلام عليك يا ابن فاطمة الزهراء ع

الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير عن الصادق عليه السلام **الوداع** عن رواية يوسف
الكناسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله
وبركاته نستودعك الله ونقرأ عليك السلام آمنا بالله وبالرسول وبما جاء به ودل عليه
بما
واتبعنا الرسول يا رب فاكتبنا مع الشاهدين اللهم لا تجعله آخر العهد منا ومنه اللهم انا
نسألك ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه مقاما محمودا تنصر به دينك وتقتل به عدوك
وتبير به من نصب حربا لآل محمد فانك وعدته ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء نجباء جاهدتم في سبيل الله وقتلتم على منهاج
رسول الله وابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كثيرا والحمد لله الذي صدقكم وعده واراكم ما تحبون
وصلى الله على محمد وآل محمد وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا
عن شكر نعمتك ولا باكثار فيها فتلهيني عجائب بهجتها وتفتنني زهرات زينتها ولا باقلال يضر
بعملي ضره ويملأ صدري همه اعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك وبلاغا انال به رضاك
يا ارحم الراحمين **وقد اخرجت** في كتاب الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين بن
علي بن ابي طالب عليه السلام انواعا من الزيارات واخترت هذه لهذا الكتاب لانها اصح الروايات
عندي من طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية **زيارة قبور الشهداء** فاذا اردت زيارة
قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار **باب ما يجزي من زيارة**
الحسين عليه السلام في حال التقية اذا اتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبيك الطاهرين
ثم ائت القبر وقل صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك
يا ابا عبد الله وقد تمت زيارتك هذا في حال التقية **وروى** ذلك يونس بن ظبيان
مدة
عن الصادق عليه السلام **باب ما يقوم مقام زيارة الحسين** وزيارة غيره
تربة
من الائمة عليهم السلام لمن لا يقدر على قصده لبعد المسافة **روى** ابن ابي عمير عن
هشام قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا بعدت باحدكم الشقة ونأت به الدار
فليصعد اعلى منزله فليصل ركعتين وليومئ بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل الينا
وفي رواية حنان بن سدير عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا سدير
تزور قبر الحسين عليه السلام في كل يوم قلت جعلت فداك لا قال ما اجفاكم فتزوره
في كل شهر قلت لا قال فتزوره في كل سنة قلت قد يكون ذلك قال يا سدير ما اجفاكم

للحسين عليه السلام اما علمت ان الله تبارك وتعالى الف الف ملك شعث غبر يبكون ويزورون ولا يفترون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين عليه السلام في كل جمعة خمس مرات او في كل يوم مرة قلت جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ كثيرة فقال لي اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ثم ارفع رأسك الى السماء ثم تنحو نحو القبر فتقول السلام عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك بذلك زورة والزورة حجة وعمرة قال سدير فربما فعلت ذلك في الشهر اكثر من عشرين مرة

باب فضل تربة الحسين عليه السلام وحريم قبره

قال الصادق عليه السلام في طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كل داء وهو الدواء الاكبر وقال عليه السلام اذا اكلته فقل اللهم رب التربة المباركة ورب الوصي الذي وارته صل على محمد وآل محمد واجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وقال عليه السلام حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال عليه السلام موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة

ادبع

باب زيارة الامامين ابي الحسن موسى بن جعفر وابي جعفر محمد بن علي الثاني عليهما السلام ببغداد

في مقابر قريش اذا اردت بغداد ان شاء الله تعالى فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وزر قبريهما وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر عليه السلام السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل حاجتك ثم تسلم على ابي جعفر عليهما السلام بهذه الاحرف والنداء واذا اردت زيارته عليه السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وقل اللهم صل على محمد بن علي الامام التقي النقي الرضي المرضي وحجتك على من فوق الارض ومن تحت الثرى صلوة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة متواترة مترادفة كافضل ما صليت على احد من اوليائك والسلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا نور الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام المتقين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا

عارفاً بحقك معادياً لاعدائك موالياً لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل حاجتك

ثم صلّ في القبة التي فيها محمد بن علي عليه السلام اربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ركعتين

لزيارة موسى عليه السلام وركعتين لزيارة محمد بن علي عليه السلام ولا تصلّ عند

رأس موسى بن جعفر عليه السلام فانه يقابلك قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة

انشاء الله باب زيارة قبر ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام

بطوس اذا اردت زيارة قبر ابي الحسن الرضا عليه السلام فاغتسل عند خروجك من منزلك

وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك

والثناء عليك فانه لا قوة الا بك اللهم اجعله لي طهوراً وشفاء وتقول حين تخرج

بسم الله وبالله والى الله والى ابن رسول الله حسبي الله توكلت على الله اللهم اليك

توجهت واليك قصدت وما عندك اردت فاذا خرجت فقف على باب دارك

وقل اللهم اليك وجهت وجهي وعليك خلفت اهلي ومالي وما خولتني وبك وثقت

فلا تخيبني يا من لا يخيب من اراده ولا يضيع من حفظه صل على محمد وآل محمد واحفظني

بحفظك فانه لا يضيع من حفظت فاذا وافيت سالماً فاغتسل وقل حين تغتسل اللهم

طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك ومحبتك والثناء عليك

فانه لا قوة الا بك فقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك والشهادة

على جميع خلقك اللهم اجعله لي شفاء ونوراً انك على كل شئ قدير والبس اطهر ثيابك وامش

حافياً وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصّر خطاك وقل حين

تدخل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اشهد ان لا اله الا الله وحده

لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله وان علياً ولي الله وسر حتى تقف على قبره وتستقبل

وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له

واشهد ان محمداً عبده ورسوله وانه سيد الاولين والآخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلوة لا يقوى على

احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين علي بن ابي طالب عبدك واخي رسولك الذي انتجبته

بعلمك وجعلته هادياً لمن شئت من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين

بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته

ابن موسى عليهما السلام [illegible]

اللهم صل على فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك وام السبطين الحسن والحسين سيدي شباب
اهل الجنة الطهرة الطاهرة المطهرة التقية النقية الرضية الزكية سيدة نساء اهل الجنة
اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على الحسن والحسين سبطي نبيك وسيدي
شباب اهل الجنة القائمين فى خلقك والدليلين على من بعثت برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك فى خلقك اللهم صل على على بن الحسين عبدك القائم فى خلقك
والدليل على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك سيد
العابدين اللهم صل على محمد بن على عبدك وخليفتك فى ارضك باقر علم النبيين اللهم صل على
جعفر بن محمد الصادق عبدك وولى دينك وحجتك على خلقك اجمعين الصادق البار اللهم
صل على موسى بن جعفر عبدك الصالح ولسانك فى خلقك الناطق بحكمك والحجة على بريتك اللهم
صل على على بن موسى الرضا المرتضى عبدك وولى دينك القائم بعدلك والداعى الى دينك
ودين ابائه الصادقين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن على عبدك وولى
امرك ودينك القائم بالقسط فى بريتك اللهم صل على على بن محمد الهادى الى جنتك والداعى
الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة اللهم صل على الحسن بن على العامل بامرك القائم فى
خلقك وحجتك المودى عن نبيك وشاهدك على خلقك المخصوص بكرامتك الداعى الى طاعتك
وطاعة رسولك صلواتك عليهم اجمعين اللهم صل على حجتك ووليك القائم فى خلقك صلوة
تامة نامية باقية تعجل بها فرجه وتنصره بها وتجعلنا معه فى الدنيا والاخرة اللهم انى اتقرب
اليك بحبهم واوالى وليهم واعادى عدوهم فارزقنى بهم خير الدنيا والاخرة واصرف عنى بهم
شر الدنيا والاخرة واهوال يوم القيمة ثم تجلس عند راسه وتقول السلام عليك يا ولى الله
السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله فى ظلمات الارض السلام عليك يا عمود
الدين السلام عليك يا وارث ادم صفوة الله السلام عليك يا وارث نوح نبى الله السلام عليك
يا وارث ابراهيم خليل الله السلام عليك يا وارث اسمعيل ذبيح الله السلام عليك يا وارث
موسى كليم الله السلام يا وارث عيسى روح الله السلام عليك يا وارث محمد رسول الله السلام
عليك يا وارث امير المومنين على ولى الله ووصى رسول رب العالمين السلام عليك يا وارث
فاطمة الزهراء السلام عليك يا وارث الحسن والحسين سيدى شباب اهل الجنة السلام عليك
يا وارث على بن الحسين زين العابدين السلام عليك يا وارث محمد بن على باقر علم الاولين والاخرين

نخ١ ودليلك على الطاعة بامرك والداعى الى سبيلك

نخ٢ عبدك وولى دينك

السلام علیك یا وارث جعفر بن محمد الصادق البار السلام علیك یا وارث موسی بن جعفر
السلام علیك ایها الصدیق الشهید السلام علیك ایها الوصی البار التقی اشهد انك
قد اقمت الصلوة واتیت الزکوة وامرت بالمعروف ونهیت عن المنکر وعبدت الله مخلصا
حتی اتاك الیقین السلام علیك یا ابا الحسن ورحمة الله وبرکاته انه حمید مجید ولا حول
ولا قوة الا بالله العلی العظیم وصلی الله علی محمد وآله الطاهرین اجمعین والحمد لله رب
العالمین ثم تنکب علی القبر وتقول اللهم الیك صمدت من ارضی وقطعت البلاد رجاء
رحمتك فلا تخیبنی ولا تردنی بغیر قضاء حوائجی وارحم تقلبی علی قبر ابن اخی رسولك صلواتك
علیه وآله بابی انت وامی اتیتك زائرا وافدا عائذا مما جنیت علی نفسی واحتطبت علی ظهری فکن لی
شافعا الی الله یوم فقری وفاقتی فلك عند الله مقام محمود وانت وجیه ثم ترفع یدك الیمنی
وتبسط الیسری علی القبر وتقول اللهم انی اتقرب الیك بحبهم وبولایتهم اتولی آخرهم بما تولیت
به اولهم وابرء من کل ولیجة دونهم اللهم العن الذین بدلوا نعمتك واتهموا نبیك وجحدوا
بآیاتك وسخروا بامامك وحملوا الناس علی اکتاف آل محمد اللهم انی اتقرب الیك باللعنة علیهم
والبراءة منهم فی الدنیا والآخرة یا رحمن ثم تحول الی عند رجلیه وقل صلی الله علیك
یا ابا الحسن صلی الله علی روحك وبدنك صبرت وانت الصادق المصدق قتل الله من قتلك
بالایدی والالسن ثم ابتهل فی اللعنة علی قاتل امیر المؤمنین وعلی قتلة الحسن والحسین وعلی
جمیع قتلة اهل بیت رسول الله صلی الله علیه وآله ثم تحول الی عند راسه من خلفه وصل رکعتین
وتقرأ فی احدیهما الحمد ویس وفی الاخری الحمد والرحمن وتجتهد فی الدعاء والتضرع واکثر من الدعاء
لنفسك ولوالدیك ولجمیع اخوانك واقم عند راسه ما شئت ولتکن صلوتك عند القبر
الوداع فاذا اردت ان تودعه فقل السلام علیك یا مولای وابن مولای ورحمة الله وبرکاته
انت لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافی عنك غیر راغب عنك ولا مستبدل بك سواك
ولا مؤثر علیك غیرك ولا زاهد فی قربك وقد جدت بنفسی للحدثان وترکت الاهل والاولاد
والاوطان فکن لی شافعا یوم حاجتی وفقری وفاقتی یوم لا یغنی عنی حمیمی ولا حبیبی ولا قریبی
یوم لا یغنی عنی والدی اسال الله الذی قدر رحیلی الیك ان ینفس بك کربی واسال الله
الذی قدر علی فراق مکانك ان لا یجعله آخر العهد من رجوعی واسال الله الذی ابکی علیك
عینی ان یجعله سببا وذخرا واسال الله الذی ارانی مکانك وهدانی للتسلیم علیك وزیارتی

حاجتی
بامامك
تحوّل
واحتسبت

اياك ان يوردني حوضكم ويرزقني مرافقتكم في الجنان السلام عليك يا صفوة الله السلام
على امير المومنين ووصي رسول رب العالمين وقائد الغر المحجلين السلام على الحسن والحسين
سيدي شباب اهل الجنة السلام على الائمة وتسميهم عليهم السلام ورحمة الله وبركاته السلام على
ملائكة الله الحافين السلام على ملائكة الله المقيمين المسبحين الذين هم بامره يعملون السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني
معه ومع آبائه الماضين وان ابقيتني يارب فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني انك على
كل شيء قدير وتقول استودعك الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبما
دعوت اليه اللهم فاكتبنا مع الشاهدين اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما ابقيت
وداعا اذا فيف السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجت من القبة فلا تول
وجهك عنه حتى يغيب عن بصرك **باب زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد
وابي محمد الحسن بن علي عليهم السلام بسر من رأى** اذا اردت زيارة
قبريهما عليهما السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين فان وصلت الى قبريهما
والا اومات من عند الباب الذي على الشارع ان شاء الله وتقول السلام عليكما يا وليي الله
السلام عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما
معاديا لاعدائكما مواليا لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما
مبطلا لما ابطلتما اسال الله ربي وربكما ان يجعل حظي من زيارتي اياكما الصلوة على محمد وآله
وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين واساله ان يعتق رقبتي من النار وان
يرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ويعرف بيني وبينكما ولا يسلبني حبكما وحب آبائكما الصالحين
وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يجعل محشري معكما في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما
وتوفني على ملتهما اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخرين
وضاعف عليهم العذاب الاليم وبلغ بهم وباشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم
انك على كل شيء قدير اللهم عجل فرج وليك وابن وليك واجعل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين
وتجتهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصل عندهما لكل زيارة ركعتين ركعتين وان لم
تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصليت لكل امام لزيارته ركعتين ركعتين وادع الله بما احببت
ان الله قريب مجيب **باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلام**

السلام على محمد بن عبد الله حبيب الله وصفوته وامينه ورسوله وسيد النبيين
المقربين

قنيب

روی عن علی بن حسان قال سئل الرضا علیه السلام فی اتیان قبر ابی الحسن موسی علیه السلام
فقال صلوا فی المساجد حوله ویجزی فی المواضع کلها ان تقول السلام علی اولیاء الله واصفیائه
السلام علی امناء الله واحبائه السلام علی انصار الله وخلفائه السلام علی محال معرفة الله السلام
علی مساکن ذکر الله السلام علی مظهری امر الله ونهیه السلام علی الدعاة الی الله السلام علی المستقرین
فی مرضات الله السلام علی المخلصین فی طاعة الله السلام علی الادلاء علی الله السلام علی
الذین من والاهم فقد والی الله ومن عاداهم فقد عادی الله ومن عرفهم فقد عرف الله ومن جهلهم
فقد جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلی منهم فقد تخلی من الله عز وجل واشهد الله
انی سلم لمن سالمکم وحرب لمن حاربکم مومن بسرکم وعلانیتکم مفوض فی ذلک کله الیکم لعن الله
عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الی الله منهم وصلی الله علی محمد وآله هذا یجزی فی الزیارات
کلها وتکثر من الصلوة علی محمد وآله الائمة وتسمیهم واحداً واحداً باسمائهم وتبرأ من
اعدائهم وتخیر من الدعاء ما شئت لنفسک وللمومنین والمومنات **زیارة جامعة**
لجمیع الائمة علیهم السلام **روی** محمد بن اسمعیل البرمکی قال حدثنا موسی بن عبد الله
النخعی قال قلت لعلی بن محمد بن علی بن موسی بن جعفر بن محمد بن علی بن الحسین بن علی بن
ابی طالب علیهم السلام علمنی یا ابن رسول الله قولا اقوله بلیغا کاملا اذا زرت واحداً منکم
فقال اذا صرت الی الباب فقف واشهد الشهادتین وانت علی غسل فاذا دخلت ورایت القبر فقف
وقل الله اکبر الله اکبر ثلثین مرة ثم امش قلیلاً وعلیک السکینة والوقار وقارب بین خطاک
ثم قف وکبر الله عز وجل ثلثین مرة ثم ادن من القبر وکبر الله اربعین مرة تمام مائة تکبیرة
ثم قل السلام علیکم یا اهل بیت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائکة ومهبط الوحی
ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهی الحلم واصول الکرم وقادة الامم واولیاء النعم وعناصر
الابرار ودعائم الاخیار وساسة العباد وارکان البلاد وابواب الایمان وامناء الرحمن وسلالة
النبیین وصفوة المرسلین وعترة خیرة رب العالمین ورحمة الله وبرکاته السلام علی ائمة الهدی
ومصابیح الدجی واعلام التقی وذوی النهی واولی الحجی وکهف الوری وورثة الانبیاء والمثل الاعلی
والدعوة الحسنی وحجج الله علی اهل الدنیا والاخرة والاولی ورحمة الله وبرکاته السلام علی محال معرفة
الله ومساکن برکة الله ومعادن حکمة الله وحفظة سر الله وحملة کتاب الله واوصیاء نبی الله
وذریة رسول الله صلی الله علیه وآله ورحمة الله وبرکاته السلام علی الدعاة الی الله والادلاء علی

نسخہ: محال
نسخہ: محال
نسخہ: حکم

مرضات الله والمستوفرین فی امر الله والتامین فی محبة الله والمخلصین فی توحید الله والمظهرین

ن ل: المستقرین

لامر الله ونهیه وعباده المکرمین الذین لا یسبقونه بالقول وهم بامره یعملون ورحمة الله و
برکاته السلام علی الائمة الدعاة والقادة الهداة والسادة الولاة والذادة الحماة واهل الذکر
اولی الامر وبقیة الله وخیرته وحزبه وعیبة علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة الله وبرکاته
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شریک له کما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائکته
واولوا العلم من خلقه لا اله الا هو العزیز الحکیم واشهد ان محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضی
ارسله بالهدی ودین الحق لیظهره علی الدین کله ولو کره المشرکون واشهد انکم الائمة الراشدون
المهدیون المعصومون المکرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطیعون لله
القوامون بامره العاملون بارادته الفائزون بکرامته اصطفاکم بعلمه وارتضاکم لغیبه
واختارکم لسره واجتباکم بقدرته واعزکم بهداه وخصکم ببرهانه وانتجبکم بنوره وایدکم
بروحه ورضیکم خلفاء فی ارضه وحججا علی بریته وانصارا لدینه وحفظة لسره وخزنة لعلمه
ومستودعا لحکمته وتراجمة لوحیه وارکانا لتوحیده وشهداء علی خلقه واعلاما لعباده
ومنارا فی بلاده وادلاء علی صراطه عصمکم الله من الزلل وامنکم من الفتن وطهرکم من
الدنس واذهب عنکم الرجس وطهرکم تطهیرا فعظمتم جلاله واکبرتم شانه ومجدتم
کرمه وادمتم ذکره ووکدتم میثاقه واحکمتم عقد طاعته ونصحتم له فی السر والعلانیة

ن ل: ذکرتم

ودعوتم الی سبیله بالحکمة والموعظة الحسنة وبذلتم انفسکم فی مرضاته وصبرتم
علی ما اصابکم فی حبه واقمتم الصلوة واتیتم الزکوة وامرتم بالمعروف ونهیتم عن المنکر

ن ل: جنبه

وجاهدتم فی الله حق جهاده حتی اعلنتم دعوته وبینتم فرائضه واقمتم حدوده
ونشرتم شرایع احکامه وسننتم سنته وصرتم فی ذلک منه الی الرضا وسلمتم له القضاء وصدقتم

ن ل: سنته

من رسله من مضی فالراغب عنکم مارق واللازم لکم لاحق والمقصر فی حقکم زاهق و
الحق معکم وفیکم ومنکم والیکم وانتم اهله ومعدنه ومیراث النبوة عندکم وایاب الخلق
الیکم وحسابهم علیکم وفصل الخطاب عندکم وآیات الله لدیکم وعزائمه فیکم ونوره
وبرهانه عندکم وامره الیکم من والاکم فقد والی الله ومن عاداکم فقد عادی الله ومن
احبکم فقد احب الله ومن اعتصم بکم فقد اعتصم بالله وانتم الصراط الاقوم وشهداء دار
الفناء وشفعاء دار البقاء والرحمة الموصولة والآیة المخزونة والامانة المحفوظة والباب

ن ل: ومن انفصل عنکم فقد انفصل عن الله

المبتلى به الناس من اتاكم نجى ومن لم ياتكم هلك الى الله تدعون وعليه تدلون وبه تؤمنون
وله تسلمون وبامره تعملون والى سبيله ترشدون وبقوله تحكمون سعد من والاكم وهلك
من عاداكم وخاب من جحدكم وضل من فارقكم وفاز من تمسك بكم وامن من لجأ اليكم وسلم
من صدقكم وهدى من اعتصم بكم من اتبعكم فالجنة ماواه ومن خالفكم فالنار مثواه و
من جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك ومن رد عليكم في اسفل درك من الجحيم اشهد ان هذا
سابق لكم فيما مضى وجار لكم فيما بقى وان ارواحكم ونوركم وطينتكم واحدة طابت وطهرت
بعضها من بعض خلقكم الله انوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى من علينا بكم فجعلكم في بيوت
اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلوتنا عليكم وما خصنا به من ولايتكم
طيبا لخلقنا وطهارة لانفسنا وتزكية لنا وكفارة لذنوبنا فكنا عنده مسلمين بفضلكم
ومعروفين بتصديقنا اياكم فبلغ الله بكم اشرف محل المكرمين واعلى منازل المقربين وارفع
درجات المرسلين حيث لا يلحقه لاحق ولا يفوقه فايق ولا يسبقه سابق ولا يطمع في
ادراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا صديق ولا شهيد ولا عالم
ولا جاهل ولا دني ولا فاضل ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح ولا جبار عنيد ولا شيطان
مريد ولا خلق فيما بين ذلك شهيد الا عرفه جلالة امركم وعظم خطركم وكبر شانكم وتمام
نوركم وصدق مقاعدكم وثبات مقامكم وشرف محلكم ومنزلتكم عنده وكرامتكم
عليه وخاصتكم لديه وقرب منزلتكم منه بابي انتم وامي واهلي ومالي واسرتي اشهد الله
واشهدكم اني مؤمن بكم وبما امنتم به كافر بعدوكم وبما كفرتم به مستبصر بشانكم وبضلالة
من خالفكم موال لكم ولاوليائكم مبغض لاعدائكم ومعاد لهم سلم لمن سالمكم وحرب
لمن حاربكم محقق لما حققتم مبطل لما ابطلتم مطيع لكم عارف بحقكم مقر بفضلكم محتمل
لعلمكم محتجب بذمتكم معترف بكم مؤمن باياكم مصدق برجعتكم منتظر لامركم مرتقب
لدولتكم اخذ بقولكم عامل بامركم مستجير بكم زائر لكم لائذ عائذ بقبوركم مستشفع الى الله
عز وجل بكم ومتقرب بكم اليه ومقدمكم امام طلبتي وحوائجي وارادتي في كل احوالي و
اموري مؤمن بسركم وعلانيتكم وشاهدكم وغائبكم واولكم واخركم ومفوض في ذلك
كله اليكم ومسلم فيه معكم وقلبي لكم مسلم ورايي لكم تبع ونصرتي لكم معدة حتى يحيي الله
دينه بكم ويردكم في ايامه ويظهركم لعدله ويمكنكم في ارضه فمعكم معكم لا مع عدوكم

نسخه: ولا طالح

نسخه: الى الله

نسخه: غيركم

امنت بكم وتوليت آخركم بما توليت به اولكم وبرئت الى الله عزّ وجلّ من اعدائكم ومن
الجبت والطاغوت والشياطين وحزبهم الظالمين لكم الجاحدين لحقكم والمارقين من
ولايتكم والغاصبين لارثكم الشاكين فيكم المنحرفين عنكم ومن كل وليجة دونكم وكل مطاع
سواكم ومن الائمة الذين يدعون الى النار فثبتني الله ابداً ما حييت على موالاتكم ومحبتكم ودينكم
ووفقني لطاعتكم ورزقني شفاعتكم وجعلني من خيار مواليكم التابعين لما دعوتم اليه
وجعلني ممن يقتصّ آثاركم ويسلك سبيلكم ويهتدي بهداكم ويحشر في زمرتكم ويكرّ في
رجعتكم ويملك في دولتكم ويشرف في عافيتكم ويمكن في ايامكم وتقرّ عينه غداً برؤيتكم
بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي من اراد الله بدأ بكم ومن وحّده قبل عنكم ومن قصده توجه بكم
موالي لا احصي ثناءكم ولا ابلغ من المدح كنهكم ومن الوصف قدركم وانتم نور الاخيار وهداة
الابرار وحجج الجبار بكم فتح الله وبكم يختم وبكم ينزل الغيث وبكم يمسك السماء ان تقع على الارض
الّا باذنه وبكم ينفس الهم ويكشف الضر وعندكم ما نزلت به رسله وهبطت به ملائكته والى
جدّكم بعث الروح الامين وان كانت الزيارة لامير المؤمنين عليه السلام فقل والى
اخيك بعث الروح الامين آتاكم الله ما لم يؤت احداً من العالمين طأطأ كل شريف لشرفكم
وخشع كل متكبر لطاعتكم وخضع كل جبار لفضلكم وذلّ كل شيء لكم واشرقت الارض بنوركم
وفاز الفائزون بولايتكم بكم يسلك الى الرضوان وعلى من جحد ولايتكم غضب الرحمن بابي انتم
وامي ونفسي واهلي ومالي ذكركم في الذاكرين واسماؤكم في الاسماء واجسادكم في الاجساد وارواحكم
في الارواح وانفسكم في النفوس وآثاركم في الآثار وقبوركم في القبور فما احلى اسمائكم واكرم
انفسكم واعظم شانكم واجلّ خطركم واوفى عهدكم كلامكم نور وامركم رشد ووصيتكم
التقوى وفعلكم الخير وعادتكم الاحسان وسجيتكم الكرم وشانكم الحق والصدق والرفق
وقولكم حكم وحتم ورايكم علم وحلم وحزم ان ذكر الخير كنتم اوله واصله وفرعه ومعدنه
وماواه ومنتهاه بابي انتم وامي ونفسي كيف اصف حسن ثنائكم واحصي جميل بلائكم
وبكم اخرجنا الله من الذلّ وفرّج عنا غمرات الكروب وانقذنا من شفا جرف الهلكات
ومن النار بابي انتم وامي ونفسي بموالاتكم علّمنا الله معالم ديننا واصلح ما كان فسد من دنيانا
وبموالاتكم تمّت الكلمة وعظمت النعمة وائتلفت الفرقة وبموالاتكم تقبل الطاعة المفترضة
ولكم المودة الواجبة والدرجات الرفيعة والمقام المحمود والمقام المعلوم عند الله

نسخه: يقبض آثاركم
نسخه: وكلا من
نسخه: يختم الله
نسخه: له بخع
نسخه: ما اكرم
نسخه: جزمكم
نسخه: اياديكم
نسخه: المفروضة

[illegible]

والجاه العظیم والشان الکبیر والشفاعة المقبولة ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول
فاکتبنا مع الشاهدین ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هدیتنا وهب لنا من لدنک رحمة
انک انت الوهاب سبحان ربنا ان کان وعد ربنا لمفعولا یا ولی الله ان بینی وبین الله
عز وجل ذنوبا لا یاتی علیها الا رضاکم فبحق من ائتمنکم علی سره واسترعاکم امر خلقه وقرن
طاعتکم بطاعته لما استوهبتم ذنوبی وکنتم شفعائی فانی لکم مطیع من اطاعکم فقد
اطاع الله ومن عصاکم فقد عصی الله ومن احبکم فقد احب الله ومن ابغضکم فقد ابغض الله
اللهم انی لو وجدت شفعاء اقرب الیک من محمد واهل بیته الاخیار الائمة الابرار لجعلتهم
شفعائی فبحقهم الذی اوجبت لهم علیک اسألک ان تدخلنی فی جملة العارفین بهم وبحقهم
وفی زمرة المرحومین بشفاعتهم انک ارحم الراحمین وصلی الله علی محمد واله وسلم کثیرا
وحسبنا الله ونعم الوکیل **الوداع** اذا اردت الانصراف فقل السلام علیکم سلام
مودع لا سئم ولا قال ولا مال ورحمة الله وبرکاته علیکم یا اهل بیت النبوة انه حمید
مجید سلام ولی غیر راغب عنکم ولا مستبدل بکم ولا مؤثر علیکم ولا منحرف عنکم
ولا زاهد فی قربکم لا جعله الله اخر العهد من زیارة قبورکم واتیان مشاهدکم والسلام علیکم
وحشرنی الله فی زمرتکم واوردنی حوضکم وجعلنی فی حزبکم وارضاکم عنی ومکننی فی دولتکم
واحیانی فی رجعتکم وملکنی فی ایامکم وشکر سعیی بکم وغفر ذنبی بشفاعتکم واقال عثرتی
بحبکم واعلی کعبی بموالاتکم وشرفنی بطاعتکم واعزنی بهداکم وجعلنی ممن انقلب مفلحا
منجحا غانما سالما معافا غنیا فائزا برضوان الله وفضله وکفایته بافضل ما ینقلب به احد
من زوارکم وموالیکم ومحبیکم وشیعتکم ورزقنی الله العود ثم العود ابدا ما ابقانی ربی بنیة
صادقة وایمان وتقوی واخبات ورزق واسع حلال طیب اللهم لا تجعله آخر العهد
من زیارتهم وذکرهم والصلوة علیهم واوجب لی المغفرة والرحمة والخیر والبرکة والفوز والنور
والایمان وحسن الاجابة کما اوجبت لاولیائک العارفین بحقهم الموجبین طاعتهم الراغبین
فی زیارتهم المتقربین الیک والیهم بابی انتم وامی ونفسی واهلی ومالی اجعلونی فی حبکم وصیرونی
فی حزبکم وادخلونی فی شفاعتکم واذکرونی عند ربکم اللهم صل علی محمد وال محمد وابلغ
ارواحهم واجسادهم منی السلام والسلام علیه وعلیهم ورحمة الله وبرکاته وصلی الله
علی محمد واله وسلم کثیرا وحسبنا الله ونعم الوکیل **باب الحقوق مروی اسمعیل**

(حاشیه: نسخه: کلها — نسخه: لکم — نسخه: لکم — نسخه بدل: المقربین — نسخه: تسلیما)

الفضل عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين علی بن الحسين بن علی بن ابی طالب علیهم السلام
قال حق الله الاكبر عليك ان تعبده لا تشرك به شيئا فاذا فعلت ذلك باخلاص جعل لك على نفسه
ان يكفيك امر الدنيا والاخرة وحق نفسك عليك ان تستعملها بطاعة الله عز وجل وحق
اللسان اكرامه عن الخنا وتعويده الخير وترك الفضول التي لا فائدة لها والبر بالناس
وحسن القول فيهم وحق السمع تنزيهه عن سماع الغيبة وسماع ما لا يحل سماعه وحق
البصر ان تغضه عما لا يحل لك وتعتبر بالنظر به وحق يدك ان لا تبسطها الى ما لا يحل لك
وحق رجليك ان لا تمشي بهما الى ما لا يحل لك فيهما تقف على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى
في النار وحق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ولا تزيد على الشبع وحق فرجك ان تحصنه
عن الزنا وتحفظه من ان ينظر اليه وحق الصلوة ان تعلم انها وفادة الى الله عز وجل
وانت فيها قائم بين يدي الله عز وجل فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير
الراغب الراهب الراجي الخائف المستكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون
والوقار وتقبل عليها بقلبك وتقيمها بحدودها وحقوقها وحق الحج ان تعلم انه
وفادة الى ربك وفرار اليه من ذنوبك وفيه قبول توبتك وقضاء الفرض الذي
اوجبه الله عليك وحق الصوم ان تعلم انه حجاب ضربه الله عز وجل على لسانك وسمعك
وبصرك وبطنك وفرجك ليسترك به من النار فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك
وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك ووديعتك التي لا تحتاج الى الاشهاد
عليها وكنت لما تستودعه سرا اوثق منك بما تستودعه علانية وتعلم انها تدفع عنك
البلايا والاسقام في الدنيا وتدفع عنك النار في الاخرة وحق الهدي ان تريد به الله
عز وجل ولا تريد به خلقه ولا تريد به الا التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه
وحق السلطان ان تعلم انك جعلت له فتنة وانه مبتلى فيك بما جعل الله له عليك من
السلطان وان عليك ان لا تتعرض لسخطه فتلقي بيدك الى التهلكة وتكون شريكا له
فيما ياتي اليك من سوء وحق سائسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع
اليه والاقبال عليه وان لا ترفع صوتك عليه ولا تجيب احدا يسأله عن شيء حتى يكون
هو الذي يجيب ولا تحدث في مجلسه احدا ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع عنه اذا ذكر
عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له عدوا ولا تعادي له وليا

الخنا الفحش
ن. للحرام
ن. فانه
ن. بما
ن. البلاء
ن. به

فاذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله عز وجل بانك قصدته وتعلمت علمه لله عز وجل اسمه
لا للناس واما حق سائسك بالملك فان تطيعه ولا تعصيه الا فيما يسخط الله عز وجل فانه
لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق واما حق رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم صاروا
رعيتك لضعفهم وقوتك فيجب ان تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم وتغفر لهم
جهلهم ولا تعاجلهم بالعقوبة وتشكر الله عز وجل على ما اتاك من القوة عليهم واما حق رعيتك
بالعلم فان تعلم ان الله عز وجل انما جعلك قيما لهم فيما اتاك من العلم وفتح لك من خزائنه فان
احسنت فى تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله وان انت
منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا على الله ان يسلبك
العلم وبهاءه ويسقط من القلوب محلك واما حق الزوجة فان تعلم ان الله عز وجل
جعلها لك سكنا وانسا فتعلم ان ذلك نعمة من الله عز وجل عليك فتكرمها وترفق
بها وان كان حقك عليها اوجب فان لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك وتطعمها وتكسوها
واذا جهلت عفوت عنها واما حق مملوكك فان تعلم انه خلق ربك وابن ابيك وامك
ولحمك ودمك لم تملكه لانك صنعته دون الله ولا خلقت شيئا من جوارحه ولا اخرجت
له رزقا ولكن الله عز وجل كفاك ذلك ثم سخره لك وائتمنك عليه واستودعك اياه
ليحفظ لك ما تاتيه من خير اليه فاحسن اليه كما احسن الله اليك وان كرهته استبدلت
به ولم تعذب خلق الله عز وجل ولا حول ولا قوة الا بالله وحق امك ان تعلم انها حملتك
حيث لا يحتمل احد احدا واعطتك من ثمرة قلبها ما لا يعطى احد احدا ووقتك بجميع جوارحها
ولم تبال ان تجوع وتطعمك وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلك وتهجر النوم
لاجلك ووقتك الحر والبرد لتكون لها فانك لا تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه
واما حق ابيك فان تعلم انه اصلك فانك لولاه لم تكن فمهما رايت من نفسك ما يعجبك فاعلم
ان اباك اصل النعمة عليك فيه فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوة الا بالله واما حق
ولدك فان تعلم انه منك ومضاف اليك فى عاجل الدنيا بخيره وشره وانك مسئول
عما وليته من حسن الادب والدلالة على ربه عز وجل والمعونة على طاعته فاعمل فى امره عمل
من يعلم انه مثاب على الاحسان اليه معاقب على الاساءة اليه واما حق اخيك فان تعلم
انه يدك وعزك وقوتك فلا تتخذه سلاحا على معصية الله ولا عدة للظلم لخلق الله

عز وجل
تسقيها
ما صنعته
الغليظ حملت بك
على

ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة له فان اطاع الله والا فليكن الله اكرم عليك منه ولا قوة
الا بالله واما حق مولاك المنعم عليك فان تعلم انه انفق فيك ماله واخرجك من ذل الرقية
ووحشتها الى عز الحرية وانسها فاطلقك من اسر الملكة وفك عنك قيد العبودية واخرجك من السجن و
ملكك نفسك وفرغك لعبادة ربك وتعلم انه اولى الخلق بك في حيوتك وموتك وان نصرته عليك
واجبة بنفسك وما احتاج اليه منك ولا قوة الا بالله واما حق مولاك الذي انعمت عليه فان تعلم
ان الله عز وجل جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار وان ثوابك في العاجل ميراثه اذا لم
يكن له رحم مكافاة لما انفقت من مالك وفي الآجل الجنة واما حق ذي المعروف عليك فان
تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عز وجل
فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما كافيته واما
حق المؤذن ان تعلم انه مذكرك بربك عز وجل وداع لك الى حظك وعونك على
قضاء فرض الله عليك فاشكره على ذلك شكرك للمحسن اليك واما حق امامك
في صلوتك فان تعلم انه تقلد السفارة فيما بينك وبين ربك عز وجل وتكلم عنك ولم تتكلم
عنه ودعا لك ولم تدع له وكفاك هول المقام بين يدي الله عز وجل فان كان نقص كان به
دونك وان كان تماما كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل فوقى نفسك بنفسه وصلوتك
بصلوته فتشكر له على قدر ذلك واما حق جليسك فان تلين له جانبك وتنصفه
في مجاراة اللفظ ولا تقوم من مجلسك الا باذنه ومن يجلس اليه يجوز له القيام عنك بغير
اذنك وتنسى زلاته وتحفظ خيراته ولا تسمعه الا خيرا واما حق جارك فحفظه غائبا
واكرامه شاهدا ونصرته اذا كان مظلوما ولا تتبع له عورة فان علمت عليه سوءا سترته
عليه وان علمت انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ولا تسلمه عند شدائده وتقيل
عثراته وتغفر ذنبه وتعاشره معاشرة كريمة ولا قوة الا بالله واما حق الصاحب
فان تصحبه بالتفضل والانصاف وتكرمه كما يكرمك ولا تدعه يسبق الى مكرمة فان سبق
كافيته وتوده كما يودك وتزجره عما يهم به من معصية وكن عليه رحمة ولا تكن عليه عذابا
ولا قوة الا بالله واما حق الشريك فان غاب كفيته وان حضر رعيته ولا تحكم دون حكمه ولا تعمل
برأيك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخنه فيما عز او هان من امره فان يد الله تبارك وتعالى
على الشريكين ما لم يتخاونا ولا قوة الا بالله واما حق مالك فان لا تاخذه الا من حله

الرق — بما — عليه — سترت عليه — شديدة — سبقك — تخونه

ولا تنفقه الا في وجهه ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك فاعمل به بطاعة ربك ولا تبخل به فتبوء بالحسرة والندامة مع التبعة ولا قوة الا بالله واما حق غريمك الذي يطالبك فان كنت موسرا اعطيته وان كنت معسرا ارضيته بحسن القول ورددته عن نفسك ردا لطيفا وحق الخليط ان لا تغره ولا تغشه ولا تخدعه وتتقي الله تبارك وتعالى في امره وحق الخصم المدعي عليك فان كان ما يدعي عليك حقا كنت شاهده على نفسك ولم تظلمه واوفيته حقه وان كان ما يدعي باطلا رفقت به ولم تأت في امره غير الرفق ولم تسخط ربك في امره ولا قوة الا بالله واما حق خصمك الذي تدعي عليه ان كنت محقا في دعواك اجملت مقاولته ولم تجحد حقه وان كنت مبطلا في دعواك اتقيت الله عز وجل وتبت اليه وتركت الدعوى وحق المستشير ان علمت له رأيا حسنا اشرت عليه وان لم تعلم له ارشدته الى من يعلم وحق المشير عليك ان لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه وان وافقك حمدت الله عز وجل واما حق المستنصح ان تؤدي اليه النصيحة وليكن مذهبك الرحمة له والرفق به وحق الناصح ان تلين له جناحك وتصغي اليه بسمعك فان اتى بالصواب حمدت الله عز وجل وان لم يوفق رحمته ولم تتهمه وعلمت انه اخطأ ولم تؤاخذه بذلك الا ان يكون مستحقا للتهمة فلا تعبأ بشيء من امره على حال ولا قوة الا بالله واما حق الكبير توقيره لسنه واجلاله لتقدمه في الاسلام قبلك وترك مقابلته عند الخصام ولا تسبقه الى طريق ولا تتقدمه ولا تستجهله وان جهل عليك احتملته واكرمته لحق الاسلام وحرمته وحق الصغير رحمته من نوى تعليمه والعفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له وحق السائل اعطاؤه على قدر حاجته وحق المسئول ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله وان منع فاقبل عذره وحق من سرك لله تعالى ان تحمد الله عز وجل اولا ثم تشكره وحق من اساءك ان تعفو عنه وان علمت ان العفو يضر انتصرت قال الله تبارك وتعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل وحق اهل ملتك اضمار السلامة والرحمة لهم والرفق بمسيئهم وتألفهم واستصلاحهم وشكر محسنهم وكف الاذى عنهم وتحب لهم ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وان يكون شيوخهم بمنزلة ابيك وشبابهم بمنزلة اخوتك وعجائزهم بمنزلة امك والصغار بمنزلة اولادك وحق الذمة ان تقبل منهم ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم ما وفوا الله عز وجل بعهده باب الفرض على الجوارح قال امير المومنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفيه رضي الله عنه

نـ ٢: اليه
نـ ٢: ساءك
نـ ٢: ما في

يا بني لا تقل ما لا تعلم بل لا تقل كل ما تعلم فان الله تبارك وتعالى قد فرض على جوارحك كلها
فرائض يحتج بها عليك يوم القيمة ويسألك عنها وذكرها ووعظها وحذرها وادبها ولم يتركها
سدى فقال الله عز وجل ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك
كان عنه مسئولا وقال عز وجل اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم
وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ثم استعبدها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين
آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون فهذه فريضة
جامعة واجبة على الجوارح وقال عز وجل وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا يعني
بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين وقال عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد
عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم يعني بالجلود الفروج ثم خص كل جارحة من جوارحك
بفرض ونص عليها ففرض على السمع ان لا تصغي به الى المعاصي فقال عز وجل وقد نزل عليكم في
الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزئ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث
غيره انكم اذا مثلهم وقال عز وجل واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا
في حديث غيره ثم استثنى عز وجل موضع النسيان فقال واما ينسينك الشيطان فلا
تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال عز وجل فبشر عبادي الذين يستمعون القول
فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب وقال عز وجل واذا
مروا باللغو مروا كراما وقال عز وجل والذين اذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه فهذا ما فرض الله عز وجل
على السمع وهو عمله وفرض على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عز وجل عليه فقال عز من قائل
قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم ان ينظر احد الى فرج غيره وفرض
على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب بما عقد عليه فقال عز وجل قولوا آمنا بالله وما انزل
الينا الآية وقال عز وجل وقولوا للناس حسنا وفرض على القلب وهو امير الجوارح الذي به
تعقل وتفهم وتصدر عن امره ورايه فقال عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان الآية وقال
تعالى حين اخبر عن قوم اعطوا الايمان بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قال تعالى الذين قالوا
آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال عز وجل وان
تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض
على اليدين ان لا تمدهما الى ما حرم الله عز وجل وعليك ان تستعملهما بطاعته فقال

عزوجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقال عزوجل فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وفرض على الرجلين ان تنقلهما فى طاعته وان لا تمشى بهما مشية عاص فقال عزوجل ولا تمش فى الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقال عزوجل اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون فاخبر عنها انها تشهد على صاحبها يوم القيمة فهذا ما فرض الله تبارك وتعالى على جوارحك فاتق الله يا بنى واستعملها بطاعته ورضوانه واياك ان يراك الله تعالى عند معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين وعليك بقرأة القرآن والعمل بما فيه ولزوم فرائضه وشرائعه وحلاله وحرامه وامره ونهيه والتهجد به وتلاوته فى ليلك ونهارك فانه عهد من الله تبارك وتعالى الى خلقه فهو واجب على كل مسلم ان ينظر كل يوم فى عهده ولو خمسين اية واعلم ان درجات الجنة على عدد ايات القرآن فاذا كان يوم القيمة يقال لقارى القرآن اقرأ وارق فلا يكون فى الجنة بعد النبيين والصديقين ارفع درجة منه والوصية طويلة اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم والحمد لله رب العالمين

تم الجزء الثانى من كتاب من لا يحضره الفقيه للامام النبيه والثقة الوجيه الشيخ ابى جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى الملقب بالصدوق طاب ثراه وجعل الجنة مثواه ويتلوه كتاب القضاء فى المجلد الاخر والحمد لله وحده والصلوة على من لا نبى بعده وذلك ببلدة لكهنؤ صين عما يحو فى المطبع الجعفرية الواقع بنخاس جديد